القول الفصل

فيما لبني هاشم وقريش والعرب من الفضل

بقلم

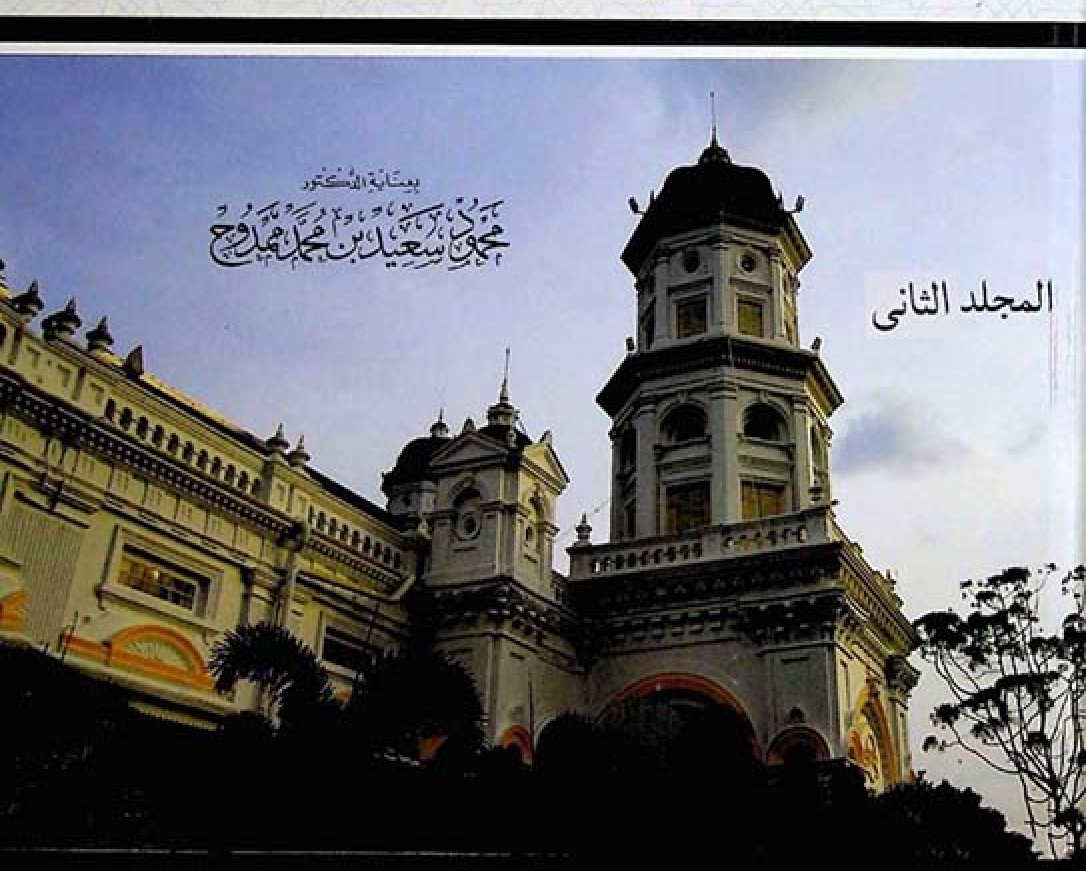
العلامة المفتي

علوي بن طاهر بن عبدالله الهدار الحداد

العلوي الحسيني

(١٣٠١هـ - ١٣٨٢هـ)

رحمه الله تعالى



بعناية الدكتور

محمود سعيد بن محمد ممدوح

المجلد الثاني

القول الفصل

فيما لبني هاشم وقريش والعرب من الفضل

بقلم

العلامة المفتي

علوي بن طاهر بن عبد الله الهدار الحداد

العلوي الحسيني

(١٣٠١هـ - ١٣٨٢هـ)

رحمه الله تعالى

بعناية الدكتور

محمود سعيد بن محمد ممدوح

الجزء الثاني

يطلب من

مكتبة

صبّاح



تمهيد

قالَ ﷺ: «بُغْضُ بني هاشِمٍ والأنْصارِ كفرٌ وبُغْضُ العَرَبِ نِفاقٌ».

رواه الطَّبرانيُّ.

وقال ﷺ: «مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُريشٍ أهانَهُ الله».

أخرجَه أحمدُ وابنُ أبي شيبةَ والعدنيُّ والتِّرمذيُّ وحسَّنه والطَّبرانيُّ وأبو يَعلىٰ والحاكمُ في المسْتَدرَكِ وأبو نُعيم وتمَّامُ الرَّازيُّ وغيرُهم.

وقال ﷺ: «والله لا يَدْخُلُ قَلبَ رجُلٍ إيمانٌ حتَّى يُحبَّكمْ لله ولقَرَابَتي».

يعني: أهلَ البيتِ.

قال التِّرمذيُّ: «حديثٌ حسَنٌ صَحيحٌ» وأخرجه أحمدُ، والحاكمُ في «صحيحه»، وطرادٌ، وابنُ ماجه، والبغويُّ، ومحمَّدُ بنُ نصرِ المرْوَزِيُّ، والطبرانيُّ في «الكبير» و«الأوسط»، وابنُ عساكر، والخطيبُ، والرويانيُّ، وأبو داودَ الطيالسيُّ، بألفاظٍ متقاربةٍ منْ طُرقٍ متعدِّدةٍ.

***

لمؤلِّفه عفا الله عنه:

أَلَمْ تَــرَ أَنِّي ذُدتُ عــنْ مجــدِ هاشِــمٍ ... وبيتِ رسول الله بالقول ذِي الفَصْلِ

وفنَّــدتُ آراءَ الشُّــعُوبِيِّ إذ غَــدتْ ... عــلىٰ العَــرَبِ العَرْبــاءِ أحقــادُه تَغْــلي

شَفَيتُ صــدورًا مــنهمُ بعــد غيظِهــا ... بحاسِــدِ مــا آتــاهم الله مِــنْ فضــلِ

وأوردتُ فيــه بيِّنــاتٍ كأنهــا سَــنا ... الصُّبحِ يهدي نورُهــا كــلَّ ذي عقْــلِ

فضَحتُ بِهَــا زُورَ النَّواصــبِ جَهْــرةً ... وأَصْلتُّ سيفَ الحقِّ فيه علىٰ البُطــلِ

وكشفتُ ثوبَ الغشِّ عَنْ زَيغِ فرقــةٍ ... تحثُّ عــلىٰ غَــيٍّ وتَعْــدلُ عــنْ عــدْلِ

ولبَّــدتُ منــه بــاطلًا ذا عَجَاجَــةٍ ... بصيِّبِ وَبْــلٍ مِــنْ فُهــومٍ ومــن نَقْــلِ

كتابٌ نصــرتُ المصطفىٰ وقَبِيلَــه بــه ... وذوِي القُربىٰ أولي الفضْــل والأصْــلِ

ولي قَلَــمٌ أرْصَــدْتُه لعَــدوِّهِمْ ... كأنِّي بــه جــرَّدْتُ أبــيضَ ذِي نَصْــلِ

أفِــلُّ بــه جُنْــدَ المُــرِيبِينَ عنــدما ... تَقُومُ بنا سُوقُ الحِجــاجِ عــلىٰ رِجْــلِ

لــه دِرَّةٌ شَرْيٌ يغَــصُّ بهــا العِــدىٰ ... وأخرىٰ لأهلِ الوُدِّ مثلُ جَنَىٰ النَّحْلِ

تلقَّــفُ مــا أَلْقَــىٰ عــدوُّ محمَّــد كآيــةِ ... مُوســىٰ في ذوي السِّــحْرِ والــدَّجْلِ

وغادرتُ فُحْشَ القولِ والجهلِ والبَــذا ... لمــنْ كــان أَوْلىٰ بــالقَبيحِ وبالجَهْــلِ

ولسْــنا نُكــافي بالسِّــبَابِ وإنْ رَعــىٰ ... خَبِيثُ المراعِي منْــهُ كــلَّ امــرِءٍ نَــذْلِ

وكــمْ مِــنْ سَــفيهٍ ذي سِــبابٍ وعــرَّةٍ ... تركــتُ عليــه جهْلَــه ومَعِــي فَضْــلي

وعارٌ علىٰ مَن يَنصُــرُ الحــقَّ أنْ يَــرىٰ ... حزينًــا لســبٍّ أو مُصِــيخًا إلىٰ عَــذْلِ

وفي المصْــطفىٰ خــيرُ النبيِّــين أســوةٌ ... فكمْ نالَه العدوانُ من حاســدٍ وَغْــلِ

تَناولَـــه بالــــذَّم وَهْــــوَ محمَّـــدٌ أخابـثُ خـيرٌ مـنهم أسـفلُ النَّعْـلِ

وانبـــأَهُ مَـــولاهُ في الـــذِّكرِ أنَّ مـــا يقالُ له قَـد قيـلَ مـنْ قَبْـلُ للرُّسْـلِ

ومَـا هُـوَ إلا النُّصـحُ أُسْـدِيهِ فِرْقَـةً هَوَتْ باتِّبَاعِ الغَيِّ في أَسْـفَلِ السّـفْلِ

فـإنْ يقبَلُـوا عنِّـي يفـوزُوا وإنْ أَبَـوْا فقد عَكفَتْ أتباعُ مُوسَىٰ علىٰ عِجْـلِ

وأَنْبَأنـا المختـارُ أنْ سـوف تُقْتَفَـىٰ سَـبِيلُهم والأمْـرُ للحَكَـمِ العَـدْلِ

***

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكرُ ما ورد في تحريمِ الأذى لأهل البيت تحريمًا شديدًا والتغليظُ فيه

قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الآية.

ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣].

دلَّتْ هاتانِ الآيتانِ كغيرِهما مما في معناهُما علىٰ حرمةِ إذائِه ﷺ التَّحريمَ الشَّديدَ، وعلىٰ التَّغليظِ في ذلك حتَّىٰ بدخولِ بيوتِه بلا إذنٍ، أو للاستئناسِ بالحديثِ، أو انتظارِ طعامٍ غيرِ منتظَرٍ إناهُ، أو نكاحِ أزواجِه بعدَ موتِه، تحريمًا لإيذائه حيًّا وميتًا، وإيجابًا لتكريمِه وتوقيرِه حيًّا وميتًا، كما أوجبَ الله طاعتَه والإيمانَ به حيًّا وميتًا، ومنْ إيذائِه إيذاءُ آلِه وأهلِ بيتِه.

وقد يكونُ الإيذاءُ بالقولِ وبغيرِه، فقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ يعمُّ القسمَينِ.

ودخولُ بيوتِه أو إطالةُ الجلوسِ فيها أو نكاحُ أزواجِه منْ بعده مِنَ القِسْمِ الثاني.

ومنَ القسْمِ الأوَّلِ؛ ما نزلتْ هذه الآيةُ فيه مِنْ قولِ بعضِهم: «لئِنْ ماتَ محمَّدٌ لأتزوجَنَّ فلانةَ» وذكر بعضَ أزواجِه ﷺ.

فقولُه تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ وإنْ كان عامًّا في أنواعِ الأذىٰ فإنَّ الأذىٰ بالقول داخلٌ فيه لا محالةَ.

قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١].

ثمَّ بعدَ أنْ ذكرَ اللهُ تعالى حكمَ محارمِ الأزواجِ الطَّاهراتِ قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

والمناسبةُ ظاهرةٌ في الأمر بالشيءِ بعد النَّهي عن ضِدِّه.

ثمَّ عاد فتوعَّد عليه فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧] فتوسَّطتِ الآيةُ التي أمرَنا الله فيها بالصَّلاة والسَّلامِ عليه بينَ آياتِ النَّهي عنِ الإيذاءِ والوعيدِ عليه تنبيهًا إلى الأمرِ الذي يجمُل بنا ويجبُ علينا؛ وذلكَ أنَّ في الصَّلاةِ والسَّلامِ عليه تكريمًا وتوقيرًا له وذكرًا حسنًا وثناء جميلًا وذلك ضِدُّ ما يستلزمُه إيذاؤُه في نفسِه أو أقاربِه.

ولذلك جاءتِ السُّنةُ ببيانِ أنَّ الصَّلاةَ المأمورَ بها هي ما ذُكر فيها آلُه لأنَّ ذلك منْ جملةِ تكريمِه، كما أنَّ إيذاءَهم منْ جُملةِ إيذائِه، فما أُمِرْنا به من شِعارِ التكريمِ دلَّ بشمُولِه لآلِه على أنَّ ما قابَله منَ النَّهي عنِ الإيذاءِ شاملٌ لهم أيضًا.

وقد أخرج السِّتَّةُ إلا البخاريَّ عنْ أبي مسعودٍ البدْريِّ ﷺ قال: أتانا رسولُ الله ﷺ ونحنُ في مجلسِ سعدِ بنِ عُبادةَ فقال له بشيرُ بنُ سعد: أمَرَنا الله تعالىٰ أنْ نُصلِّيَ عليكَ يا رسولَ الله، فكيفَ نُصلِّي عليك؟ قال: «**قُولوا: اللهمَّ صلِّ على محمَّدٍ وعلى آلِ محمَّدٍ كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، وباركْ على محمَّدٍ وعلى آلِ محمَّدٍ كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ، والسَّلامُ كما علمتُم**»[1].

وأخرجه السِّتَّةُ إلا التِّرمذيَّ عن أبي حُمَيدٍ السَّاعديِّ ﷺ بنحوِ ذلك، إلَّا أنَّه قال: «**وعَلى أزْواجِه وذرِّيتِه**»[2]. وذلك تفسيرٌ للمرادِ بالآل في الصِّيغة الأُولىٰ علىٰ قول منْ قال: إنَّ أزواجَه منْ آلِه.

وقد وردَ فيما ذكرنَاه أحاديثُ منها ما تقدَّمَ آنفًا، فإنَّها دالَّةٌ علىٰ ذلك إمَّا بنصِّها وإمَّا بلازِمِها ومفْهُومِها.

كما في حديثِ المطَّلبِ بنِ ربيعةَ أنَّه ﷺ قال: «**والَّذِي نفْسِي بيدِه لا يدخلُ قلبَ رجلٍ الإيمانُ حتَّى يحبَّكم لله ولرسُولِه**». وفي رواية: «**ولِقَرابَتِي**»، ثم قال:

---

(١) أخرجه مسلمٌ في «صحيحِه» كتاب الصَّلاة (رقم ٤٠٥)، وأبو داودَ في «سُننه» كتاب الصَّلاة (رقم ٩٨٠)، والترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٢٢٠) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، والنَّسائيُّ في «سننه» كتاب السَّهو (رقم ١٢٨٥) وغيرهم.

(٢) أخرجه البخاريُّ في «صحيحه» كتاب أحاديثِ الأنبياء (رقم ٣٣٦٩)، ومسلمٌ في «صحيحه» كتاب الصلاة (رقم ٤٠٧)، وأبو داود في «سننه» كتاب الصلاة (رقم ٩٧٩)، والنسائيُّ في «سُننه» كتاب السَّهو (رقم ١٢٩٤)، وابن ماجه في «سُننه» كتاب إقامة الصلاة والسُّنة فيها (رقم ٩٠٥) وغيرهم.

«يا أيُّها النَّاسُ مَنْ آذَى عمِّي فقدْ آذاني فإنَّما عمُّ الرَّجلِ صِنْوُ أبِيهِ»[1].

فعلَّل إيجابَ المحبَّةِ بقرابتِهم منه كما علَّل النَّهيَ عن إيذاءِ العبَّاس ﷺ بالعُمومةِ وهي فردٌ منْ أفرادِها وبمعناها سائرُ جِهاتِ النَّسب.

أخرج الحاكمُ في «مستدركه» وصحَّحه، وتابَعَه على ذلك الذهبيُّ، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: أنَّ رجلًا ذكر أبا العبَّاس فنال منه فلطمَه العبَّاسُ فاجتمعُوا فقالوا: والله لنَلْطمنَّ العباسَ كما لطَمَهُ.

فبلغَ ذلك رسولَ الله ﷺ فخطبَ فقال: «مَنْ أكرمُ النَّاسِ على الله؟» قالوا: أنتَ يا رسولَ الله. قال: «فإنَّ العبَّاسَ منِّي وأنا مِنهُ لا تَسبُّوا أمواتَنا فتُؤْذُوا الأحْياءَ»[2].

والشَّاهدُ في قولِه: «فإنَّ العبَّاسَ مِنِّي وأنا مِنْهُ»، وقولِه: «فتُؤْذُوا الأحْياءَ».

وأخرجه ابنُ عساكر بنحوِه عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما إلا أنَّه قال:

---

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في «المصنَّف» (٣٢٢١١)، وأحمدُ في «مسنده» (١/ ٢٠٧)، والتِّرمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٧٥٨) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (رقم ٨١٢٠)، وابن شبةَ في «تاريخ المدينة» (٢/ ٦٣٩) وغيرهم.

(٢) أخرجه أحمدُ في «مسنده» (١/ ٣٠٠)، وابنُ سعد في «الطبقات» (٤/ ٢٣-٢٤)، ويعقوبُ بنُ سفيانَ في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٩٩ -٥٠٠)، والترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٧٥٩)، وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نعرفه إلا منْ حديثِ إسرائيل»، والنَّسائيُّ في «المجتبىٰ» (رقم ٤٧٧٥)، وفي «الكبرىٰ» (رقم ٦٩٥١)، والحاكمُ في «المستدرك» (٣/ ٣٢٥ و٣٢٩) وصحَّحه، ووافقَه الذهبيُّ، وابنُ عساكر في تاريخ دِمَشْق (٢١/ ١٧٦) وغيرهم.

«فتُؤذوا أحياءَنا». وأخرجه أحمدُ عنِ ابن عبَّاسٍ.

وروىٰ ابنُ عاصمٍ والطبرانيُّ والدَّيْلمِيُّ وابنُ مَنْدَه من طريق عبدالرحمن بنِ بِشْرٍ، عن محمَّدِ بنِ إسْحاقَ، عن نافعٍ مولىٰ ابنِ عمر، وزيدِ بنِ أسلمَ، عن ابن عمرَ رضي الله عنْهما.

وعن سعيد المَقْبُرِيِّ وابنِ المنْكَدِر، عن أبي هريرة، وعن عمَّارٍ رضي الله عنهم قالوا: قدِمتْ دُرَّةُ بنتُ أبي لهبٍ مهاجرةً فنزلتْ في دارِ رافعِ بن المعلَّىٰ فقال لها نِسوةٌ من بني زريقٍ: أنتِ ابنةُ أبي لهبٍ الذي يقولُ الله له: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] فما تُغني عنك هجرتُك؟! فأتتْ دُرَّةُ النبيَّ ﷺ فذكرتْ ذلك له فقال: «اجْلِسِي». ثمَّ صلَّىٰ بالنَّاسِ الظُّهْرَ وجلسَ علىٰ المنبرِ ساعةً. ثم قال: «**أيُّها النَّاسُ مالي أُوذَى في أهلي؟! فوالله إنَّ شفاعَتي لَتنالُ قَرابَتي حتَّى أنَّ صُدَاءَ وحكَمًا وسَلْهَبًا لتنالُها يومَ القيامَةِ**»(١).

وصُداءُ حَيٌّ من اليمنِ، وكذا حكمًا وسَلْهَبًا أبَوَا حيٍّ منهم.

ذكره السَّمْهوديُّ وقال في عبدالرحمن بن بشر: ضعيفٌ، وهكذا قال

---

(١) أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (رقم ٣١٦٥)، والطَّحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٥٢١٣)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٢٤/ ٢٥٩) (رقم ٦٦٠)، وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (رقم ٧٦٢٤)، وغيرُهم، واقتصر الطحاويُّ علىٰ روايةِ نافعٍ مولىٰ ابن عمر وزيدِ بنِ أسلمَ، عن ابن عمر. وقال الهيثميُّ في مجْمَع الزوائد (٩/ ٢٥٨): «رواه الطبرانيُّ، وفيه عبدالرحمن بن بشير الدِّمشقيُّ، وثَّقه ابنُ حِبَّان، وضعَّفه أبو حاتم، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ»، وقال أبو حاتم في «العلل» (٤/ ٦٦٥): «هذا حديثٌ ليس بصحيحٍ عندي».

الحافظُ ابنُ حجرٍ وسمّاه في «الإصابة» كذلك، فإنْ كان العبديُّ فهو من رجال الصَّحيحَين، ولعلَّ الصوابَ أنَّه ابنُ بشير الدِّمَشقيُّ لا ابنُ بشرٍ، فإنَّ ذاك ثقةٌ أمَّا هذا فقال فيه أبو حاتم: «منكرُ الحديثِ»، لكنْ وثَّقه ابنُ حِبَّانَ.

ورد الحافظُ في «اللسان» قولَ صالحٍ جزَرة فيه: «مجهولٌ»، فقال: «بل روىٰ عنه جماعةٌ فلا يضرُّه». قال: «وذكره محمَّدُ بنُ عائذٍ بخيرٍ، وقال دحيمُ كان ثقةً»[1]. اهـ وبما ذكره تعلَمُ أنَّه لا ينبغي إطلاقُ القول بضعفِه.

وقد رُوي هذا الحديثُ من طرقٍ أخرىٰ ينْجَبر بعضُها ببعضٍ.

قال الحافظُ في «الإصابة»: «وأخرج ابنُ مَنْدَه من طريق يزيدَ بنِ عبدالملك النَّوفليِّ، وهو واه، عن سعيد المقبُريِّ، عن أبي هريرةَ ﷺ: أنَّ سُبَيعةَ بنتَ أبي لهَبٍ رضي الله عنها جاءتْ إلىٰ رسولَ الله فقالتْ: يا رسولَ الله إنَّ الناسَ يَصِيحُون بي ويقولون إنِّي ابنةُ حَطَبِ النَّارِ. فقام رسولُ الله ﷺ وهو مغضبٌ شديدُ الغضبِ فقال: **«ما بالُ أقوامٍ يُؤذُونَني في نَسَبي وذَوِي رَحِمِي ألَا ومنْ آذَى ذَوِي نَسَبِي فقَدْ آذاني ومَنْ آذاني فقدْ آذَى الله»**.

ثمَّ قال: رواه محمَّدُ بنَ إسْحَاقَ وغيرُه عن المقبُريِّ فقالوا: قدمتْ درّةُ بنتُ أبي لهبٍ... فذكر نحوَه. قال أبو نُعيم: «الصَّواب درَّة».

قلت: يحتَملُ أن يكونَ لها اسْمان، أو أحدُهما لقبٌ، أو تعدَّدتِ القِصَّةُ لامرأتين.

وأخرج الدارَقُطنيُّ في كتاب «الإخوة» وابنُ عديٍّ في «الكامل» وابنُ مَنْدَه،

---

(١) «لسان الميزان» (٥/ ٨٩).

من طريق عليِّ بنِ أبي عليٍّ اللِّهْبيِّ، عن جعفرِ بن محمَّد، عن أبيه، عن جدِّه، عن عليِّ بن أبي طالبٍ، عن دُرَّةَ بنتِ أبي لهَبٍ قالتْ: قال النبيُّ ﷺ: «**لا يُؤْذَى حيٌّ بمَيتٍ**»(١).اهـ

وأخرج ابنُ أبي شيبةَ، والتِّرمذيُّ، وابنُ حِبَّان في «صحيحه»، والطبرانيُّ، والحاكمُ في «المستدرك»، والضِّياء في «المختارة»، عن زيدِ بن أرقم: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لفاطمةَ وعليٍّ وحسنٍ وحُسينٍ: «**أنا حربٌ لمن حاربَكُم وسِلْمٌ لمنْ سَالمَكُم**»(٢).

وأخرجه أحمدُ، والطبرانيُّ في «الكبير»، والحاكمُ في «المستدرك»، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه(٣).

وأخرجه أبو يعلى في «السُّنة»، والضياءُ في «المختارة»، عن سعدِ بن أبي وقَّاص.

---

(١) «الإصابة» (٨/ ١٢٧، ١٢٨).

(٢) أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في «المصنَّف» (رقم ٣٢١٨١)، والترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٨٧٠)، وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ إنَّما نعرفُه من هذا الوجه، وصبيحٌ مولى أمِّ سلَمةَ ليس بمعروفٍ»، وابنُ ماجه في المقدمة (رقم ١٤٥)، وابنُ حبَّان في «صحيحِه» (رقم ٦٩٧٧)، والحاكمُ في «المستدرك» (٣/ ١٤٩) وسكتَ عنه وغيرُهم.

(٣) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٢/ ٤٤٢)، و«الفضائل» (١٣٥٠)، والطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ٢٦٢١)، والحاكمُ (٣/ ١٤٩) وغيرُهم وقال: «حديثٌ حسنٌ من حديثِ أبي عبدالله أحمد بن حنبل عن تَليدِ بن سُليمان»، وقال الهيثميُّ في «المجمع» (٩/ ١٦٩): «فيه تليدُ بن سليمان وفيه خلافٌ، وبقيةُ رجالِه رجالُ الصَّحيح!».

وأخرج أحمدُ، والبخاريُّ، في «التاريخ»، وعبدالرحمن بنُ سعد في «سيرته»، والطبرانيُّ في «الكبير»، والحاكمُ في «المستدرك»: عن عمرو بن شاس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ آذَى عليًّا فقَد آذَاني»[1].

فتأمَّل قولَه ﷺ: «مَنْ أكرمُ النَّاسِ عَلَى اللهِ؟» قالوا: يا رسولَ الله أنت. قال: «فإنَّ العبَّاسَ مِنِّي وأنا مِنْه».

فإنَّه يدلُّ دلالةَ إيماءٍ على ما سبق، أي إذا كنتُ أكرمَ الناسِ على الله فإنَّ العبَّاس منِّي، ومن كان متصلًا بأكرمِ الناس وهو منه فلا يُلطَم ولا يُؤذىٰ فلذلك ترَكَ الأنصارُ رضي الله عنهم وأرضاهم الاقْتِصاصَ منه، فالعِلَّة هنا القرابةُ مِنهُ ﷺ.

وأمَّا ما قاله ﷺ لأهلِ الكِساءِ :إنَّه حربٌ لمن حاربَهم سِلْمٌ لمن سالمهم فإنْ كانتِ العلَّةُ فيه القرابةُ كان الاستدلالُ به هنا صحيحًا وإنْ كان خصوصيةً لهم لمعنىً آخر غيرِ القرابةِ فهم أهلٌ لما خصَّهم الله به منَ الخير.

---

(١) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٣/ ٤٨٣)، وفي «فضائل الصحابة» (رقم ٩٨١)، والبخاريُّ في «التاريخ» (٦/ ٣٠٦-٣٠٧)، والفسَويُّ في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٣٢٩ – ٣٣٠)، وابنُ حبانَ في «صحيحِه» (رقم ٦٩٢٣)، والحاكمُ (٣/ ١٢٢) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبيُّ»، وغيرهم وقال الهيثميُّ في «المجمع» (٩/ ١٢٩): «رواه أحمد والطبرانيُّ باختصار، والبزَّارُ أخصَرُ منه، ورجالُ أحمدَ ثقاتٌ! ».

وفي الباب عن سعد بن أبي وقَّاص عند البزَّار في «مسنده» (رقم ١١٦٦)، وأبي يعلىٰ في «مسنده» (رقم ٧٧٠)، وقال الهيثميُّ (٩/ ١٢٩): «رواه أبو يعلىٰ والبزَّار باختصار، ورجالُ أبي يعلىٰ رجالُ الصَّحيح غير محمود بن خداش، وقنان، وهما ثقتان».

علىٰ أنَّ فيه دلالةً من جهة أنَّ مُؤذِيَ ذرِّيتِهم محارِبٌ لهم بذلك، فرسولُ الله ﷺ حربٌ له فإنَّ أذاهم فيهم وهم أحياءٌ كأذاهم فيهم بعد موتِهم.

يدلُّ علىٰ ذلك ما أخرجه أحمدُ في «مسنده» عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ قال: بعثَ حسنُ بنُ حسنٍ إلىٰ المِسْوَرِ يخطِبُ بنتًا له قال: توافيني في العَتَمة فلقيَه فحَمِدَ الله المِسْورُ فقال: ما مِنْ سَبَبٍ ولا نَسَبٍ ولا صِهْرٍ أحبُّ إليَّ من نَسَبِكم وصِهْرِكم، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**فَاطمةُ شُجْنَةٌ مِنِّي يَبسُطُني ما بَسَطَها ويَقبِضُني ما قَبضَها**»، «**وإنَّه ينْقَطِعُ يومَ القيامةِ الأنسابُ والأسْبابُ إلا نَسَبي وسَبَبي**». وتحتَكَ ابنتُها ولو زوَّجتُك لقبَضَها ذلك، فذهبَ عاذرًا له[1].

وقد ذكره ابنُ سعد عن أنس بن عِياضٍ، عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه. فذكر الحديث بنحوِ ما تقدم.

ورأيت الحاكمَ أخرجه في «المستدرك» وصحَّحه، وتابعه الذهبيُّ علىٰ ذلك.

ففي هذا أنَّه يُراعىٰ من الميِّت ما يُراعىٰ من الحيِّ، علىٰ أنَّ ذلك من الواضح الذي لا يحتاجُ إلىٰ استدلال لأنَّ محبَّتَه ﷺ وطاعتَه ومحبةَ آلِهِ وأصحابِهِ وتوقيرهم من محبتِه وتوقيرِه حيًّا وميتًا كما أنَّ إيذاءَهم إيذاءٌ له حيًّا وميتًا.

وقولُه ﷺ في أميرِ المؤمنين كرَّم الله وجهَه: «**مَنْ آذى عليًّا فقَدْ آذاني**» هو

---

(١) أخرجه أحمدُ (٤/ ٣٢٣)، والحاكمُ (٣/ ٥٨) وصحَّحه ووافقه الذهبيُّ، والبيهقيُّ في «السُّنن الكبرىٰ» (٧/ ٦٤).

والشجنة: بالكسر والضم: شعبة في غصن من غصون الشجرة، أي قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، شبهه بذلك مجازا واتساعا، انظر: «النهاية» لابن الأثير (٢/ ٤٤٧).

في معنىٰ ما سَبقَ، وذلك من جملةِ فضائِله ومناقبِه التي اقتضتْها درجتُه الرفيعةُ من الدِّين ومحلُّه من الإسلامِ والجهاد والقرابةُ القريبةُ.

وقد أخرج أحمدُ في «المناقب»، والحافظُ أبو سعيد إسماعيل بن عليٍّ السَّمان في «الموافقة» عن عروةَ بنِ الزُّبير: أنَّ رجلًا وقعَ في عليٍّ بمحْضرٍ من عمرَ فقال له عمر: أتعرفُ صاحبَ هذا القبر؟ قال: هذا محمَّد بنُ عبدالله بنِ عبدِالمطَّلب. فقال عمرُ: وعليُّ بنُ أبي طالبِ بنِ عبدالمطلب، لا تذكرْ عليًّا إلا بخير فإنَّك إنْ انتقصْتَه آذيتَ صاحبَ هذا القبر في قبره ﷺ[1].

فعلَّل عمرُ ﷺ تأذِّيَه ﷺ بانتقاصِ عليٍّ كرم الله وجهه بأنَّه نسيبُه وقريبُه وكونُ راوي هذا الحديثِ عروةُ بن الزبير مما يزيدُه قوَّةً.

فإنْ قيلَ: إنَّ الاستدلالَ بحديثِ: «مَنْ آذى عليًّا فقَد آذَاني» علىٰ أنَّ أذىٰ جميعَ ذوي قرابتِه ﷺ كذلك ليس بظاهرٍ، فإنَّ هذا ورد موْرِدَ الخصُوصيَّة له كرَّم الله وجهَه فلا يقاسُ به غيرُه في ذلك، ولاسيَّما وهناك أحاديثُ كثيرةٌ مما يشبِهُ هذا يظهر منها في أوَّل وهْلةٍ أنَّ معناها خاصٌّ به كرم الله وجهه وأنَّ لها مناطًا خاصًّا بذاته غيرَ مناطِ القرابةِ العامِّ الذي يشاركُه فيه غيرُه.

كحديثِ أبي عبدالله الجدليِّ قال: حجَجْتُ وأنا غلامٌ فمررتُ بالمدينة وإذا النَّاس عنُقٌ واحدٌ فاتَّبعتُهم فدخلوا علىٰ أمِّ سلمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ورضي

---

(١) أخرجه أحمدُ في «فضائل الصحابة» (١٠٨٩)، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢/ ٥١٩) وفي إسناده عبدالله بن لَهيعة صدوقٌ اختلط بعد احتراق كتبِه وهو مدَلِّسٌ ولم يصرِّح بالسماع.

عنها، فسمعتُها تقول: يا شبِيبُ بنَ ربْعيٍّ فأجابها رجلٌ جِلْفٌ جافٌّ لبيكِ يا أمَّتاه. قالتْ: يُسبُّ رسولُ الله ﷺ في نَادِيكم؟ قال: وأنَّىٰ ذلك؟ قالت: فعليُّ بن أبي طالب!

قال: إنَّا لنقولُ أشياءَ نريدُ عرَض الدُّنيا! قالت: فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «**مَنْ سَبَّ عليًّا فقد سَبَّني ومَنْ سَبَّني فقَد سَبَّ الله تَعالىٰ**»[1]. أخرجَه الحاكمُ في «المستدرك» من طريقين وصححه، وتابعه علىٰ ذلك الذهبي.

وكحديثِ أبي ذرٍّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَنْ أطاعَني فقَدْ أطاعَ الله ومَنْ عَصَاني فقَدْ عَصَى الله ومَنْ أطاعَ عليًّا فقَدْ أطاعَني ومَنْ عَصَى عليًّا فقد عَصَاني**»[2]. أخرجَه في «المستدرك» وقال«.. «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادو لم

---

(١) أخرجه الحاكمُ (١/ ١٢١) من طريق بكير بن عثمان البَجَليِّ، قال: سمعت أبا إسحاق التميميَّ يقول: سمعت أبا عبدالله الجدليَّ ...الحديث.وبكير بن عثمان ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٤٠٧) وسكت عنه.

وأخرجه بدون القصة وقوله في آخره «ومنْ سبَّني فقد ... » أحمد (٦/ ٣٢٣)، والحاكمُ (٣/ ١٢١) كلاهما من طريق يحيىٰ بن أبي بكير: ثنا إسرائيلُ عن أبي إسحاقَ، عن أبي عبدالله الجدليِّ قال: دخلت علىٰ أمِّ سلمةَ ...الحديث.

وقال الحاكمُ: «حديثٌ صحيح الإسناد، ووافقه الذهبيُّ». وقال الهيثميُّ (٩/ ١٣٠): «رجاله رجالُ الصحيح غيرَ أبي عبدالله الجدليِّ، وهو ثقةٌ».

(٢) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٣١)، وابن عديٍّ في «الكامل» (٩/ ٨٧، ٨٨)، وابنُ عساكر في تاريخه (٢٤/ ٣٠٧) من طريق يحيىٰ بن يعلىٰ: ثنا بسام الصَّيرفيُّ عن الحسن بن عمرو الفقيميِّ، عن معاويةَ بن ثعلبة، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه به مرفوعًا.

وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبيُّ». قلت:=

يخرِّجاه». تابعه الذهبيُّ فصحَّحه.

وحديثُ ابنِ أبي مُلَيكةَ عن أبيه قال: «جاء رجلٌ مِنْ أهل الشَّامِ فسبَّ عليًّا عند ابن عبَّاسٍ فحَصَبَه ابن عبَّاسٍ فقال: يا عدوَّ الله آذيتَ رسولَ الله ﷺ، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧]. لو كان رسولُ الله ﷺ حيًّا لآذَيتَه»[1]. أخرجه الحاكمُ وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ولم يخرِّجاه». تابعه الذهبيُّ فقال: «صحيحٌ».

وكحديث عوفِ بن عثمان النَّهديِّ قال: قال رجلٌ لسلمانَ: ما أشدَّ حبَّك لعليٍّ!! قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**مَن أحبَّ عليًّا فقد أحبَّني ومَنْ أبْغَضَ عليًّا فقدْ أبغضَني**». أخرجَه الحاكمُ في «مستدركه» وقال: «صحيحٌ على شرط الشَّيخَينِ ولم يخرِّجاه»[2]. وأقرَّه الذهبيُّ.

=يحيىٰ ابن يعلىٰ هو الأسلميُّ القطوانيُّ أبو زكريا الكوفيُّ، قال عنه يحيىٰ بن معين: «ليس بشيءٍ». وقال البخاريُّ: «مضطربُ الحديث» وضعَّفه أبو حاتم. انظر: «التهذيب» (١١/ ٣٠٤).

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٢٢) وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذهبيُّ.

(٢) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٣٠) وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشَّيخَينِ، ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذهبيُّ. وفي الباب عن أمِّ سلمة أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (٢٣/ (٩٠١) بلفظ: «من أحبَّ عليًّا، فقد أحبَّني، ومن أحبَّني، فقد أحبَّ الله، ومن أبغضَ عليًّا، قد أبغضَني، ومن أبغضَني فقد أبغضَ الله». وقال الهيثميُّ في «المجمع» (٩/ ١٣٢): «وإسناده حسن».

وبالجملة: فنظائرُ ذلك كثيرةٌ وهي من مناقبِ أمير المؤمنين الخاصَّة ومناطها منزلتُه العظيمة من الله ورسولِه والدين لا محض القرابة.

فالجوابُ: أنَّا إنَّما استدللْنا بحديث: «مَنْ آذى عليًّا فقَدْ آذاني» لأنَّ النفوسَ مجبولةٌ علىٰ التأذِّي لأذىٰ القريبِ والنَّسيبِ فيحتمَل أن تكون هذه العلَّة هي المؤثِّرةُ فيكون تأذِّيه ﷺ من ذلك لما ذكرنا ولما له من المنزلةِ الرفيعةِ من الله فإنَّ لم تكن القرابةُ علّةً تامَّةً لذلك كانت جزءَ علَّةٍ.

وفيه دلالةٌ من وجهٍ آخرَ؛ وهو أنَّ مَن آذىٰ ذريَّته كرَّم الله وجهَه فقد آذاه ومَن آذاه فقد آذىٰ رسولَ الله ﷺ.

ولا خلافَ أنَّ حكمَ الإيذاء لا يختلفُ بالحياةِ والموتِ فلا يبطلُ استدلالُنا به منْ كلِّ وجهٍ ولاسيَّما أنَّ حديثَ عروةَ عن عمرَ ﷺ وحديثَ ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما يَدُلَّانِ علىٰ ما ذكرناه منْ أنَّ العلةَ في تأذِّيهِ ﷺ ممَّن آذىٰ عليًّا كونُه ابنَ عمِّه وقريبه.

ألا ترىٰ أنَّه ﷺ قد أهدرَ حقَّ ذلك الرجلِ الذي سَبَّ أبا العبَّاس وقال: «لا تسُبُّوا أمواتَنا فتُؤذُوا أحْياءَنا؟» فعلَّل النَّهيَ عن ذلك بما يتسبَّبُ عنه من الإيذاءِ لهم، وقال في الحديث الآخر: «إنَّما عمُّ الرَّجلِ صِنْوُ أبِيه» فهذا تعليلٌ ظاهرٌ بالقرابةِ.

وقد أخرج البخاريُّ عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: استأذنَ حَسَّانُ النَّبيَّ ﷺ في هِجَاء المشركين، قال: «كيفَ بِنَسَبي فِيهِم» فقال حَسَّانُ: لأَسُلَّنَّك منْهُم كما تُسَلُّ الشَّعرةُ من العَجِينِ[1].

---

(١) أخرجه البخاريُّ في المناقبِ (رقم ٣٥٣١)، ومسلمٌ في فضائلِ الصَّحابة (رقم ٢٤٨٩).

وفي رواية مسلم: فقال: «**ائتِ أبا بكرٍ فإنَّه أعلمُ قُريشٍ بأنْسَابِها حتَّى يُخَلِّصَ لك نَسَبِي**». فأتاه حسَّانُ فقال: قد محّضَ لي نَسبَك فهؤلاءِ قومٌ محاربون[1].

أرادَ حسَّانُ أنْ يهجوَهُم فأعلمَه رسولُ الله ﷺ بنَسبِه فيهِم، ولم يأذنْ له حتَّى قال: لأسُلَّنَّك منهم كما تُسلُّ الشَّعْرةُ مِنَ العجينِ.

ولم يكتفِ بذلك منه حتَّى أمره بإتيانِ أبي بكر ﷺ ليُخَلِّص له نسبَه حذرًا أن ينالَه شيءٌ من هجائِه فيكون كفرًا.

ولا ريبَ أنَّ مَناطَ سائرِ الأحاديثِ الواردةِ في فَضلِه كرَّم الله وجهَه ما له مِن السَّابقةِ والمنزلةِ الرَّفيعةِ والخِصال التي لم تُجمعْ لغيْرِه وذلك لا ينفي أنْ يكونَ له بقرابتِه منه ﷺ ما ليسَ لغيرِه.

يدلُّ على ذلك ما أخرجه الحاكمُ في «المستدرك» عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال يومَ بدرٍ: «**منْ لَقِيَ مِنْكُم العبَّاسَ فلْيَكفُفْ عنه فإنَّه خرجَ مُسْتكرَهًا**».

فقال أبو حذيفةُ بن عتبة: أنقتل أباءَنا وإخوانَنا وعشائرَنا وندعُ العبَّاسَ؟! والله لأضربنَّه بالسَّيفِ.

فبلغتْ رسولَ الله ﷺ فقال لعمرَ بن الخطاب: «**يا أبا حفْصٍ**»، قال عمر ﷺ: إنَّه لأوَّلُ يومٍ كنَّاني فيه بأبي حفْصٍ، «**يُضْرَبُ وجْهُ عمِّ رسولِ الله بالسَّيفِ؟!**». فقال عمرُ: دعْني فلأضْرِب عنقَه فإنَّه قد نافقَ.

---

(١) أخرجه مسلمٌ في فضائل الصحابة (رقم ٢٤٩٠).

وكان أبو حذيفة يقولُ: ما أنا بآمنٍ من تلك الكلمةِ التي قلْتُ ولا أزال خائفًا حتىٰ يكفرِّها الله عنِّي بالشهادة. قال: فقُتل يومَ اليمامة شهيدًا[1].

قال الحاكمُ: «صحيحٌ علىٰ شرط مسلمٍ».

وفي رواية: «مَنْ لَقِيَ منكُم أحدًا منْ بني هاشِمٍ»[2].

والشَّاهد أنَّه ﷺ أنكر أنْ يُضربَ وجْهُ عمِّه، فالعلَّة كونُه عمَّه، والعمومة فردٌ من أفراد القرابة فما ثبتَ لها ثبت لغيرها من أمثالها.

وقد أخرج ابنُ سعد عن عامر الشَّعبيِّ: أنَّ العبَّاس تجفَّىٰ عمرَ في بعضِ الأمر فقال له: يا أميرَ المؤمنين أرأيتَ أنْ لو جاءك عَمٌّ موسىٰ مُسلمًا ما كنتَ صانعًا به؟ قال: كنتُ والله محسنًا إليه. قال: فأنا عَمُّ محمدٍ النبيِّ ﷺ. قال وما رأيُك يا أبا الفضل؛ فوالله لأبوك أحبُّ إليَّ من أبي؟

قال لمَ؟ قال: لأنِّي كنتُ أعلمُ أنه أحبُّ إلىٰ رسول الله ﷺ من أبي، فإنِّي

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ٢٢٣) وقال: «صحيحٌ علىٰ شرط مسلمٍ، ولمْ يخرجاه».

(٢) أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» (٤/ ٧)، والطبريُّ في «تاريخه» (٢/ ٤٤٩، ٤٥٠)، وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (رقم ٦٢٩٨)، والبيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٣/ ١٤٠) وغيرُهم كلّهم من طريق ابن إسحاق، قال: حدَّثني العبَّاس بن عبدالله بن مَعْبَد، عن بعض أهله، عن ابن عبَّاسٍ به. وإسنادُه ضعيفٌ لجهالة الرَّاوي عن ابن عبَّاسٍ. وابنُ إسحاق مدلِّسٌ وقد صرَّح بالسَّماع، والعبَّاسُ بن عبدالله بن معبد ابن عبَّاسٍ وثَّقه يحيىٰ بن معين، وذكره ابن حبان في «الثِّقات»، وقال أحمدُ: ليس به بأسٌ، وقال سفيانُ بن عيينة: وكان رجلاً صالحاً. انظر: «التهذيب» (٥/ ١٢٠).

أُوثر حُبَّ رسول الله ﷺ على حبِّي[1].

وأخرج ابنُ عساكر عن ابن عبَّاسٍ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا جلس جلس أبو بكر عن يمينِه، فأبصرَ أبو بكر العبَّاسَ بن عبدالمطلب يومًا مقبلًا فتنحَّىٰ عنْ مكانه ولم يرهُ النبيُّ ﷺ فقال النبيُّ ﷺ: «**ما نحَّاكَ يا أبا بْكرٍ؟**» فقال: هذا عمُّك يا رسول الله. فسُرَّ بذلك النبيُّ ﷺ حتىٰ يرىٰ[2] ذلك في وجهِه[3].

قال السُّيوطيُّ: «ولم أر في إسناده من تُكلِّم فيه» ذكره في «كنز العمال».

ولذلك ضرب عثمانُ ﷺ رجلًا استخفَّ بالعبَّاس ﷺ فقيل له؟ فقال: أيفخِّمُ رسولُ الله ﷺ عمَّه وأرخِّصُ في الاستخفافِ به؟!

لقد خالف رسولَ الله ﷺ مَن رأىٰ مَن فعل ذلك فرضِيَ به منه[4].

ونحوُ ذلك ما أخرجه ابنُ عساكر عن ابن عبَّاسٍ: «**العبَّاسُ منِّي وأنا مِنْه لا تُؤذُوا العبَّاسَ فتُؤذُوني منْ سَبَّ العبَّاسَ فقد سَبَّني**»[5].

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٣٠)، ورجالُه ثقاتٌ رجال الصَّحِيحِ.

(٢) صوابه: رُؤي كما في المطبوعِ من «تاريخ دمشق».

(٣) أخرجه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٨/ ٢٦٦)، وقال السُّيوطيُّ: «ولم أر في سنده من تُكلِّم فيه» انظر «كنز العمال» (١٣/ ٥١٠).

(٤) أخرجه ابنُ عساكر (٢٦/ ٣٧٢)، وإسناده ضعيفٌ جدًّا؛ فيه سيفُ بنُ عمرَ التميميُّ متروكُ الحديثِ، وقال ابنُ حِبَّانَ في «المجروحين» (١/ ٣٤٥): «يروي الموضوعاتِ عن الأثبات». انظر: «التهذيب» (٤/ ٢٩٦).

(٥) أخرجه ابنُ عساكر (٢٦/ ٣٠٥)، وفي إسنادِه يحيىٰ بنُ جعفرٍ هو ابنُ عبدالله بن الزبرقان الواسطيُّ، قال ابن أبي حاتِم: كتبتُ عنه مع أبي، وسألتُ أبي عنه، فقال: محلُّه الصدقُ=.

ففي الأحاديث كلِّها دلالةٌ على ما أشرْنا إليه من أنَّ القرابة علَّةٌ في ذلك أو جزءُ علَّةٍ.

وقد أخرج أحمدُ في «مسنده» [1] عن شُريحِ بن عُبيد قال:

مرِضَ ثَوبانُ مولى رسول الله ﷺ بحمصَ وعليها عبدالله بن قُرط الأزديُّ فلم يعُده، فدخل على ثوبان رجلٌ من الكلاعيين عائدًا. فقال له: أتكتبُ؟ فقال نعم. فكتبَ: للأمير عبدالله بن قُرط منْ ثوبانَ مولى رسول الله ﷺ أما بعدُ: فلو كان لموسى وعيسى مولى بحضرتِك لعُدتَه». ثمَّ طوى الكتابَ وقال له: أَتُبَلِّغُه إياه؟ فقال: نعم. فانطلقَ الرجُل بكتابه فدفَعه إلى ابنِ قُرط فلما قرأه قامَ فَزِعًا. فقال الناسُ: ما شأْنُه أحدَثَ أمرٌ؟ فأتى ثوبانَ حتَّى دخل عليه فعادَه، وجلسَ عنده ساعةً. الحديث، وقد ذكره ابنُ عساكر في ترجمتِه.

=وقال الدارَقُطنيُّ: «لا بأسَ به عندي، ولم يطعنْ فيه أحدٌ بحجَّة». انظر: «تاريخ بغداد» (١٦/ ٣٢٣). وقال موسى بنُ هارون: «أشهد أنَّه يكذِب». قال الحافظُ ابن حجر: «عنى في كلامه ولم يعْن في الحديث فالله أعلم، والدارقطنيُّ من أخْبرِ الناس به». «لسان الميزان» (٨/ ٤٥٢)، وفيه أيضًا عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، قال الحافظُ في «التقريب» (ت:٤٢٦٢): «صدوقٌ ربَّما أخطأ»، وفيه أيضًا عبد الأعلى بن عامر الثَّعلبي مختلفٌ فيه. انظر: «التهذيب» (٦/ ٩٤)، وقال الحافظُ في «التقريب» (ت: ٣٧٣١): «صدوقٌ يَهِمُ»، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ.

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٠)، وابن عساكر (١١/ ١٧٥)، ورجاله ثقاتٌ غير ضَمْضَم بن زرعة، ففيه كلامٌ ينزِلُه عن رتبةِ الصَّحيح، وفي سماعُ شُريح بن عبيد من ثوبانَ نظر.

وما كتب به ثوبانُ ﷺ صحيحٌ مقبولٌ، فإنَّه إذا كان مولى موسىٰ أو عيسىٰ عليهما السَّلام يُكرَّم لمكانه منهما فمولىٰ محمَّدٍ ﷺ أولىٰ بالإكرام، وآله وذوو قرباه أولىٰ بالإكرامِ من مولاه.

ولهذا قال زينُ العابدين عليُّ بنُ الحسينِ علىٰ أبائِه وعليه السَّلامُ للوليد بنِ عبدِالملك المروانيِّ لما دخل عليه في قصَّةٍ طويلةٍ وكان قد حبَسَ فيها أبا هاشم عبدالله بن محمد بن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنهم، وكان أوَّلَ ما افتتَح به كلامَه: ما بالُ آلِ أبي بكر وآل عمرَ وآل عثمانَ يتقرَّبون بآبائِهم فيُكرَمون ويُحَبَّون وآلُ رسول الله يتقرَّبون به فلا ينفعُهم ذلك؟!(١)

ونظير كتاب ثوبانَ ﷺ لابن قُرط؛ ما كتب به أنسُ بن مالك ﷺ لعبدالملك ابن مروان لَمَّا أغلَظ له الحجَّاجُ وسبَّه ووسَمَ علىٰ يدِه: هذا عتيقُ الحجَّاجِ، فإنَّه قال في كتابه له: يا أميرَ المؤمنين إنِّي قد خدمتُ رسولَ الله ﷺ تسعَ سنين ولو أنَّ اليهود والنَّصارىٰ أدركوا رجلًا خدَم نبيَّهم لأكرمُوه(٢).

وأخرج أحمدُ في «مسنده» عن عمرو بن شاسٍ الأسلميُّ وكان -رضي الله عنه- من أصحاب الحديبيَّة قال: خرجتُ مع عليٍّ ﷺ إلىٰ اليمنِ فجفَاني في سفَري حتَّىٰ وجدتُ في نفسي عليه، فلما قدمْتُ أظهرْتُ شكايتَه في المسْجِدِ

---

(١) أخرجه ابنُ عساكر (١٩/ ٣٧٥، ٣٧٦)، وفي إسنادِه عبدُالله بنُ أحمد بن ربيعة بن سليمان الربعيُّ، قال الخطيبُ: «كان غيرَ ثقةٍ». وقال الدارَقُطنيُّ: دخلتُ علىٰ أبي محمَّد بن زبر وأنا إذ ذاك حدَثٌ، وبين يديه كاتبٌ له وهو يُملي عليه الحديثَ من جزء، والمتن من آخر، وظن أني لا أنتبه علىٰ هذا. انظر: «تاريخ بغداد» (١١/ ٢٩).

(٢) أخرجه ابنُ عساكر (٩/ ٣٧١، ٣٧٢)، ورجالُه ثقاتٌ.

حتَّىٰ بلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فدخلتُ المسجد ذاتَ غَداةٍ ورسول الله ﷺ في ناسٍ من الصَّحابةِ فلمَّا رآني أبَدَّني عينيه -يقولُ: حدد إليَّ النَّظرَ- حتىٰ إذا جلسْتُ قال: «ياعمرو، والله لقد آذيْتَني». قلتُ: أعوذُ بالله أنْ أوذِيك يا رسولَ الله! قال: «بَلىٰ **مَنْ آذَىٰ عليًّا فقَد آذاني**».

وأخرجه ابنُ عبدالبرِّ بلفظِ: «**منْ أحبَّ عليًّا فقد أحبَّني ومنْ أبغَضَ عليًّا فقد أبغَضَني، ومنْ آذى عليًّا فقَد آذاني ومنْ آذاني فقد آذَى الله**»[1].

قال السَّمهُوديُّ: «قلت: وفيه أنَّ إشاعةَ الشكايةَ من واحدٍ من أهل البيت من جملةِ الأذىٰ المذكور»[2].اهـ

وقد أخرجه الحاكمُ في «المستدرك» بنحو لفظ أحمد، وصحَّحه الذهبيُّ.

وفي حديث بُرَيدةَ الأسلميِّ ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال له: «**لا تقَعْ في عليٍّ فإنَّه منِّي وأنا منْهُ وهوَ وليُّكم بَعدِي، وإنَّه منِّي وأنا منه وهوَ وليُّكم بعدِي**»[3].

ولهذا الحديثِ طرقٌ كثيرةٌ رجال بعضِها ثقاتٌ.

وأخرجه الحاكمُ عن عِمران بن الحُصَين ﷺ وفيه: فأقبل عليه رسول الله ﷺ والغضبُ في وجهه فقال: «**ما تُريدون مِن عليٍّ؟! إنَّ عليًّا منِّي وأنا منه ووليُّ**

---

(١) تقدَّم تخريجه.

(٢) «جواهر العِقْدين» (٢/ ٢٣٦).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٥٦)، و«فضائل الصحابة» (رقم ١١٧٥)، والبزَّار في «مسنده» (٤٣٩١)، والنَّسائي في «خصائص عليٍّ» (٩٠)، وابنُ عساكر (٤٢/ ١٨٩)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٢٨): «وفيه الأجلح الكنديُّ وثَّقه ابنُ معين وغيره وضعَّفه جماعة، وبقيةُ رجال أحمدَ رجالُ الصحيح».

كلِّ مؤمنٍ»[1].

ورُويت الجملة الأولى من حديثِ حُبْشِيٍّ بن جُنادةَ، والبرَاء بن عازبٍ وغيرهما.

والشاهد في غضب رسولُ الله ﷺ من شكايتِهم عليًّا عليه السلام وتنقُّصِهم إيَّاه وقوله ﷺ: «إنَّه منِّي وأنا مِنهُ». أي: نسَبًا إذ لا يُحمَل على المجاز مع إمكان حملِه على الحقيقةِ.

ونظيرُ ذلك ما ورد من حديثِ ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إنَّ العبَّاسَ منِّي وأنا مِنْه».

وفي حديثِ إرساله ﷺ عليًّا كرَّم الله وجهه بسُورة (براءة) أنَّه ﷺ قال: «لا يؤدِّي عنِّي إلا أنا أو رجلٌ منِّي»[2] وفي رواية أخرى: «أوْ رجلٌ منْ أهلِ

---

(١) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٤/ ٤٣٧ - ٤٣٨)، و«فضائل الصحابة» (رقم ١٠٦٠) والترمذيُّ (رقم ٣٧١٢) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ»، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (رقم ٢٢٩٨)، وابنُ حبان (رقم ٦٩٢٩)، والحاكمُ (٣/ ١١٠ -١١١) وغيرهم وصحَّحه على شرط مسلمٍ، وسكت عنه الذهبيُّ.

(٢) أخرجه النَّسائيُّ في «السنن الكبرى» (رقم ٨٤٠٨)، وفي «خصائص عليّ» (رقم ٧٧) من حديث سعد بن أبي وقاص، وفي إسناده عبدالله بن الرُّقَيم الكِنَانيُّ، قال البخاريُّ: «فيه نظرٌ». وقال النَّسائيُّ: «لا أعرفه». انظر: «التهذيب» (٥/ ٢١٢)، وقال الحافظ في «التقريب» (ت: ٣٣١٧): «مجهول».

وله شاهد من حديث حُبْشِيٍّ بن جُنَادة أخرجه التِّرمذيُّ (رقم ٣٧١٩) واللفظ له، وابنُ ماجه (رقم ١١٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٣٢٠)، وفي «الآحاد والمثاني» (رقم

بيتِي». فأحد الروايتين تفسر الأخرىٰ، وبذلك يتضحُ صحَّةُ ما قاله السّمهوديُّ مِنْ أنَّ إشاعةَ الشكايةَ عن أحدٍ من أهل البيتِ من جملة الأذىٰ له ﷺ لاتّحاد العلَّة.

وبالجملة فكلّ ما ورد في الأمر بمحبّتهم ومودَّتِهم والحثّ عليها فهو دالّ بمفهومِه علىٰ حرمةِ أذيَّتِهم تحريمًا زائدًا علىٰ تحريمِ أذىٰ بقيَّة المسلمين، وذلك لقرابتِهم منه ﷺ.

والتوفيقُ بيدِ الله يهدي منْ يشاءُ إلىٰ صراطٍ مستقيمٍ.

١٥١٤)، وغيرهم بلفظ: «علي منِّي وأنا من عليٍّ، ولا يؤدِّي عنِّي إلا أنا أو عليٌّ» وقال التِّرمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ».

ذكرُ الرَّحِمِ الموصولةِ والنَّسبِ
الذي لا ينقَطعُ في الدُّنيا والآخرةِ

عن أبي سعيد الخدريِّ ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على المنبر: «ما بالُ رجالٍ يقولون: إنَّ رَحِمَ رسولِ الله ﷺ لا تنْفَعُ قَومَه يومَ القِيامةِ؟! بلى والله إنَّ رَحِمي مَوصولةٌ في الدُّنيا والآخرةِ وإنِّي أيُّها النَّاسُ فَرَطٌ لكُم على الحَوْضِ»[1].

رواه أحمد والحاكمُ في «صحيحِه» والبيهقيُّ من طريقِ عبدالله بنِ محمد بن عقيلٍ، عن حمزةَ بن أبي سعيدٍ، عن أبيه به.

ورواه عن أبي سعيد: الطبرانيُّ في «الكبير» وعبدُ بن حُميد وأبو يعلى وابنُ أبي شيبة.

---

(١) أخرجه الطيالسيُّ في «مسنده» (رقم ٢٣٣٥)، وأحمدُ (٣/ ١٨، ٦٢)، وعبدُ بن حُميد (رقم ٩٨٦)، وأبو يعلى (١٢٣٨)، والحاكمُ في «المستدرك» (٤/ ٧٤-٧٥) وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذهبيُّ!، والبيهقيُّ في «الاعتقاد» (١/ ٣٢٨) وغيرُهم كلّهم من طريق عبدالله بنِ محمَّدِ بنِ عقيل، عن حمزةَ بن أبي سعيد الخدريِّ، عن أبيه به مرفوعًا. ووقع عند أبي يعلى عبدالرحمن بن أبي سعيد بدل حمزة.

وأخرجه أحمدُ (٣/ ٣٩)، والبزَّار (كشف الأستار- ٢٤٥٧) كلاهُما من طريق شريك، عن عبدالله بن محمَّد بن عقيل، عن سعيد بن المسيِّب، عن أبي سعيد الخدريِّ به مرفوعًا. وعند البزَّار عن سعيد وحمزة بن أبي سعيد.

وأورده الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٦٤)، ونسبَه إلى أبي يعلى، وفاتَه أن ينسبَه لأحمدَ والبزَّار، وقال: «ورجالُه رجالُ الصحيح غيرَ عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد وُثِّق».

وأخرج الطبرانيُّ في «الكبير» عن أمِّ هانئ رضي الله عنها قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «**ما بالُ أقوامٍ يزعمُون أنَّ شفاعَتي لا تنالُ أهلَ بيتي وإنَّ شفاعتِي تنالُ صُداءَ وحَكَمَ**»[1].

وأخرج البزَّارُ عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: تُوفِّي لصفيَّةَ بنتِ عبدالمطَّلب رضي الله عنها ابنٌ. فذكر قصَّةً قال في آخرها: ثمَّ قام ﷺ فحمِد الله وأثنىٰ عليه وقال: «**ما بالُ أقوامٍ يزعمُون أنَّ قرابَتي لا تنفَعُ؟! إنَّ كلَّ سببٍ ونسَبٍ منْقَطعٌ يومَ القيامةِ إلا سَبَبي ونَسَبي، وإنَّ رَحِمي موصُولةٌ في الدُّنيا والآخرَةِ**»[2]. وذكر السّمهوديُّ أنَّ سنَده عند البزَّار ضعيفٌ[3].

قلت: لكنْ صحَّحه الحافظُ السخاويُّ وابنُ حجرٍ المكيُّ من الطرق المتقدمة.

وأخرجه أحمدُ في «المسند» من ثلاثِ طرقٍ إلىٰ عبدالله بن محمد بسنده.

وقد قال فيه الترمذيُّ: «هو صدوقٌ وقد تكلَّم فيه بعضُ أهلِ العلمِ من قِبَل حفظه، وسمعتُ محمَّد بن إسماعيل يقول: كان أحمدُ بنُ حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحُميدي يحتجُّون بحديث عبدالله بن محمد بن عقيل. قال محمَّد: وهو مقاربُ الحديث».اهـ

قلت: أخرج له البخاريُّ في «الأدب المفرد»، وأبو داود والتِّرمذيُّ وابن ماجه، ترجمه في «تهذيب التهذيب» وذكرَ كلامَ من تكلَّم فيه ونقل عن العقيليِّ

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (٢٤/ ٤٣٤) (رقم١٠٦٠)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٥٧): «رواه الطبرانيُّ، وهو مرسَل، ورجالُه ثقاتٌ».

(٢) أخرجه البزَّار (كشف الأستار- ٢٣٦٣)، وقال الهيثميُّ في «المجمع» (٨/ ٢١٧): «رواه البزَّار، وفيه إسماعيل بن يحيىٰ بن سلمة بن كُهَيل وهو متروك».

(٣) انظر «جواهر العِقْدين» (٢/ ١٣٥).

أنه قال: «قال السَّاجي: كان من أهلِ الصِّدق، لم يكن بمتقنٍ في الحديث، وفي رواية الحاكم: مستقيمُ الحديث. وقال ابن عبدالبرِّ: «هو أوْثقُ من كلِّ من تكلَّم فيه».اهـ وهذا إفراطٌ».اهـ منه ملتقَطًا من كلام الحافظِ ابنِ حجر.

وليس ما قاله أبو عمرو رحمه الله تعالى بإفراطٍ، ولكنَّه كان بالقوم عارفًا وقال الحاكمُ فيه: «وهو عند المتقدِّمين من أئمَّتِنا ثقةٌ مأمونٌ». وقال ابنُ التُّركمانيُّ في «الجوهر النَّقي»: «قلت: ذكر التِّرمذيُّ في أبواب الفرائض حديثًا في سنده ابنُ عقيل، ثمَّ حكمَ على الحديث بالحسن والصحَّة، وذكر التِّرمذيُّ فيما بعد في باب المبتدئَةِ لا تميِّز بينَ الدَّمينِ حديثَ حَمْنَةَ في الاستِحاضةِ وفي سنده أيضًا ابنُ عقيلٍ فلم يتعرَّض له بشيء بل حكى عن البخاريِّ أنَّه حسنُ الحديث وعن ابنِ حنبل الصحَّة»[1].اهـ

وقال الذهبيُّ: إنَّ حديثَه في رتبةِ الحَسن وهذا من الذهبيِّ كثير.

قال السّمهوديُّ[2] رحمه الله تعالى: «وعن عمر بن الخطاب ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «**كلُّ سببٍ ونسَبٍ مُنقَطعٌ يومَ القيامةِ إلا سَبَبِي ونسَبِي وكلّ وَلدِ آدَمَ فإنَّ عصَبَتَهم لأبِيهِم ما خَلا ولدَ فاطمةَ فإنِّي أنا أبُوهُم وعصَبتُهم**»[3].

---

(١) «الجوهر النَّقيّ» (١/ ٢٣٧).

(٢) «جواهر العِقْدين» (٢/ ١٣٨).

(٣) أخرجه أحمدُ في «فضائل الصَّحابة» (رقم ١٠٧٠)، وأبو نُعيم في «معرفة الصَّحابة» (رقم ٢١٥)، والضياءُ في «المختارة» (رقم ٢٨١) كلُّهم من طريق شَرِيك، عن شَبِيب بن غَرْقَدة، عن المستظِلّ بن حُصَين عن عمر به.

وأخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (٢٦٣١) من طريق بشر بن مهران، عن شريك به بلفظ: «**كلّ بني أنثى فإنَّ عصبتَهم لأبيهم، ما خلا ولدَ فاطمةَ فإني أنا عصبتُهم وأنا أبوهُم**».

أخرجَه أبو صالح المؤذِّن في «أربعينِه في فضل الزَّهراء»، والحافظُ أبو محمد عبدالعزيز الأخضر، كلاهُما من طريق شَرِيك القاضي، عن شَبِيب بن غَرْقَدة، عن المستظِلِّ بن حُصين، عن عُميرة.

وأخرجه أبو نُعيم في «معرفة الصحابة» من طريق بِشر بنِ مِهْران: حدَّثنا شَرِيكٌ به. ولفظُه: أنَّ عمر بن الخطاب ﷺ خطَبَ إلىٰ عليٍّ عليه السلام أمَّ كُلثُومٍ فاعتلَّ عليه بصِغَرها فقال: إنِّي لم أردِ الباءَةَ ولكنْ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**كلُّ سَبَبٍ ونسَبٍ منقَطعٌ يومَ القيامةِ ما خلا سَبَبِي ونَسَبِي وكلّ ولدِ أبٍ فإنَّ عَصَبتَهم لأبيهِم ما خلا ولدَ فاطمةَ فإنِّي أنا عَصَبتُهم وأبوهُم**».

وأخرجه ابنُ السَّمان عن المستظِلِّ قال: خطب عمر إلىٰ عليٍّ ابنتَه أمَّ كُلْثوم فاعتلَّ عليٌّ بصغرِها وقال: أعددْتُها لابن أخي، يعني: جعفرًا. فقال له: والله ما أردتُ الباءَةَ ولكنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**كلُّ نسَبٍ وسبَبٍ مُنقطعٌ يومَ القيامة ما خلا سبَبِي ونَسبِي وكلُّ بني أُنثَى فعَصَبتُهم لأبيهِم ما خلا ولدَ فاطمةَ فإنِّي أنا أبوهُم وعَصَبتُهم**».

وأخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» من طريقِ بشر به مع الاقتصار منه علىٰ قوله: «كلُّ بني أنثَى...» إلخ.

الحديث ورجاله موثَّقون، وشريكٌ استشهد به البخاريُّ وروىٰ له مسلمٌ في المتابعات وليس له ذنْبٌ عند من تكلم فيه إلا ذهابَه لإنقاذ طائفةٍ من أهل البيتِ من الحريقِ.

وقد أخرجه الدارقطنيُّ من طريق بِشر به مع الاقتصار علىٰ ما ذكر.

وأخرجه أيضًا أخصرَ منه من طريق عمر بن عامر التَّمار حدَّثنا شريك به

ولفظه: «كلّ بني أنثى عَصَبتُهم أبوهُم ما خَلا ولدَ فاطمةَ رضي الله عنْهما وعنهم فأنا عَصَبتُهم».

وأخرجه أيضًا وكذا الطبرانيُّ في «الأوسط» لكن بدون: «كلّ ولدِ أمٍّ...» إلى أخره كلاهما من طريق الحسن بن سهْل الخيَّاط، من حديث ابن عُيينة، عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه، عن جابر ﷺ، أنَّه سمعَ عمر بن الخطاب ﷺ يقول للنَّاس حين تزوَّجَ ابنةَ عليٍّ رضي الله عنهما: ألا تهنِّئوني؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ينقطِعُ يومَ القيامةِ كلُّ سَبَبٍ ونَسبٍ إلا سببِي ونسَبِي»[1]. قال الطبرانيُّ بعده ولم يجوِّدْه عن ابنِ عيينه إلا الحسن بن سهْل الخياط. وقد رواه غيرُه عن ابن عيينة فلم يذكرْ جابرًا.

وكذا أخرجه البيهقيُّ من طريق وُهَيب بن خالد، عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه: أنَّ عمرَ ﷺ خطبَ أمَّ كلثُومٍ إلى عليٍّ ﷺ فذكر القصَّةَ إلى أن قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ كلَّ سَبَبٍ ونَسَبٍ منقَطِعٌ يومَ القيامةِ إلا ما كانَ من سَبِبي ونَسَبِي»[2].

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٥٦٠٦)، و«الكبير» (٢٦٣٥)، ومن طريقِه الضياء في «المختارة» (رقم ١٠١، ١٠٢)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٧٣): «رواه الطبرانيُّ في الأوسط» والكبير» باختصار، ورجالها رجالُ الصَّحيحِ، غيرَ الحسن بن سهلٍ وهو ثقة».

(٢) أخرجه أحمدُ في «فضائل الصحابة» (رقم ١٠٦٩)، والآجريُّ في «الشريعة» (رقم ١٨٢٠)، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعيِّ» (١/ ٦٤) من طريق وُهَيب بن خالد عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أنَّ عُمرَ بنَ الخطَّاب...الحديث.

وأخرجه الحاكمُ في «المستدرك» (٣/ ١٤٢)، وعنه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٧/ ٦٣) من طريق السريِّ بن خزيمةَ، عن معلَّى، عن وُهَيب، عن جعفر، عن أبيه، عن جدِّه عليِّ بن الحسين، عن عمر. قال الحاكم: «حديثٌ صحيحُ الإسناد». فتعقَّبه الذهبيُّ بقوله: «قلت: منقطع». وقال البيهقيُّ: «هو مرسل حسن».

وأخرجه الدارقطنيُّ أيضًا من طرق عن جعفر بن محمَّد، بن أبيه، عن جدِّه؛ هو عليُّ بن الحسين السِّبط. فقال: قرئ على أبي محمَّد الحسن بن محمد بن يحيىٰ العلويِّ وأنا أسمعُ: حدَّثك جدُّك يحيىٰ بن أبي الحسن -أي: أبي جعفر بن عبيد الله بنِ الحسينِ الأصغر بن عليّ زين العابدين بنِ الحسين السِّبْط- قال: حدَّثني أبي الحسن بن جعفر، عن إبراهيم بن محمَّد، عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه، عن جده -أي: عليِّ بن الحسين السِّبْط-: أنَّ عليًّا ﷺ عزَل بناتِه لولد أخيه جعفر بن أبي طالب ﷺ، قال فلقِي عمرُ عليًّا رضي الله عنهما فقال: يا أبا الحسن أنكِحْني ابنتَك أمَّ كلثومٍ بنتَ فاطمةَ رضي الله عنها بنتَ رسول الله ﷺ. فقال عليٌّ ﷺ: قد حبستُهنَّ لولدِ أخي جعفر. فقال عمرُ: إنَّه والله ما علىٰ الأرض أحدٌ يرصدُ من حُسْن صحبتِها ما أرصُدُ، فانكِحْني يا أبا الحسن. فقال: قد أنكحتُكها. قال: فعاد عمرُ إلىٰ مجلسِه بالرَّوضة بينَ القبر والمنبر حيثُ يجلس المهاجرون والأنصارُ، فقال عمرُ: رفِّئوني. قالوا: بمَن يا أمير المؤمنين؟ قال: بأمِّ كلثومٍ بنتِ عليٍّ. وابتدأ يحدِّث عن النبيِّ ﷺ.

قال إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**كلُّ صْهرٍ وسبَبٍ أو نَسَبٍ ينقَطِعُ يومَ القيامةِ إلا صِهْرِي وسَبَبِي ونَسَبِي**» وإنَّه كانت لي صحبةٌ أحببتُ أن يكون لي معها سَببٌ.

قلت: ويحيىٰ بن الحسين جدُّ شيخ الدارقطنيِّ هو صاحب «أخبار المدينة»، كان فقيهًا محدثًا نسَّابةً وهو أصل بيت مهني أمراء المدينة.

قال السّمهوديُّ: «وقد أخرج البيهقيُّ أيضًا حديث عمرَ من طريق أبي مُليكة، عن الحسن، عن أبيه، عن عمَر ﷺ، عن النبيِّ ﷺ وفيه: «فأحببتُ أن

يكون لي سَبَبٌ ونَسبٌ». وأخرجه الحافظُ ابن السَّكن في صحاحِه من طريق حسن بن حُسين، عن أبيه، عن عمرَ. وأخرجه الفقيهُ أبو الحسنُ بن المغازليِّ في «المناقب» من طريق عبدالله بن محمَّد بن عمر بن عليٍّ بن أبي طالب قال: سمعتُ عاصمَ بن عبيدالله قال: سمعتُ عبدالله بن عمر قال: صعِدَ عمرُ بن الخطابِ المنبرَ فقال: أيُّها النَّاسُ إنَّه والله ما حملَني على الإلحاحِ على عليٍّ بن أبي طالب ﷺ في ابنتِه إلا أنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلّ سَببٍ ونَسبٍ وصِهْرٍ منْقطعٌ إلا نَسَبِي وصِهْري وأنَّهما يأتِيان يومَ القيامةِ يشْفَعان لصاحبِهما»[1].

وأخرجه الدارقطنيُّ أيضًا من حديث يونسَ بن أبي يعقوبَ العبديِّ أبي يحيىٰ، قال: حدثني أبي، قال: سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: سمعتُ أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلّ سَببٍ ونَسبٍ منقطعٌ يومَ القيامةِ إلا سَبَبي ونَسَبي، فلذلك رغِبتُ في أمِّ كلْثومٍ».

وأخرجه أيضًا من حديث الليث بن سعد، عن موسىٰ بن عليٍّ بن رباح، عن أبيه، عن عقبةَ بن عامر الجُهَنيِّ، قال: خطب عمر إلىٰ عليٍّ ابنتَه من فاطمةَ رضي الله عنهم، فقال: يا أمير المؤمنين ما عندي إلا صغيرةٌ. فقال له عمرُ: ما يحمِلني علىٰ كثرةِ تردُّدي إليك إلا أنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كلّ حسَبٍ ونسَبٍ

---

(١) أخرجه بحْشَل في «تاريخ واسط» (ص١٤٨، ١٤٩)، ومن طريقه أبو الحسن بن المغازليِّ في «مناقب أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب» (رقم ١٥٣) وإسنادُه ضعيفٌ فيه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ضعيفٌ. انظر: «التهذيب» (٥/٤٦).

وسَببٍ وصِهْرٍ مُنقَطعٌ يومَ القيامةِ إلا حسَبي وسَبَبي وصِهْري». الحديث.

قال وعن الدارقطنيُّ أيضًا من طريق بِشر بن مِهْران، من حديث شَرِيك بسنده الماضي، فساقَ الحديث.

وأخرجه الدُّولابيُّ في «الذرِّية الطاهرة» من حديث واقد بن عبدالله بن عمر عن بعض أهله فذكر قصَّة الخطبة وفي آخرها: فقال: إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**كلُّ سببٍ منقطعٌ يومَ القيامةِ إلا سَبَبي فأردتُ أنْ يكونَ بيني وبينَ رسولِ الله ﷺ سَببٌ صِهْرٌ**»[1].

وأخرج ابنُ السَّمان معناه ولفظُه: أنَّ عمر قال لعليٍّ بن أبي طالب: أحبُّ أنْ يكون عندي عضوٌ من أعضاءِ رسول الله ﷺ فذكر الحديث».اهـ كلامُ السَّمهوديُّ باختصار.

قلت: وقد أخرجه ابنُ عساكر بنحوِ ما رواه أبو نُعيمٍ في «المعرفة» عن المستظلِّ بن حُصين.

وعن أبي جعفر مطوَّلًا ابنُ سعد، ومختصرًا ابنُ راهَوَيْه.

ورواه الطبرانيُّ في «الصغير»، بتمامه ذكره في «الكنز».

وأخرجه الحاكمُ من طريق عليٍّ بن الحسين عليه وعلىٰ أبائِه السَّلام، وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ولم يخرِّجاه». فتعقبَّه الذهبيُّ فقال: «منقطعٌ».

قلت: ولكنَّ قد رواه غيرُه موصولًا من طرقٍ أخرىٰ.

---

(١) أخرجه الدُّولابيُّ في : «الذّرِّية الطاهرة» (٢١٨)، وفيه واقد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ذكره البخاريُّ في: «تاريخه» (٨/ ١٧٣)، وابنُ أبي حاتم في: «الجَرحِ والتعديل» (٩/ ٣٢) ولم يذكرا فيه جَرْحًا ولا تعديلاً.

وأخرجه الحاكمُ أيضًا عن المِسْوَر أنَّه بعثَ إليه حسنَ بن حسنٍ يخطب ابنتَه فقال له: قل له فليلْقاني في العتَمة. قال: فلقيَه، فحمِد الله المِسْورُ وأثنىٰ عليه ثمَّ قال: أما بعد، وايمُ الله ما من نَسبٍ ولا سَببٍ ولا صِهرٍ أحبُّ إليَّ من نسبِكم وسببِكم وصهْرِكم ولكنَّ رسول الله ﷺ قال: «**فاطمةُ بُضْعةٌ مني يَقبِضُني ما يقْبِضُها ويبْسُطُني ما يبْسُطُهاو إنَّ الأنسابَ يومَ القيامةِ تَنقَطِعُ غيرَ نَسَبي وسَبَبي وصِهْرِي**». وعندك ابنتُها ولو زوجتُك لقبضَها ذلك. فانطلقَ عاذرًا له[1].

وهذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه». أقره الذهبيُّ، وأخرجه أحمدُ في «المسند» كذلك.

وقد ذكره ابنُ سعد عن أنس بن عِياض، عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه[2]. فذكر الحديثَ بنحو ما تقدَّم.

وقد أخرجه ابن عساكر عن ابن عمر بلفظ: «**كلُّ نَسبٍ وصِهْرٍ ينقطعُ يومَ القيامةِ إلا نَسَبي وصِهْري**».

قال شارح «الجامع»: «حديثٌ صحيحٌ». وكذلك قال في رواية الحاكمِ والطبرانيِّ والبيهقيِّ، وقد صحَّح ذلك الحافظُ السَّخاويُّ وابنُ حجرٍ المكيُّ.

وممن أخرجه: الضياءُ في «المختارة» من حديث عمر بن الخطاب.

قال الكرديُّ في «الأمم»: «هي الأحاديثُ التي يَصلحُ أن يحتَجَّ بها سوىٰ ما في الصَّحيحين».

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٥٨)، وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذهبيُّ.

(٢) أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» (٨/ ٤٦٣)، وإسنادُه منقطعٌ.

قال بعض الأئمة: «هي خيرٌ من «صحيحِ الحاكم».

وقال الزَّركشيُّ في «تخريج أحاديث الرَّافعيِّ»: أنَّ تصحيحَه أعلىٰ من تصحيحِ الحاكِمِ، وأنَّه قريبٌ من تصحيحِ التِّرمذيِّ وابنِ حِبَّان، ووافقه العراقيُّ وابنُ حجرٍ.

وقد جعله السُّيوطيُّ كالصَّحيحين في إطلاق اسم الصِّحة علىٰ جميع ما فيه.

وممن يعتمدُه الحافظُ المنذريُّ، والمِزِّيُّ، وعماد الدِّين ابنُ كثير، في كثيرين، ووافقَهم ابنُ تيمية، وهو في ستَّة وثمانين جُزءًا.

وقد نقل السُّيوطيُّ كلام الزركشيِّ في «اللآلئ المصنوعة» وأقرَّه، بل كان ابن تيميةَ يفضل المختارة علىٰ «المستدرك».

وأخرج الذهبيُّ في «التذكرة» في ترجمة الحافظِ الثَّبت الكبير إبراهيم بن محمد بن حمزة الأصبهانيِّ أكثر عليه الثَّناء ووصفَه بالحفظ وقال: «وهو ممَّن بلَغ مسندُه علىٰ التراجم ألفَ جزءٍ»، قال: «أخبرنا أحمد بن سلامة إجازة عن مسعود بن أبي منصور: أخبرنا أبو عليٍّ المقرئ: أخبرنا أبو نُعيم: حدَّثنا أبو إسحاق بن حمزةَ: حدَّثنا أبو جعفر الحضرميُّ: حدَّثنا عبادة بن زياد: حدَّثنا يونس بن أبي يعفور، عن أبيه: سمعت ابنَ عمر يقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «**كلّ سَبَبٍ ونسَبٍ منقَطعٌ يومَ القيامةِ إلا سَبَبِي ونَسَبِي**»[1].

وأخرج الحاكمُ في «صحيحه» عن جابر ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكلّ بني أمٍّ عصبةٌ ينتمُون إليهِم إلَّا ابنيْ فاطمةَ فأنا وليُّهما وعَصَبتُهما**». قال:

(١) «تذكرة الحفَّاظ» (٣/ ٨٤).

«هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه».

وقد تعقَّبَه الذهبيُّ فقال: «قلت: ليس بصحيحٍ، فإنَّ يحيىٰ قال أحمد: كان يضعُ الحديث. والقاسمُ متروكٌ»[1].

ونقول: بل هو صحيحٌ فإنَّ له طرقًا صحيحة، فقد أخرجَ أبو نُعيم في كتاب «معرفة الصحابة» في ترجمة عمر، من طريق شَبيب بن غَرْقَدة، عن المستظِلِّ بن حُصين، عن عمر في أثناء حديث: «**وكلّ ولدِ آدمَ فإنَّ عَصبتَهم لأبيهِم ما خلا ولدَ فاطمةَ فإنِّي أنا أبُوهم وعصَبتُهم**». ذكره الحافظُ ابنُ حجرٍ.

وقد ذكرنا آنفًا رواياتٍ فيها هذه الزيادة من حديث عمر ﷺ ورجالها موثَّقون.

وذكره الذهبيُّ في «الميزان» من حديث عثمانَ بن أبي شيبة: حدَّثنا جرير، عن شيبة بن نعامة، عن فاطمةَ بنت حسين بن عليٍّ، عن فاطمةَ الكبرىٰ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**لكلِّ بني أبٍ عَصَبةٌ ينتَمُون إليه إلا وَلدَ فاطمةَ أنا عَصَبتُهم**»[2].

ثمَّ ساق له أحاديثُ أنكروها عليه وزعمُوا أنَّه لا يتابَعُ عليها وقال: «قلتُ: عثمانُ لا يحتاجُ إلىٰ متابعٍ ولا يُنكرُ له أنْ ينفرد بأحاديثَ لسَعة ما روىٰ، وقد يغلطُ، وقد اعتمده الشيخان في صحيحَيهِما وروىٰ عنه أبو يعلىٰ والبغويُّ والناس، وقد سُئل عنه أحمد فقال: ما علمتُ عليه إلا خيرًا وأثنىٰ عليه، وقال

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٦٤)، وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه»، وتعقبه الذهبيُّ بقوله: «ليس بصحيحٍ».

(٢) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٦).

يحيى: ثقةٌ مأمونٌ»[1].اهـ

ولو صحَّ إنكارهم عليه عدمَ المتابعة في بعض ما ذكره، فلا يصحُّ في هذا الحديث لما ذكرناه، فقد تابَعه شريكٌ، عن شبيب بن غرْقَدَة، عن المستظِلِّ، عن عُميرة. وأخرجه بهذا السَّند أبو نُعيم وأبو صالح المؤذِّن والحافظُ أبو محمَّد عبدالعزيز الأخضر وابن السَّمان والطبرانيُّ في «الكبير» والدراقطنيُّ من طريقين، وقد سبقَ شرحُ ذلك.

وقال الشوكانيُّ في كتابه «الفوائد المجموعة»: «قال في «المقاصد»: فيه إرسالٌ وضعفٌ ولكنّ له شاهد عن جابر رفعه: «**إنَّ الله جعلَ ذريَّة كلِّ نبيٍّ في صُلْبِه وإنَّ الله جعَلَ ذرِّيَّتي في صُلْبِ عليٍّ**» وله طرق بعضُها يقوِّي بعضًا وقال ابن الجوزيِّ أنه لا يصحُّ»[2].اهـ

ولكن قال الحافظُ عبدالرحمن بن عليٍّ الشيباني المعروف بابن الدَّيْبَعِ في كتابه «تمييز الطيب من الخبيث»: «رواه الطبرانيُّ في «الكبير» من حديثِ فاطمةَ، وكذا أخرجه أبو يعلى وسندُه ضعيفٌ، والحديثُ مرسَلٌ وله شاهدٌ عند الطبرانيّ وقول ابن الجوزيِّ في «العلل المتناهية» أنه لا يصحُّ ليس بجيِّد»[3].

وقد سبق ما قاله الذهبيُّ في راويه فلا يطلَق القول بضعفِ سنده، وأيضًا فإنَّ المستظِلَّ بن حُصين رواه عن عُميرة عن عمر بن الخطاب ﷺ، وأحسَب أنَّ عُميرة هذا هو مولى عمر ﷺ روى له ابنُ ماجه، وزعم الذهبيُّ أنه لم يرو عنه

---

(١) «ميزانُ الاعتدال» (٣/ ٣٦، ٣٧).

(٢) «الفوائد المجموعة» (١/ ٣٩٧).

(٣) «تمييز الطيب من الخبيث» (ص١٢٣).

إلا عاصمُ بن عمرو البجليُّ فإن صحَّ الحسبان فالمستظِلُّ راوٍ ثان عنه وبذلك تندفع عنه الجهالة.

والمراد بالذرِّية في قوله: «**إنَّ الله جعل ذرِّيتي في صُلبِ عليٍّ**»: الذرِّية الباقية المتناسلة فهو من العامِّ الذي أريد به الخصوص، فلا يصحُّ هنا ما حاوله بعضُهم من حمله على عمومِ الذُّرية ليبطلَ مدلولُه ويدفعه بوجود ذرِّيةٍ له ﷺ وهي بناتُه وأبناؤُه لصلبِه.

وأكثر ضلال المبتدعة والخوارج إنَّما يجيئُهم من أمثال ذلك فيحمِل أحدُهم اللفظ العامَّ الذي أُريدَ به الخصوص على ما يقتضيه ظاهرُه من العمومِ توصُّلًا إلى القول بإبطاله.

وأيضًا فإنه لا يبطل معنى الحديثِ إلا فيما لو كان له ﷺ ذريةٌ متناسلةٌ غيرُ منقَرضةٍ من غيرِ صُلب عليٍّ عليه السلام والواقع خلافه.

ومعنى عدم انقطاع نسبِه وسببِه ﷺ هو ما صرَّح به الحديثُ الذي صدَّرنا به البابَ وهو قوله ﷺ: «**ما بالُ رجالٍ يقولُون إنَّ رحِمَ رسولِ الله ﷺ لا تنفعُ قومَه يومَ القيامة؟! بلى والله إنَّ رَحِمي موصولةٌ في الدُّنيا والآخرةِ**».

ومعنى كونُها موصولةً في الدُّنيا أنَّه ﷺ كان أوصلَ الناس وأبرَّهم، شهد له بذلك حتَّى كفارُ قومِه كما هو مشهورٌ من سيرته وهديه ﷺ.

وأيضًا فإنَّ مؤمني أمَّته وصالحيها لا يزالون يتبارون فيما يجبُ لهم من المودَّة والمحبَّة والصِّلة والبرِّ فلا تزال رحمه ﷺ موصولةً به ما دامت الدُّنيا.

وقد أخرج الحاكمُ في «تاريخه» والدَّيلميُّ وأبو الشيخ في «الثواب» والطبرانيُّ في «الكبير» و«الأوسط» والدَّيلميُّ من طريق إبراهيم بن حماد، عن

عمران بن محمد بن سعيد بن المسيِّب، عن أبيه، عن جدِّه، عن أبي سعيد الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لله عزَّ وجلَّ ثلاثَ حُرُماتٍ فمنْ حفِظَهُنَّ حَفِظَ الله دِينَه ودنْياه ومَنْ لم يحفظْهُنَّ لم يحَفَظِ الله له دُنياهُ ولا آخرَتَه: حُرمةُ الإسلامِ وحُرْمَتي وحرمَةُ رَحِمِي»[1].

قال الطبرانيُّ «لم يروِه عن عمرانَ غيرُ إبراهيم ولا نعرف لعمران حديثًا مسندًا غيره».اهـ

وقد تعقبه الحافظُ ابنُ حجرٍ بأنَّ الدارقطنيَّ روىٰ له حديثًا مسندًا عن أبي هريرة، وقد ضعَّف الدارقطنيُّ إبراهيمَ بن حمَّاد ولم يذكر جرحًا[2].

وللحديث شواهد فقول الذهبيِّ أنَّه منكرٌ هو المنكرُ.

وقد أخرج أحمد والبيهقيُّ والبغويُّ في مسند عثمان، والعقيليُّ وابن عساكر، عن سالم بن الجعْد قال: دعىٰ عثمان ﷺ ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم عمَّار بن ياسرٍ قال: فإنِّي سائلُكم وإنِّي أحبُّ أن تصدِّقوني نشدتُكم الله أتعلَّمون أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يؤثر قريشًا علىٰ سائر النَّاس ويؤثر بني هاشم علىٰ سائر النَّاس[3] فسكت القوم[1]... الحديث.

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٢٠٣)، و«الكبير» (رقم ٢٨٨١)، وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (رقم ١٧٩٩)، والشجريُّ في «أماليه» (رقم ٧٤١)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١/ ٨٨): «وفيه إبراهيمُ بن حماد، وهو ضعيفٌ، ولم أر من وثَّقه». وقال الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٢٤٢): «وهو خبرٌ منكرٌ».

(٢) «لسان الميزان» (١/ ٢٦٧).

(٣) لعل الأصل: علىٰ سائر قريش.

وقد أورده ابن الجوزيِّ في «الواهيات» مع أنَّ رجاله رجالُ الصحيح وأحسَب أنَّ الذي حداه إلى ذلك مخالفةُ ظاهره لما ثبتَ أنَّه ﷺ كان يسوِّي في العطاء بين الحرِّ والعبدِ.

وكذلك فعلَ أبو بكر رضي الله عنه.

ولكنَّ عمر وعثمان رضي الله عنهما فضَّلا بين النَّاس فيه.

كما أنَّ عليًّا كرم الله وجهه عاد إلى التَّسوية حتَّى أنه لم يفرض للحسنَين من العطاء إلا كآحادِ الناس وكان ذلك من أسبابِ نفرَة كثيرٍ من النَّاس عنه لاعتيادِهم التَّفضيل، ولبسطِ هذا موضع آخر.

والذي أراه أنَّ معنى الحديثِ: أنه ﷺ كان قائمًا بحقِّ ذي القربى امتثالًا لأمر الله له بذلك في قوله: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ﴾ [الإسراء: ٢٦] فكان يقدِّم قريشًا في إيتائهم حقَّهم على الناس ويقدِّم بني هاشم على قريشٍ لأنَّهم أقربُ منهم، ولهم من حقِّ القرابة ما ليس لغيرهم فروى الرَّاوي الحديث بالمعنى.

وشبيه بهذا ما أخرجه الشافعيُّ وأحمدُ وأبو داود والنَّسائيُّ وابنُ أبي شيبة وغيرُهم، عن جُبَير بن مُطْعِم قال:

لما قسَّم رسول الله ﷺ سهْمَ القُربى من خَيبرَ بين بني هاشم والمطَّلب

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٦٢)، والعقيليُّ في «الضعفاء» (٢/ ٢٧٩)، وابن الجوزيِّ في «العلل المتناهية» (رقم٤٧٤)، وقال: «هذا حديثٌ لا أصل له»، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٩/ ٢٥٢)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٢٧): «رجاله رجالُ الصحيح إلا أنه منقطع».

جئت أنا وعثمانُ بن عفان فقلت:

يا رسولَ الله هؤلاءِ بنو هاشم لا يُنكَر فضلُهم لمكانك الذي وضعك الله عزَّ وجلَّ به منهم، أرأيت إخوانَنا من بني المطلب أعطيتَهم وتركتَنا وإنَّما نحنُ وهم بمنزلةٍ واحدةٍ؟.

قال: «إنَّهم لم يفارقوني في جاهليةٍ ولا إسلامٍ وإنَّما هم بنو هاشم والمطلب شيءٌ واحدٌ». قال: ثم شبَّك بين أصابعه(١).

وهو عند البخاريِّ ومسلمٍ مختصرٌ وموضع الشاهد منه قوله: هؤلاء بنو هاشم لا يُنكر فضلهم لمكانك الذي وضعَك الله عزَّ وجلَّ به منهم.

فعثمان بن عفان وجبير بن مطعم يقولان بفضل بني هاشم على غيرهم لقرابتهم من رسول الله ﷺ ويقرِّرُهما ﷺ على ذلك.

فهو دليلٌ واضحٌ على أنَّ للمنتسبين إليه فضلٌ بذلك وبه يتَّضح معنى الحديث الأوَّل مع ما سبق من بيان معناه.

وأما معنى كونها موصولةً في الآخرة فهو ما ينالهم من الشفاعة ورفعةِ الدَّرجة وإلحاق صالحي خلَفِهم بسلَفهم كما تدلُّ عليه آيةُ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١].

---

(١) أخرجه الشافعيُّ في «مسنده» (٢/ ١٢٦)، وابنُ أبي شيبة في «المصنَّف» (رقم ٣٦٨٧٥) وأحمدُ (٤/ ٨١،٨٣)، والبخاريُّ في «صحيحه» (رقم ٣١٤٠) و(٣٥٠٢)، وأبو داود (رقم ٢٩٨٠)، والنسائيُّ في «المجتبى» (رقم ٤١٣٧)، وأبو عبيد في «الأموال» (رقم ٨٤٢)، وأبو يعلى (رقم ٧٣٩٩)، والطحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (رقم ٥٢١٦) و(٥٣٨٠)، وغيرهم.

وقد سبق الكلام فيه، ونقلنا هناك ما قاله الحافظُ الطحاويُّ.

ولا بأسَ بإيراده هنا، فإنَّه بعد أنْ ساق الحديث الوارد في تفسير الآية قال: «ثمَّ تأملْنا نحن ما في هذا الحديث فوجدْنا فيه رفعَ الله تعالى ذريَّة المؤمن ليُقِرَّ بهم عينَه وإلحاقه إياهم به ووجدنا غيرَ النبيِّ ﷺ من المؤمنين قد دخل في ذلك فعقلنا بذلك أنَّ النبيَّ ﷺ أدخَلُ في ذلك منهم وأنَّه في إلحاق الله عزَّ وجلَّ به ذريَّتَه المتَّبعةَ له بالإيمان ليُقِرَّ عينه[1] بذلك أولى من سائر المؤمنين سواه وإنَّما كان ذلك لسائر المؤمنين سواه ليُقَرَّ به أعينَهم كان له في ذريته المتبعة له بالإيمان أولى وكانوا بذلك منه أحرى، والله نسأله التوفيقَ».اهـ

وأخرج الحاكمُ في «مستدركه» وقال: «صحيحُ الإسناد» عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«رأيتُ كأنِّي دخَلْتُ الجنَّةَ فرأيتُ لجعْفرٍ درَجةً فوقَ درَجةِ زيدٍ فقلتُ: ما كنتُ أظُنُّ أنَّ زيدًا يَدُونُ أحَدًا. فقِيل لي: يا محمَّدُ تدْرِي بما رُفِعَتْ درجةُ جَعفرٍ؟ قال: قلتُ: لا. قِيل لي: لقرابةٍ ما بينَك وبينَه»**[2].

تعقَّبه الذهبيُّ فقال: «منكرٌ وإسنادُه مظلمٌ»، وما أدري ما الذي أنكر منه الذهبيُّ فإنَّ أزواجَه ﷺ وابنَه إبراهيمَ قد رفعوا إلى درجتِه لمكانهم منه، وكذلك تُرفع ذريةُ المؤمنِ إليه لمكانهم منه كما سبق مبسوطًا.

وهذا الحديث قد أخرجه ابنُ سعد عن محمد بن عمر بن عليٍّ كرَّم الله

---

(١) لعله: أعينهم

(٢) أخرجه الحاكمُ (٣/ ٢٣٢)، وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، ولم يخرِّجاه»، وتعقَّبه الذهبيُّ بقوله: «منكرٌ وإسنادُه مظلمٌ».

وجهَه مرسَلاً بلفظ: «رأيتُ جعفرًا ملكًا يطيرُ في الجنَّة تدمي قادِمَتاه ورأيتُ زيدًا دُونَ ذلك فقلتُ: ما كنتُ أظنُّ أنَّ زيدًا دونَ جعفرٍ. فقال جبريلُ: إنَّ زيدًا ليس بدونِ جعفرٍ ولكنَّا فضَّلنا جعفرًا لقرابتِه منكَ»[1].

ويشهد لأصلِ المعنىٰ ما أخرجه الحاكمُ في «مستدركه». وصحَّحه وأقرَّه الذهبيُّ، عن أبي سعيد الخدريِّ: أنَّ النبيَّ ﷺ دخل علىٰ فاطمةَ رضي الله عنها فقال: «إنِّي وإيَّاكِ وهذا النَّائمَ -يعني عليًّا- وهما -يعني: الحسنَ والحسينَ- لفي مكانٍ واحدٍ يومَ القيامَةِ»[2].

وأخرجه أبو داود الطيالسيُّ من طريق أخرىٰ عن عليٍّ كرَّم الله وجهه، وأخرجه أبو يعلىٰ بها[3]، وأخرجه الذهبيُّ في «التذهيب» بسند لا بأس به إلىٰ عليٍّ كرم الله وجهه مرفوعًا.

---

(١) أخرجه ابنُ سعد (٤/ ٣٨) عن محمد بن عمر، قال: حدّثنا عبدالله بن محمد بن عمر ابن عليٍّ، عن أبيه مرسَلاً. ومحمد بن عمر الواقدي، ضعيف. انظر: «التهذيب» (٩/ ٣٦٣).

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (٢٢/ ٤٠٥) (١٠١٦)، والحاكم (٣/ ١٤٧)، وقال: «هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبيُّ. وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٧١): «وفيه كثير بن يحيىٰ، وهو ضعيفٌ ووثَّقه ابنُ حبان».

(٣) أخرجه أحمدُ في «مسنده» (١/ ١٠١)، و«فضائل الصحابة» (رقم ١١٨٣)، وقال الهيثميُّ (٩/ ١٦٩): «فيه قيسُ بن الربيع وهو مختلفٌ فيه وبقيةُ رجاله ثقاتٌ».
وأخرجه من وجه آخر الطيالسيُّ (رقم١٩٠)، والبزَّارُ في مسنده (رقم ٧٧٩)، وأبو يعلىٰ (رقم ٥١٠)، والطبرانيُّ (رقم ٢٦٢٢)، وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (٦٩٥٤) وفي إسناده عمرو بن أبي المقدام متروكُ الحديث.

ويشهد لهذا ما أخرجه ابن مردَوَيه عن الحارث، عن عليٍّ رفعه: «**في الجنَّة درجةٌ تُدْعى الوسيلةَ فإذا سألتُم الله فسَلُوا لي الوسِيلةَ قالوا يا رسولَ الله من يَسْكنُ معَكَ فيها قال عليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ**»[1].

قال الزرقانيُّ في شرح «المواهب اللدنية» للقسطلانيِّ: «ولابن أبي حاتم عن عليٍّ: إنَّ في الجنَّة لؤلؤتَين إحداهُما بيضاءُ واسمُها الوسيلةُ لمحمَّدٍ ﷺ وأهلِ بيتِه والصَّفراءُ لإبراهيمَ وأهلِ بيتِه»[2].

قال ابنُ كثير: «هذا أثرٌ غريبٌ وقد أخرج أبو الخير الحاكميُّ نحوه».

وأخرج الإمامُ أحمد في «المناقب» عن زيدِ بن أبي أوفى: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لعليٍّ: «**أنتَ مَعِي في قَصْرِي في الجنَّةِ معَ فاطمةَ ابنتِي وأنتَ أخِي ورفيقِي**» ثم تلا رسولُ الله ﷺ: ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧][3].

وأخرج ابنُ عساكر والدارقطنيُّ عن عمر ﷺ مرفوعًا: «**إنَّ فاطمةَ وعليًّا والحسنَ والحسينَ في حظيرةِ القُدُس في قُبَّةٍ بيضاءَ سقْفُها عرشُ الرَّحمنِ**»[4].

---

(١) أخرجه ابنُ مردَوَيْهِ كما في «تفسير ابن كثير» (٣/ ٩٥)، وابن المغازليِّ في «مناقب عليٍّ ﷺ» (رقم ٢٩٥) وقال ابنُ كثير: «هذا حديثٌ غريبٌ منكرٌ من هذا الوجْهِ».

(٢) «شرح المواهب اللّدنية» (٧/ ٣٨٩)، وقال ابنُ كثير (٣/ ٩٥): «هذا أثرٌ غريبٌ».

(٣) أخرجه أحمدُ في «فضائل الصَّحابة» (رقم ١١٣٧)، والبَزّارُ (كشف الأستار ٢٦٠٥)، والطبرانيُّ في «الكبير» (رقم٥١٤٦)، وابنُ الجوزيِّ في «العلل المتناهية» (١/ ٢١٣)، وغيرُهم وقال الهيثميُّ (٩/ ١٥٥): «وفي إسنادِهما من لم أعرفْهم». وقال الذهبيُّ في «السِّير (٣/ ٩٣): «منكرٌ جدًّا».

(٤) أخرجه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/ ٢٢٩)، وابنُ الجوزيِّ في=

وأورده الطبرانيُّ عن جبار الطائيِّ عن أبي موسى[1]. وجبار إنَّما ضعفه الأزديُّ، والأزديُّ نفسُه ضعيفٌ.

وقد أورد ابن الجوزيِّ هذا الحديث في «الموضوعات».

وأخرج الحافظُ الدمشقيُّ في «الأربعين الطِّوال» عن ابن عمر عن أبيه رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول لعليٍّ: **«يا عليُّ يدُكَ في يدِي تدْخلُ معِي يومَ القِيامةِ حيثُ أَدخُلُ»**[2].

وأخرج أحمدُ في «المناقب» وأبو سعد في «شرف النبوَّة» عن عبدالله قال: «بينَا أنا عندَ رسول الله ﷺ وجميعُ المهاجرين والأنصارِ إلا منْ كان في سَريَّةٍ، أقبلَ عليٌّ يمشي وهو متَغضِّبٌ فقال: من أغضَبَه فقد أغضَبَني فلمَّا جلسَ قال له رسولُ الله:

=«الموضوعات» (رقم ٧٨٤) وقال: «هذا حديثٌ لا يصحُّ، وقد ذكرنا آنفا أن الثوبانيَّ كان كذابًا، وقال الدارقطنيُّ: «كان يضعُ الحديث».

(١) أخرجه الطبرانيُّ كما في «اللآلىء المصنوعةُ» (١/ ٣٥٩) بلفظ: «أنا وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ يوم القيامة في قبَّةٍ تحت العرشِ» وقال السيوطيُّ: «جبار ضعيفٌ والله أعلمُ».

(٢) أخرجه معاذ بن المثنى فى زيادات «مسند مسدَّد» كما في «المطالب العالية» (رقم ٣٩٩٢)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (ص٣٧)، وابن عساكر (١٨/ ٣٩٣)، وقال البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٧/ ١٩٣): «سنده ضعيفٌ لتدليس الوليد بن مسلم». وأخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٣١٧٢)، ومن طريقه أبو نُعيم في «فضائل الخلفاء الأربعة» (٢٣٨)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٥٥): «وفيه محمَّد بن عبدالله بن سليمان الخراسانيُّ تكلم فيه الذهبيُّ من عند نفسِه بهذا الحديث ولم ينسبْه، والله أعلم»، وذكره السيوطيُّ في «الجامع الكبير» وصحَّح سنده. انظر: «كنز العمال» (رقم ٣٦٧٣٦).

«مالكَ يا عليُّ؟» قال: آذاني بنُو عمِّك. فقال: «يا عليُّ أما ترْضَى أنَّكَ مَعِي في الجنَّة والحسَنُ والحُسَينُ وذرِّياتُنا خَلْفَ ظهُورِنا وأشياعُنا عَنْ أيْمانِنا وشَمائِلنا».

وأخرج الحاكمُ في «المستدرك»[1] عن عليٍّ كرَّم الله وجهَه قال: أخبرني رسول الله ﷺ أنَّ أوَّل مَنْ يدخلُ الجنَّة أنا وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ قلت: يا رسول الله فمحبُّونا؟ قال: «مِنْ ورائِكم».

قال: «صحيحُ الإسناد ولم يخرِّجاه».

تعقبه الذهبيُّ فقال: «قلتُ: إسماعيل وشيخُه وعاصم ضُعِّفوا والحديث منكرٌ من القول يشهد القلبُ بوضْعه».اهـ

ونقول إنَّما يُستفتىٰ في مثل هذا القلبُ الطَّاهر من أوْضار النَّصْب وأوساخِ التَّحامل علىٰ أهلِ البيت، وأمَّا إسماعيل بن عمرو فهو من جلَّة المشايخ انتهىٰ إليه علوُّ الإسناد بأصْبَهان وذكره ابنُ حِبَّان في «الثِّقات» وذكره إبراهيمُ بن أرومَةَ فأحسنَ الثناء عليه وقال: «شيخًا مثلَ ذلك ضيَّعُوه».

وأمَّا شيخُه الأجْلح بن عبدالله الكنديُّ فهو من أجلَّاء تابعي التابعين وثَّقه جماعةٌ منهم ابنُ معين والعِجليُّ وأحمدُ بن حنبل وابنُ عديٍّ وتكلَّم فيه بعضهم من جهة المذهبِ ولا عبرةَ بطعنِ مثله.

وأمَّا عاصمُ بنُ ضَمْرةَ فهو من أجِلَّاء أصحابِ الإمَامِ عليٍّ عليه السلام وكفىٰ بذلك شهادةً بأنَّه من عِصابة الحقِّ ودُعاة الجنة.

روىٰ له أصحابُ السُّنن الأربعةُ، وقد وثَّقه ابنُ معينٍ وابنُ المدينيِّ وأحمدُ، بل قال فيه أنَّه أوثَقُ من الحارثِ وهو عندي حجَّةٌ، وكلامُ ابنِ حِبَّان فيه لا

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٦٤).

معوَّل عليه. وقد قال الذهبيُّ في ابنِ حِبَّان أنَّه صاحبُ تشنيعٍ وشَغَبٍ وقال «إنَّه قصَّابٌ خسَّافٌ».

وقال النَّسائيُّ في عاصمٍ: «ليس به بأسٌ» علىٰ أنَّ النَّسائيَّ من المتشدِّدين في الرِّجال، وقد سبقَ أنَّ الحديث قد أخرجه أحمد عن عبدالله بنِ مسْعودٍ فلابدَّ أن يكون بسندٍ آخرَ فيزدادُ قوَّةً.

وقد ذكر «السيِّد» هذا الحديثَ في رسالته فتعرض التلميذ للكلام عليه ودونك ما قاله معقِّبًا بالكلام عليه وردِّ المردودِ منه.

قال: «وأمَّا الحديثُ الذي استدلَّ به دَحْلان الذي يقولُ فيه -ثمَّ ساق الحديثَ- فهو من خُرافات الرَّافضة وموضُوعاتِهم التي يعلمُها كلُّ الناس».

ونقول: كلَّا، بل رواه من لا يُتَّهم برفضٍ ولا وضعٍ، ودعواه أنَّ كلَّ الناس يعلمون كونَه موضوعًا من الكذب البارد، وقد رواه من ذكرنا من المحدِّثين، منهم الإمامُ أحمد في «المناقب» وابنُ سعد والمحبُّ الطبريُّ وابنُ عساكر والحاكمُ وصحَّحه، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» ولم يقلْ أحدٌ منهم بوضعِه.

وهذا الذهبيُّ أشدُّ المنتَسبين إلىٰ السُّنة تعصُّبًا علىٰ أهل البيتِ، بل يكاد يكون مروانيًّا بحتًا، لم يجرؤ علىٰ الحكم بوضعِه إنَّما أورده بسندٍ آخر سيأتي وقال: والحديثُ باطلٌ بهذا الإسناد ومفهومُ عبارته هذه أنَّه بغير ذلك الإسناد ليس بباطلٍ، وقد أبطلْنا دعواه فيما أسندَه الحاكمُ.

قال: «ويُروىٰ بألفاظٍ مختلفةٍ مضطربةٍ».

نقول: أما روايتُه بألفاظٍ مختلفة فليس مما يُضعَّف به الحديث، وهذه

الصِّحاح والسُّنن مملوءةٌ من الأحاديث المرويَّةِ بألفاظٍ مختلفةٍ فلم يقُل أحدٌ بضعْفِها من أجلِ ذلك.

وقوله: «مضطربةٌ»؛ هذا الرجل لا يفهمُ معنى الاضطرابِ الذي اصطَلَحَ عليه المحدِّثون، فلذلك يُورِدُ هذه الكلمةَ في كلِّ حديثٍ يريد أنْ يجحدَه وسيأتي تعريفُ الاضطرابِ في السَّند والتَّمثيل له.

وأمَّا الاضطرابُ في المتْنِ؛ فإنْ يكنْ في متْن الحديث المرويِّ من طرق تعارضتْ بالنَّفي والإثباتِ وما سوى ذلك لا يكونُ اضطرابًا مُؤَثرًا.

قال: «وهو بجميع ألفاظه باطلٌ كما نصَّ عليه غير واحد من الحفَّاظ».

ونقول: هذه دعوى يحسنُها كلُّ أحدٍ وهكذا يقول المخالفون لنا منَ اليهود والنصارى أنَّ دين الإسلام كلُّه باطلٌ والقرآن كلُّه باطلٌ، وكلُّ فرقةٍ من فرَق الإسلام تدَّعي أنَّ ما عليه الفِرقة الأخرى مما خالفتْها فيه كلُّه باطلٌ، وأشباه ذلك من الدعاوى التي لا يقام لها وزنٌ ولا يحتجُّ بمثلها الحقُّ ولا باطلٍ.

«وقد أورد الحافظ الذهبيُّ في «الميزان» في ترجمةِ محمد بن عبيدالله بن أبي رافع من رواية الطبرانيِّ في «معجمه الكبير» قال: حدَّثنا أحمد بن محمد القنطريُّ: حدَّثنا حرب بن الحسن الطَّحان: حدَّثنا يحيى بن يعلى، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن جده: أنَّ رسول الله ﷺ قال لعليٍّ: «**أوَّلُ منْ يدخُلُ الجنَّةَ أنا وأنتَ والحسَنُ والحسَينُ وذرَارِينا خَلْفَنا وشِيعَتُنا عنْ أيْمانِنا وشَمائِلِنا**».

ثم قال الذهبيُّ: «حربٌ متكلَّم فيه والحديثُ باطلٌ بهذا الإسناد»[1].

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٦٣٥).

نقول: أما حربٌ فما ذكر الذهبيُّ لأحد فيه كلامًا إلا للأزديِّ وهو ضعيف ناصِبيٌّ لا يعوَّل علىٰ جَرْحه ولا يؤخذُ بقوله.

وقوله: «باطلٌ بهذا الإسناد» يدلُّ أنَّه بغيره ليس بباطل.

قال: «أقول: وفي السَّند محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عدادِه في شِيعة الكوفة وهو ضعيفٌ، قال البخاريُّ فيه: منكرُ الحديث. وقال ابن مَعين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكرُ الحديث ذاهبٌ. ذكره في «الميزان»..».

نقول: إنَّ الذي في «تاريخ البخاريِّ»: «محمَّد بن عبيد الله بن أبي رافع مولىٰ النبيِّ ﷺ، عن داود بن الحُصين منكرُ الحديث يرْوي عنه مندلٌ وعليُّ بن هاشم».

وهكذا نقله عنه في «الميزان»، ويُشعر صنيعُه بأنَّ الذي أنكره من حديثِه هو الذي رواه عن داود بن الحُصين، وعليه يحمل كلامُ أبي حاتم.

فإنَّ محمَّدًا وإنْ أغلَظُوا القول فيه فإنَّ ابنَ حبَّان قد عدَّه في «الثِّقات»، ووثَّقه الحاكمُ وصحَّح له، وألانَ البيهقيُّ فيه القول.

وبيتُ آل أبي رافع قد نالهم حَيْفٌ وظلمٌ بسبب محبَّتهم لأهلِ البيتِ، وغاية ما يقال هنا في حديثِه أنه ضعيفٌ لا باطلٌ فيكون شاهدًا للرواية القوية التي قدمناها.

قال: «وفيه يحيىٰ بن يعلىٰ؛ هو الأسلميُّ القطرانيُّ، قال فيه البخاريُّ: مضطربُ الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيفٌ. فالسَّند باطلٌ كالحديث».

ونقول: كونُه مضطربَ الحديثِ وكونُه ضعيفًا لا يقتضي بطلانَ حديثه

كما زعم التلميذُ، ولا اضطرابَ في سنَدِ هذا الحديثِ بخصوصِه وقد أخرج له التِّرمذيُّ.

قال: «وكذا أورد هذا الحديثَ صاحبُ «كنز العمال» في كتابه عن ابن عساكر بغيرِ إسنادٍ وقال: في إسنادِه إسماعيل بن عمرو البَجَلِيِّ؛ ضعيفٌ. قال فيه ابن عديٍّ: حدَّث بأحاديثَ لا يُتابَع عليها». اهـ

أقول: إسماعيل بن عمر المذكور هو ابن نَجيح البجليُّ الكوفيُّ الأصبهانيُّ ذكره في «الميزان».

وقال: «قال أبو حاتم والدارقطنيُّ: ضعيفٌ. وقال ابنُ عديٍّ: حدث بأحاديث لا يُتابَعُ عليها. وقال الخطيبُ: إسماعيل بن نَجيح يروي عن الثَّوري غرائبَ ومناكيرَ. ذكره في «اللآلئ» فالحديثُ باطلٌ بكلا الطريقَيْن».

نقول: إنَّ قوله: «حدَّث بأحاديثَ لا يُتابَع عليها» لا يقتضي تضعيفَه، وحُقَّ لمن كان عاليَ الإسناد معمَّرًا مثله أن يكون عنده ما ليس عند غيره، فكان ماذا؟ وتضعيفُ أبي حاتم والدارقطنيِّ له جَرْحٌ غيرُ مفسَّر، ولا يعتبرِ به الأكثرُ، وهو معارَضٌ بتوثيقِ الحاكمِ وغيرِه له.

وكونُه يروي عن الثَّوريِّ غرائبَ ومناكيرَ لا يقتضي ضعفَه أيضًا، وقد دافع الحفَّاظُ عن كثيرٍ من الرواة أراد بعضُهم جَرْحَهم بروايتِهم غرائبَ ومناكيرَ فردُّوا عليهم ذلك، وقالوا؛ إنَّ رواية الغرائب والمناكير لا يُجرَح بها الثِّقةُ بل كان كبار الحفَّاظ يتبارَوْن في الإغرابِ تشحيذًا للهِمَم وسَبْرًا لغَوْرِ المحدِّث وحفظِه وسَعة روايته على أنَّ هذا الحديث ليس من روايته عن الثَّوريِّ وبهذا

يُعلم سقوطُ قوله: «فالحديثُ باطلٌ بكلا الطَّرِيقَين».

بل هو محفوظٌ بسند قويٍّ وهو ما أخرجَه به الحاكمُ وله متابعةٌ كما هنا وكما أخرجه أحمدُ وابنُ أبي سعد في كتابه «شرف النبوة» عن ابنِ مسعودٍ.

والله يقول الحقَّ وهو يهْدي السَّبيل.

فصل

ويشهدُ لما تقدَّم؛ ما أخرجه الترمذيُّ قال: حدَّثنا نصرُ بن عليٍّ الجَهْضَميِّ: حدَّثنا عليُّ بن جعفر بن محمَّد بن علي قال: أخبرني أخي موسىٰ بن جعفر بن محمَّد، عن أبيه جعفر بن محمَّد، عن أبيه محمَّد بن عليِّ بن الحسين، عن أبيه، عن جدِّه عليِّ بن أبي طالب ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أخذ بيدِ حسنٍ وحسينٍ فقال: «**مَنْ أَحَبَّني وأَحَبَّ هذيْنِ وأبَاهُما وأمَّهُما كان مَعِي في دَرَجتِي يومَ القِيَامةِ**».

قال أبو عيسىٰ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نعرفُه من حديثِ جعفر بن محمَّد إلا منْ هذا الوجه»[1].

أقول: نصر بن عليٍّ ثقةٌ ليس فيه مطعَنٌ.

وأما عليُّ بن جعفر فهو العريضي أحد أعلامِ أهل البيت ذكره الحافظ في «التقريب» قال: «ثقةٌ من العاشرة»، وأبوه هو جعفر الصَّادق، وجدُّه محمَّد الباقر وأبو جدِّه هو عليٌّ زين العابدين، وأما أخوه موسىٰ بن جعفر فهو الكاظم.

---

(١) أخرجه الترمذيُّ (رقم ٣٧٣٣)، وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث جعفر بن محمَّد إلا من هذا الوجه»، وعبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (١/ ٧٧)، والآجريُّ في «الشريعة» (رقم ١٦٣٨)، والضياءُ في «المختارة» (رقم ٤٢١) وغيرهم.

وكلُّهم أشهرُ من نار على علم.

وهذا السند يسمِّيه أهلُ المشيخاتِ والأثباتِ سلسلةُ الذَّهب.

وقال الإمام أحمد: «لو قرأتُ هذا الإسناد على مجنونٍ لبرئَ من جنَّتِه».

وموسى الكاظم هو والد عليِّ بن موسى الرِّضا عليه وعلى أبائه السَّلام.

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «تهذيب التهذيب» نقلًا عن «تاريخ نيسابور» للحاكم، عن محمَّد بن المؤمَّل قال: «خرجْنا مع إمامِ أهلِ الحديثِ ابن خُزَيمة وعديلِه أبي عليٍّ الثقفيِّ مع جماعة من مشايخنا وهم إذ ذاك متوافِرُون إلى زيارة قبر عليِّ بن موسى الرِّضا بطُوس قال: فرأيتُ من تعظيمِه -يعني :ابنَ خُزَيمة- لتلك البقعة وتواضعه لها وتضرعه عندها ما تحيرنا منه»[1].

وقد تقدَّم الحديثُ الصحيحُ أنَّه ﷺ دخل على فاطمة رضي الله عنها فقال: «**إنِّي وإيَّاك وهذا النَّائمَ** -يعنِي: عليًّا- **وهُما** -يعنِي: الحسَنَ والحُسينَ- **في مكانٍ واحدٍ يومَ القيامةِ**».

ففي هذا الحديث أنَّهم في مكانٍ واحدٍ.

وفي قوله ﷺ: «**منْ أحبَّني وأحبَّ هذَيْنِ وأبَاهما وأمَّهَما كانَ معِي في درَجَتِي في الجنَّة**».

والدَّرجةُ أعمُّ وأوسعُ، فقد تكون فيها أمكنةٌ وقصورٌ ومحالٌّ واسعةٌ لا يَعلم سعتَها إلا الله، فيُرفَع الله المحبُّ لهم إلى تلك الدرجةِ العليَّة فيكونُ معهم فيها وإنْ لم يكنْ في مكانِهم منها، ولا مكانتِهم في القربِ والزُّلفى، كما قال في

---

(١) «تهذيب التهذيب» (٧/ ٣٨٨).

الحديث السَّابق: «قلتُ: يا رسول الله فمحِبُّونا؟ قال: «من ورائِكم».

وقد أخرج البخاريُّ ومسلمٌ عن أنس بن مالكٍ ﷺ: أنَّ رجلًا سأل رسول الله ﷺ: متىٰ الساعةُ؟ قال: «وما أعدَدْتَ لَها؟» قال: لا شيءَ، إلا حُبّ الله ورسولِه. قال: «أنتَ مَعَ مَنْ أحبَبْتَ». قال: فما فرِحْنا بشيءٍ فرحَنا بقول النبيِّ ﷺ: «أنتَ مَعَ مَنْ أحبَبْتَ»[1]. قال أنسٌ فأنا أحبُّ النبيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر وأرجو أن أكون معهم بحبِّي إياهم.

وفي رواية للبخاريِّ: أنَّ رجلًا من أهل البادية أتىٰ النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله متىٰ الساعةُ؟ قال: «ويْلَكَ ما أعْدَدْتَ لَها؟» قال: ما أعددتُ لها إلَّا أنِّي أحبُّ الله ورسولَه. قال: «إنَّكَ مَعَ منْ أحبَبتَ» قال: ونحن كذلك، ففرِحْنا يومئِذ فرَحًا شديدًا[2].

ورواه الترمذيُّ ولفظه: قال: رأيت أصحابَ رسول الله ﷺ فرحُوا بشيءٍ لم أرَهَم فرحُوا بشيءٍ أشدَّ منه؛ قال رجل: يا رسول الله الرجلُ يحبُّ الرجلَ علىٰ العمَلِ من الخيرِ يعملُ به ولا يعمَلُ بمثلِه. فقال رسول الله ﷺ: «المرؤُ معَ منْ أحبَّ»[3].

وأخرجه البخاريُّ ومسلمٌ عن ابن مسعود ﷺ قال: جاء رجلٌ إلىٰ

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «صحيحِه» كتاب أصحاب النبيِّ ﷺ (رقم ٣٦٨٨)، ومسلمٌ في «صحيحه » كتاب البِرِّ والصِّلة (رقم ٢٦٣٩).

(٢) أخرجه البخاريُّ في «الأدب» (رقم ٣٥٢) ورجاله ثقاتٌ رجال الصحيح.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أبو داود في «الأدب» (رقم ٥١٢٧) وليس الترمذيُّ.

رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله كيف ترىٰ في رجل أحبَّ قومًا ولم يلحقْ بهم؟. فقال رسول الله ﷺ : «المرْءُ مع منْ أحبَّ»[1].

ورواه أحمدُ بإسناد حسنٍ مختصرًا من حديثِ جابر: «المرْءُ مع من أحبَّ»[2].

وأخرج أبو داود عن أبي ذرٍّ ﷺ أنه قال: يا رسول الله الرجلُ يحبُّ القومَ ولا يستطيعُ أنْ يعمَل بعمَلهم قال: «أنتَ يا أبا ذرٍّ معَ منْ أحببْتَ». قال: فإنِّي أحبُّ الله ورسولَه، قال: «فإنَّك معَ مَنْ أحبَبْتَ» قال: فأعادها أبو ذرٍّ فأعادها رسول الله ﷺ[3].

وفي رواية لأبي نُعيم عن صفوان بن عسَّال: ولم يعملْ بمثل عملِهم.

وفي أخرىٰ: إنِّي أحبُّ قومًا ولا ألحقُ بهم[4].

وعن عليٍّ كرَّم الله وجهه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يجعلُ الله مَنْ له

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «الأدب» (رقم ٦١٦٩)، ومسلمٌ في البرِّ والصِّلة (رقم ٢٦٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٦، ٣٩٤).

(٣) أخرجه أحمدُ (٥/ ١٥٦ و١٦٦)، وأبو داود في الأدب (رقم ٥١٢٦)، والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (رقم ٣٥١)، وابنُ حبان (رقم ٥٥٦) وغيرهم.

(٤) أخرجه أبو نُعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٣٧)، وفي إسناده أشعثُ بن عبدالرحمن بن زبيد الياميُّ الكوفيُّ، قال أبو زرعة: «ليس بالقويِّ» وقال أبو حاتم: «محلّه الصِّدق» وقال النَّسائيُّ: «ليس بثقةٍ ولا يكتَبُ حديثُه» وقال ابنُ عديٍّ: «أفرط النَّسائيُّ في أمره وقد تبحَّرت حديثه فلم أرَ له حديثًا منكرًا» وأخرج له ابنُ خُزيمة في صحيحه وذكره ابنُ حبان في الطبقة الرابعة من الثِّقات. انظر: «التهذيب» (١/ ٣٥٦)، وباقي رجاله ثقاتٌ غيرَ محمَّد بن إسحاق فهو حسنُ الحديث وقد صرَّح بالسَّماع.

سهْمٌ في الإسْلامِ كمَنْ لا سهْمَ له، ولا يتولَّى الله عبْدًا فيولِّيه غيرَه، ولا يحبُّ رجلٌ قومًا إلا حُشِرَ معَهُم»[1].

رواه الطبرانيُّ في «الصغير» و«الأوسط» بإسناد جيِّد ورواه في «الكبير» من حديثِ ابن مسعود ﷺ.

ورواه الإمامُ أحمد في «مسنده» من حديث عائشةَ بإسناد جيِّدٍ، ولفظه: **«ولا يحبُّ رجلٌ قومًا إلا جعلَه الله معَهم»**[2].

قال الحافظ المنذريُّ: «أسانيدُها جِيادٌ».

وأخرجه الطبرانيُّ والضياءُ بلفظ: **«منْ أحبَّ قومًا حُشِر في زُمْرتِهم»**[3].

وهو من حديثُ أبي قِرْصِافَةَ.

وبالجملة؛ فقد جمع الحافظُ أبو نُعيم في طرقِ هذا الحديث جزءًا سماه «كتاب المحبين مع المحبوبين» بلغ عدد من رَواه عنهم من الصَّحابة نحوُ العشرين.

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٦٤٥٠)، و«الصَّغير» (رقم ٨٧٤)، وقال الهيثميُّ في «مجمَع الزوائد» (١٠/ ٢٨٠): «رجاله رجال الصحيح غيرَ محمَّد بن ميمون الخيَّاط، وقد وُثِّق».

(٢) أخرجه أحمدُ (٦/ ١٤٥، ١٦٠)، والطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» (رقم ٢١٨٥)، والحاكمُ (١/ ١٩) و(٤/ ٣٨٤) وقال: «شيبة الحضرميُّ قد خرجه البخاريُّ، وقال في «التاريخ»: ويقال: الخضريُّ، سمع عروة وعمر بن عبدالعزيز. وهذا الحديث صحيحُ الإسناد ولم يخرِّجاه»، وتعقبَّه الذهبيُّ بقوله: «ما خرج له سوى النَّسائيِّ هذا الحديث، وفيه جهالة». وقال الهيثميُّ (١/ ٣٧): «رجاله ثقات»، وجود إسناده المنذريِّ في «الترغيب والترهيب» (١/ ١٤٩).

(٣) أخرجه الطبرانيُّ في الكبير (رقم ٢٥١٩)، وقال الهيثميُّ في «المجمع» (١٠/ ٢٨١): «رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه».

فهذه الأحاديث مؤيِّدة لمعنىٰ ما ورد مِنْ أنَّ محبِّي أهلِ البيتِ يكونون معهم وحديثُ رسول الله ﷺ يؤيِّد بعضُه بعضًا ويفسِّر بعضُه بعضًا كالقرآنِ، ومَنْ يهدِ الله فهوَ المُهْتَدي.

فصل

وممَّا يشهد لذلك ما ورد أنَّ منْ أحبَّ أمير المؤمنين عليًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فقد أحبه ﷺ ومن أبغضَه فقد أبغضَه ونحو ذلك ما ورد في السِّبْطين عليهما السَّلام.

أخرج الحاكم في «المستدرك» وقال: «صحيحٌ علىٰ شرط الشَّيخين» وأقره الذهبيُّ، قال: قال رجل لسَلمان: ما أشدَّ حبَّك لعليٍّ! قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**منْ أحبَّ عليًّا فقد أحبَّني ومنْ أبغَضَ عليًّا فقد أبغَضَني**»[1].

فهذا يدلُّ علىٰ أنَّ حبَّ رسول الله ﷺ وابنِ عمِّه كرَّم الله وجهه، متلازمان. كما أنَّه قال له وللزَّهراء البتُول وابنيْهما: «**أنا حَرْبٌ لمنْ حاربَكم سِلْمٌ لمن سَالَمكم**».

وكما جمعَ الأمرَ بمحبَّة الله ومحبَّتِه ومحبَّة أهلِ بيته في سياق واحدٍ في الحديث السابق ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «**أحبُوا الله لما يغْذُوكُم بهِ مِنْ نِعَمِه، وأحبُّوني لحبِّ الله إيَّايَ، وأحبُّوا أهلَ بيْتِي لحبِّي**». وقد ذكرنا تصحيحَه عن الحفَّاظ فيما تقدَّم.

ونحو ذلك ما أخرجَه الحاكمُ في «مستدركه» وقال: «صحيح الإسناد». وأقره الذهبيُّ، عن أبي هريرة ﷺ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ومعَهُ

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١٣٠) وصحَّحه ووافقه الذهبيُّ.

الحسنُ والحسينُ على عاتِقَيه وهو يلثُم هذا مرَّةً وهذا مرَّةً حتَّى انتهى إلَيْنا فقالَ له رجلٌ: يا رسولَ الله إنَّك تُحبُّهما! فقال: **«نعَمْ، من أحَبَّهما فقد أحبَّني ومَنْ أبْغضَهما فقد ابغضَني»**[1].

وأخرجه أحمد في «مسنده» بسند رجالُه ثقاتٌ.

فمحبةُ رسول الله ﷺ ومحبةُ أهلِ بيتِه متلازمةٌ، ومن أحبَّهم أحبَّ ذريَّتهم وذوي قُرباهُم لا محالةَ، لأنَّ من أحبَّهم إنَّما أحبَّهم بحبِّه لسلفِهم ومن أبغضهم فإنَّما أبغضهم لبغضِه لسلفِهم.

كما ورد في حديث آخر: **«ألا منْ أحبَّ العربَ فبُحبِّي أحبَّهُم، ومنْ أبغَضَ العَربَ فببُغْضِي أبْغَضَهُم»**[2].

فأهلُ بيتِه ﷺ ما تناسلوا ألصقُ وأقربُ وأولى أن يكونَ من أحبَّهم فبحبِّه أحبَّهم ومن أبغضَهم فببغضِه أبغضَهم منْ عامَّة العربِ، بل ذلك صريحُ ما ذكرناه هنا من الأحاديثِ ومفهومُ غيرِه.

كالحديث الصحيح أنَّه ﷺ قال: **«والَّذِي نفْسِي بيَدِهِ لا يُبْغِضُنا أهلَ البيتِ**

---

(١) أخرجه أحمدُ في «مسنده» (٢/ ٤٤٠) و«الفضائل» (رقم ١٣٧٦)، والحاكمُ (٣/ ١٦٦) وصحَّحه ووافقه الذهبيُّ، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزَّوائد» (٩/ ١٧٩): «رجاله ثقاتٌ، وفي بعضِهم خلافٌ».

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ١٣٦٥٠)، وفي «الأوسَط» (رقم ٦١٨٢)، والحاكمُ (٤/ ٨٣)، وابن عديٍّ في «الكامل» (٦/ ١٩٩)، وغيرُهم من حديثِ ابن عمر، وقال الهيثميُّ (٨/ ٢١٥): «فيه حمَّاد بن واقد وهو ضعيفٌ يُعتبر به، وبقيةُ رجاله وُثِّقُوا».

أحدٌ إلا أدْخَلَه الله النَّارَ»[1].

وإذا ثبتَ الوعيدُ لمبغضِهم ثبتَ الوعدُ لمحبِّهم، والمحبُّ مع من أحبَّ فمحبُّهم معَهُم.

فظهر بما قرَّرناه وأوردناه منَ الشواهد أنَّه ليس في الحديث الذي أنكره الذهبيُّ ما يُنكَر، وأنَّ معناه ثابتٌ منقولٌ بأحاديثَ صحيحةٍ محفوظةٍ، واستبان معنى قوله ﷺ: «بلَى والله إنَّ رَحِمِي موصولةٌ في الدُّنيا والآخرةِ».

وأيضًا فقد ثبت أنَّه ﷺ قال لأمِّ أبيها فاطمةَ الزَّهراء البتُول: «إنَّكَ أوَّلُ أهْلِي لُحوقًا بي وأنا نِعْمَ السَّلَفُ لَكِ».

وقال الله تعالى: ﴿ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ﴾ [الرعد: ٢٣].

وجاء: (أنَّ من أحبَّ قومًا حُشر في زُمرتهم)، فهذا كلُّه شاهدٌ لما ورد في ذلك الحديث.

وقوله: فمحبُّونا؟ قال: «منْ ورائِكم»، قد يكون معنى قوله: «منْ ورائِكم» أي: معكم وفي زُمْرتِكُم أو يعقبُونكم وإن كان بعد فترةٍ، كما في قوله تعالى ﴿وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴾ [هود: ٧١]، والأوَّل أقربُ لأنَّه إذا ثبت هذا لكلِّ محبٍّ مع مَن أحبَّ فأهل بيتِ رسول الله ﷺ أولى بذلك.

---

(١) أخرجه ابنُ حبَّان في صحيحه (رقم ٦٩٧٨)، والحاكم (٣/ ١٥٠) وغيرهما من حديث أبي سعيد الخُدري. وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم»! وسكت عنه الذهبيُّ.

فصل

ومما يظهرُ به معنى كونِ رَحِمِه ﷺ موصولةً في الآخرة ما أخرجَه الطبرانيُّ في «الكبير» والحاكمُ في «المستدرك» عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أوَّلُ مَنْ أشفَعُ له يومَ القيامةِ مِنْ أُمَّتي أهْلُ بيتِي ثُمَّ الأقربُ فالأقربُ من قُريشٍ ثُمَّ الأنصارُ ثُمَّ من آمَنَ بِي واتَّبعَنِي مِنَ اليَمنِ ثُمَّ مِنْ سائرِ العربِ ثُمَّ الأعاجِمِ، ومَنْ أشفَعُ لهُ أوَّلًا أفْضَلُ**»[1].

قال العزيزيُّ: قال الشيخُ: حديثٌ صحيحٌ. وأخرجَه أبو طاهر المخلص في السادس من حديثه، وأخرجه الدارقطنيُّ وقال: تفرَّد به حفْصٌ عن ليثٍ.

وأخرجه ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» على عادته في تتبُّعه بعضَ ما رُوي من فضائلِ أهل البيتِ فركمَه في كتابه «الموضوعات» وعاد إلى المتواتر منها والصحيح فذكر بعضَه في كتابه «العلل المتناهية» كحديث الثَّقلَيْن مع أنَّه قد رُوي عن بِضعةٍ وعشرين من الصَّحابة.

وفي سند الحديث حفصُ بن سليمان الأسديُّ القاريء الكوفيُّ صاحب القراءة المشهورة بقراءة حفص، أخرج له الترمذيُّ والنسائيُّ في مسند عليٍّ متابعةً، وابنُ ماجه. قال أحمدُ: صالحٌ، وقال مرَّةً: ما به بأسٌ. وجَرَحه مرة

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ١٣٥٥٠)، وأبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (رقم ١٠٧٢)، وابنُ عديٍّ في «الكامل» (٣/ ٢٧٣)، والدارقطنيُّ كما في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٣٧٤)، وابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (٣/ ٢٥٠)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٨١): «رواه الطبرانيُّ، وفيه من لم أعرفْهم». وأورده السيد أحمدُ بن الصِّدِّيق الغُماريُّ في «المغير» (ص٤٠).

أخرىٰ. وقال وكيعٌ: ثقةٌ.

وتكلَّم فيه آخرون فأغلطُوا، وما أدري وجه اعتماد الناسِ قراءتَه إذا كان ما قاله علماءُ الجَرحِ والتَّعديل فيه صحيحًا. ترجمه في «تهذيب التهذيب».

وفيه ليثُ بن أبي سُليم القرشيُّ مولاهم، علَّق له البخاريُّ، وأخرج له مسلمٌ والأربعةُ، ترجمَ له في «تهذيب التهذيب»، روىٰ عنه شعبةٌ ولا يروي إلا عن ثقةٍ، وأثنىٰ عليه ابنُ مهديٍّ، وقال فيه يحيىٰ: لا بأسَ به. وقال الدارقطنيُّ: يخرج حديثُه.

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ: وحديثه في السُّنن لكنه قليلٌ وتكلَّم فيه بعضُهم فإن كانت رواية الطبرانيِّ وأبي طاهر المخلص من غير طريق حفصٍ وإلا فما أدري ما وجهُ تصحيحِه، وفي نفسي منه شيء.

وقد يكونُ تصحيحُ الحاكم له لما له من الشواهد كحديثِ ابن النَّجار عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«أترَوْنَ أنِّي إذا تَعلَّقْتُ بِحَلَقِ أبوابِ الجنَّة أُوثِرُ على بَنِي عبدِالمطَّلبِ أحَدًا؟!»**[1].

وحديثُ الخطيب عن نُعيم عن ابن عبَّاسٍ: **«لوْ أنِّي أخذتُ بحَلَقَةِ بابِ الجنَّة ما بدأتُ إلا بكُم يا بَنِي هاشِم»**[2].

وهو عند أحمد في «المناقب» بلفظ: **«يا معْشَرَ بني هاشِمٍ والَّذي بعثَني بالحقِّ**

---

(١) ذكره المتقي الهنديُّ في «كنز العمال» (رقم ٤٤٣) وعزاه لابن النَّجار.

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١١/ ٩٩)، وابنُ الجوزيِّ في «العلل المتناهية» (٤٦٤) وقال: «هذا حديثٌ لا يصحُّ. قال ابن حبان: نعيم يضعُ الحديث علىٰ أنس».

لو أخذتُ بِحلقَةِ بابِ الجنَّة ما بدأتُ إلا بِكُم»[1].

وحديث الطبرانيِّ في «الكبير» عن ابن عبَّاسٍ بلفظِ: «إنَّا آلَ محمَّدٍ لا تحلُّ لنا الصَّدقةُ وهِيَ أوْسَاخُ النَّاسِ ولكنْ ما ظنُّكم إذا أخذتُ بِحلَقِ أبوابِ الجنَّة هلْ أُوثِر عليكُم أحَدًا؟!»[2].

وكحديث: «إنِّي أذودُ النَّاسَ عن حوْضِي لأهْلِ اليَمَنِ»[3].

واستشهد السَّمهوديُّ رحمه الله تعالىٰ له بما في «صحيح مسلم» أنَّه ﷺ قال: «إذا أُعْطِيَ أحدُكم خيرًا فليبدأْ بنفسِه وأهلِ بيتِه»[4].

فكيف يُعطىٰ ﷺ ذلك الخير من الشفاعة ثم لا يفعل نحو ما أَمر به أمَّته من البَدأة بأهل بيتِه والأقربِ فالأقرب؟!.

ونحو ذلك حديث الطبرانيُّ، والحاكمُ في «مستدركه» ولفظه: «أيرجُون أنْ

---

(١) أخرجه أحمدُ في «فضائل الصحابة» (١٠٥٨) و(١١٣٩)، والآجريُّ في «الشريعة» (١٧٦٤)، وإسناده ضعيفٌ؛ فيه موسىٰ بن عمير القرشي أبو هارون الكوفيُّ ضعَّفوه. انظر: «التهذيب» (١٠/ ٣٦٤).

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ١١٠٧٠)، والعقيليُّ في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٢٣٩) وقال الهيثميُّ في «المجمع» (٣/ ٩١): «فيه عبدالله بن جعفر والد ابن المدينيِّ وهو ضعيفٌ».

(٣) أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» في الفضائل (رقم ٢٣٠١) من حديث ثوبانَ بلفظ: «إنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسَ لأهلِ اليمنِ أَضربُ بِعَصَايَ حَتَّىٰ يَرْفَضَّ علَيهِم».

(٤) أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» في الإمارة (رقم ١٨٢٢).

يدخُلوا الجنَّةَ بشفاعَتي ولا يرجُوها بنو عبدِالمطَّلبِ»[1].

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «الإصابة»: «وروى البغويُّ وابن شاهين والطبرانيُّ في «الأوسط» من حديث عبَّاد بن راشد، عن ميمون بن سِياه، عن شهْر بن حوشَبٍ قال: قام رجالٌ خطباءُ يشتُمون عليًّا ويقَعُون فيه، فقام رجلٌ من الأنصار يقال له أُنيس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إنَّكم أكثرتُم اليوم في سبِّ هذا الرجل وشتْمِه وأقسمُ بالله لأنا سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إنِّي لأشْفَعُ يومَ القِيامةِ لأكثرَ ممَّا على وجْهِ الأرضِ منْ حَجَرٍ ومَدَرٍ**». أترَوْن شفاعتَه تصلُ إليكُم ويَعْجِزُ عن أهلِ بيتِه؟

قال الطبرانيُّ في «الأوسط»: «لا يروى عن أُنيس إلا بهذا الإسناد»[2].اهـ

وقال العراقيُّ: «رواه أحمد والطبرانيُّ من حديث بُرَيدة بسندٍ حسنٍ»[3].

قال شارح «الإحياء»: «قلتُ: لكنْ بزيادةِ: «وشَجَرٍ» بعد «ومَدرٍ». وكذلك رواه البغويُّ وابنُ شاهين وابنُ قانعٍ والطبرانيُّ في «الأوسط» وأبو نُعيم في «الحلية» من حديث أُنيس الأنصاريِّ».اهـ بتقديم وتأخير.

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٤٦٤٧)، و«الصغير» (رقم ٦٦٧)، و«الكبير» (١٠٣٧)، والحاكمُ (٣/ ٥٦٨)، وقال الهيثميُّ في «المجمع» (١/ ٨٨): «وفيه أصْرَمُ ابن حوْشَب وهو متروكُ الحديث».

(٢) «الإصابة» (١/ ٢٨٧)، والحديث أخرجه البَغويُّ في «معجم الصحابة» (رقم ٤٨)، وابنُ قانعٍ في «معجم الصحابة» (١/ ٦٧).

(٣) «تخريج أحاديث الإحياء» (٦/ ٢٧٠٥).

وأخرج الحاكمُ في «مستدركه» عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:
«وعَدَنِي ربيِّ في أهلِ بَيتِي مَنْ أقرَّ منْهُم بالتَّوحيدِ والبلاغِ أنْ لا يُعذِّبَهم»[1].

قال عمرُ بن سعيد: ومات سعيدُ بن أبي عَرُوبة يوم الخميسِ وكان حدَّث بهذا الحديثِ يوم الجمعةِ مات بعده بسبُعةِ أيَّام في المسجد، فقال قومٌ لا جزاك الله خيرًا صاحبَ رفضٍ وبلاء، وقال قومٌ جزاك الله خيرًا صاحبَ سُنَّة وجماعة أدَّيتَ ما سمعتَ. هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه».

تعقبه الذهبيُّ فقال: «قلتُ: بل منكرٌ لم يصحّ».

وأقول: لا يخلو أنَّ يكون هؤلاء قد فهمُوا من قولِه: «أهل بيتي» أنَّ المراد بهم الموجودُون في زمنِه ﷺ فقد أنكروه لأنَّهم من الحرانيَّة الحريزية الذين يعتقدون السُّوء في عليٍّ عليه السلام وأهلِ بيتِه ﷺ ويكون مذهبُهم القطعُ بتعذيبِ كلِّ فاسقٍ وعدمِ تجويزِ أنْ يعفوَالله عنه.

ومع ذلك فإنَّ منهم من يعتقد أنَّ من تولَّى المُلْكَ من بني مروانَ فقد قبِل الله منه الحسناتِ وتجاوز عنه السَّيِّئاتِ وكان هذا الاعتقادُ عندهم من الأمور المسلَّمة.

خطب سليمانُ بنُ عبدالملك فقال: الحمدُ لله الذي أنقَذَني من النَّار بخلافته.

---

(١) أخرجه ابنُ عديٍّ في «الكامل» (٤/ ٤٨)، وأبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (رقم ١٥٩٨)، والحاكمُ (٣/ ١٥٠) وصحَّحه، وتعقَّبه الذهبيُّ بقوله: «بل منكرٌ لا يصحُّ». وذكره الذهبيُّ أيضًا في «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٩٢) في ترجمة عمر بن حمَّاد الأبَحِّ وعدَّه من مناكيرِه.

وقال الوليدُ بن عبدالملك: لأشفعَنَّ للحجَّاج بن يوسف وقُرَّة بنِ شريك.

وهو الذي قال: إنَّ عبدالملك يقولُ في الحجَّاج: إنُّه جلدةٌ ما بينَ عيْنِي وأنْفِي، وإنِّي أقولُ: إنَّه جلدةُ وجهِي كلِّه.

وهؤلاء يعتقدُون أنَّ عمَّار بنَ ياسر فاسقٌ، وقد قال ﷺ فيه: «عمَّارٌ جِلْدةٌ ما بينَ عَينِي وأنْفِي»[1]. فقابِلْ بين الجلدتَين واعتقادِهم فيهما.

فهؤلاءِ الذين ذكرنا منَ الحرَّانيَّة يتناقَضُون في حكمِهم لفسَّاق بني مروان بالنَّجاة والفوز، إذ لا يقولون بمثلِه لمن يزعُمون أنَّهم كانوا فُسَّاقًا من أهلِ بيتِه ﷺ، فقد أنزلوهم بشرِّ المنازل وحكمُوا عليهم بأسْوأ حكمٍ.

وإمَّا أن يكونوا فهِموا أنَّ المرادَ في الحديث بأهل بيتِه ﷺ كافةُ المسلمين منهم سَلفًا وخَلفًا فيظهرُ أنَّهم كانوا يقطعُون بتعذيبِ كلِّ فاسقٍ ولا يجوِّزون العفوَ عنه أو الشَّفاعةَ فيه، ولكنَّهم لا يقطعون بذلك في جبابِرة المروانية.

فإن اعتذر عنهم معتذرٌ بأنَّهم كانوا يعتقدون أنَّ الخلافةَ موجبةٌ لمحو سيئاتِهم.

قلنا فما يمنَعُهم أن يعتقدوا أنَّ القرابةَ موجبةٌ لمثل ذلك؟! لاسيَّما وقد ورد فيها حديثٌ وليس بيدهم فيما يعتقدونه إلا أكاذيبُ شياطينِ علمائِهم.

فإن قيل: فما تقولون أنتُم في المرادِ بهذا الحديث؟

قلنا: الأوجُه عندنا فيه أحدُ أمرين:

أولهما: أنَّ يكون المرادُ فيه بأهلِ بيتِه ﷺ الموجودون منهم في زمنِه فيكونُ من العامِّ المرادُ به الخصوصُ.

---

(١) ذكره ابنُ هشامٍ في السِّيرة (١/ ٤٩٧).

وثانيهما: أن يرادَ به من استمسَك منهم سلفًا وخلفًا بشرائعِ الإسلام كمن قال الله فيهم: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، لا من قِيل فيهم: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴾ [مريم: ٥٩].

والمرادُ بالإقرار بالتَّوحيد والبلاغِ ما يشملُ ذلك ويكونُ ما وعد الله به رسوله ﷺ فيهم أقربَ إلىٰ العفوِ والصفحِ مما يعامَل به غيرُهم ممَّن هو في مثل حالهم علىٰ وجهٍ يظهر معه مزيدُ عنايةِ الله بهم، وعلىٰ ما قرَّرناه فلا نكارةَ فيه، والله أعلم.

بعض ما يستنتج من الحديث وكلام في الكفاءة

قد عُلم مما تقدَّم أنَّ نسبه ﷺ قد اختُصَّ بخُصوصيَّةٍ لم تكنْ لغيرِه، وذلك أنَّه لا ينقطعُ لا في الدنيا ولا في الآخرة، وما سِواه منَ الأنسابِ ينقطعُ في الدنيا والآخرة، وهذه الخُصوصيَّةُ تُوجبُ له فضلًا علىٰ كلِّ نَسبٍ سواه علىٰ ماله من المزايا الكثيرة التي فُضِّل بها.

ومتىٰ ثبت له الفضلُ كان المنتسبون إليه أفضلَ بهذا المعنىٰ، لأنَّ النَّسبَ أمر كليٌّ وإنما يتعيَّن في أشخاصِ أهلِه، وقد سَبق ذِكرُ الحديثِ الصحيحِ الذي استدلَّ به أحمد علىٰ اعتبار الكفاءةِ في النَّسب، وأنَّ النكاحِ لا يصحُّ بدونِها وهو ما رُوي عن سلمان رضي الله عنه: «نُفضِّلُكم يا معاشرَ العربِ لتفضيلِ رسولِ الله ﷺ إيَّاكم لا نَنكِح نساءَكم ولا نَؤُمُّكم في صلاتِكم».

وفي روايةٍ: «فَضَلتُمُونا معاشرَ العربِ باثْنتَين لا نَؤُمُّكم ولا ننكِحُ نساءَكم».

ومتىٰ ثبت هذا للعربِ لكونِهم أفضلَ نَسبًا مِمَّن سواهم غيرَ قريشٍ وبني هاشمٍ ثبت لا محالةَ لقريشٍ علىٰ العربِ لأنَّهم أفضلُ نسبًا منهم وثبت مثلُه لبني هاشمٍ علىٰ قريشٍ والعربِ لأنَّهم أفضلُ منْهم نَسبًا فالعلَّةُ في المواضعِ الثلاثة واحدةٌ وهي أفضليَّةُ هذا علىٰ هذا.

ومن المسلَّم أنَّه متىٰ ثبتَ حكمٌ لأمر لعلَّة كذا مثلًا ثبت مثلُه لما في معناه، ولا معنىٰ للقياس والاعتبارِ الصحيحِ إلا ما ذكر، وهو هنا من القياس المساوي المؤثِّر لأنَّ العلَّة الجامعةَ -وهي الأفضليَّةُ- قد أوْمأ إليها حديثُ سلمانَ ﷺ.

واتَّفقَ عليها بين الأنسابِ الثَّلاثة أهلُ السُّنةِ والجماعةِ، وقد أثَّر عينُ الوصفِ الجامعِ وهو الأفضليةُ في عينِ الحكمِ وهو الكفاءةُ، وهذه العلَّة قد شهد لها الشَّرعُ بالاعتبار في مواضعَ متعدِّدةٍ غير الكفاءة كخُمُس الخُمُسِ وتحريمِ الزَّكاةِ وكأحكامِ الدِّيوان وغير ذلك.

وبما قرَّرناه يظهرُ لك قوَّةُ مذهبِ الإمامِ الشافعيِّ لأنَّه يقولُ بأنَّ بني هاشم لا يكافئُهم سائرُ قريشٍ كما لا يكافئُ قريشًا سائرُ العربِ، فقد طرَّدَ الحكمَ في هذه المواضعِ لاتِّحاد العلَّة فيها، وهو أمر يوافقُه عليه جمهورُ القائلين بالقياس.

فإنْ قيل: إنَّ المخالفين له رحمَه الله تعالىٰ كالسُّودانيِّ وتلميذِه ينقضون عليه مذهبه بما ورد من المناكحات الجارية علىٰ عهده ﷺ كنكاحِ زيدِ بن حارثة زينبَ بنتَ جحشٍ، وأسامةُ فاطمةَ بنتَ قيسٍ، وغير ذلك مما يدلُّ علىٰ خلافِ قوله؟.

قلنا: أنَّ الجواب عن هذا مشهورٌ وذلك أنَّهم إنَّما يُورِدُون عليه وقائعَ أحوالٍ وأعيانٍ لا تنهضُ بها حُجَّةٌ في مقابلِ مدركٍ قويٍّ وقياس مؤثر مقبول مستند إلىٰ دليلٍ صحيحٍ وعلَّةٍ جليَّةٍ، مع احتمالِ وجود أسبابٍ وصفاتٍ قارنت تلك الوقائع خرجتْ بسببِها عن سُنن القياس.

وما كان كذلك إما أن يُسلَك به مسلكَ المستثنياتِ التي لا يقاسُ بها غيرها وأمثلة ذلك كثيرةٌ كمسائل العرايا وجعل شهادةَ خُزَيمة بشهادةِ رجلينِ وما شاكَلَ ذلك.

وإمَّا أنْ يمتنِع الاستدلالُ به لمكان الاحتِمال علىٰ أنَّه قد خرجَ عن الاعتراض أيضًا بقوله أنَّ الكفاءةَ تسقُط برضا المرأةِ وأولياءِها الأقربين وهم الذين يُعتبرُ رضاهُم في ذلك عنده، فهو يُجيبُ عن كلِّ واقعةٍ من تلك الوقائعِ بأنَّها وقعتْ برضا مَن يُعتبرُ رِضاه.

فليس فيها نقضٌ لما يقوله ولا يقدِر معترضُوه علىٰ إيرادِ واقعةٍ وقعتْ برضا المرأةِ دون أولياءِها وبدون ذلك لا يصحُّ اعتراضُهم وجُعِل الحقُّ فيها للأقربين لأنَّهم هم الذين بيدِهم عقدةُ النِّكاح ولأنَّهم هم المخاطبون بقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]. فمن كان له حقُّ الولايةِ كان رضاه معتبرًا في إسقاط الكفاءَة.

وأمَّا الإمامُ أحمدُ فجعلَها في أحدِ قوليْه حقًّا للمرأةِ ولأوليائِها الأقربين والأبعدين لأنَّ العاقلةَ هم الذين يَعقِلون عن المرءِ وينتصرُون له ويمتَعِضُون من أجله، فرُوعُوا في جانب المصاهرة كما طُولبوا بتأدية الدِّيَة في قتل الخطأ

وليس من العدل أن يكلَّفوا بغُرم خطأ يقعُ فيه أحدُهم ولا يراعَوْا فيما يعلُو به شأنُ العشيرة من اختيار الأكْفَاء الذين لا يعيَّرون بالاختلاط بهم والتَّواشجِ معهم، فكما كان للشخص على سائر عشيرته أن يعقِلُوا عنه كان لهم حقٌّ عليه في اعتبار المواضع التي يضع فيها كرائِمَه.

وكما يمحون أثر خطأه في القتل بالعقْل عنه، كذلك كانَ لهم أنْ يمحوا أثَرَ خطأه إذا أنكحَ عقائلَه غيرَ كفء بالفسخِ.

اعتراض مدخول وجواب مقبول

فإنْ قيل: إنَّ هذه الأحاديثَ تدلُّ على أن ﷺ موصولةٌ يوم القيامة وأنَّ نسبَه وسببَه لا ينقطعُ وقد قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠١].

وقال تعالى: ﴿ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [لقمان: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧].

وقال تعالى: ﴿ يَوَدُّ ٱلْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍۭ بِبَنِيهِ ﴿١١﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَأَخِيهِ ﴿١٢﴾ وَفَصِيلَتِهِ ٱلَّتِى تُـْٔوِيهِ ﴿١٣﴾ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنجِيهِ ﴾ [المعارج: ١١ - ١٤].

وغير ذلك من الآيات في هذا المعنى.

فالجواب: عن هذا من وجوه:

الأول: أنَّ العلماءَ رحمهم الله تعالىٰ قد عدُّوا هذا من خصائصه ﷺ فلا تُقطَعُ رحمُه يومَ تُقطع الأرحامُ، ولا صلتُه يوم يَشتدُّ اللزامُ، ويَحتدُّ الخصامُ، ولا تنفصمُ سلاسل نسبِه يوم تنفصمُ عُرىٰ الأنساب، ولا سببه يوم تتقطَّع بأهلها الأسبابُ، بل رحمُه موصولةٌ، وصلتُه مأمولةٌ، وأنسابُه معروفةٌ مأهولةٌ، وممن عدَّ ذلك في الخصائص القسطلانيُّ والسيوطيُّ وهذا وجهٌ مرضيٌّ مقبولٌ.

الثاني: أن هذه الآيات وردت في أهل النار الذين حق عليهم العذاب فهم المقصودون أولًا وبالذات بتقطع أنسابهم، وتفلت أسبابهم، وأما أهل الجنة فلا ذكر لهم في هذا السِّياق ولا يحمَلُ ما خُصَّ به أهل الوعيد علىٰ أهل الوعد بل قد ذُكر في آياتٍ أخرىٰ ما يدلُّ علىٰ جمعِ الله شملَهم بذويهم وأقربِيهم كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَـٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١].

وقوله تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّـٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّـٰتِهِمْ﴾ [غافر: ٨].

وقد ورد في تفسيرِ هذه الآيات عنِ المفسِّرين من الصَّحابة والتابعين أنَّ الله يرفعُ ذريَّة المؤمن إلىٰ درجتِه وإن لم يبلغُوها بأعمالهم.

فالمقامان مختلفان والآيات واردةٌ في أهل الجحيم لا أهلِ النَّعيم فهي إذًا من قسم العامِّ الذي أُريدَ به الخصوصُ علىٰ ما هو الأولىٰ في تعاريفِه لا مِن العامِّ المخصوصِ.

الثالث: أنَّ هذه الآيات مخَصَّصةٌ بالحديثِ المذكورِ وقد قال بجواز تخصيص الكتاب بخبرِ الواحد الجمهورُ.

قال الشَّوكانيُّ: «واستُدلَّ في الحصول علىٰ ما ذهب إليه الجمهورُ بأنَّ العمومَ وخبرَ الواحد دليلان متعارِضَان، وخبرَ الواحدِ أخصُّ من العموم فوجب تقديمُه علىٰ العمومِ.

واحتجَّ ابن السمعانيِّ علىٰ الجواز بإجماع الصحابة فإنَّهم خَصُّوا قولَه تعالىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ [النساء: ١١] بقوله ﷺ: «إنَّا معْشَرَ الأنْبياءِ لا نُورَثُ».

وخصوا التوارث بالمسلمين عملًا بقوله ﷺ: «لا يَرثُ المسْلمُ الكافرَ».

وخصُّوا قوله تعالىٰ: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥] بخبرِ عبدالرحمن بن عوفٍ في المجوس وغير ذلك كثير.

ويدلُّ أيضًا علىٰ جواز التخصيص دلالةً بينةً واضحةً وقع من أمر الله عزَّ وجلَّ باتِّباع نبيِّه ﷺ من غير تقييد فإذا جاء عنه الدليل كان اتِّباعُه واجبًا وإذا عارضه عمومٌ قرآنيٌّ كان سلوكُ طريقةِ الجمعِ ببناءِ العامِّ علىٰ الخاص مُتحتِّمًا ودلالةُ العامِّ علىٰ أفراده ظنيةٌ لا قطعيةٌ فلا وجْه لمنع تخصيصه بالأخبار الصحيحةِ الآحَادِيَّة»[1]. انتهىٰ.

الرابع: من المعلوم أنَّه لا يجوزُ نفيُ الحقيقة ويجوز نفيُ المجازِ.

فلا يجوز نفيُ حقيقةُ الأنساب لثبوتِها بنصِّ القرآن ذلك اليوم لقول الله تعالىٰ: ﴿جَنَّٰتُ عَدۡنٖ يَدۡخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنۡ ءَابَآئِهِمۡ وَأَزۡوَٰجِهِمۡ وَذُرِّيَّٰتِهِمۡ﴾[الرعد: ٢٣]، فكيف يصحُّ أن يكونوا أباءَهم وأزواجَهم وذرياتِهم لولا وجودُ الأنساب وثبوتُها؟!

---

(١) «إرشاد الفحول» (١/ ٣٨٨).

وقال تعالىٰ: ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ﴾ [عبس:٣٤- ٣٦]، فكيف يكونُ له أخٌ وأمٌّ وأبٌ وصاحبةٌ وبنونَ ولا أنسابَ موجودةٌ ثابتةٌ،بل هي في حيِّز العدمِ وما لا وجودَ له أصلاً؟!.

فظهر أنَّ الأنساب موجودةٌ حقيقةً، وأنَّه ليس المراد بنفيِها نفيُ حقيقتِها لدلالة الآيات الأخرىٰ علىٰ وجودِها والحقيقَة الموجودةُ لا تُنفىٰ، ولكن قد يُنفىٰ الشيء رأسًا لعدم كمال وصفِه أو انتفاء ثمرتِه كقوله تعالىٰ في صفَةِ من كان من أهلِ النَّار: ﴿لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾ [طه: ٧٤].

فنفَىٰ عنه الموتَ لأنَّه ليس بموتٍ صريحٍ ونفىٰ عنه الحياةَ لأنَّها ليست بحياةٍ طيبةٍ ولا نافعةٍ.

ومثل ذلك قولهم لا علمَ إلا ما نفعَ، ولا كلامَ إلا ما أفاد، ولا رجالَ بالبلد وهي ملآنةٌ من أشباه النِّساء، والمراد لا رجالَ كاملو الرجوليَّة.

فليس المراد نفيُ ذواتِهم وحقائِقهم ولكن المرادَ نفيُ الكمال المطلوبِ منهم أو نفيُ الفائدةِ والجدوىٰ.

ومن المعلوم أنَّ الفائدة المعروفة للأنساب علىٰ عهد التَّنزيل هي ما كان معروفًا عندهم من الاعتزازِ بالعشيرة وما تقتضيه العصبيَّةُ والحميَّةُ والنعرة النَّسبيَّةُ من المناصرة والمعاضدة ودفعِ الضَّيم، والاجتماع علىٰ مدافعة الطوارئ والطوارق والأعداء.

فالآية تنفي أن يكونَ للأنساب هذه الفائدةُ والثمرةُ هناك إذ تنحلُّ القوىٰ وتخضعُ النفوسُ وتطيرُ القلوبُ شَعَاعًا لهولِ ذلك اليوم وتَعْنَتُ الوجوه لعزَّة الجبروت فذلك يوم لا ينطقونَ ولا يؤذَن لهم فيعتذِرون.

وأما ما تنصُّ عليه الأحاديثُ الصحيحةُ من بقاءِ نسبِه ﷺ وسببِه وصهرِه فإنَّما ذلك من نوعٍ آخرَ وعلىٰ جهةٍ أخرىٰ، فإنَّه من بابِ إكرامِ الله له ﷺ وإكمال جزائِه وثوابِه وما به قُرَّةُ عينِه وتمامُ النِّعمة عليه كالشَّفاعة العُظمىٰ وغيرها مسبوقٌ بإذن الله له وإعلامِه إياه، ولولا سبق ذلك لما أخبرنا به ﷺ، وخبره الصادق الذي لا يتخلَّف أصلًا فإنَّه الصادقُ المصدوقُ.

وبذلك يظهر لك أن لا تعارضَ بين الآياتِ ولا تعارضَ بينها وبين الأحاديثِ الصحيحةِ لا أصولًا ولا لغةً، ولا عمومَ فيها بل هي مخصوصةٌ لا محالة.

وقد قلنا أنها من العام الذي أريد به الخصوص ويجب حملها علىٰ ذلك دفعًا للمعارضة كما هو معلومٌ من قواعدِ علمِ الأصول وغيرِه، والله الموفِّق والمعين.

ومن غريبِ ما يُحكىٰ عن بعض أتباعِه أنَّه كان في بعضِ المساجد فسمع قارئًا يقرأ هذه الآية: ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠١].

فوثبَ نحوَ القارئ وجعل يصيحُ ويلكم المصحف بجمع كفِّه حتَّىٰ خرَقه وهو يقولُ «ليه فلا أنساب بينهم يومئذ ليه بغيناه من ذا الحين بغيناه من ذا الحين»[1].

وقال آخرُ مُتمَنِّيًا: «ليتَ عليَّ بنَ أبي طالبٍ وفاطمةَ الزهراء لم يُسلِما». أعاذنا الله من الفِتَن.

---

(١) يقول لماذا تقولُ لا أنساب بينهم يومئذ لماذا؟ نريد هذا الحكمَ منَ الآنِ.

ما زعمه باطلا من عدم صحة حديث الاصطفاء

زعم التلميذُ أنَّ هذا الحديثَ غيرُ صحيحٍ من جميعِ طرُقه وتعرضَ لنقدها وتعليلِها بوجوه باطلةٍ لا يشكُّ أحدٌ ممن شمَّ شمَّةً من هذا الفنِّ أنَّها أعاليلُ بأضاليلَ، وأنه ما زال يتسكَّع فيما لم يستطعْه ولم يدعْه[1] فلا أراح نفسَه ولا الناس، ولا أدركَ الصواب ولا ظفرَ به، فإنَّ علمَ العِلل من أصعبِ علوم الحديثِ وأدقِّها.

قال الحافظُ ابن حجر في «نخبة الفكر»: «وهو من أغمَضِ أنواعِ الحديث وأدقِّها ولا يقومُ به إلا من رزقه الله فهمًا ثاقبًا وحفظًا واسعًا ومعرفةً تامةً بمراتبِ الرُّواة وملَكةً قويةً بالأسانيد والمتون ولهذا لم يتكلَّم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن كعليٍّ بن المديني وأحمدَ بن حنبل والبخاريِّ ويعقوبَ بن أبي شيبة وأبي حاتم وأبي زُرعةَ والدارقطنيِّ وقد تقصر عبارة المعلِّل عن إقامة الحجة على دعواه كالصيرفيِّ في نقدِ الدراهمِ»[2].اهـ

فإذا كان هذا العلمُ لم ينبغْ فيه إلا القليلُ أيام كانت لعلمِه سوقٌ قائمة ودولة ظاهرةٌ في زمن فيه العدد الكثير من الحفَّاظ الذين يبلغ ما يحفظه أحدُهم إلى ثلاثمائة ألفِ حديثٍ فأكثرَ فما بالُك بغيره من الأزمنة؟!

وما ظنُّك بهذا الزَّمن الذي ذهبتْ فيه دولة الإسلام ودولة العلم معًا، وادلهمَّتْ فيه ظلم الفتن والبدعِ وهي اليوم أشدُّ وأكثفُ من كلِّ زمن ظهرت فيه

---

(١) إذا لم تستطعْ شيئًا فدعْه * وجاوِزْه إلى ما تستطيعُ

(٢) «نزهة النظر» (ص٢٢٦).

منذ ظهرَ الإسلامُ إلىٰ وقتِنا الحاضر.

علىٰ أنَّها ظهرت أوَّلًا والدين ذو قوَّة، وفي القُوَّام بالحقِّ شجاعةٌ وفتوةٌ، وعلمُه يضيءُ البقاعَ نورُه، ويملأُ الأسماع ناقورُه، وفي تلك الأزمنة أطوادٌ رواسخُ، وبدورٌ نواسخُ، فكان فيها المقتضي والمانع، والطارئ والدافع.

أما اليوم فقد تقطَّعت الروابطُ، وانحلَّت الضوابطُ، وعاد الإسلام وحيدًا غريبًا، لبسه الأكثرون كما يُلبس الفروَ مقلوبًا، وقد ذهبت قوَّته، وضعفت سطوتُه، ودرس علمُه، ومُحي رسمُه، فلا أطوادَ تمنع أرضَه أن تزول، ولا مَقاولُ تُصمتُ أعداءه أن تقولَ، بل شَغِرت البلادُ عن أنصارِه، وخَلَىٰ ربعُه عن عمَّاره، فبدت مقاتِلُه، وعريتْ أفراسُه ورواحلُه، فمن شاءَ صالَ، ومن شاء قال، ومن شاء ادَّعىٰ العلمَ والاحتفال، والاطِّلاع علىٰ حقيقة البرهان والجدال، فعمَّت الفوضى في الاعتقادات والأخلاقِ والعلوم الدينيَّة، وانحلَّت العُرىٰ والوثائقُ الإسلامية، وخلَت أكثرُ القلوب عن معاني الدين وعقائده وفوائدِه، فصارتْ غفلًا إلا من الكلامِ الفارغِ، خلوًا إلا من الشُّبهات النَّوازغ، يعْلَق بها أدنىٰ شبهةٍ تسقط عليها، وأسخَفُ بدعةٍ تُدعىٰ إليها، وما أسرع ما تتمكَّن منها تمكُّن ما ساعدته المواذُّ، وتم له الاستعدادُ، وانتفىٰ معه المانعُ والمضادُّ.

أتانِي هواهَا قبلَ أنْ أعْرِفَ الهَوَىٰ فصَادفَ قلبًا فارغًا فتَمَكَّنا

ومن المضحكِ المبكي أنَّ كثيرًا من هؤلاء الضُّلال يزعمون أنَّ هذا العصر هو عصرُ النُّور، يصيحون بذلك في جرائِدهم ومجلاتِهم ليستجلبُوا فَراشَ النَّار وأتباعَ كلِّ ناعقٍ إلىٰ ما شاعَ وذاعَ، وامتلأتْ به البقاع، من الفسُوق والخلاعة والتهتُّك والإلحادِ والانخلاعِ عن لباسِ الدِّين زاعمين أنَّ ذلك هوَ الحريَّة، وإلىٰ الطَّعن في

الدِّين وتحريفِ نصوصِه وتغيير قواعِدِه وعقائِدِه زاعمين أنَّ ذلك هو الاستقلال الفكري.

والذين يخشَوْن ربَّهم يعلمُون أنَّ هذا من فعلِهم تمهيدٌ لما وعد الله ورسوله وصدق الله ورسولُه: «**إنَّها لا تقومُ السَّاعةُ حتَّى يتَسافَدَ النَّاسُ في الطرُق تسافُدَ الحُمُر**»[1]. وهذا واقعٌ من الآن في بعض المستعمرات الإيطاليَّة، فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعُون.

---

(١) أخرجه ابن حبَّان في صحيحِه (رقم ٦٧٦٧)، والبزَّار في «مسندِه» (٣٣٥٣) وقال: «لا نعلمُه يروىٰ من وجه صحيحٍ إلا عن عبدالله بن عمرو بهذا الإسناد»، والطبرانيُّ في «الكبير» (١٣/ ٣٦٥) (١٤١٨٠)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٢٧): «رواه البزَّارُ، والطبرانيُّ ورجال البزَّارِ رجالُ الصَّحيح».

مخالفته للأئمة والحفاظ

حديثُ الاصطفاءِ قد صحَّحه سائرُ الأئمَّة واتَّفق علىٰ الاستدلال به أهل السُّنَّة والجماعةِ، وهو في «صحيح مسلم»، أقرَّه الحفَّاظُ وقبِلوه ولم يستدرِكه عليه الدارقطنيُّ في تتبُّعه ولا الحافظُ أبو مسعودٍ في «مستدركه» ولا أبو عليٍّ الغسانيُّ في تقييده، كلُّ هؤلاء قد استدركوا علىٰ «صحيح مسلم» وتتبَّعوا ما فيه فأقرُّوه علىٰ إيراده في الصحيح وما انتقدَه أحدٌ منهم، وهم الحفاظُ الموثوق بهم العارفون بأحوال الرِّجال والعلَلِ، وناهيكَ بالدارقطنيِّ فقد انتهىٰ إليه علم النَّقدِ والعللِ في زمانه، وهم حفَّاظٌ فيهم من يحفظ مئاتِ الألوفِ من الأحاديث.

فجاء التلميذُ الذي لعلَّه يحفظُ مائةَ حديثٍ يستجهلُهم ويرميهم بالقُصور عمَّا أدركه والغباوةِ عمَّا علِمَه فيا عجبًا!

أما تتَّقِي قَرْعىٰ الفِصَـال استِنَـانَها وقد عجَّ تحتَ العبءِ بُزْلٌ مصاعيبُ

غفلته عن فهم مواضع الخطأ وإضاعته مناهج الصواب

أَلَّف التلميذُ كتابه للردِّ علىٰ منتقدي جوابِ شيخِه علىٰ مسألة النكاح فلم يفهمْ ما بيَّنه المنتقدون من الأغلاط ولا تبيَّن مواضعَ الصواب من أقوالهم، فأصرَّ علىٰ تأييد أغلاط أستاذِه وأضاف إليها أغلاطًا أخرىٰ وكان اعتذارُه عين الذَّنب كما قيل:

ضاعفَتْ باعتذارِها مَا جنَتْه فأضَافتْ به إلى الذَّنبِ ذنبَا

حاولَ شيخُه أن يأتيَ للنِّكاح بتعريفٍ يصحُّ على جميع المذاهبِ فحمله القصور على أن يأتيَ بتعريف لا يصحُّ على جميع المذاهب، فوافقَه هو على ذلك وصوَّبه واحتجَّ له.

وخالف أستاذَه الجماهير في مسألةِ الكفاءة ومناطِ حكمها، فقال هو: هذا الذي لا يصحُّ غيرُه.

وخرج عن مذهبِ أهل السُّنة والجماعة في مسألة التفضيل، فقال هو: هذا هو المعلومِ من الدِّين بالضرورة.

وابتدع قولًا خارجًا عن إجماعِ الأمَّة في النِّكاح، فقال هو: إنَّه صوابٌ.

وفسَّر آيةً من كتاب الله بما خالفَ فيه الأمة وخرجَ به عن النَّقل واللغة والوضعِ وفرَّق الأمَّةَ كلَّها، فقام يحتجُّ لقوله ويُطنِب في حسنه.

فمن الذي يعتمد رجلًا هذا مبلغُه من العلم لولا سبقُ كلمةِ العذابِ على أقوامٍ بما كسبتْ أيديهم.

أمثلة من تعرضهما لما لا يعرفان وقولهما بما لا يعلمان وجهل أستاذه معنى (الفاتحة)

منْ ذلك ما أتينا على ذكره فيما تقدَّم، ومنه تضعيفُ حديثِ الاصطفاء وحديثِ الثَّقلين وأحاديثُ آيةِ التَّطهير، وغيرِ ذلك ممَّا عددْناه إجمالًا ولو استقصيْنا جميعَ ما في كتابه من الغلطِ لناهزَ ألفَ موضعٍ، ولكنَّ ذلك يستدعي كلامًا طويلًا وأسفارًا ضخامًا وجدلاً في غيرِ طائل.

والمقصود التَّنبيه على بُعدهما عن علم الدِّين وقصورِهما فيه مع غايةِ الإعجابِ والدَّعوى، كما يدرك بأوَّل نظرةٍ في الكتاب الذي نردُّ عليه وفي مجلة أستاذه التي سمَّاها «الذَّخيرة» فإنها مملوءةٌ أغلاطًا دينيَّة وتاريخيَّة، وهناك سائلون يسألونه عن مسائلَ دينية فيجيبُهم بالخطأ والصَّواب، وفي كلامه من التناقضِ والخبْط والخلْط ما يطولُ تَعْداده فلا هو يتأدبُ بقولِ الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، ولا سائلوه يعرفون جليَّة أمره.

ولا عجبَ فإنَّ الزَّمانَ أبو العجب فقد رأيتُ بعضَ المسلمين يسألُ بعض أهل المجلاتِ من نَصارى العرب عن شرائعِ الإسلامِ وأحكام الحجِّ!!

وقُصارى أمره سبُّه للمنتقدين وإغراقُه في البَذاء والسَّبِّ ورميُهم بالبَلَهِ والغباوة وإطالةُ القول بما لا يخرجُ عن هذا الموضوع معَ تطريزِه بذكرِ محاسنِ الإسلام وسِرِّ التشريع وأنَّه لا يريدُ إلا الكتاب والسُّنة، فإذا قرأ ذلك المغرورون به لم يفهموا ما قال ولا ما قِيل له، وأخذُوا يردِّدون أقوال السَّفه التي أوردَها، هذا كل ما عنده وعندهم، مع عُجْبٍ شديد وعُنْجُهِيَّة مفرطةٍ ودعوى لا يُدركُ طرفاها.

وله كتاب سماه «توجيهُ الإخوانِ إلى آدابِ القرآنِ» قال فيه تلميذُه أنه يستحقُّ أن يكتبَ بماءِ الذَّهب!! وقد نَقل منه التلميذُ بعض مواضعَ مملوءة بمئات من الأغلاط ونشرَ هو في مجلته شيئًا منه فلابدَّ من التَّنبيه على بعضِ ما وقفتُ عليه منه.

فإنَّه ذكر خلاصةً من تفسيره (للفاتحة) لمحتُ فيها خمسةَ أغلاطٍ فاحشةٍ أذكر بعضَها:

فمنها: أنَّه فسر قوله تعالى: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة:٧]

تفسير من لم يجعل «غَيرِ» صفة «للَّذين» ولا بدلًا منه؛ وهذه عبارته: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾[الفاتحة: ٧]: «معناه أنَّنا يا ربنا ندعوك مع الاعتراف والتَّصديق بأنَّ ذلك الصِّراط المستقيمَ الذي ندعوك أن تهديَنا إليه بأمرك هو صراطُ الذين أنعمتَ عليهم من النبيِّين والصِّدِّيقين والشُّهداءِ والصالحين لا صراطَ الذين خرجُوا عن المستقيم بالتَّفريط والتَّساهل في أوامرك فغضبتَ عليهم كاليهودِ ولا صراط الذين خرجوا عن المستقيمِ بالإفراط والغلوِّ في تقديس الرسُل فضَلُّوا السَّبيلَ كالنَّصارىٰ».اهـ

فما ذكره ليس معنىٰ هذه الآية قطعًا، فإنَّ المفسرين جعلوا قوله تعالىٰ: ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ﴾ بدلًا من ﴿ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾علىٰ معنىٰ أنَّ الْمُنعَم عليهم هم الذين سلِموا من غضبِ الله والضَّلال.

أو صفةً؛ علىٰ معنىٰ أنَّهم جمعوا بين النِّعمة المطلقةِ وهي نِعمة الإيمان وبين السَّلامة من غضبِ الله والضلال، ولم يقولوا أنَّ معناه: غير صراطِ المغضوبِ عليهم، أو أنَّ معناه: لا صراط المغضوبِ عليهم، كما فسَّره برأيه وبخلاف القواعد العربية.

ومن ذلك تفسير ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾[الفاتحة: ٤] قال فيه: «معناهُ المنفرد بمُلك العالم وإدارته وبالخصوصِ في يومِ الدين»

وهذا تفسير بالرَّأي وبخلافِ الوضع اللُّغوي ولم يقُل أحدٌ أنَّ مالك يوم الدِّين معناه المنفردُ بمُلك العالم وإدارتِه وإن كان هذا حقًّا، ولكنَّه ليس بتفسير للآية، وإنَّما معناها أنَّه تعالىٰ مالكُ يومُ الحساب. وذلك أنَّه بعد أن ذكر جلَّ وعزَّ تفردَه

باستحقاقِ الحمد وأنَّه ربُّ العالمين ومالكُهم وأنَّه الرَّحمن الرَّحيم، ذكر أنَّه مالكُ يومِ الدين يومِ الحساب أي: أنَّ الثوابَ والعقابَ بيده ليقطعَ أطماعَ متَّخذي الأندادِ والآلهة من دونِه أن يظنُّوا أنَّ لآلهتهم شيئًا من الأمر في ذلك اليوم.

قراءة «مَلِكِ يومِ الدِّينِ»، و«مالِك يومِ الدِّينِ»:

قوله تعالى: ﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ يُلْقِى ٱلرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ لِيُنذِرَ يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ ﴿١٥﴾ يَوْمَ هُم بَٰرِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِنْهُمْ شَىْءٌ لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٥ - ١٦].

إلى قوله: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴿١٩﴾ وَٱللَّهُ يَقْضِى بِٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَقْضُونَ بِشَىْءٍ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [غافر: ١٨ - ٢٠].

ومن ذلك تفسيرُه ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] بأقربِ الطُّرق الموصِّلة، وهذا تفسيرٌ بأحدِ لوازِمه فإنَّ المستقيمَ ضدُّ المعوجِّ والمائلِ عن السَّمت، وهو أيضًا خلاف السُّبل المتفرِّقة المختلفة، وكونُ المستقيمِ أقربَ من غيره لازمٌ من لوازِمه لا معناه الأصليّ ولا يفهَم منه أنَّ ما سواه خارجًا عن الاستقامةِ غير موصل إليه.

بل قد يفهم أنَّ غير المستقيم موصِّلٌ للغرض والمقصدُ وإن لم يكن أقربَ الطرقِ، وهذا خلافُ المرادِ قطعًا؛ فإنَّ الله وصفَ أهلَه بأنَّهم غير المغضوب عليهم ولا الضَّالين فليس هناك طريقٌ موصِّلٌ إلى الله غير طريقِهم وقولُه هذا مع إقحامِه لفظةَ صراطِ في قوله: «لا صراطَ الذين خرجُوا عنِ المستقيمِ إلخ»، مما يؤيِّد ما ظنَّه بعضُهم أنَّه وضَع في كتابِه ذلك ألفاظًا يمكنُ لدعاةِ النَّصرانية أن يحتجُّوا بها على

المسلمين فيقولُون لهم قد صرَّح فلانٌ العالِمُ المفسِّر في تفسيره بكذا وكذا.

وذلك مثل تفسيره لفظةَ «الإله» فإنَّها ممَّا اختَلف فيها المسلمون والنَّصارىٰ، فإنَّ المسلمين يطلقُونها علىٰ ذاتِ الله المقدَّسة فهو إلههم ومعبودُهم، ولا يسمُّون شيئًا من صفاتِه إلهًا، بخلاف النَّصارىٰ فإنَّهم أطلقوا الإلهَ علىٰ الأقانيمِ، ثمَّ منهم من يفسِّرها بالعلمِ والحياةِ والنطقِ علىٰ ما عندهم من الاضطراب والاختلاف في ذلك.

وعبارته[1]: «وأما كلمةُ «إله» فإنَّها تطلقُ علىٰ جميعِ صفاتِ الألوهةِ سواءٌ كان ذلك الإطلاقُ إدعاءً فقط أو حقيقةً أو مجازًا إلحاقًا أو حكمًا كما تطلقُ علىٰ المعبود بحقٍّ».اهـ

وهذا خلافُ ما نطق به القرآنُ وقاله العلماءُ وجاءت به اللغة، وخلاف ما يعرفُه المسلمون من دينِهم وكتابِهم ولغتِهم وأقوال نبيِّهم وصحابتِه وعلماء أمَّتِه، ولا يجوِّزون أن تطلقَ لفظةُ إله علىٰ شيءٍ من صفاتِ الألوهية، وإطلاق ذلك عندهم كفرٌ مقطوعٌ به لا خلافَ فيه بينَهم، فمن سمَّىٰ قدرة الله إلها أو إرادتَه أو كلامَه أو أيَّ شيء من صفاتِ ألوهيتِه إلهًا فهو كافرٌ، ولكنَّ النصارىٰ يقولون أنَّ كلمة الله تجسَّمت فصارتِ المسيحَ أو امتزجتْ به أو حلَّت فيه علىٰ مختلفِ أقوالهم فسمَّوها إلهًا كما سمَّوا روحَ القدُس بالإله، ثمَّ منهم من يفسره بالحياة ويفسر الكلمة بالحكمةِ أو بغير ذلك.

وبالجملة فإنَّ المسلمين لا يعرفُون هذا الإطلاقَ وليس موضوعًا في لغةِ

---

(١) في جزء٣ صحيفة١٢٧ من مجلته.

العربِ لهذا المعنىٰ أصلًا ولكنَّه معتَقدُ النَّصارىٰ وإطلاقُهم.

وما يظنُّه البعضُ من أنَّ هذا الرجل قد تواطأ مع بعضِ رُهبان النَّصارىٰ علىٰ تغيير دينِ المسلمين بتأليفِه هذا التفسير ليغترَّ به من لم يتمكَّن من معرفة العربية من الجاويِّين ليلبِسوا عليهم دينَهم، وليعكسُوا عليهم الأوضاعَ العربية؛ فهذا الظنُّ لا نثبتُه ولا ننفِيه، وأما ما ذكره فلا يستقيمُ إلا علىٰ دينِ النَّصرانية وما يعتقده النَّصارىٰ لا علىٰ دينِ الإسلام وما يعتقدُه المسلمون.

ومن هذا قوله: «وأما كلمةُ الربِّ فمدلُولها اللغويُّ هو السيِّدُ المالكُ، وقد يُطلق علىٰ كلِّ ما يُطلق عليه الإله حقيقةً أو حكمًا كما سيأتي تفصيلُها».اهـ

فهو يقول: أنَّ لفظةَ الربِّ تُطلقُ علىٰ ما يُطلق عليه الإله فيسمِّي صفات الألوهة ربًّا أيضًا كما يسمِّيها إلهًا، وقد علمتَ ما في ذلك وأنَّه مخالفٌ لدين الإسلام وتمهيدٌ للنَّصارىٰ والنَّصرانية.

وقد أتبَع ما تقدَّم بمعانٍ كثيرةٍ ذكرها للفظة الإله في نحوِ سبعِ صفحاتٍ مملوءةٍ بالغلطِ والتحريفِ والمخالفة للنَّقل والعقلِ واللُّغة ودين الإسلام، ومن العجبِ أنَّه يُورد آياتٍ قرآنيةٍ مستدلًّا بها علىٰ خبْطه وتضليلِه محرِّفًا لها عن مدلولاتِها ومعانِيها.

فزعمَ أنَّ لفظةَ «الإله» تطلقُ علىٰ المعبودِ مطلقًا أي: من غير تقييد بكونِه إلهًا معبودًا بحقٍّ أو بباطلٍ، وتأوَّل قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ [البقرة: ١٣٣] الآية، فكأنَّ أبناء يعقوبَ ما كانوا يعرفُون أنَّ إلهه هو الله الإله المعبودُ بالحقِّ.

وعلىٰ الخالق المصوِّر؛ وتأوَّل قولَه تعالىٰ هو: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٦] الآية.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ﴾ [النمل: ٦٠]، فزعم أنَّ معناه أخالقٌ مصورٌ غيرُ الله، وساق آياتٍ أخرىٰ تأوَّلها علىٰ هذا المعنىٰ.

وعلىٰ المطاعِ المطلقِ الذي يُعصىٰ لطاعتِه ما سِواه؛ وتأوَّلَ قوله تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية: ٢٣] الآية.

وقوله تعالىٰ: ﴿قَالَ لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى﴾ [الشعراء: ٢٩]، فزعم أنَّ معناه: لئن اتَّخذت مُطاعًا غيري، وقد أطال في هذا فزعم أنَّ لفظةَ الإله تُطلق علىٰ المغيثِ المجيبِ، والمغيثِ القادرِ، والهادي، والكافي والنَّصير، والشفيعِ المنقذ، والملك الحقِّ، والمدعوِّ المقصود، والرَّازق والمنفرد بالتصرُّف، والقادر، والوسيط.

وتأوَّل في كلِّ معنىٰ من هذه المعاني آيةً من كتاب الله أو أكثر فنرىٰ أنه لو كان في القرآن ألفُ آيةٍ ذكر فيها لفظة الإله لجعل لها ألفَ مدلول.

وعقَّب ذلك بقوله: «وهكذا يُطلق كلمةُ إله علىٰ جميع صفات الألوهة كما أنَّه اسمُ جنس لكلِّ معبود».اهـ

ولم يذكر علماءُ الأمَّة للإله إلا إطلاقًا واحدًا فقالوا أنَّه يطلق علىٰ المعبود سواء كان معبودًا بحقٍّ أو باطلٍ، ولا يطلقه أحدٌ من المسلمين علىٰ شيءٍ من صفات الألوهية وإن كان ذلك معروفًا عند النَّصارىٰ فلهم دينُهم ولنا ديننا.

وقد ذكرتُ بكلامه هذا ما ذكره الجاحظُ في كتاب «الحيوان» بعد أن ذكر ما

كان من القول بغير روايةٍ وعلىٰ غير أساس وعبارته: «ومن أعجبِ التأويل قول اللِّحياني: الجبَّار من الرجال علىٰ وجوه؛ يكون جبَّارًا في الضخم والقوة فتأول قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ [المائدة: ٢٢].

قال ويكون جبَّارًا علىٰ معنىٰ قتالًا وتأوَّل في ذلك: ﴿وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٠]، وقوله لموسىٰ ﷺ: ﴿إِن تُرِيدُ إِلَّآ أَن تَكُونَ جَبَّارًا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [القصص: ١٩]، أي قتالًا بغير حق.

والجبَّار المتكبر عن عبادة الله، وتأول قوله عز وجل: ﴿وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا﴾ [مريم: ١٤].

وتأوَّل في ذلك قولَ عيسىٰ: ﴿وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾ [مريم: ٣٢] أي ماجعلني متكبرًا عن عبادته.

وقال: الجبَّار المسلَّط القاهر قال: وهو قوله: ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ﴾ [ق: ٤٥] أي: مسلَّط فتقهرهم علىٰ الإسلام، والجبَّار الله.

وتأول أيضًا الخوف علىٰ وجوهٍ ولو وجده في ألف مكان لقال والخوف علىٰ ألف وجه وكذلك الجبَّار»[١].اهـ

والداعي إلىٰ هذا كلِّه محبةُ الإِغْراب علىٰ الناس، والظهور بما لم يظهر به أحد قبله ولو كان باطلًا، إذ كان يروج علىٰ الأغبياء والرَّعاع فيقولون اسمعُوا هذه العلومَ، تأمَّلوا هذا الفتوحَ الرَّباني، إذ لا يميِّزُون حقَّه من باطله، وإنَّما تَهُولهم هذه

---

(١) «الحيوان» (١/ ٢٢٩).

الثَّرثرةُ فيتناجَون بينَهم أنَّه استنبطَ للفظ الإله كذا وكذا معنىٰ ولا يعلمُون أنَّها عند أهل العلم من جملة الأضَاحيك والفُكاهات المتسطرفةِ، ولنعُد إلىٰ ما نحنُ بصدده فنقول:

ذكر الأحاديث الواردة في اصطفاء الله للعرب ثم قريش ثم بني هاشم واختياره إياهم

١- «مسلمٌ»: حدَّثنا محمَّد بن مهران الرازيُّ، ومحمد بن عبدالرحمن بن سهم جميعًا، عن الوليد: قال ابن مِهران: حدَّثنا الوليد بن مسلمٍ: حدَّثنا الأوزاعيُّ، عن أبي عمَّارٍ شدَّاد: أنه سمع واثلةَ بن الأسقَع يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: **«إنَّ الله اصْطَفى كِنانةَ منْ وَلدِ إسماعيلَ واصْطَفَى قُريشًا منْ كِنانةَ واصْطَفى من قُريشٍ بني هاشِمٍ واصْطَفاني منْ بني هاشِمٍ»**[1].

٢- «الترمذيُّ»: حدَّثنا محمد بن إسماعيل -البخاريُّ-: حدَّثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقيُّ: حدَّثنا الوليد بن مسلم: حدَّثنا الأوزاعيُّ: حدَّثنا شداد أبو عمَّار: حدَّثني واثلةُ بن الأسقَع. فذكره بمثله وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ».

٣- «الترمذيُّ»: حدَّثنا خلاد بن أسلم البغداديُّ: حدَّثنا محمد بن مصعب: حدَّثنا الأوزاعيُّ، عن أبي عمَّار، عن واثِلَةَ بن الأَسْقَع قال: قال رسول الله

(١) أخرجه أحمدُ (٤/ ١٠٧)، ومسلمٌ في الفضائل (رقم ٢٢٧٦)، والترمذيُّ (رقم ٣٦٠٦) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ»، وابنُ حبان (رقم ٦٢٤٢)، والبخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١/ ٤)، والسمعانيُّ في «الأنساب» (١/ ١٥، ١٦، ١٧) وغيرهم.

ﷺ: «إنَّ الله اصْطَفَى منْ ولدِ إبراهيمَ إسماعيلَ واصْطفَى منْ ولدِ إسماعيلَ بَني كِنانةَ واصْطَفَى منْ بني كِنانَة قُريشًا واصْطَفى منْ قريشٍ بني هاشِمٍ واصْطَفاني منْ بَني هاشِمٍ»[1]. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤- «مسند أحمد»: حدَّثنا عبدالله: حدَّثني أبي: حدَّثنا أبو المغيرة قال: حدَّثنا الأوزاعيُّ قال: حدثني أبو عَمّار شَدَّاد، عن واثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ. فذكره بمثل لفظِ مسلمٍ.

٥- «مسند أحمد»: حدَّثنا محمَّدُ بن مصعَب. فذكره بمثلِ إسناد الطريق الثالثة ومتنها.

٦- وأخرجَ البخاريُّ في «التاريخ»: حدَّثني سُليمانُ بنُ عبدالرحمن الدمشقيُّ قال: حدَّثنا الوليد بن مسلمٍ، وشعيبُ بن إسحاقَ قالا: حدَّثنا الأوزاعيُّ قال: حدثني شَدَّاد أبو عَمّار قال: حدثني واثِلَةَ بن الأَسْقَع قال: قال النبي ﷺ: «إنَّ الله اصْطفَى كِنانةَ منْ وَلدِ إسماعيلَ واصْطفَى قُريشًا منْ كِنانةَ واصْطفَى هاشمًا منْ قُريشٍ واصْطَفاني من بني هاشِمٍ».

٧- الحافظ السمعانيُّ: أخبرنا أبو البركات عبدُالوهاب بن المبارك الأنماطيُّ الحافظُ ببغداد: أخبرنا أبو الفضل أحمدُ بنُ الحسن الحدَّاد: أخبرنا أبو نُعيم أحمد بن عبدالله الحافظ: حدَّثنا سليمان بن أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة الحوطي: حدَّثنا أبو المغيرة، عن الأوزاعيِّ: حدَّثنا شَدَّاد أبو عَمّار، عن واثِلَةَ بن الأَسْقَع ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله اصْطفَى من بني كنانةَ قُريشًا واصْطفَى منْ قريشٍ بني هاشِمٍ واصْطفاني منْ بني هاشِمٍ».

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٦٠٥) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

٨- **الحافظ السمعاني**: أخبرنا أبو حفص عمر بن عثمان الحيري بمَرْوَ: أخبرنا أبو محمَّد عبدالرحمن بن حُميد بن الحسن الدوني: أخبرنا أبو نصر أحمد بن الحُسين الكسَّار: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمَّد بن إسحاق السُّنيُّ: أخبرنا أبو يعلى.

(ح) وأملاه ـ عاليًا ـ سعيدُ بن أبي الرَّجا الصيرفي بأصبهان: أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن النُّعمان القصَّاص وغيره قالوا: أخبرنا أبو بكر محمَّد بن إبراهيم بن المقريّ: أخبرنا أبو يَعلى أحمد بن عليٍّ المثنى الموصليُّ: حدَّثنا منصور بن أبي مُزاحم: حدَّثنا يزيد بن يوسف، عن الأوزاعيِّ، عن شداد أبي عمار، عن واثلةَ بن الأسْقَع قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله عزَّ وجلَّ اصْطَفى كِنانةَ منْ بني إسماعيلَ واصْطَفى منْ بني كِنانةَ قُريشًا واصْطفَى من قُريشٍ بني هاشِمٍ واصْطفاني منْ بني هاشِمٍ**».

٩- أخبرنا أبو بكر محمَّد بن عبدالباقي الأنصاريُّ ببغداد: أخبرنا أبو محمَّد الحسن بن عليٍّ الجوهريُّ: أخبرنا أبو عمر محمَّد بن العباس بن حيُّوَيْه الخرَّاز: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن معروف بن بشر بن موسى الخشَّاب: أخبرنا أبو محمَّد الحارث بن محمَّد الهمي: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن سعد الزهريُّ: أخبرنا محمَّد بن مصعب: أخبرنا الأوزاعيُّ. فساقَه بمثل سند الرواية الثالثة ولفظها.

١٠- **الحافظ السمعاني**: أخبرنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرَّجا الدُّوريُّ بأصبَهان: أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمَّد بن أحمد الأصبهانيُّ، وأبو القاسم إبراهيم بن منصور السلميُّ، وأبو جعفر محمَّد بن عليٍّ آل موسى قالوا: حدَّثنا أبو بكر محمَّد بن إبراهيم ابن المقري: أخبرنا أبو يعلى أحمد بن عليٍّ المثنى

الموصلي: حدَّثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي: حدَّثنا الوليد بن مسلم. فساقه بمثل سند الرواية الأولى وبقريب من لفظه.

١١- **الترِّمذيُّ**[١]: حدَّثنا يوسف بن موسى القطان البغداديُّ: حدَّثنا عُبيدالله بن موسى، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عُبدالله بن الحارث، عن العباس بن عبدالمطلب قال: قلتُ: يا رسول الله إنَّ قريشًا جلَسوا فتذاكروا أحسابَهم بينهم فجعلوا مثلك مثل نخلة في كبوة من الأرض.

فقال النبيُّ ﷺ: «**إنَّ الله خلقَ الخلقَ فجعلني منْ خيرِ فِرَقِهم وخيْرِ الفَريقَين ثُمَّ خير القبائلِ فَجعَلني منْ خَير القبائلِ ثمَّ خَير البيُوتِ فجعَلني منِ خَير بيُوتِهم فأنا خيرُهم بَيْتًا وخيرُهم نفْسًا**». هذا حديثٌ حسنٌ، وعبدالله بن الحارث هو ابن نوفل.

١٢- **الترمذي**[٢]: حدَّثنا محمود بن غيلان: حدَّثنا أبو أحمد: حدَّثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن المطلب بن وَداعة قال: جاء العباس إلى رسول الله ﷺ وكأنَّه سمع شيئًا، فقام النبيُّ ﷺ على المنبر فقال: «**منْ أنا؟**» فقالوا: أنت رسولُ الله. قال: «**أنا محمَّدُ بنُ عبدِالله بنِ عبدِالمطلب، إنَّ الله خلقَ الخلقَ فجعَلني في خيرِهم، ثمَّ جعلَهم فرقَتَيْنِ فجعَلني في خَيرِهم فرْقةً، ثمَّ جَعلهُم قبائلَ فجعَلني في خيرِهم قبيلةً ثمَّ جعلَهُم بيوتًا فجعَلني في خيرِهِم بيتًا، وخَيرِهِم نَفسًا**». هذا حديثٌ حسنٌ.

وقد رُوي عن سفيانَ الثَّوريِّ، عن يزيد بن أبي زياد نحو حديث إسماعيل بن

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» في المناقب (رقم ٣٦٠٧).

(٢) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» في المناقب (رقم ٣٦٠٨).

أبي خالد، عن يزيدَ بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث عنِ العبَّاس بن عبدالمطلب.

قال ابن تيمية: «صوابه: **فأنا خيرُهم بيتًا وخيرُهم نفسًا**».

١٣- « **مسند أحمد**»: حدَّثنا عبدالله: حدَّثني أبي: حدَّثنا أبو نُعيم، عن سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، فذكره به. إلا أنه أتى به على الصواب فقال: «**فجعَلني في خيرِهم بيتًا، فأنا خيرُكم بيتًا وخيرُكم نفسًا**»[1].

١٤- « **مسند أحمد**»: حدَّثنا عبدالله: حدَّثني أبي: حدَّثنا حسين بن محمَّد: حدَّثنا يزيدُ بن عطا، عن يزيد، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب[2]. فذكره بنحو حديث العبَّاس ﷺ.

١٥- **الطبرانيّ والعراقيّ**، وحسَّنه: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله حينَ خلقَ الخلْقَ بَعثَ جبريلَ فَقَسَمَ النَّاسَ قِسْمَينِ فقسَم العربَ قِسْمًا وقَسَمَ العَجَمَ قِسمًا، وكانَ خيرةُ الله في العَربِ، ثمَّ قسَمَ العَرَبَ قِسْمَينِ فقسَم اليَمنَ قِسمًا وقَسَم مُضَرَ[3] قِسْمًا وقُريشًا قِسمًا وكانتْ خيرةُ الله في قُريشٍ ثمَّ أخرجَني من خيرِ من أنا مِنْهُم**»[4].

١٦- **أبو نُعيم**: حدَّثنا عليُّ بن هارون: حدَّثنا عبدالله بنُ محمَّد بن عبدالعزيز

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢١٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٦٥).

(٣) بياض ونقص بالأصل.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (رقم ٣٨٠٢)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢١٧): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفه».

قال: حدَّثنا أحمد بنُ المقدام: حدَّثنا حمَّاد بنُ واقد الصفَّار: حدَّثنا محمد بن ذَكوان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عُمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله عزَّ وجلَّ خلقَ السَّماواتِ سبعًا فاخْتارَ العُليا منهنَّ فسكنَها وأسكَنَ سائرَ سَماواتِه مَنْ شاءَ مِنْ خلقِه، وخلقَ الأَرَضِينَ سَبْعًا فاخْتارَ العُليَا منْها فأسْكنَها منْ شَاءَ من خلْقِه، ثمَّ خَلقَ الخلقَ فاخْتَارَ منَ الخَلْقِ بنِي آدمَ واختَارَ منْ بَني آدمَ العربَ واختارَ منَ العَربِ مُضَرَ واختَارَ مِنْ مُضَرَ قريشًا واختارَ من قُريشٍ بني هاشِمٍ واخْتارَنِي منْ بنِي هاشِمٍ فأنا خِيارٌ إلى خيارٍ، فمَنْ أحبَّ العَربَ فبِحُبِّي أحبَّهم ومنْ أبغَضَ العَربَ فببُغْضِي أَبْغَضَهُم**»[1].

تابع حمَّادًا عليه: يزيدُ بن عوانة الكلبيُّ، عن ابن ذكوان. وأوله: «**ما بَالُ أقْوامٍ تبلُغُني عنْهُم أقْوالٌ؟! إنَّ اللهَ خَلَقَ سَبْعَ سَماواتٍ**». فذكره.

وفي رواية: إنا لقُعودٌ بفناء النبيِّ ﷺ إذ مرَّت امرأةٌ فقال بعضُهم: هذه بنتُ رسول الله ﷺ. فقال أبو سفيان: مثلُ محمَّد في بني هاشم كريحانةٍ في وسطِ النَّـتْنِ. فانطلق الناس فأخبروا رسول الله ﷺ، فجاء يُعرف الغضبُ في وجهه حتَّى قام فقال: «**ما بالُ أقوامٍ تبلغُني عنهُم أقوالٌ؟! إنَّ الله خلقَ السَّماواتِ سَبعًا فاخْتارَ العُليا منها وأسْكنَ سائرَ سَماواتِه مَنْ شاء مِنْ خلقِه**»[2]. الحديث.

---

(١) أخرجه أبو نُعيم في «دلائل النبوة» (رقم ١٨)، وإسناده ضعيفٌ حمَّاد بن واقد الصَّفار ضعَّفوه. انظر: «التهذيب» (٣/ ٢١).

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٦١٨٢)، و«الكبير» (رقم ١٣٦٥٠)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢١٥): «وفيه حمَّاد بن واقد وهو ضعيفٌ يعتبر به، وبقيةُ رجاله وُثِّقوا». وقال الحافظ في «الأمالي المطلقة» (ص: ٦٨): «هذا حديثٌ=

وذكره الذهبيُّ من رواية حمَّاد بن واقد، ثم قال: «تابعه غيرُه فرواه غير واحد عن عبدالله بن بكر السَّهميِّ: حدَّثنا يزيد بن عوانة، عن محمَّد بن ذكوان».اهـ

وقد رواه عن حمَّاد أيضًا غير واحد، وهو قويٌّ لتعدُّد طرقه، وقول العقيليِّ في يزيد بن عوانة: «لم يتابَعْ على حديثِه» لعلَّه إنما عنى بزيادة «فسَكنها» أما في سائر الحديث فله متابِعون.

على أنَّ ابن تيمية رواه من طريقه بدونِ هذا الزيادة.

١٧ - **أخرج الطبرانيُّ في «الأوسط»، وابن مردَوَيْه، والبيهقيُّ**: عن ابن عمر بلفظ: «**إنَّ الله اختارَ خلقَه فاختارَ منهُم بني آدَمَ**»[١]. وبقيتُه بنحو رواية أبي نُعَيم، وقال السيوطيُّ في سند الطبرانيِّ :إنه حسنٌ.

١٨ - **ابن سعد**: عن ابن عبَّاسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**خيرُ العربِ**

=حسنٌ أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» و«الأوسط» من رواية حمَّاد بن واقد عن محمَّد بن ذكوان، وقال: لا يروىٰ عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد انتهىٰ. وحمَّاد بن واقد ضعيفٌ ولم ينفردْ به فقد رواه معه عبدالله بن بكر السَّهميُّ وهو من رجال الصَّحيحين، وأمَّا شيخُهما محمَّد بن ذكوان فمختلفٌ فيه فحديثه حسنٌ في الجملة لأنه لم يُطعنْ فيه بقادحٍ والله أعلم».

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٦١٨٢)، و«الكبير» (رقم ١٣٦٥٠)، والبيهقيُّ في «شُعب الإيمان» (رقم ١٣٣٠)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢١٥): «وفيه حمَّاد بن واقد وهو ضعيفٌ يُعتبر به، وبقيةُ رجاله وُثِّقوا»، وحسَّن إسنادَه السيوطيُّ في «مناهل الصفا» (ص٥٣).

مُضَرُ وخيرُ مُضَرَ بنو عبدمنافٍ وخيرُ بني عبدمنافٍ بنو هاشِمٍ وخيرُ بني هاشِمٍ بنو عبدِالمطلبِ، والله ما افترقَ شُعبتانِ منذ خلقِ الله آدمَ إلا كنت في خيرهما».

١٩ - البيهقيُّ في «الدلائل»، وابنُ عساكر: عن أنس قال: خطب النبي ﷺ فقال: «أنا محمَّدُ بنُ عبدالله بنِ عبدالمطلبِ بنِ هاشِمِ بنِ عبدِمنافِ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلابِ بنِ مُرةَ بنِ كعبِ بن لُؤيٍّ بنِ غالبِ بنِ فهرِ بنِ مالكِ بن النَّضر بن كِنانةَ بنِ خزيمةَ بنِ مُدركةَ بنِ إلياسَ بنِ مُضرَ بن نَزار، وما افترقَ الناسُ فِرقَتين إلا جعَلني الله في خيرِهما، فأخرجتُ منْ بينِ أبويَّ فلمْ يُصِبْني شيءٌ منْ عُهرِ الجاهليةِ، وخرجتُ من نكاحٍ ولم أخرُجْ من سِفاحٍ من لدُن آدمَ حتَّى انتهيتُ إلى أبي وأمِّي فأنا خيرُكم نفسًا وخيرُكم أبًا»[1].

٢٠ - ابن سعد: عن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله قسَمَ الأرضَ نصفَين فجعَلني في خيْرِهما، ثمَّ قسمَ النِّصفَ على ثلاثةٍ فكنتُ في خيرِ ثُلثٍ منها، ثمَّ اختار العربَ من الناسِ ثمَّ اختارَ قريشًا منَ العربِ ثمَّ اختار بني هاشِمٍ منْ قريشٍ ثمَّ اختارَ بني عَبدِالمطلبِ منْ بني هَاشِمٍ ثمَّ اختارني منْ بني عبدِالمطَّلبِ»[2].

---

(١) أخرجه البيهقيُّ في «دلائل النبوة» (١/ ١٧٤) وقال: «تفرَّد به أبو محمَّد عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامي وله عن مالك وغيره أفرادٌ لم يتابَع عليها»، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ٤٧)، وقال ابنُ كثير في «البداية والنهاية» (٢/ ٢٥٥): «حديثٌ غريبٌ جدًّا من حديثِ مالك تفرَّد به القدامي وهو ضعيفٌ». وقد ضعَّف إسناده الحافظُ في «تلخيص الحبير» (٣/ ٣٨٢).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٢٠).

٢١- وأخرج ابنُ سعدٍ والبيهقيُّ: عن محمَّد بن عليٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله اختارَ العربَ فاختارَ منهُم كنانةَ ثمَّ اختار منهُم قريشًا ثمَّ اختار منهُم بني هاشِمٍ ثمَّ اختارني منْ بني هاشِم»(١).

٢٢- وأخرج ابن سعد: عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله اختارَ العربَ فاختارَ كنانةَ منَ العَربِ واختارَ قريشًا منْ كنانةَ واختارَ بني هاشِمٍ منْ قريشٍ واختارني منْ بني هاشِمٍ»(٢).

٢٣- ابن عساكر: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ولدتْني بغيٌّ قطُّ مذ خرجتُ من صلبِ آدمَ ولم يزلْ تتنازَعُني الأُمَمُ كابرًا عن كابرٍ حتى خرجتُ من أفضلِ حيَّينِ من العربِ؛ هاشِم وزُهرةَ»(٣).

٢٤- وأخرج البيهقيُّ: عن ربيعة بن الحرث بن عبدالمطلب قال: بلغَ النبيَّ ﷺ أن قومًا نالوا منه، فغضبَ رسولُ الله ﷺ ثم قال: «يا أيُّها النَّاسُ،

---

(١) أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» (١/ ٢٠)، والبيهقيُّ في «السُّنن الكبرىٰ» (٧/ ٢١٦) وقال: «هذا مرسلٌ حسنٌ».

(٢) أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات الكبرىٰ» (١/ ٢١).

(٣) أخرجه ابنُ عساكر (٣/ ٤٠١)، وفي إسناده سهل بن عمار العتكيُّ النيسابوريُّ، كذبه الحاكم، وضعَّفه ابن منده. وقال أبو إسحاق الفقيه: «كذَبَ والله سهلٌ علىٰ ابن نافع». وقال إبراهيم السعديُّ: إنَّ سهلَ بنَ عمَّار يتقربُ إليَّ بالكذِب يقول: كتبت معك عند يزيد بن هارون والله ما سمع معي منه. وذكره ابنُ حِبَّان في الثقات وصحَّح له، والحاكمُ في «المُستَدرَك» وتعقَّبه الذهبيُّ في تلخيصه بالتناقض. انظر: «تاريخ الإسلام» (٦/ ٣٤٠)، «لسان الميزان» (٤/ ٢٠٣).

إنَّ الله خلقَ خلقَه فجعلَهم فِرقَتَين...» الحديث، بنحو حديث العباس ﷺ، وفي آخره: «أنا خيرُكم قبيلًا وخيرُكم بيتًا»(١).

وأخرجه الترمذيُّ، وصححه والنسائيُّ، عن عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب.

٢٥- ابن سعد: عن قتادة قال: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أرادَ الله أنْ يبْعثَ نبيًّا نظرَ إلى خيرِ أهلِ الأرضِ قبيلةً فيبعثُ خيرَها رجلًا»(٢).

٢٦- في « نوادر الأصول»: عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريلُ ﷺ فقال: يا محمَّدُ إنَّ الله عزَّ وجلَّ بعثَني فطفتُ شرقَ الأرضِ وغربَها وسَهْلَها وجبَلَها فلمْ أجِدْ حيًّا خيرًا من العَربِ ثُمَّ أمرني فطفتُ في العَربِ فلم أجِدْ حيًّا خيرًا من مُضَرَ ثُمَّ أمرني فطفتُ في مُضرَ فلم أجِدْ حيًّا خيرًا من كِنانة ثُمَّ أمرني فطفتُ في كِنانة فلم أجد حيًّا خيرًا من قُريش ثُمَّ أمرني فطفتُ في قُريش فلم أجِدْ حيًّا خيرًا من بني هَاشِم ثُمَّ أمرني أن أختار من أنْفسهِم فلم أجِدْ فيهم نفسًا خيرًا من نفسِكَ»(٣).

٢٧- أبو نعيم: حدَّثنا أبو بكر بن محمَّد بن حميد قال: حدَّثنا هارون بن يوسف بن زياد قال: حدَّثنا محمَّد بن أبي عمر قال: حدَّثنا محمَّد بن جعفر قال: أشهد علىٰ أبي يحدِّثني عن أبيه، عن جدِّه، عن عليِّ بن أبي طالب كرَّم الله وجهه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «خرجتُ من نكاحٍ ولم أخرجْ منْ سفاحٍ منْ لدُن آدمَ إلى أنْ

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ٢٧٥) وسكت عنه.

(٢) أخرجه ابن سعد (١/ ٢٥) عن قتادة بلاغًا.

(٣) ذكره الترمذيُّ في «نوادر الأصول» (١/ ٣٣٢) عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه مُعْضَلاً.

ولدَني أبي وأمّي، لم يصِبْني من سفاحِ الجاهِليةِ شيء»[1].

٢٨- أبو نُعيم: حدَّثنا محمَّد بن سليمان الهاشميُّ قال: حدَّثنا أحمد بن محمَّد بن سعيد المروزيُّ قال: حدَّثنا محمَّد بن عبدالله قال: حدَّثني أنس بن محمَّد قال: حدَّثنا موسىٰ بن عيسىٰ قال: حدَّثنا يزيد بن أبي حكيم، عن عِكرمة، عن ابن عبَّاسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«لم يلتَقِ أبوايَ في سفاحٍ لم يزلِ الله عزَّ وجلَّ ينقُلُني منْ أصْلابٍ طيِّبةٍ إلى أرحامٍ طاهرةٍ صافيًا مُهذَّبًا لا تتشَعَّبُ شُعبتان إلا كنتُ في خيرِهما»**[2].

٢٩- أبو نُعيم: حدَّثنا أبو بحر محمَّد بن الحسن بن كوثر قال: حدَّثنا محمَّد بن سليمان بن الحارث: حدَّثنا عبيدالله بن موسىٰ: حدَّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن العباس بن عبدالمطلب[3]. فساق الحديث بنحو رواية الترمذيِّ وهي السادسة.

---

(١) أخرجه ابن أبي عمر العدنيُّ في مسنده كما في «إتحاف الخيرة» (رقم ٦٣٠٨)، وعنه الرَّامَهُرْمُزِيُّ في «المحدث الفاصل» (ص٤٧٠)، والآجريُّ في «الشريعة» (رقم ٩٥٧)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٤٧٢٨)، وأبو نُعيم في «دلائل النبوة» (رقم ١٤) وغيرهم. قال الهيثميُّ (٨/ ٢١٤): «فيه محمَّد بن جعفر بن محمَّد بن عليٍّ، صحَّح له الحاكمُ في «المستدرك» وقد تكلِّم فيه وبقيةُ رجاله ثقات». وقال الحافظُ في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٧٦): «في إسناده نظر».

(٢) أخرجه أبو نُعيم في «دلائل النبوة» (رقم ١٥)، وفيه محمد بن عبدالله، وأنس بن محمد، وموسىٰ بن عيسىٰ لم أعرفْهم.

(٣) أخرجه أبو نُعيم في «دلائل النبوة» (رقم ١٦)، و«معرفة الصحابة» (رقم ٥٣٢٧)، وفي إسناده يزيد بن أبي زياد الهاشمي، مختلف فيه. انظر: «التهذيب» (١١/ ٣٢٩)=

٣٠- ابنُ جرير الطبريُّ: عن ابن عمر بمثل الرواية الحادية عشرة، عند أبي نُعيم.

٣١- البيهقيُّ: بسنده عن محمَّد بن ذكوان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إنا لقُعود بفناءِ النبيِّ ﷺ إذ مرَّت امرأةٌ فقال بعضُ القوم: هذه ابنةُ رسول الله ﷺ. فقال أبو سفيان: مثلُ محمَّدٍ في بني هاشم مثلُ الرَّيحانةِ في وسطِ النَّتنِ[1]. وساق الحديث بمثل رواية أبي نُعيم من الرواية الحادية عشرة.

٣٢- أخرج الحكيمُ الترمذيُّ، والطبرانيُّ، وابنُ مردَوَيهِ، وأبو نُعيم، والبيهقيُّ، والقاضي عياضٌ في «الشِّفا»: عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله قَسَمَ الخلقَ قِسْمَيْنِ فجعَلني في خيرِهما قِسْمًا فذلك قولُ الله: «وأصحابُ اليمينِ وأصْحابُ الشِّمال»، فأنا من أصْحابِ اليمينِ، وأنا خيرُ أصْحابِ اليمينِ، ثمَّ جعلَ القِسْمينِ أثلاثًا فجعَلَني في خيرِها

=وقال الذهبيُّ في «الكاشف» (ت: ٦٣٠٥): «شيعيٌّ عالمٌ فَهِمٌ صدوقٌ رديءُ الحفظِ».

(١) أخرجه البيهقيُّ في «دلائل النبوة» (١/ ١٧١)، والعقيليُّ في «الضعفاء» (٤/ ٣٨٨)، وابن عديٍّ في الكامل (٣/ ٢٨)، والحاكمُ في «المستدرك» (٤/ ٧٣) وقال أبو حاتم في «العلل» (٦/ ٤٠٠) «حديثٌ منكرٌ». وقال الذهبيُّ في «العلو» (ص: ٢٣): «تابعه حمَّاد بن واقد وغيرُه عن محمَّد بن ذكوان أحدِ الضُّعفاء وبعضُهم يقول فيه عبدُالله بن دينار بدلَ عمرو بن دينار، وهو حديثٌ منكرٌ رواه جماعةٌ في كتبِ السُّنة». وقال ابنُ كثير في «البداية والنهاية» (٢/ ٢٥٧): «حديثٌ غريبٌ».

ثُلثًا فذلكَ قولُه: ﴿ فَأَصۡحَٰبُ ٱلۡمَيۡمَنَةِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلۡمَيۡمَنَةِ ۝٨ وَأَصۡحَٰبُ ٱلۡمَشۡـَٔمَةِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلۡمَشۡـَٔمَةِ ۝٩ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ﴾ [الواقعة: ٨ - ١٠] فأنا من السَّابقين وأنا خيرُ السَّابقين، ثمَّ جعلَ الأثلاثَ قبائلَ فجعلَني في خيرِها قبيلةً وذلك قولُه: ﴿وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ ﴾ [الحجرات: ١٣] وأنا أتْقَى ولدِ آدمَ وأكرَمُهم على الله تَعالى ولا فخرَ[١]، ثمَّ جعلَ القبائلَ بيوتًا فجعَلني في خيرِها بيتًا فذلك قولُه: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] فأنا وأهلُ بَيتِي مُطهَّرُون منَ الذُّنوبِ»[٢].

٣٣- أخرج الحاكمُ في «الكُنى»، وابنُ عساكر: عن عائشةَ رضي الله عنها قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «قال لي جبريلُ: قَلبْتُ مشارقَ الأرضِ ومغاربَها فلم أجِدْ رجلاً أفضلَ منْ محمَّدٍ، وقلبتُ مشارقَ الأرضِ ومغاربَها فلم أجِدْ بني أبٍ أفضلَ منْ بني هاشِمٍ»[٣].

---

(١) هذا شاهد لما قرَّرناه في الكلام على هذه الآية (١/ ١٩٠) وما بعدها. اهـ مؤلِّف.

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ٢٦٧٤)، والبيهقيُّ في «دلائل النبوة» (١/ ١٧٠)، والقاضي عياضٌ في «الشِّفا» (١/ ١٦٥)، وقال الهيثميُّ (٨/ ٢١٥): «فيه يحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني، وعباية بن ربعي، وكلاهما ضعيفٌ». وقال أبو حاتم في «العلل» (٦/ ٤٨٨، رقم ٢٦٩٣): «هذا حديث باطل». وقال ابن كثير في «السيرة النبوية» (١/ ١٩٣): «هذا الحديث فيه غرابةٌ ونكَارَةٌ». وذكره الحكيم الترمذيُّ في «نوادر الأصول» (١/ ٣٣٠).

(٣) أخرجه الطبرانيُّ في «ا الأوسط» (رقم ٦٢٨٥)، وأبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (رقم ١٩١١)، واللالكائيُّ في «اعتقاد أهل السُّنة» (رقم ١٤٠٢)، والبيهقيُّ في «الدلائل»

وأخرجه أيضًا أبو نُعيمٍ، والطبرانيُّ في «الأوسطِ»، والإمامُ أحمد، والبيهقيُّ، والديلميُّ، وابنُ لال، وغيرُهم.

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ: «لوائحُ الصِّحة لائحةٌ على صفَحات هذا المتن» .

٣٤- ابنُ مَردَوَيهِ: عن أنسٍ قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفَسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، أي بفتحِ الفاء.

فقال عليُّ بن أبي طالب كرَّم الله وجهه: يا رسول الله ما معنى: «مِّنْ أَنفَسِكُمْ» فقال رسول الله ﷺ: **«أنا أنفَسَكُم نسَبًا وصهرًا وحسَبًا ليسَ فيَّ ولا في آبائِي منْ لدُن آدمَ سِفاحٌ، كلُّها نكاحٌ»**[1].

٣٥- الحاكم: عن ابن عبَّاسٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قرأ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفَسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، يعني: من أعظمِكم قدرًا[2].

٣٦- الحافظ السّمعاني: أخبرنا أبو الفتح عبدالله بن محمد البيضاويُّ ببغداد: أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد بن مسلمة العدلُ: أخبرنا أبو طاهر محمَّد بن عبدالرحمن المخلصُ: حدَّثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد البغويُّ: حدَّثنا نصر بن عليٍّ: حدَّثنا أبو أحمد الزبيريُّ. فساقه سندًا ومتنًا بنحو الرواية الثانية عشر[3].

(١/ ١٧٦)، وقال الهيثمي (٨/ ٢١٧): «وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيفٌ».

(١) ذكره السيوطيُّ في «الدُّرِّ المنثور» (٤/ ٣٢٧) وعزاه لابن مردَويه.

(٢) أخرجه الحاكم (٢/ ٢٤٠) وسكتَ عنه.

(٣) أخرجه السمعانيُّ في «الأنساب» (١/ ١٤)، وفي إسنادِهِ يزيدُ بن أبي زياد مختلَفٌ فيه.

٣٧- **الحافظ السمعاني**: أخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السَّمَرْقَنْديُّ الحافظ ببغداد: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمَّد بن أحمد النقور البزَّار: أخبرنا أبو القاسم عيسى بن عليٍّ الوزير: أنا أبو القاسم عبدالله بن محمَّد البغوي: حدَّثنا عبدالله بن عمر: حدَّثنا محمد بن فُضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن المطلب بن ربيعة: أنَّ ناسًا من الأنصار قالوا للنبيِّ ﷺ: إنا نسمعُ من قومَك حتَّى يقول القائل إنما مثل محمَّد كمثل نخلة نبتت في كبا، فقال رسول الله ﷺ: «**أيُّها الناسُ منْ أنا؟**» فقالوا: أنت رسول الله. فقال: «**أنا محمَّد بنُ عبدالله بن عبدالمطَّلب**»، قال: فما سمعناه انتمى بعدها قطُّ. ثم قال: «**إنَّ الله تَعالى خلَقَ خلقَه فجعَلني في خيرِ خلقِه...**»[1] ثم ساق الحديث بنحو ما تقدم.

٣٨- **الحافظ السمعاني**، قال: أخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن محمَّد بن الفضل الحافظ بأصبهان، وأبو حفص عمر بن محمد بن الحسن الفرغولي بقرآتي عليهما، وأبو البركات عبدالله بن محمَّد الفضل الفراويُّ من لفظه بنيسابور قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن عليٍّ بن خلف الشِّيرازيُّ: أخبرنا الحاكمُ أبو عبدالله محمَّد بن عبدالله الحافظ: حدثني أبو الحسين بن عليٍّ الحافظ: أخبرنا أبو محمد بن سعيد بن بكر القاضي بعسقلانَ: حدَّثنا صالحُ بن عليٍّ النوفلي: حدَّثنا عبدالله بن محمد بن ربيعة: حدَّثنا مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن أنس بن مالك ﷺ قال: بلغَ النبيَّ ﷺ أنَّ رجالًا منْ كِندة يزعمُون أنَّه منهُم فقال: «**إنَّما**

---

(١) أخرجه السمعانيُّ في «الأنساب» (١/ ١٤، ١٥).

كانَ يقولُ ذلك العبَّاسُ وأبو سُفيانَ بنُ حربٍ إذا قدِما اليَمنَ ليأْمَنا بِذلكَ، وإنَّنا لا نَنْتَفِي منْ أبائِنا نحنُ بنو النَّضْرِ بنِ كِنانةَ»(١).

قال: وخطب رسول الله ﷺ فقال: «أنا محمَّدُ بنُ عبدِالله بنِ عبدِالمطلبِ بنِ هاشِمِ بنِ عبد مَنافِ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلابِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بن لُؤَيِّ بن غالبِ بن فِهْرِ بنِ مالكِ بنِ النَّضرِ بن كِنانةَ بن خُزيمةَ بن مُدركةَ بن إلياسَ بن مُضرَ بن نَزار، وما افترقَ النَّاسُ فِرقَتينِ إلا جعَلَني الله في الخيرِ منْهما حتَّى خرجتُ من نكاحٍ ولم أخرجْ من سفاحٍ من لدُنْ آدمَ حتَّى انتهيتُ إلى أبي وأمِّي فأنا خيرُكُم نسَبًا وخيرُكُم أبًا»(٢).

٣٩- الحافظ السمعاني، قال: أخبرنا أبو حفص عمرُ بنُ عثمان بن شعيبٍ الحيري بمَرْوَ: أخبرنا أبو محمَّد عبدالرحمن بن حُميد بن الحسن الدوني: أخبرنا أبو نصر أحمد بن الحسين الكسَّار: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمَّد بن إسحاق الدِّينَورِيُّ: أخبرنا أبو عمرو بن الحسين بن أبي معشر الحرَّاني: حدَّثنا عبدالوهاب بن الضحاك: حدَّثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالله بن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالرحمن بن عوف، عن عبدالله بن يزيد مولى المنبعث، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ

---

(١) في رواية: «لا نقفُو أمَّنا ولا ننتَفِي منْ أبِينا».

(٢) أخرجه السمعانيُّ في «الأنساب» (١/ ١٣، ١٤)، وإسناده ضعيفٌ؛ عبدالله بن محمد بنِ ربيعة بن قدامة القدامي، ضعفوه، وقال ابن حِبانَ: «يقلبُ الأخبارَ، لعلَّه قلب على مالك أكثر من مِئَة وخمسين حديثًا». وقال الحاكم والنقاش: «روى عن مالك أحاديث موضوعة». وقال الخليلي: «أخذَ أحاديثَ الضُّعفاء من أصحاب الزُّهريِّ فرواها عن مالك». انظر: «لسان الميزان» (٤/ ٥٥٧).

الخدريِّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّها الناسُ إنَّ صَريحَ ولدِ آدمَ ﷺ من **الأوَّلينَ والآخرينَ أبناءُ كلابِ بنِ مُرَّةَ بن قُصَيٍّ وزُهرةَ لفاطمةَ بنتِ سعدِ بنِ سيلٍ الأزديِّ وهو أوَّلُ من جدَّدَ البيتَ بعدَ كِلابِ بنِ مُرَّةَ**»[1].

هذا الرواياتُ ذكرها الحافظُ السّمعاني في كتابه في الأنساب، وقال: أخبرنا أبو البركات عبدالوهاب بن المبارك الأنماطيّ الحافظ: أخبرنا أبو أحمد محمَّد بن محمَّد الحافظ: حدَّثنا الحسن بن علي بن المديني: حدثني أبي: أخبرني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**ما بالُ أقوامٍ يزعمُون أنَّ قرابتِي لا تُغْني شيئًا**[2] **والذي نفسِي بيده إنَّه لترجُو شفاعَتِي صُداءُ وسَلْهَبُ**».

قال عليٌّ سألت أبا عبيدة، عن صُداءَ وسَلْهبَ فقال: حيَّان باليمنِ[3].

وهذا سندٌ حسنٌ، فإنَّ عليَّ بن المدينيِّ أحدُ الحفاظ الأثباتِ، وسهيل بن أبي صالح وأبوه من رجال الصحيحين. وقد فاتنا أنْ نذكرها في موضعها من (الصحيفة ١٦) وما بعدها من هذا الجزء.

٤٠ - **أخرج الحاكمُ في «المستدرك»**: من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث بن عبدالمطلب، عن ربيعة أي ابن الحارث قال: بلغَ النبيَّ ﷺ أنَّ

---

(١) أخرجه السمعاني في «الأنساب» (١/ ١٨)، وإسناده ضعيفٌ جدًّا؛ عبدالوهاب بن الضَّحَّاك بن أبان السلمي، ضعَّفه العلماء ضعفًا شديدًا، وقال الدارَقُطني: «له عن إسماعيل بن عياش وغيره مقلوباتٌ وبواطيلُ». انظر: «التهذيب» (٦/ ٤٤٧).

(٢) في نسخة: «**يزعمُون أنَّ قرابتِي لا تنفعُ**» إلخ ٥١ من هامشه.

(٣) أخرجه السمعانيُّ في «الأنساب» (١/ ٢٢).

قومًا نالوا منه وقالوا له: إنَّما مثلُ محمد كمثلِ نخلةٍ نبتتْ في كُناسٍ. فغضبَ رسولُ الله ﷺ ثمَّ قال: «أيُّها الناسُ إنَّ الله خلقَ خلقَه فجعلَهم فِرْقَتَين فجعلَني في خيرِ الفِرْقَتينِ ثمَّ جعَلَهم قبائلَ فجعلَني في خيرِهم قبيلاً ثم جعَلَهم بيوتًا فجعَلني في خيرِهم بَيتًا» ثمَّ قال رسولُ الله ﷺ: «أنا خيرُكم قَبيلاً وخيرُكم بَيْتًا»[1].

[دفعُ توهُّم الاضطراب في حديث يزيدَ بن أبي زياد]

قال ابنُ تيميةَ في «الاقتضاء» بعد إيرادِه بعضَ رواياته: «فقد كان عند يزيد ابن أبي زياد عن عبدالله بن الحارث هذان الحديثان، أحدُهما في فضل القَبيل الذي منه رسول الله ﷺ والثاني في محبَّتهم، وكلاهُما رواه عنه إسماعيل بن أبي خالد، وما فيه من كونِ عبدالله بن الحارث يروي الأول تارةً عن العباس وتارةً عن المطلب بن أبي وَداعة والثاني عن عبدالمطلب بن ربيعةَ وهو ابن الحارث بن عبدالمطلب وهو من الصَّحابة؛ قد يُظن أن هذا اضطرابٌ في الأسماء من جهة يزيدَ وليس هذا موضعُ الكلام فيه فإنَّ الحجة قائمةٌ بالحديث على كلِّ تقدير لاسيَّما وله شواهدُ تؤيِّد معناه»[2].اهـ

أقول: وبيان ذلك من وجوهٍ:

الأول: أنَّ الاختلافَ في اسمِ الصَّحابي وجهالته لا تضرُّ كما هو مقرر في علم الحديث بناء على أنَّ الصحابة كلُّهم عدول.

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ٢٧٥) وسكت عنه.

(٢) «اقتضاءُ الصراطِ المستقيم» (١/ ٤٢٨).

الثاني: أنَّ الذين ترددت أسماؤهم في الحديث من الصحابة قد أجمع المسلمون من سائر الفرق على عدالتهم سواء سلَّم المخالفون القاعدة المشار إليها أم لم يسلِّموا.

الثالث: أنَّ الاضطرابَ في السَّند لا يضرُّ إذا كان الانتقال من ثقة إلى ثقة كما نصُّوا عليه.

الرابع: أنَّ التابعين كان يجتمعُ عندهم الحديثُ عن عدَّةٍ من الصحابة فيرويه أحدُهم مرةً عن هذا ومرةً عن ذاك فإنَّ قواعدَ التحديثِ لم تكن قد أسستْ وقلَّما يجمع أحدُهم في روايته بين ذكر جميع من رواه عنهم. يؤيد ذلك الوجه:

الخامس: وهو أنَّ الطعنَ في نَسبِ رسول الله ﷺ وتشبيهَ بيتِ نسبهِ وهم كافةُ بني هاشم بالكَبا أو الكُناس أو النَّتنِ من شأنه أن يُثيرَ في نفوسهم ونفوس كثيرٍ من الصحابة غيرهم امْتِعاظًا واضطرابًا وغَيرةً وأن يهتَمَّ له بنو هاشمٍ الذين وُجِّه إليهم هذا القذعُ المؤلمُ فيتلقَّى ما قاله رسول الله ﷺ جماعةٌ منهم ومن غيرهم ولاسيَّما وقد قاله ﷺ على المنبر ولا عجبَ أن يتلقَّاه عبدُالله بن الحارث الهاشميُّ عن من رواه من آبائه كالعباس بن عبدالمطلب وربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب والمطلب بن ربيعة وعن غيرهم كالمطلب بن أبي وداعة السَّهميِّ.

السادس: أنَّ له كما قال ابن تيمية شواهدُ تؤيِّد معناه، وقد أوردنا منها ما تيسر، ومن أراد الزيادةَ وجدها في كتاب «محجَّة القرب» للحافظ العراقيِّ.

عمل التلميذ في تضعيف الحديث وتعليله

اعلم أنَّ التلميذَ لا يراعي في كلامه على الأحاديث قواعدَ علم الحديث ولا يسلُك طريق الحفَّاظ والمحدِّثين في ذلك ولا يأخذُ بأقوالهم، فإنْ عارضتْه قاعدةٌ من القواعد ردَّها، وأسَّس لنفسه قاعدةً أخرى تطيبُ بها نفسُه، ويتأتى له معها ما يهواه بما اتُّفق كيفما اتُّفق، ثم هو لا يعتبر احتجاجَ الأئمة بالرَّاوي بل يترك من احتجُّوا به، ويضعف من وثَّقوه، ويردُّ حديثَ من قبِلوا حديثَه.

وله في ذلك أعمالٌ غريبةٌ لو فعل أحدٌ مثلها أيام انتشار علومِ الإسلام ورواجِ علمِ الحديث لأدْخلوها في حكايات الفكاهةِ والسَّمَر، ونظمُوها في أخبار الحمْقى والمغفَّلين ، ولكنَّها إنَّما جاءت اليوم حين عفَتْ من العلم آثارُه وطُمستْ أنوارُه، ولابد من الإشارة إلى شيء من أعماله حتى لا يظنَّ الظانُّون أننا تحامَلْنا عليه، أمَّا الاستقصاء فلا سبيلَ إليه تقديمًا للأهمِّ على المهمِّ.

جرحُه لبعض الرّواة ثم احتجاجُه بهم

فمن ذلك أنَّه يجرحُ بعضَ الرُّواة ويضعِّفه ويُسقطُ حديثَه ثم لا يمنعه ذلك أن يحتجَّ بحديثه في موضع آخر، فقد جرح محمَّدَ بن جعفر غُنْدَر وأبطل حديثه ثم احتجَّ بحديث: إنَّ آل أبي فلانٍ مع أنَّه من الأحاديثِ التي تفرد بها غُنْدَر عن شعبةَ دون بقية أصحابِ شُعبة الكثير عددهم. فكيف يحتجُّ به فيما تفرَّد به ولا يحتجُّ به فيما تابَعه فيه غيره؟!

وأيضًا فإن لغُنْدَر في الصَّحيحَين حديثًا كثيرًا عن شُعبةَ وعبدالله بن سعيد ومَعْمَر وابن جريج وسعيد بن أبي عروبة فعلى قياس قول التلميذِ الطَّريف

ينبغي أن يكون جميع ما في الصَّحيحين من روايته ساقطًا وباطلًا.

فإذا أبطلْنا كلَّ حديثٍ رواه عنه أبو موسىٰ وبُنْدار وبِشر بن خالد ومحمَّد بن الوليد وعليِّ بن المدينيِّ وإسحاق الحنظليِّ وأحمدُ بن حنبل ويحيىٰ بن معين وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن عبدالله بن الحكم وأبو بكر بن نافع وإبراهيم بن محمد بن عرعرة ومحمد بن عمرو بن جبالة وأبو بكر بن خلَّاد وعقبةُ بن مكرم وغيرُهم، ومنه شيء كثير في الصَّحيحِين كان جملةُ الحديث المتروك من روايته أكثرَ.

ثم إنَّه ضعَّف شعبةَ بن الحجَّاج أبا الورد ثم احتجَّ بحديثه في مواضعَ، منها ما سبق، ومنها أنه احتجَّ بحديث: «**آيةُ الإيمانِ حُبُّ الأنصارِ وآيةُ النِّفاقِ بُغضُ الأنصارِ**»[1]، وقد رواه البخاريُّ ومسلمٌ وفي سندَيهما شعبةُ!!

وبحديث: «**خيرُ القرُون قَرْني**»[2] الحديث، وقد أخرجه البخاريُّ عن شعبةَ.

وبحديث: «**لا يؤمنُ أحدُكم حتَّى يحبَّ لأخِيه ما يحبُّ لنفسِه**»[3]، وقد رواه البخاريُّ عن شعبةَ، وهو عند مسلم بهذا اللفظ عن شعبةَ.

وبحديث: «**لا يؤمنُ أحدُكم حتَّى أكونَ أحبَّ إليه منْ والدِه وولَدِه والناسِ أجمعِين**»[4]، أخرجه البخاريُّ في إحدىٰ روايتيه عن شعبةَ، وأخرجه مسلمٌ عنه.

---

(١) أخرجه البخاريُّ في: الإيمان (رقم ١٧)، ومسلمٌ في: الإيمان (رقم ٧٤).

(٢) أخرجه البخاريُّ في الشهادات (رقم ٢٦٥١).

(٣) أخرجه البخاريُّ في الإيمان (رقم ١٣)، ومسلمُ في الإيمان (رقم ٤٥).

(٤) أخرجه البخاريُّ في الإيمان (رقم ١٥)، ومسلمٌ في الإيمان (رقم ٤٤).

وبحديث: «خيرُكم مَن تَعَلَّم القُرْآنَ وعَلَّمَه»[1]، وهو عند البخاريِّ من حديث شعبةَ.

وبحديث: «منْ حدَّثَ عنِّي بحديثٍ يَرى أنَّه كذبٌ فهو أحدُ الكَاذِبين»[2]، ولم يروِه مسلمٌ إلَّا عن شعبةَ، والقول في مثل هذا يطول.

ثُمَّ لو قبلَ الناسُ قولَ التلميذِ في شعبةَ فأسقطوا جميعَ حديثه الذي في الصَّحيحين وغيرهما عن جماعات شيوخِه وكبرائِهم كحديثه عن أبي إسحاق السَّبِيعي وإسماعيل بن أبي خالد ومنصور والأعمش وكل حديثٍ برواية غُنْدَر عنه أو يحيىٰ بن سعيد أو عثمان بن جبلة وغيرهم لزادتِ الأحاديث المتروكة في الصِّحاح والسُّننِ كثرةً فاحشةً.

وقد جرح أيضًا الأعمش سليمان بن مهران الكاهلي وأسقط حديثه ثم احتج بحديث: «المسْلمُونَ كرَجلٍ واحدٍ إنِ اشْتكَى عينُه اشْتكَى كلُّه»[3] الحديث، وهو عند مسلمٍ من رواية الأعمشِ.

ثمَّ لو أعمل الناسُ ما قاله التلميذُ وجرَوْا عليه فأسقطوا كلَّ حديث رواه الأعمش عن أبي صالح وأبي وائل والنَّخَعيِّ ومجاهدٍ ومسلمٍ البَطِين والشعبيِّ وابنِ جبير وابنِ وهب وأبي سفيان وإسماعيلَ بن رجاء وعديِّ بن ثابت وعبدالله ابنِ مرَّة وأبي ظبيان وسليمانَ بنِ مسهرٍ وأبي حازمٍ وإبراهيمَ التيميِّ وزياد بن

---

(١) أخرجه البخاريُّ في فضائل القرآن (رقم ٥٠٢٧).

(٢) أخرجه مسلمٌ في المقدمة (١/ ٨).

(٣) أخرجه مسلمٌ في «البر والصلة»، (رقم ٢٥٨٦).

الحصين والحكمِ بن عتيبةَ وأبي رزين وثابت بن عبيد ومنذر الثوريِّ وابن أبي الجعد وتميمِ بن سلمة وسعد بن عبيدة ومسعودِ بنِ مالكٍ وخيثمةَ بنِ عبدالرحمن وعبدالعزيز بن رفيع وموسىٰ بن عبدالله وعمارةَ بن القَعْقاع وسلمة بن كهيل والمختار بن صيفي وأبي عمرو الشيبانيِّ ويحيىٰ بن عبيد وأبي يحيىٰ ومالك بن الحارثِ.

ثم رمَينا بما رواه عنه شعبةُ لاجتماع ضعيفَيْنِ في السَّند، وما رواه عنه الثوريُّ وابن عيينة لاجتماع مدلِّسين ومجروحٍ، وأبو معاويةَ محمَّد وأبو عوانة وجريرٌ وحفصُ بن غياثٍ وشيبانُ بن عبدالرحمن وعيسىٰ بن يونسَ وعليُّ بن مسهر وعبدالله بن نمير ووكيعٌ وأبو خالد وعَبْثَر وعبدالله بن إدريسَ وإبانُ بن تغلبٍ وعمَّار بن زريقٍ وأسامة وزهير ومفضل ومحمد بن فُضَيل وهُرَيْمٌ وعبدة بن سليمان وأبو الأحوص ويحيىٰ بن زكرياء ويزيد بن عبدالعزيز ومحمد بن بشر وأسباطُ بن محمد ويعلي بن عبيدٍ وقطبةُ بن عبدالعزيز وأبو عبيدة بنُ مَعْنٍ وأبو إسحاق الفزاريُّ ويحيىٰ بن عبدالملك وحميد بن عبدالرحمن وسليمان بن قرم ويحيىٰ بن عيسىٰ.

هؤلاء رووا عمن ذكرنا في «البخاريِّ» و«مسلمٍ» أو أحدِهما، فلو أسقطنا كلَّ حديث رواه هؤلاء عن الأعمشِ وكلَّ حديث رواه من تقدَّم عن شعبةَ وغُنْدَر لأوشك أن يذهب عن أيدي الأمَّة المحمدية ما يقاربُ نصفَ سُنَّةِ نبيِّها ﷺ.

ما يرمون إليه من محو السنة النبوية من على وجه الأرض

وإذا أضفْنا إلىٰ ذلكَ إسقاطَ حديثٍ من جرحَهم من رجال البخاريِّ ومسلمٍ

أو أحدِهما كابن أبي إسحاق السَّبِيعي وجرير الضبيِّ وحسان بن إبراهيم أبي هشام الكرماني وخالد بن مَخْلَد القطوانيِّ وزكريا بن أبي زائدة وسفيان بن الحسين وسليمانَ بن عبدالرحمن وعوف بن أبي جميلةَ وعبدالوهاب بن عطاء وعبدالسلام بن حرب ومصعبِ بن أبي شيبة وعليِّ بن زيد وعباد بن يعقوب وعبدالقدُّوس بن الحجاج وفضيل بن مرزوق ومصعب بن مقدام ومحمد بن فضيل والوليد بن مسلم ويزيد بن حيان.

كلُّ هؤلاء جرحَهم التلميذُ من رواة الصِّحاحِ، ثمَّ لو جرىٰ الناس علىٰ ما جرىٰ عليه من تقديم الجرح علىٰ التعديل ولو لم يكن مفسَّرًا وعلىٰ اطِّراح حديث المدلِّسين ولو صرَّحوا بالتحديث فتركوا جميعَ ما رواه سفيانُ بن عيينة وسفيانُ الثوري وقتادةُ والأعمشُ والوليدُ بن مسلم وغيرُهم من أمثالهم، بل وما في الصِّحاح من عنعنة المدلِّسين كأبي الزُّبير عن جابر وسفيان عن عمرو بنِ دينار ونظائره لانْمَحتِ الآثارُ وطُوي بساطُ السُّنة وغربتْ شمسُ الحكمة التي هي مثل الكتاب لقوله ﷺ: «إنِّي أوتيتُ القرآنَ ومثلَه معَه».

ولاستطارتْ ظلمةُ الخارجية وتكاثفتْ واستطالَ أهلُها علىٰ أهل السُّنة ولارتفعَ رهَجُهم في أكنافِ العالم وخرج في خلالهم الدَّجالُ لأنَّه يخرج فيهم وآخر من يخرج منهم معه كما صحَّ به الحديث ولقِيلَ علىٰ الإسلام السَّلام.

وهذا هو الذي يسعىٰ إليه هؤلاء الناس فإنَّ فيهم علامتان ناطقتان بحالهم ومآلهم: بغضُ أهل البيت، والطَّعن في السُّنن.

وقد أخذُوا الآن يكفِّرون مخالفيهم وهي العلامةُ الثالثة، وهكذا الشرُّ يجر صاحبَه حتىٰ يستكمِلَه ويُتمَّ هلاكه.

إبطال مزاعم التلميذ

قال: «وأما خبر مسلمٍ الذي يقول فيه: **«إنَّ الله اصطَفى منَ العربِ كِنانةَ واصْطفَى من كِنانةَ قريشًا واصْطفَى منْ قريشٍ بني هاشِمٍ»**. فالكلام عليه من وجهين، الوجهُ الأولُ: أنَّ هذا الحديثَ غيرُ صحيحٍ من جميع طرقِه المعلومةِ كما ستقفُ عليها». اهـ

نقول: إنَّ هذا الخبر لم يختصَّ مسلمٌ رحمه الله تعالى براويته في «صحيحه» بل أخرجه أحمدُ والترمذيُّ والبخاريُّ في «التاريخ» والطبرانيُّ والدارقطنيُّ والبيهقيُّ وغيرهم، وهو حديثٌ مشهورٌ عند الأئمة متَّفقٌ على صحَّتِه بينهم وقد اجتمعتْ فيه شروطُ الصِّحةِ كلِّها، فإنَّه حديثٌ مسنَدٌ متصلٌ إسناده بنقل العدول الضابطين إلى منتَهاه لم يخالفْ روايةَ الثِّقاتِ فيكونُ شاذًّا وليس فيه علةٌ قادحةٌ فيكون معللًا، ليس بمرسَلٍ ولا منقطعٍ ولا معضَلٍ ولا ضعيفِ الإسناد ولا مضطربِه. وبالجملة فكلُّ ما يُشترط للصِّحة متوفِّرٌ في هذا الحديث، مؤيَّد بمتابعاتٍ وشواهدَ قويةٍ ولا معنى للصحة غير ما ذكرنا ولا يكون الصَّحيح صحيحًا إلا بمثل ذلك.

وقد أجمع على صحَّته الحفاظ وقال بمقتضاه علماءِ السُّنة والجماعة وهو دليلُهم الثابت في مسائل التفضيل، وحجَّتهم الدامغة على مبتدعة الشعوبية وقد تقدم ذكر تصحيح ابن تيمية له كغيره ممن تقدمه كالإمام مسلمٍ والترمذيِّ وإنَّما مَن بعدهم عيالٌ عليهم.

قال التلميذُ: «فروايةُ مسلم قال فيها... -ثمَّ ساق سند مسلمٍ ولفظه- وفي

سندها الوليد بن مسلم هو الدمشقي وهو منكرٌ كما قاله تمام الرازيُّ ونقله عنه الحافظُ ابن حجر في الجزء السابع من كتابه «الإصابة»..».اهـ

وجوابه من وجوه:

الأولُ: أن في «الإصابة» في (الجزء ٧ الصحيفة ١١٦) حديثًا ذكر أنَّ تمَّامًا الرازيَّ أخرجه في «فوائده» من طريق الوليد بن مسلم (كذا) عن عبدالله بن عمر رفعه: «**أَنَّه إذا كانَ يومُ القِيامةِ شَفَعْتُ لأَبِي وأُمِّي وعمِّي أبي طالبِ ولأخٍ لي كانَ في الجاهليَّةِ**» وقال تمَّامٌ: الوليدُ منكرُ الحديثِ».اهـ

ونسخة «الإصابة» المطبوعة فيها غلطٌ كثيرٌ والوليد المذكورُ في هذا السَّند والذي قال فيه تمَّام إنَّه منكر الحديث هو الوليد بن سلمة لا الوليد بن مسلم فإنَّه لا يقال في مثله منكرُ الحديث، ولا يقبَل فيه كلامُ تمَّام لو صحَّ كيف وهو غيرُ صحيح؟!

يشهد لذلك أنَّ الحافظَ السيوطيَّ أورد هذا الحديث بعينِه عن تمَّام وابن عساكر عن ابن عمر ثم قال: «قال تمام: الوليدُ بن سلمةَ منكرُ الحديث».اهـ

الثاني: أنَّه لو كان الوليدُ بن مسلمٍ منكرُ الحديث لكان جميعُ ما في صحيحَي «البخاري» و«مسلم» من روايته عن الأوزاعيِّ وعبدالرحمن بن نمير ومحمد بن مطرفٍ ويزيد بن أبي مريمَ وعبدالرحمن بن يزيد وابن أبي ذئب وسعيد بن عبدالعزيز وشيبان ومحمَّد بن مهاجرٍ وصفوان بن عمرو وبكر بن مضر؛ مطعونٌ فيه لا صحيحٌ ولا حسنٌ.

الثالث: أنه لو سلم أنَّ حديثَ الوليد بن مسلم منكرٌ وأنَّ ما في الصِّحاح

والسُّنن من حديثه لا تقومُ بها حجَّة فإنَّ هذا الحديث ليس كذلك لأنَّه قد رواه عن الأوزاعيِّ جماعة غيره.

الرابع: أنَّا لو فرضْنا أنَّ تمَّامًا الرازيَّ عنىٰ بكلمتِه تلك الوليد بن مسلم لا الوليد بن سلمة فذلك شيءٌ تفرَّد به لم يوافقْه عليه أحدٌ ولا يقاومُ كلامه فيه توثيقُ الأئمَّة الكبار له واحتجاجُهم بحديثِه، ولا يكونُ هذا من بابِ معارضةِ الجرح للتعديل لأنَّ اتفاقَ أئمة الحديث علىٰ توثيقِه قرينةٌ شاهدةٌ ببطلان ذلك الجَرْحِ وسقوطِه وأنَّه جَرحٌ ليس بثابتٍ.

قال التلميذُ: «وقال النَّسائيُّ في كتاب «الضُّعفاء والمتروكين»: «أثبتُ أصحاب الأوزاعيِّ ابن المبارك، والوليد بن مزيد أحبُّ إلينا في الأوزاعيِّ من الوليد بن مسلم؛ لا يخطئُ ولا يدلِّس»، يشير بذلك إلىٰ أنَّ الوليد بن مسلم يخطئ ويدلِّسُ».اهـ

وجوابه من وجوه:

الأول: أنَّ النَّسائيَّ أوردَ هذا القول في سياق ذكر فقهاء الأمصار وأصحابِهم الآخذين عنهم ولم يوردْه في خلال ذكر الضُّعفاء والمتروكين.

الثاني: أنَّه إن كان الوليدُ بن مسلم يخطئُ فمن الذي لم يخطئْ من المحدثين إلا النَّادر وإنما يُترك الراوي إذا فَحُشَ خطأه وهذه قاعدةٌ معلومةٌ عندهم فلا تَنْخَرِم بذلك ثقتُه وأما كونُه يدلِّس فلا ضَيْرَ فقد دلَّس مَنْ هو أعظم مقامًا وحالًا كالأعمشِ والسُّفيانين وقتادةَ وهشامِ بن بشير وغيرِهم.

الثالث: أنَّ قول النَّسائيِّ: «الوليد بن مزيد أحبُّ إلينا في الأوزاعيِّ من

الوليد بن مسلم» توثيقٌ للوليد بن مسلم واحتجاجٌ به لأنَّه إنما ذكر أنَّ ابن مزيد أحبُّ إليه، فقد فضله عليه ولم يقل بتركه وهذا أمر معروفٌ.

فإنَّ رُتَب الرُّواة الثقاتُ تتفاوت تفاوتًا كثيرًا و كلُّهم يُقبل حديثه ولذلك اختلف تعبيرهم عنهم بحسب مراتبهم فقالوا: حجةٌ، وثبتٌ، وثقةٌ، وصدوقٌ، وصالح الحديث.

الرابع: أنَّ التلميذَ نقلَ كلامَ النَّسائيِّ في تفضيلُ الوليدِ بن مزيد على الوليد بن مسلم في الأوزاعيِّ ليحتجَّ به على غيره ولكنَّه لا يحتجُّ به على نفسِه فإنه لا يقبلُ حديث الوليد بن مزيد عن الأوزاعيِّ إذا كان الحديثُ مخالفًا لهواه وقد قال ابن تيميةَ: «ليس للإنسان أنْ يستدلَّ بها لا يُعتقد صحَّته».اهـ

والتلميذُ يتلوَّن كالحِرْباءِ وميزانُ قبول الحديث وردُّه وتوثيقُ الراوي وجَرحه موافقتُه هواه ومخالفتُه له، فإنَّه قال في حديث آيةِ التَّطهير: «إنَّه حديثٌ مضطربُ الألفاظ متناقضُ المعاني مضطربُ الرِّوايات».اهـ

ومع ذلك فقد رواه الوليد بن مزيد عن الأوزاعيِّ فهل احتجَّ به؟ فتأمَّلْ واعتبرْ واستعذْ بالله من اتِّباعِ الهوىٰ.

قال التلميذُ: «وقال أبو مُسْهِر: الوليدُ بنُ مسلمٍ مدلِّسٌ وربما دلَّس عن الكذَّابين. وقال الذهبيُّ: إذا قال الوليد: عن ابن جريج، أو: عن الأوزاعيِّ. فليس بمعتمد لأنه يدلِّس عن الكذابين، فإذا قال: حدَّثنا فهو حجَّة. قلت: قول الذهبيِّ: فهو حجَّةٌ فيه نظر، كيف وقد نَقل هو في ترجمة بقية بن الوليد ما نصُّه: «قال أبو الحسن القطَّان: بقيةُ يدلِّس عن الضعفاء ويستبيحُ ذلك وهذا إنْ صحَّ مفسدٌ

لعدالته. ثم قال الذهبيُّ بعد إيراده هذا الكلام: قلتُ: نعم والله صحَّ ذلك عنه أنَّه فعله وصحَّ عن الوليد بن مسلم وعن جماعة كبار، وهذه بليَّة منهم. فههنا نصٌّ علىٰ أنَّ الوليدَ بنَ مسلم ممن يستبيحُ التدليس المفسدَ للعدالة والتدليسُ غشٌّ في الدِّين كما قاله الإمام النوويُّ وغيره، فكيف يعتبر حجَّةً في الدِّين من يستبيحُ التدليس فيه؟! وقال أبو مُسْهِر: كان الوليد يأخذُ من ابن السَّفَر حديث الأوزاعيِّ وكان ابن السَّفَر كذَّابًا، وهو يقولُ فيها: قال الأوزاعي. وقال صالح بن محمد الأسدي: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد أفسدتَ حديثَ الأوزاعيِّ. قال: وكيف؟ قلت: تروي عنه عن نافعٍ، وعنه عن الزُّهري، وعنه عن يحيىٰ. وغيرُك يُدخِل بين الأوزاعيِّ وبين نافعٍ عبدَالله بن عامر الأسلميَّ وابنَه، وبينه وبين الزُّهريِّ قُرَّةَ، فما يحمِلك علىٰ هذا؟ قال: أُنبِّلُ الأوزاعيَّ أن يرويَ عن مثل هؤلاء. قلت: فإذا روىٰ الأوزاعيُّ عن هؤلاء وهم ضعفاء مناكير فأسقطتَهم وصيرتَها من رواية الأوزاعيِّ عن الأثبات ضَعُف الأوزاعيُّ».اهـ ذكره في «الميزان».

فيظهر من ذلك أنَّ الوليد بن مسلم لا يُحتجُّ بروايته سواءٌ قال: عن فلان، أو قال: حدَّثنا فلان؛ لأنَّه ممن يتعمَّد التدليس ويستبيحه كما قاله الحافظُ الذهبيُّ

ولا تكونُ روايةُ مسلم لهذا الحديث دليلًا علىٰ صحَّته إذ ربَّما لم يطلعْ مسلمٌ علىٰ حال من رواه عنه واطلع عليه غيرُه كما هو صريح».اهـ

وجوابه من وجوه:

الأول: أنَّ ما نقلَه عن أبي مُسْهِر في الموضعين مردودٌ، لأن الموضع الثاني نقله

عنه مؤمل بن إهاب وقد ضعفه ابن معين، والأول لم يذكرْ ناقله، ولأنه قد نقل عن أبي مُسْهِرٍ من الثناء على الوليد بن مسلم ما يناقضُ هذا فلم يثبتْ جَرحُه له، وأقل ما يقال أنه قد جاء عنه فيه الثناء والقدْحُ، تعارضًا فتساقطا.

فقد ذكر في «تهذيب التهذيب» عنه أنه قال فيه: «كان معتنيا بالعلم وكان من ثقات أصحابنا»، وفي رواية: «من حفاظ أصحابنا».

وهذا يكذب ما نقله عنه ابن إهاب وغيره فإن الأئمة قد اتفقوا على الاحتجاج بالوليد بن مسلم وروى له البخاريُّ ومسلمٌ أفرادًا غير قليلة ولو علم ذلك التلميذ لما قال: «ولا تكونُ روايةُ مسلم لهذا دليلًا على صحَّته إذ ربما لم يطلعْ مسلمٌ على حال مَن رواه عنه فاطلع عليه غيره كما هو صريح».اهـ

فإنَّه إن كان سببُ روايةِ مسلم عن الوليد في «صحيحه» جهلَه به فكذلك تكون روايةُ البخاريِّ عنه في «صحيحه» سببُها جهلُه به وكذلك القول في أصحاب السُّنن فيقال إنَّهم جاهلون بالوليد فلذلك أخرجوا له وهكذا يُقال في جميع من أخذ أو احتجَّ بشيء من حديثه من أئمة المذاهب وغيرِهم إنَّهم كانوا جاهلين بحال الوليد! إذًا فمن أينَ وصلَ إلينا علم الجَرْحِ والتَّعديل؟! وأيُّ شيء يعرفون من هذا العلم إذا كانوا لم يعرفوا حقيقةَ هذا الرجل المشهور؟!

ويلزم على قول التلميذ أنْ يكون جميعُ من أخرجوا لهم من المدلِّسين وهم جماعة تقدم ذكر بعضهم، ما أخرجوا لهم إلا لجهلِهم بهم فينبغي أنْ تخرج أحاديثهم من الصِّحاح والسُّنن فلا يؤخذُ ولا يحتجُّ بها!

ومنهم أناس كبار كما قال الذهبيُّ بل هم أركانُ أحاديث الصِّحاح

كالسُّفيانين والأعمشِ وغيرهم وإذا كان البخاريُّ ومسلم والترمذيُّ والنَّسائيُّ وأبو داود وغيرهم من أصحاب الصِّحاح كابن حِبان والحاكمِ وابنِ السَّكن وغيرهم قد جهلوا حال هؤلاءِ الناس الكبار المشاهير حتَّىٰ أخرجوا لهم وحدَّثوا عنهم فما يؤمِّنُنا أنَّهم جهِلوا حال سائرِ الرُّواة أيضًا؟ وحينئذ تسقط الثِّقةُ بالأحاديثِ كلِّها لأنَّ ما جاز علىٰ البخاريِّ ومسلمٍ وأصحابِ الصِّحاح والسُّنن جازَ علىٰ بقيَّة المحدِّثين.

وإذا قدَّمنا قولَ الهيثم بن خارجةَ وأبي مُسْهِرٍ علىٰ احتجاجِ البخاريِّ ومسلمٍ وأصحاب السُّنن بالوليد فما مَزِيَّةُ الأعلمِ علىٰ العالمِ والأوثقِ علىٰ الثِّقة؟!

وإذا صحَّ لأحد أن يردَّ الأحاديثَ الصحيحةَ ويجرَحَ الثقاتِ بـ«لعلَّ، ويُحتَمل، ورُبَّما»، فلماذا كان العلم واليقينُ أولىٰ بالاعتمادِ من الشَّكِّ والظنِّ الذي هو أكذبُ الحديث؟!

وإذا تأمَّلْتَ وجدتَ «ربَّما» عند التلميذ أوثقُ من احتجاجِ البخاريِّ ومسلمٍ وأصحابِ السُّنن وتوثيقِهم، فقدم التلميذُ شكَّه وما تُوَسوسُ به نفسُه علىٰ علم البخاريِّ ومسلم وسائر الأئمة فيالها من عُنْجُهِيَّة!!

الثاني: أنَّ الأئمة قد اتَّفقوا علىٰ توثيقِ الوليد بن مسلم ولم ينكرْ عليه بعضُهم إلا التدليسَ، وتلك طريقٌ ليس فيها بأَوْحدَ، واعتمدُوا أنَّ المدلِّس إذا قال: «حدَّثنا أو أخبرَنا أو سمعتُ» ونحو ذلك مما يُشعر بسماعه الحديث كان الحديث صحيحًا مقبولًا، واعتمده الذهبيُّ في الوليد أيضًا، وإنْ أتىٰ بلفظٍ مُوهِمٍ نحو: «قال فلانٌ»، أو «عن فلانٍ»، فحكمُه حكمُ المرسَل يحتجُّ به إذا رُوي مرفوعًا من طريق أخرىٰ وقد رَوىٰ الوليد هذا الحديث بصيغة التحديث

ورواه غيره عن الأوزاعيِّ أيضًا فانتفى توهُّمُ التَّدليس فلو لم يروِ الحديث إلا من بعضِ تلك الطرق لكان صحيحًا فكيف به وقد تعددَت له طرقٌ قويةٌ.

الثالث: أنَّ ما نقله عن الذهبيُّ من أنَّ الوليد إذا قال: «حدَّثنا» فهو حجَّةٌ هو المعروفُ المعتمدُ، وما اعترضَه به هو المردودُ المرذُولُ، والصحيحان وكتبُ الحديث شاهدةٌ باعتماد رواية المدلِّس إذا كانتْ بصيغة التَّحديث وصحَّح ذلك ابنُ الصلاح وغيرُه بل في الصحيحين أحاديثُ عن المدلِّسين بالعنْعنةِ كما سبق.

الرابع: أنَّ ما نقله الذهبيُّ عن بقيةَ ما وافقَه ولا وافق القَطَّانَ عليه أحدٌ من أصحابِ الصِّحاح والسُّنن ودونَك ما قاله ابنُ القيِّم في بقيِّة فواحدةٌ بواحدةٍ، قال: «بقيةُ ثقةٌ في نفسِه صدوقٌ حافظٌ وإنَّما نُقمَ عليه التَّدليسُ مع كثرةِ روايته عن الضُّعفاء والمجهولين، وأمَّا إذا صرَّح بالسَّماع فهو حجَّةٌ».اهـ

قال الذهبي: «وقال النسائي وغيره: إذا قال: ثنا، و: أنا؛ فهو ثقة».اهـ

وقد قال بعضهم أنّ الذهبيَّ إنما عني بالكبار: البخاري، في قوله: «وصحَّ -أي التدليس- عن الوليد بنِ مسلم وعن جماعة كبار».اهـ؛ لأنَّه دلَّس عن بعض شيوخه في « الصحيح» والله أعلم.

الخامس: أنَّ التلميذ لم ينقل عن الذهبيِّ جميع ما قاله لأنَّ فيه اعتذارًا عن الأئمة، ولكنَّه نقل من كلامِه أوَّله وترك آخرَه ولم ينقل ثناءَ الأئمة العظيمَ على بقيةَ وعلى الوليد بنِ مسلم.

وهذا ما تركه التلميذُ من كلامه: «ولكنَّهم فعلوا ذلك باجتهاد وما جوَّزوا على ذلك الشَّخص الذي يُسقطون ذكرَه بالتدليس أنَّه تعمَّد الكذبَ هذا أمثلُ ما يعتذر به عنهم».اهـ

السادس: أنَّ التلميذَ قال: «إنَّ التدليسَ غشٌّ في الدِّين كما قال الإمامُ النوويُّ -كذا- وغيره».

وجوابه: نعم، وكذلك تضعيفُ الحديثِ الصَّحيحِ غشٌّ كما قاله ابن تيميةَ فلماذا عمَدْتَ إلى أحاديثَ صحيحةٍ فضعَّفتَها؟!

السابع: أنَّ الذي رأيناه في مقدِّمة «شرح صحيح مسلم» للإمام النوويِّ موافقٌ لما قاله غيره من الأئمة، فإنَّه قال بعد ذكر الخلاف في الجَرح بتدليسِ التَّسوية: «والصَّحيحُ ما قاله الجماهيرُ من الطوائفِ أنَّ ما رواه بلفظٍ محتَمِلٍ لم يبيِّنْ فيه السَّماعَ فهو مرسَل وما بيَّنه فيه كسمعتُ وحدَّثنا وأخبرَنا؛ فهو صحيحٌ مقبولٌ يحتجُّ به، وفي الصحيحين وغيرِهما من كتب الأصول من هذا الضَّربِ كثيرٌ لا يُحصىٰ، كقتادةَ والأعمشِ والسفيانينِ وهُشَيم وغيرِهم، ودليل هذا أن التدليسَ ليس كذبًا، وقد قال الجماهيرُ أنَّه ليس محرَّمًا، والراوي عدلٌ ضابطٌ وقد بين سماعه فوجب الحكم بصحته».اهـ

وقد رأيتَ كيف قال إنَّ في الصَّحيحين كثيرًا من هذا الضَّربِ وقال الشَّوكانيُّ: «والحاصل أنَّ من كان ثقةً واشتَهَر بالتدليسِ فلا يقبلُ إلا إذا قال: حدَّثنا، و: أخبرنا، أو: سمعتُ، لا إذا لم يقل ذلك لاحتمال أن يكون قد أسقطَ مَنْ لا تقومُ الحجَّةُ بمثلِه».اهـ

وأمَّا قول النوويِّ في مقدمة «شرح الصَّحيح» في تدليسِ التَّسويةِ أن تحريمَه ظاهرٌ، فإنَّه غيرُ ظاهرٍ لأمور:

منها: اتفاقُ جماهير العلماء علىٰ قَبُول رواياتِ المدلِّسين وتوثيقِهم لهم ولو

كان التدليسُ محرَّمًا لم يوثقُوهم ولم يصحِّحوا لهم حديثًا واحدًا، فكيف وقد رووا عنهم الكثير الذي لا يُحصىٰ كما قاله هو نفسُه؟!

ومنها: أنَّ التدليسَ ليس بكذِبٍ كما قاله هو أيضًا، فإنَّ المدلِّسَ قد صدق في أنَّ فلانًا قال ذلك ومن توهَّم من السَّامعين أنَّه إذا قال :قال فلانٌ كذا أو عن فلان معناه: حدَّثنا فلانٌ، أو: سمعتُ فلانًا، فقد أبعد النُّجْعةَ، واللومُ إنَّما يتوجَّه علىٰ من حمَّل الألفاظ ما لا تحمِل.

ومنها: أنَّ مقاصدَهم في التدليسِ صحيحةٌ وذلك أنَّ الأمةَ قد تجاذبتْها الأهواءُ والمذاهبُ والشِّيَعُ فكلُّ فرقةٍ تجرَح من لم يأخذْ بما أخذتْ به ولم يكن علىٰ شاكلتِها وظُلم كثيرٌ من الرواة بسبب ذلك وكان تعصُّبُ العامَّة وحشو المحدثين في ذلك عظيمًا حتىٰ كان شُعبةُ يستكتِم من أخبره بأنَّ ابن إسحاقَ ثقةٌ خوفًا منهم، وقد كان كثير من المدلِّسين يعتقد عدالة من دلَّسه ويخشىٰ من إظهار اسمه تَرْكَ ذلك الحديث وجَرْحهم له بروايته عنه ولا تطيبُ نفسُه أن يذهب ذلك الحديثُ ضياعًا فكانوا يدلِّسون لما ذكرنا.

وفيما نقله التلميذُ من مناظرةِ الهيثَم بنِ خارجَةَ للوليدِ بنِ مسلمٍ أوضح دليلٍ وشاهدٍ لذلك، ألا ترىٰ أنَّ الوليد قال للهَيثَمِ: «أَنبُلُ الأوزاعيَّ أنّه يروي عن مثلِ هؤلاءِ».

يعني: أنَّهم مقبولون عنده، فلما شَغَّب عليه الهيثمُ وضعَّفهم سكت عنه، والسكوتُ خيرُ جوابٍ في هذا الموضع، لأنَّ الوليد بن مسلمٍ يعلمُ التفاوت العظيمَ في العلم والمعرفة بين الإمام الأوزاعيِّ والهيثمِ، فلا يقدِّم قولَه علىٰ قول

الأوزاعيِّ ولا جَرْحَه لهؤلاء الرواة على اعتماد الأوزاعيِّ لهم. وما كان ينبغي له أن يتركَ حافظَ الشَّامِ للهيثمِ وأشباهِه.

الثامن: أنَّ الأئمة قد أثنَوا على الوليد بنِ مسلم الثَّناءَ البليغَ ولو كان مجروحَ العدالةِ ضعيفَ الحديثِ لكان كلامُهم غشًّا للناس، وحاشاهم.

ترجمه في «تهذيب التهذيب» فنقل عن أحمدُ أنَّه قال: «ما رأيتُ أعقلَ منه» وشهد له ابنُ المدينيِّ بأنه كان يكتب على الوجه وتعجَّب من «فوائده» وقال: «ما رأيتُ من الشَّاميِّين مثلَه»، وقال أبو مُسْهِر: «كان مُعتنيًا بالعلم»، وقال أيضًا: «كان من ثقاتِ أصحابِنا»، وفي رواية: «حفَّاظِ أصحابِنا».

وقال يعقوب بن سفيان: «كنتُ أسمعُ أصحابَنا يقولون: علمُ الناس عند إسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم فأمَّا الوليد فمضى على سُنَنِه محمودًا عند أهلِ العلم مُتقنًا صحيحًا صحيحَ العلم».

ووثَّقه العِجليُّ، ويعقوبُ بن شيبة، وأبو حاتم، وأبو زُرعة، وغيرهم.

وبهذا تعلم أنَّهم لم يلتفتوا إلى ذلك الهذر الذي نقله التلميذ.

التاسع: أنَّ هذا الحديثَ من الأحاديث المشهورة المتداولَة المعروفةِ عند العلماءِ والحفَّاظ المثبتةِ في دواوين السُّنة وقد قبِلَه الأئمةُ ورووْه واحتجُّوا به وهذا من أعظمِ الأدلَّة على صحَّته عندهم وله طرقٌ كثيرةٌ.

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في كتابه «التلخيص الحبير» «قلت: وله طرقٌ جمعها شيخُنا العراقيُّ في كتاب «محجة القرب في محبة العرب»[1].اهـ

---

(١) «التلخيص الحبير» (٣/ ٣٥٤).

وطُبع هذا الكتابُ بمصر ولم نظفرْ به، وفيما أوردناه من طرقِه كفايةٌ والحمد لله تعالىٰ.

وتكلم التلميذُ علىٰ سندِ الحديث عند أحمد وهي الطريقُ الرابعةُ فقال: «أقول: السَّند الأول –أي: من الطريقِ الرابعةِ– فيه محمَّدُ بنُ مصعبٍ، هو القُرْقُسَانيُّ، قال فيه صالحُ بن محمد الأسديُّ: عامة أحاديثه عن الأوزاعيِّ مقلوبةٌ. وقال أبو حاتم: ليس بالقويِّ. وقال النَّسائيُّ: ضعيفٌ. وقال الخطيب: كثيرُ الغلط لتحديثه من حفظه. ذكره في «الميزان»، وقال الحافظ المقدسيُّ في كتاب «الموضوعات» له: محمد بن مُصْعَب لا يحتجُّ به».اهـ

وجوابه: أنه من رجال «تهذيب التهذيب»، صحح له الترمذيُّ ووثَّقه ابن قانعٍ، وقال أبو زُرعة: «صدوقٌ»، وقال أحمد: «لا بأس به»، وقال له الأوزاعيُّ: «ما أتاني أحفظُ منك».

وكان بينه وبين ابن معين بعضُ الشيء، وما نقله عن الحافظ المقدسيُّ -إن صحَّ- قولٌ انفرد به لا يعوَّل عليه، وجرحُ الباقين له جرحٌ غير مفسَّر، وقد ردَّه أبو حاتم بما يعلم معه بأنَّ السبب الذي قالوا فيه ما قالوا من أجله لا جرح بمثله، فإنه قال: «إنَّما ضُعِّف لما حدَّث بهذه المناكير». أي :وهذا مما لا يضعِّفه وغاية ما يقال فيه أنه لا يحتجُّ به فيما خالف فيه الثِّقات وما انفردَ به، لا ما وافقهم فيه كهذا الحديث، وسيأتي تمام الكلامِ فيه إن شاءَ الله تعالىٰ.

قال: «والسَّند الثاني –أي: الطريق الخامسة– فيه أبو المغيرة، قال أبو حاتم: صدوقٌ يُكتب حديثه. وقال النَّسائيُّ: ليس به بأس».اهـ

جوابه: سبحان الله، وأيُّ جَرح في هذا؟!! ما هذا إلا عينُ التوثيق.

قال: «وقال ابن الجوزيِّ: عبدالقدوس بن الحجاج كذاب يضع. وأقرَّه السيوطيُّ عليه في «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»، ذكره في الجزء الثاني، فكلٌّ من السَّندَين ساقط».اهـ

وجوابه بأمور:

الأول: أنَّ أبا المغيرة من رجال الصَّحيحين؛ روىٰ له السِّتةُ واحتجُّوا به، وثَّقه أبو حاتم والدارقطنيُّ والنَّسائيُّ ولم يطعنْ فيه أحدٌ.

الثاني: أنَّ السُّيوطيُّ ذكر في الجزء الثاني من كتاب «الآلئ المصنوعة» في كتاب الفتن الصحيفة ال ٢٠٩ من النُّسخة المطبوعة بمصر حديثًا، فيه رجلان مجروحان غيره فالعُهْدة عليهما لاتِّفاق المحدِّثين علىٰ توثيق عبدالقدوس.

الثالث: أنه لم يقل أحدٌ من أهل علم الجَرحِ والتعديل أن أبا المغيرة كذابٌ يضعُ، وما قاله ابنُ الجوزيِّ خطأ لا شكَّ فيه، وأحسَب أنَّ ذهنَه انتقل من عبدالقدُّوس بن حبيب إلىٰ عبدالقدوس بن الحجَّاج أو سبق قلم منه وقد قال الذهبيُّ بعد حكاية توثيقه: «أخطأ في إيداعه كتاب «الضُّعفاء» بعض الجهلة».اهـ فلعله عنىٰ بقوله بعض الجهلة: ابنَ الجوزيِّ.

الرابع: أنَّ ابن الجوزيِّ له من التهافتِ والغلطِ ما هو مشهورٌ ومذكور وما زال الحفاظُ يصيحُون عليه ويرمُونه بكلِّ حجرٍ ومدَرٍ فلا يعوَّل علىٰ نقده ولا جَرْحِه، ودونك بعض أقوالهم:

قال الذهبي: «وفي الحديثِ له اطِّلاع تامٌّ علىٰ متونه، وأما الكلامُ علىٰ

صحيحِه وسقيمِه فما له فيه ذوقُ المحدِّثين ولا نقدُ الحفَّاظ المبرِّزين»[1].اهـ

وقال في «تاريخه» نقلًا عن السيف أحمد بن أبي المجد الحافظ: «وممَّا لم يصبَّ فيه إطلاقُه الوضعَ علىٰ أحاديثَ بكلام بعضِ الناسِ في أحد رُواتها كفُلانٍ ضعيفٌ أو ليِّنٌ أو غيرُ قويٍّ، وليس ذلك الحديث مما يشهد القلبُ ببطلانه ولا يعارض الكتاب والسُّنة ولا حجة بأنه موضوعٌ سوىٰ كلام ذلك الرجل في أحدِ رواته، وهذا عدوانٌ ومجازفةٌ»[2].اهـ

وقال الحافظ ابنُ حجرٍ في «اللسان» بعد إيراد قصة: «ودلَّت القصةُ علىٰ أنَّ ابن الجوزيِّ حاطبُ ليلٍ لا ينقدُ ما يحدِّث به»[3].

وقال في «تذكرة الموضوعات» للفُتَّني نقلًا عن السيوطيِّ: «قد أكثر ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» من إخراجِ الضعيف بل ومن الحِسان ومن الصِّحاح كما نبَّه عليه الحفاظ منهم ابنُ الصلاح وقد ميَّز في وجيزِه ثلاثمائة حديث وقال لا سبيل إلىٰ إدراجها في «الموضوعات» فمنها حديثٌ في «صحيح مسلم» وحديثٌ في «صحيح البخاري» وأحاديثُ في بقية الصحاح والسُّنن»[4].اهـ

وقال الحافظ العراقيُّ:

وأكثَـرَ الجـامعُ فيـه إذْ خَـرَجْ لمطلَقِ الضَّعْفِ عَنَىٰ: أبـا الفَـرَجْ

وقال السُّيوطيُّ:

---

(١) «تاريخ الإسلام» (١٢/ ١١٠٠).

(٢) «تاريخ الإسلام» (١٢/ ١١٠٠).

(٣) «لسان الميزان» (٢/ ٣٩٨).

(٤) «تذكرة الموضوعات» (١/ ٣).

ومِــنْ غَريــبِ مــا تَــراهُ فــاعْلَمِ فيـه حـديثٌ مِـنْ صـحيحِ مُسْـلِمِ

أقول: ووقع للذهبيِّ مثل ذلك، فإنه أنكر حديث: «إذا بُويعَ خليفَتانِ فاقتُلوا الآخرَ مِنْهما»[1]. وهو في «صحيح مسلم» وله رواياتٌ متعددةٌ، وقد استدركه عليه الحافظ في «اللسان»، وذكر في الضُّعفاء رجلًا من أهل بدر رضي الله عنهم.

وقد انتقد الحافظ ابن حجر علي ابن الجوزيِّ أشياءَ كثيرة في كتابه «القول المُسَدَّد في الذَّبِّ عن مُسنَد الإمام أحمد».

وبما ذكرناه يُعلم أنَّ أبا المغيرة حُجَّةٌ ثبتٌ وأنَّ روايتَه صحيحةٌ، وأنَّ كلام ابن الجوزيِّ مردودٌ، صدَر عن خطأ وغفلةٍ شديدةٍ.

الخامس: أنَّا نقول لابن الجوزيِّ: إذا كنتَ قد أخرجْتَ ذلك الحديثَ في «الموضوعات» لأنَّ في سنده عبدَالقدوس الذي كان كذَّابًا يضعُ، فما بالك لم تخرِّج فيها بقية أحاديثه التي في الصَّحيحَين عن الأوزاعيِّ وإسحاقَ وسلمة بن شبيب والدارميِّ وما في السُّنن منها؟! ولعلَّ فيها ما استُحلَّتْ به الفروج وأُهريقت به الدِّماء وبُنيتْ عليه أحكامٌ كثيرة!

وما الذي جعله كذَّابًا يضعُ هنا وحُجَّةً ثبتًا هناك؟! وهل هذا إلَّا تناقضٌ وتخليطٌ؟!!

ثم ذكر التلميذُ روايةً أخرجها الدارقطنيُّ بمثل رواية الترمذيِّ وضعَّف فيها محمَّدَ بن مصعبٍ وقد سبق القول فيه.

ثم ذكر رواية الترمذيِّ وهي الطريق الثانية وجرَح فيها الوليد بنَ مسلم

---

(١) أخرجه مسلمٌ في الإمارة (رقم ١٨٥٣).

وقد انقضىٰ القول فيه.

ثم قال: «وفي السَّند أيضًا: سليمان بنُ عبدالرحمن الدمشقيُّ، قال أبو حاتم: صدوقٌ إلا أنَّه من أروىٰ الناس عن الضُّعفاء والمجهولين وهو عندي في حدّ لو أنَّ رجلًا وضع له حديثًا لم يفهمْ. ذكره الحافظُ الذهبيُّ في «الميزان» وأورد له حديثًا منكرًا وقال: في نفسي منه شيءٌ والله أعلم فلعلَّ سليمانَ شُبِّه له وأُدخل عليه كما قال فيه أبو حاتم: ولو أنَّ رجلًا وَضع له حديثًا لم يفهمْ. فهذا السَّند كغيره لا يحتجُّ به، فقد تبين لك ما في أسانيد هذا الحديثِ وأنَّها كلَّها ليس فيها سندٌ صحيحٌ يحتجُّ به».اهـ

وجوابه من وجوه:

الأول: أنَّه نقل ما قاله أبو حاتم فيه، وترك ردَّ الذهبيِّ له.

وهذا كلامُ الذهبيِّ برُمَّته قال: «سليمان بن عبدالرحمن خ٤ -يعني: أنَّه خرَّج له البخاريُّ والأربعةُ- الدمشقيُّ الحافظ ابنُ بنتِ شَرَاحِيل بن مسلم الخولانيِّ، كان من أوعيةِ العلم، يُكنىٰ أبا أيوب، عن إسماعيل بن عياش والوليد وابن وهب وخلقٍ.

وعنه خ -أي: البخاري- وأبو زُرعة وجعفر الفريابي وخلق، مولده سنة ١٥٣ وكان يخضِب بالحمرةِ.

قال النَّسائيُّ: صدوقٌ، وعدَّه أبو زُرعة الدمشقيُّ في أهل الفتوىٰ بدمشق، وقال ابنُ معين المسكين -كذا-: ليس به بأس إذا حدَّث عن المعروفين. وقال أبو حاتم: صدوقٌ إلا أنَّه من أروىٰ الناس عن الضُّعفاء والمجهولين وهو عندي في حدّ لو أنَّ رجلًا وضعَ له حديثًا لم يفهمْ، وكان لم -لعلَّه لا- يميِّز، قلتُ: بلىٰ والله

كان يميِّز ويدري هذا الشَّأن. قال أبو زُرعة: حدَّثني سليمان بن عبدالرحمن فقيهُ أهلِ دمشقَ. وقال الحافظُ أبو علي النَّيسابوريُّ: سمعتُ ابن جوصَاء: سمعتُ إبراهيم بن يعقوبَ الجَوْزَجانيَّ يقول: كنا عند سليمان بن عبدالرَّحمن فلم يأذن لنا أيَّامًا فلما دخلْنا عليه قال: بلغني ورودُ هذا الغلام الرازيِّ يعني: أبا زُرعة فدرستُ للقائه ثلاثمائةِ ألفِ حديثٍ. قال الدَّارقطنيُّ: ثقةٌ عنده مناكيرُ عن الضعفاء. قلتُ: لم يذكره العقيليُّ في كتاب «الضعفاء» لما ذكرته فإنَّه ثقةٌ مطلقًا. قال أبو داودَ: هو يخطئ كما يخطئ الناسُ، وهو خيرٌ من هشام بنِ عمَّار»[1].اهـ

فقد ردَّ الذهبيُّ كلامَ أبي حاتم فيه واعتذرَ عن ذكره في «الميزان» كما اعتذر عن ذكرِ كثيرين غيرِه ذكرهم في فصلٍ نقله عنه السُّبكيُّ في «الطبقات» والذي حمَله على ذكرهم أنَّه التزم ذكر كلِّ من تكلم فيه بحقٍّ أو بباطلٍ.

الثاني: أنْ يقال: أنكم طالبتُمونا في الرواة بصفاتِ النُّقاد المبرَّزين والحفاظ الجهابذة من معرفة الصحيحِ من الموضوعِ وتمييزِ الحديثِ وهذا شرطٌ لم يقله أحدٌ قبلكم، وإنَّما يشترط للراوي أن يكون ثقةً حافظًا ضابطًا لما يُلقىٰ إليه فحسب، فنناشدُكم الله هل كان جميعُ رواة «البخاري» و«مسلم» وسائر الصِّحاح والسُّنن ودواوينِ الإسْلام بهذا الرُّتبة التي زعمْتم من النَّقد والتمييز؟ فلا بد من أن تقولوا: لا لم يكن كلُّهم كذلك بل ولا واحدٌ في الألف منهم كذلك.

إذاً فعلامَ هذه الضَّوْضاءُ؟! وما معنىٰ إيرادِ هذا الفشار؟

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٢١٢، ٢١٣).

وأبو حاتم إنَّما عاب عليه عدم التمييزِ بين رُتب الحديثِ وأنواعِه وهذه مرتبةُ النُّقاد وهم أفرادٌ معدودون فلا يطالبُ بها كلُّ محدِّث، وإنَّما هي خصوصياتٌ يهبُها الله من يشاء، وحينئذٍ فلا يضرُّه قول أبي حاتم بعد شهادته له بأنه صدوقٌ مستقيمُ الحديثِ.

الثالث: أنَّه وثَّقه الأئمةُ كابن معينٍ وأبو حاتم وأبو داود ويعقوب بن سفيان وصالح بن محمد، وقال النَّسائيُّ: «صدوقٌ» وقال الدارقطنيُّ: «ثقةٌ، وما أنكروا عليه إلا روايتَه عن الضُّعفاء والمجهولين» وهذا ليس بجرحٍ، على أنَّ حديثَ الاصطفاءِ لم يروِه عن ضعيفٍ ولا مجهولٍ، وكلُّ الحفاظ عندهم أحاديثُ الضعفاءِ والمجهولين ولولا ذلك لما بلغَ محفوظُ أحدِهم ستَّمائةِ ألف حديثٍ، ولما انقسَم الحديث إلى صحيحٍ وحسنٍ وموضوعٍ، ولما خطأ بعضهم بعضًا، وهذا ابن الجوزيّ زعم أنَّ في «مسند أحمد» ثمانية وثلاثين حديثًا موضوعًا ولم يجرحْه بذلك.

الرابع: أنَّ سليمان بن عبدالرحمن ليس بمدلِّس وإنَّما يُخشى من روايته عن الضعفاء والمجهولين لو كان مدلِّسًا، وروى حديثًا معنعنًا وليس الأمر كذلك.

الخامس: أنَّا قد ذكرنا توثيقِهم لبقيةَ مع كثرةِ روايتِه عن الضعفاء والمجهولين وكان مع ذلك مدلِّسًا، وقد قال بِقَبول حديثِه إذا صرَّح بصيغة التحديث جماعة كالنَّسائيِّ وابن معين وابن عديٍّ والجوزجانيِّ وأبي إسحاق الفزاريِّ وابنِ القيِّمِ وغيرِهم من الأئمة، فإذا كان هذا قولُهم في بقيَّةَ وقد جَمع التَّدليسَ والرِّواية عن ضعفاء ومجاهيلَ فحديث سليمانَ أولى بالقَبول والصحة، لأنَّ الخطأ في حديثِه مأمونٌ والبيان مأمولٌ ومن لم يقلْ بهذا كان مخالفًا للعقل والنقل.

تخبُّطه في معنى حديث الاصطفاء والرد عليه

قال: «الوجهُ الثاني أنْ يُقال في معناه إنْ كان المرادُ به الاصطفاءَ الذاتيَّ فهذا غيرُ معقول في غير النبيِّ صلَّىٰ الله عليه [وآله] وسلَّم إذ فيهم مَن نصَّ القرآنُ علىٰ أنَّه من أهْلِ النَّار كأبي لهبٍ وأضرابِه من المستهزئين بالرَّسول الذين يجعلون مع الله إلها آخر، وفيهم من لا خير فيهم من أئمة الكفر كأبي جهل والوليد بن المغيرة وغيرِهما ولا يعقَلُ أنْ يكون من اصطفاهُ الله بهذا الوجْه من أهل النَّار إنْ كان ذلك علىٰ الإطلاق».اهـ

وجوابه من وجوه:

الأول: أنْ تُعكس عليه علَّتُه فيقال له: إذا كان الاصطفاءُ الذاتيُّ لهم غيرَ معقول لأنَّ فيهم مَن هو من أهل النَّار إلخ، فما يمنعُنا أن نقولَ بل هو معقول فيهم لأنَّ فيهم من هو من أهلِ الجنة وفيهم من نصَّ القرآنُ علىٰ أنَّه من أهلِها ومن فيهم كلُّ الخير؛ كالخلفاءِ الأربعة وأكابر الصَّحابة والمهاجرين ونُجَباء آل محمَّدٍ وأصحابه ﷺ، وقد قال خُزَيمةُ بن ثابتٍ في أمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام:

وفيه الذي فيهِم مِنَ الخيْرِ كلُّه ... وما فِيهِم كلُّ الذي فيه مِنْ حُسْنِ

وهذا خيرٌ وأولىٰ وأصحُّ مما قلتَ أيُّها التلميذُ، لأنَّ فيه معَ وجاهتِه بيانًا لمعنىٰ حديث رسول الله ﷺ وتقريبًا له إلىٰ أفهامِ المؤمنين، وفيه الإيمانُ والتصديقُ والقَبُول والإذعانُ لما جاء عنه ﷺ.

وفي كلامِك الشَّكُّ والجحُود والتردُّد والرَّيبُ، فأيُّ القولين أولىٰ بالصَّواب، وأدنىٰ من نُصوص السُّنة والكتابِ؟

الثاني: أنَّ الحديثَ محمولٌ علىٰ المجموع لا علىٰ الجميعِ فلا يمتنعُ مع ذلك

أن يكونَ في الشَّعب المصطفىٰ من ليس فيه شيءٌ من الخير إذا كان مجموعُ مناقبِ الشَّعبِ وصفاتِه ومزاياه تفوقُ مناقبَ غيرِه من سائرِ الشُّعوبِ وصفاتِه ومزاياه وهذا مما لا شَكَّ فيه.

ولا يمتري أحدٌ أنَّ الخير الذي ظهَر في العَربِ ومنهم أزكىٰ وأكثرُ مما ظهر في غيرِهم، كما أنَّ الخير الذي ظهَر في قريشٍ ومنهم أزكىٰ وأكثرُ مما ظهر في سائر العربِ، والخيرِ الذي ظهرَ في بني هاشمٍ ومنهم أزكىٰ وأكثرُ مما ظهر في سائر قريشٍ.

الثالث: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**تجدُونَ النَّاسَ مَعادِنَ في الخيرِ والشَّرِّ كمعادِنِ الذَّهبِ والفِضَّةِ خيارُهم في الجاهليَّة خيارُهُم في الإسْلامِ إذا فَقُهُوا**».

فأثبتَ أنَّ في أهلِ الجاهلية خيارٌ وأنَّهم يفضُلون غيرَهم بذلك في الإسلامِ أيضًا إذا فقُهوا، فلماذا لا يكونُ هؤلاءِ الخيارُ مصطفَيْنَ علىٰ غيرِهم ممَّن ليس كذلك من أهل الجاهليَّة ويكون المعنىٰ الذي كانوا به خيارُ أهلِ الجاهلية هو المعنىٰ الذي اصطفاهم الله به؟ وقد حمَل الأئمةِ هذا الحديثَ علىٰ قريشٍ وأوردُوه في مناقبِهم وهذا من أوضحُ ما يقال.

الرابع: قولُ الله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢].

فذكر اصطفاءَه لمن ذكرَ من عبادِه وفيهِم ومنهم الظالمُ لنفسِه فلمْ يمنعْه ظلمُه لنفسه أن يكونُ مصطفىٰ وهذا هو مطلقُ الاصطفاءِ لا الاصطفاءِ التام وذلك أنَّ هناك اصطفاءً تامًا وهو ما كان شاملًا للآجلِ والعاجلِ ولذاتِ

الشَّخْصِ المصطفى وعملِه، ومطلقُ اصطفاءٍ وهو ما كان المرادُ به مجرَّد انتخابِه واختيارِه لأمرٍ يُخَصُّ به ويؤَهَّل له من غير نظر إلى بلوغِه ما يقتضيه استعدادُه أو نقصه عنه، ويمكنُ حمل الحديث على كلا المعنيين لا على جهة التَّداول كما هو ظاهرٌ، وقد لمح لهذا المعنى ابنُ تيميَّة في كتاب «الإيمان» له الصَّحيفة ال ٣٢ من النُّسخةِ المطبوعةِ بمصر.

الخامس: أنَّ التلميذَ قال: «ولا يعقلُ أن يكونَ منِ اصْطفاهُ...» إلى قوله: «إنْ كان ذلكَ على الإطلاقِ».اهـ

ومفهومه أنَّه يعقلُ أن يكونَ من اصطفاهُ الله بهذا الوجْهِ من أهلِ النَّارِ إنْ لم يكنْ ذلك على الإطلاقِ وقد حاولتُ فهم مَغْزى هذا المعنى الدَّقيقِ فلم أوفَّقْ له، فليُسئلْ عنه التلميذُ وأصحابُه الأذكياءُ!! فقد نقضَ بآخر كلامِه أوَّلَه فياله من تحقيقٍ!!

السادس: ما وجْهُ الجمعِ بين قولِ التِّلميذِ: «إنْ كانَ المرادُ الاصطفاءُ الذاتيُّ فهذا غير معقول في غيرِ النبيِّ ﷺ» ومفهومُ قولِه: «ولا يعقلُ أن يكونَ مَنِ اصطفاه الله بهذا الوجْهِ من أهل النَّار إنْ كان ذلك على الإطلاقِ»؟

وذلك أنَّه إذا كانَ الاصطفاءُ الذَّاتيُّ لا يعقلُ لغيره ﷺ لأنَّ في سائرِ قريشٍ مَن هو مِن أهلِ النَّار فبأيِّ وجهٍ يعقلُ أن يكونَ من اصطفاهُ الله بهذا الوجْهِ من أهل النَّارِ إذا لم يكنْ ذلك على الإطلاقِ، فإنْ أراد بالإطلاقِ العمومَ أي إذا لم يكنْ ذلك الاصطفاءُ عامًّا في كلِّ فردٍ فردٍ منهم بخلافِ ما إذا لم يكنْ كذلك فقد بطلتْ علَّتُه التي استدلَّ بها على أنَّه غير معقول في غير النبيِّ ﷺ وهو لم يحقِّقْ مناط علة الاصطفاءِ حتى يصحَّ له أنْ يخصِّصَه وليسَ في كلامه إلا مجرَّدُ التَّضريبِ والشَّكِّ.

قال التلميذُ: «وإن كانَ المرادُ أنَّ الله اصطفاهُم بمعنىٰ فضَّلهم بأخلاقٍ كريمةٍ لم تكنْ موجودةً في من عَداهُم من العربِ الذين كانوا في زمانِهم فالحديثُ علىٰ فرضِ صحَّته يدلُّ علىٰ أنَّ الرسولَ أخبرَ بما كان فيهم مِنْ كرمِ الأخلاقِ وحُسنِ المآثرِ علىٰ هذا الترتيبِ فقطْ».اهـ

وجوابه من وجوه:

الأول: لِمَ قال التلميذُ: «فضَّلهمْ بأخلاقٍ كريمةٍ» إلىٰ قوله: «منَ العربِ»؟

وذلك أنَّ حديثَ الاصطفاءِ وردَ في اصطفاءِ الله للعربِ كما وردَ في اصطفائِه لقريشٍ منهم ولبنِي هاشِمٍ من قريشٍ وكلُّهم يجمَعُهم اسمُ العربِ وكلُّهم وردَ فيهم حديثُ الاصطفاءِ.

والجواب: أنَّ المغزىٰ الذي قصده التلميذُ ظاهرٌ وذلك أنَّه يريدُ أنْ يوقعَ الشرَّ بينَ العربِ وقريشٍ فأقامَ نفسَه مُناضلًا بزعْمِه عن العربِ ومحتجًّا لهمْ علىٰ قريشٍ ليلصِقُوا به ويرونَ فيه مِدْرَهَهُم المدافعَ عنهم، وهذا بابٌ منَ المكرِ بالشُّعوب الإسلاميةِ غامضٌ لا يُدركُ إلا بالفِكرِ اللطيفِ.

الثاني: قوله: «إنْ كان المرادُ أنَّ الله اصطفاهم بمعنىٰ فضَّلهم...» إلخ، غيرُ صحيحٍ، فإنَّ معنىٰ الاصطفاءِ غيرُ معنىٰ التفضيلِ وإنْ كان الفضْلُ من لوازمِه والاصطفاءُ هو أخذُ صفْوةِ الشيء وخلاصتِه، كما أنَّ الاجتِباءَ أخذُ جبايتِه، والاختِيار انتقاءُ خيارِه. ثمَّ إنَّ الاصطفاءَ قد يكونُ لما لهم من الأخلاقِ الكريمةِ وقد يكونُ لمعانٍ أخرىٰ من غرائزِهم واستعدادِهم وما شاكَل ذلكَ.

الثالثُ: قوله: «فالحديثُ علىٰ فرضِ صحَّته يدلُّ علىٰ أنَّ الرسولَ أخبر بما

كانَ فيهم من مكارِمِ الأخلاقِ...» إلخ. باطلٌ، وإنَّما يدلُّ بصريحِه ولفظِه علىٰ إخبارِه باصطفاءِ الله لهم من سائرِ خلقِه لا أنَّه أخبرَ بما كانَ فيهم من مكارمِ الأخلاقِ كما زعَم، وإنْ دلَّ بمعناه علىٰ أنَّ لهم مزايا.

قال: «وعلىٰ هذا الوجهِ يكونُ الحديثُ مؤيِّدًا لما نقول به نحنُ من أنَّ الفضلَ بالأعمال لا بالأنسابِ ولا تعلُّق له بمسائلِ كفاءةِ النِّكاحِ أصلًا، فمهما وُجدتْ تلك الأخلاقُ الكريمةُ في أيِّ أحَدٍ عربيًّا كان أو عجَميًّا فهو مفضَّلٌ ومصطفىٰ مثلُهم، ومهما كان القرشيُّ أو الهاشميُّ خلوًا من تلك الأخلاقِ فهو ساقطٌ عن درجةِ الأكملين المصطفَيْنَ، فعليه ينبغي أنْ يُعتبرَ ويكرَّمَ ذلك الأجنبيُّ المتصفُ بالأخلاقِ الكريمةِ وأن يُبْعد ذلك القرشيُّ أو الهاشميُّ الخالي عن تلك الأخلاقِ الكريمةِ المتَّصفِ بضدِّها».اهـ

أقول: إنَّ في كلامِه هذا منَ التَّناقُضِ والاضطرابِ وجهْلِ الموضوعِ ما يستدعي العجبَ، وبيانُه من وجوهٍ:

الأول: أنَّ الحديثَ قد دلَّ دلالةً لا تحتمِلُ التأويلَ أنَّ الله اصطفىٰ من وَلدِ إبراهيمَ إسماعيلَ فكان إسماعيلُ عليه السلام صفوةَ ولدِه، ثمَّ اصطفىٰ منْ بني إسماعيلَ بني كِنانةَ فكانُوا هم صفوةَ ولدِ إسماعيلَ، ثمَّ اصطفىٰ من هذه الصفوةِ قريشًا، ثمَّ اصطفىٰ منهم بني هاشم فكَانُوا صفوةً من صفوةٍ من صفوةٍ.

كما دلَّت الرواياتُ الأخرىٰ علىٰ أنَّ الله جعل نبيَّه ﷺ حين خلقَ الخلقَ من خير خلقِه، ثمَّ حين فرقَهم جعلَه من خير فِرقةٍ، ثمَّ حين جعلَهم قبائلَ

جعله من خيرِ قبيلةٍ، ثمَّ من خيرِ بيتٍ في تلك القبيلةِ، فنفسُه خير الأنفُسِ وبيتُه خيرُ البيوتِ وقبيلتُه خيرُ القبائلِ ونسبُه خيرُ الأنسابِ.

ومعنىٰ هذا كلِّه أنَّه لا توجد قبيلةٌ خيرٌ من قبيلته ولا بيتٌ خيرٌ من بيتِه ولا يجوزُ أن يقاسَ بهم غيرُهم فيقال إنَّ العلَّة في اصطفاءِ الله لهم كونُهم ذوي أخلاقٍ كريمةٍ فكلُّ من كان ذا أخلاقٍ كريمةٍ كانَ مصطفىٰ مثلَهم لأنَّ هذا قياسٌ يعود علىٰ أصلِه بالإبطالِ.

فإنَّهم إذا كانوا صفوةَ الناس مرَّةً بعد مرَّةٍ امتنع أن يكونَ هناك صفوةٌ غيرُهم لانتهاء الاصطفاءِ والتصفية إلىٰ غايتها منه ﷺ فما بعده من مُرتقىٰ.

وكذلك لا يقال إنَّهم كانوا خيارًا لعلَّةٍ كذا وكذا، أي :خيرَ الناس وأفضلَهم من أجلِها فمنْ كانت فيه تلك العلةُ كان مثلَهم في الخيرية (الأخيرية) والأفضلية لانخِرام حكمِ الأصلِ بالقياس عليه لاستلزامِه بطلان الخيرية والأفضلية التي أثبتَها الحديثُ لهم.

ففائدة تَطَلُّب العلة لمثلِ هذا هو فهم المعنىٰ لا جواز القياس عليه، لأنَّ من شأنِ الخصوصياتِ إذا عُلِّلتْ أن تكونَ عللُها قاصرةً غيرَ متعدِّيةٍ، ولأنَّ الأفضلية الثابتةَ لهم تستلزمُ التميزَ بها وقطعَ المشاركة وإلا لبطلَ معناها ولم تكن أفضليةً بل هي فضيلةٌ وفضلٌ.

وجهلُ التلميذِ بما ذكرناه هو الذي حمَله علىٰ القياس الفاسدِ هنا وفي تحريم الزَّكاة.

الثاني: أنَّ الحديثَ إنَّما دلَّ علىٰ الاصطفاء لمن ذكر وعلىٰ خيريَّتهم علىٰ

غيرهم من حيثُ مجموعهم لا من حيثُ الأفراد، وكلُّ ما ترتَّب علىٰ ذلك من الأحكام فإنَّه ينبني علىٰ ذلك الوصفِ الذي وردَ موردَ الجملة فيطَّردُ في سائرِهم، فمتَىٰ رأينَا طائفةً أو فردًا انتقض فيهم ما ظننَّاه علةً لهذا الحكم كان سبيلُهم سبيلَ مجموعِهم في طرْدِ الحكم فيهم لأنَّ العلَلَ الشرعيةَ إنَّما ترمي إلىٰ ذلك لأنَّ فيه ضبطًا للأحكام، ومع التفرقة والتخصيص الانتشارُ والتنازعُ والخلاف.

ومعنىٰ هذا أنه إذا اقتضىٰ هذا الاصطفاءَ والتفضيلَ حكمًا كالتكريم والإجلال للعربِ وقريشٍ وبني هاشمٍ مثلًا وإن كانت علتُه إنَّما ثبتتْ باعتبار مجموعِهم فإنَّ هذا الحكم يكون عامًّا فيهم لخفاء الأفراد الذين تألَّف منهم المجموعُ الثابتُ له ذلك الوصفِ.

ولأنَّ التخصيصَ يؤدِّي للانتشار ولمعانٍ أخرىٰ، وأيضًا فإنَّ المجموع شائعٌ في الجميع فثبت للكلِّ حكمُ ما شاعَ فيه واختلط معه، ولأنَّ بعضَ العلماء يمنع التعليلَ في مثله ويلحقُه بقسم التعبُّدي كالإمام الغزاليِّ ومن تبعه.

الثالث: قوله: «وعلىٰ هذا الوجه...» إلىٰ قوله: «لا بالأنسابِ».اهـ

إنْ عُني به أنَّ الفضل التامَّ أو الكامل إنَّما يكون بالأعمال ومعها، فهذا حقٌّ وصدقٌ، كما أنَّه لا ينجو المرؤُ من عذاب الله ويدرك الفوزَ بثوابه إلا بامتثال أمرِه والمسارعةِ إلىٰ مرضاتِه.

وإن عُني بذلك أنَّ جنسَ الفضل بالأعمال، ولا فضلَ فيما سِوىٰ ذلك من الأنساب الصالحة والمعادن الزَّكية؛ فكلامه باطلٌ والحديث يرُدُّ عليه قولَه،

وهو حجةٌ دامغةٌ له ولأمثاله. فإنَّ ما أخبر به ﷺ من اصطفاءٍ من ذكر فيه كان بالاسم الذي يجمعُهم من حيثُ النَّسب كبني كِنانةَ وقريشٍ وبني هاشم وهذه أسماءٌ أوقعها عليهم التحامُهم بنسبٍ واحدٍ.

وكذلك إثباته الخيرية لقبيلةِ قريشٍ وبيت بني هاشمٍ ومن معهم وقوله ﷺ: «فأنا خيرُكم بيتًا وخيرُكم نفسًا»، وفي رواية أخرىٰ: «وخيرُكم نسَبًا» فإنه حجةٌ صريحةٌ علىٰ أنه لا يجوزُ أن يكون هناك بيتُ نسبٍ خيرٌ من بيتِ نسبِه ﷺ ولا قبيلةٌ خيرٌ من قبيلتِه، وأن ما يقوله التلميذُ إنما هو فرضٌ يفرضُه، ولكنه لا يوجدُ لاستلزامِه تخلُّف خبره ﷺ، وخبرهُ صادقٌ لا يمكنُ أن يتخلَّف البتةَ.

الرابع: قوله: «ولا تعلُّق له بمسائلِ الكفاءةِ أصلًا».اهـ

وجوابه: أنَّ هذا ما تقوله أنت ولكنَّ غيرَك قد استدلَّ به علىٰ الكفاءة وهو أعلمُ منك وأفضلُ وأبعدُ عن البدعةِ والعصبيةِ والتزلُّف للناسِ والتصنُّع لهم قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «التلخيص الحبير»: «وحديثُ واثلةَ -يعني حديثَ الاصطفاء- تستفادُ منه الكفاءةُ ويُذكرُ علىٰ سبيلِ شكرِ المنعم»[1].اهـ

وقد استدلَّ به الشافعيةُ في كتبِهم والحنفيةُ والحنابلةُ وساق ابن تيمية أحاديثَ التفضيلِ والكفاءةِ سياقًا واحدًا من جملتها حديثُ الاصطفاءِ، وسيأتي تفصيلُ ذلك إنْ شاء الله تعالىٰ.

الخامس: قولُه: «فمهما وُجدتْ تلك الأخلاقُ الكريمةُ» إلىٰ قوله: «مصطفىٰ مثلَهم».اهـ

---

(١) «التلخيص الحبير» (٣/ ٣٥٥).

يشعر كلامُه هذا بأنَّه يرىٰ أنَّ هناك شعوبًا وقبائل وبيوتًا اصطفاها الله واختارها مرَّةً بعد مرَّةٍ ونقاها تنقيةً بعد تنقيةٍ مضاهيةً لقوم رسول الله ﷺ من العرب وقريشٍ وبني هاشمٍ ولابد أن يكونوا عنده مهيَّئين ومُرادِين لأمر مستقبلٍ عظيمٍ كما اصطفىٰ الله من ذكرنا وهيَّأهم لبعثةِ خاتم النبيِّين وما جاء به من النورِ المبينِ، وأنْ يكون فيهم من النُّجَباءِ والصدِّيقين والشُّهداءِ والأئمةِ والأولياءِ ما كان في هؤلاء وعن مثل هذه الأمانيِّ والخيالاتِ السَّوداويةِ جاءت نِحْلةُ البابيَّة ومن ادعىٰ منهم النبوَّة والإلهية وتبعهم في مثل ذلك القاديانيَّة.

وقد جعل الله النبوَّة والكتابَ في آل إبراهيمَ قطعًا لأمثال هذه الدَّعاوىٰ والمزاعمِ والمفترياتِ وجاء علىٰ لسانه ﷺ ما خصَّ الله به آلَ إسماعيلَ من الاصطفاء والاختيار حتَّىٰ يعرف مكانهُم وفضلُهم، وتأخذ الأممُ دين ربِّها الذي اصطفاه لها من يدِ من يعرفون عنايةَ الله به وتفضيلِه له، إتمامًا للأسباب التي تقومُ بها حجَّةُ الله ويظهر بها نورُه، وتسْفيهًا لمفترياتِ ذوي الدَّعاوىٰ والمزاعم، الذاهبين بأنفسهم كبْرًا وعجبًا وتيهًا أن يعترفوا بنعمَة الله وفضله علىٰ من اختصَّه من خلْقه، استثقالًا لأمره عزَّ وجلَّ واستنكافًا عن صنيعِه، وجُحودًا لاصطناعه من اصطنَعه، وطعنًا في اختياره من اختاره حسَدًا من عند أنفسِهم كما حسد إبليسُ آدمَ واستكبر عن السجود له واسْتَسْفَه خيرةَ الله فيه، وأيضًا فإنَّ العربَ وقريشًا وبني هاشم قد ورد النصُّ باصطفائهم واختيارهم وذلك مستلزمٌ لتفضيلِهم ولم يردَّ النصَّ بمثل ذلك لغيرِهم.

فيحتاج كلّ مَن ادَّعىٰ مماثلةَ غيرِهم لهم في ذلك الاصطفاء والاختيار أن يأتي بنصوصٍ في ذلك تساوي هذه النُّصوصَ أو يدلَّ علىٰ انحصار أسباب الاصطفاء بدليلٍ قاطعٍ علىٰ جواز القياس في الخصوصيات والمواهبِ بمثله،

وأنَّ ذلك مما يُكتَسب، وأنّي له بذلك؟

ولو فُرِضَ أنَّ هناك قبائل مصطفاة مثلهم لبطلَ معنى الحديث لنصِّه على أنَّهم خير الخلق وإذا كانوا كذلك كانتْ مماثلةُ غيرِهم لهم ممتنعةً وتجويزُها تناقضاً والقائلُ به يجوِّز وجودَ أفضلَ ليس بأفضلَ وخيرٍ ليس بخيرٍ ومصطفى ليس بمصطفى واختصاصٍ ليس باختصاصٍ واكتسابٍ ليس باكتسابٍ وهذا خبالٌ في العقل وضلال في العلمِ، وعلى قول هذا القائل لا يكون رسولُ الله ﷺ خيرَ الناس قبيلاً ولا خيرَهم بيتًا لأنَّ هناك «من هو مصطفى ومفضلٌ مثلهم».

الخامس: أنَّه علَّل الاصطفاء المقتضي للأفضلية بتلك العلّةِ ثمَّ كسرها على نفسه بما ذكر من وجودِها فيمن لم يثبتْ له الاصطفاءُ، لأنَّ ثبوته له يبطل حكم الأصلِ المقاسِ عليه وكلُّ قياسٍ عاد على أصله بالبطلان فهو باطلٌ كالعلة المكسورة فغاية ما فعله أنه علَّل الاصطفاء بعلَّةٍ باطلةٍ أبطلها على نفسه بنفسه، وعلى نفسها براقشُ تجني.

السابع: قوله: «ومهما كان القرشي» إلى قوله : «وأيضًا فإنَّ الأخلاق الكريمةَ المتصف بضدها».اهـ

ونقول: إن فيه من الباطلِ ما في سابقه وأيضًا فإنَّ الذي خُصَّ به العربُ من زيادة الإكرام والمحبة والنُّصرة والموالاة إنَّما وجب لهم لأنَّهم قومُه ﷺ كما أنَّ ما وجب لبني هاشمٍ من ذلك سببه أنَّهم آله وأهلُ بيته ولا يجبُ لغيرهم من ذلك ما يجب لهم قال ابن تيمية[1]: «ولا ريب أنَّ لآل محمَّدٍ صلَّى الله عليه

(١) ج٢ ص ٢٥٩ من «منهاجه».

[وآله] وسلَّم حقًّا على الأمة لا يساويهم فيه غيرهم ويستحقُّون من زيادة المحبة والموالاة ما لا يستحقُّه سائرُ بطونِ قريشٍ كما أن قريشًا يستحقون من المحبة والموالاة ما لا يستحقه غيرُ قريشٍ من القبائل كما أنَّ جنس العرب يستحقُّ من المحبة والموالاة ما لا يستحقُّه سائر أجناس بني آدم».اهـ

ومن كان ذا أخلاق كريمة أو علم نافع وعمل صالح أُكرم بذلك لا لكونِه من آله ﷺ أو من أهلِ بيته فإنَّ ذلك بابٌ آخرُ ولا نبطل هذا بهذا فلكل من ذينِك سببٌ وعلةٌ مستقلةٌ.

سؤال وجوابه

فإن قيل: لماذا قال التلميذُ: «إنَّ الله اصطفاهم بمعنى فضَّلهم بأخلاقٍ كريمةٍ لم تكن موجودةً فيمن عداهم من العربِ» وقال: «فمهما وُجدت الأخلاقُ الكريمةُ في أيِّ أحد عربيًّا كان أو عجميًّا». فأجرى التنظير بين الشيء وبعضه فإنَّ أحاديث الاصطفاء والاختيار وردتْ في فضل العربِ وقريشٍ وبني هاشمٍ فما باله يضربُ بعضَ الحديث ببعض ويحاول إبطال فضلِ بعضهم ببعض؟!

فالجواب: أنَّ له في ذلك غرضين:

الأول: ردُّ الحديث بإيراد ما يُتوهَّم معه أنَّ في نفس متن الحديث تناقضًا وغَمْغَم العبارة في ذلك لعلمِه ببطلانه أو خوفِ الشَّناعة.

الثاني: إرادةُ التفريق بين قومه ﷺ وآله وأهلِ بيته ليقيمَ بين خاصَّتهم وعامَّتهم نزاعًا في مآثِرهم ومفاخِرهم ومناقبهم ومجدِهم الفخيمِ وفضلهم القديم وتاريخهم المملوءِ بالمكارم والمناقب والآثار التي امتازوا بها على

الأجانب ليتناكروا ما لهم من الفضْلِ ويجحدوا شرفَ ذلك الأصل ويُخرِبوا بيوتَهم بأيديهم فتقرَّ بذلك عيون أعاديهم، وفي التاريخ أمثلة لمثل هذا ونظائر كثيرة، وقد استطارتْ في هذه الأزمنة مداخلُ كثيرة للتفريقِ بين هذه الأمة، منها إحياءُ البدع القديمة، ومنها ما ذكرنا، وإنَّما يقومُ به أحدُ رجلين إما عدوٌّ للإسلام والمسلمين، وإمَّا منافقٌ منهم غرَّه الدرهمُ والدينارُ فصار آلةً في أيدي الكفار ليزيد به المسلمون اختلافًا وشقاقًا فلا رحِمَ الله الخائنين.

قال التلميذُ: «وإن كان معنى «اصطفاهم» أنَّه جعل فيهم مَنْ كان يعبدالله على دين إبراهيم في وقتٍ لم يكنْ أحدٌ من غيرهم من العرب -كذا!؟- على مثل ما هم عليه من الإيمان فذلك وجهٌ معقولٌ ولكن يساويهم في هذا الاصطفاء كلُّ مَن آمن برسول الله ﷺ من العربِ والعجمِ بل المؤمنون به ﷺ أفضلُ منهم أين كانوا وحيثُ وُجدوا».اهـ

وفيه أمور:

الأول: أنَّ التلميذَ يحاول تعليلَ الاصطفاء فيستنبطُ له ما عنَّ له من العلل ثم يبطلُها على نفسه ولم يستفدْ من ذلك شيئًا إلا إعلانَه عن تحيُّره وتخبُّطه فإن الأصل الثابت والنصَّ الصحيحَ لا يبطل ببطلانِ وساوس التلميذِ وشكوكه وذلك أنَّ جهل الجاهل بحكمِ الشرع وعللِه ومناسباته لا يبطل الشَّرعَ ولا يُزعزِعه والخطأ في ذلك عائدٌ عليه فهو مبتدأُ الباطلِ ومعادُه.

الثاني: أنَّ معنى الاصطفاء أخذُ صفوةِ الشيء، ليس معناه «أنَّه جعل فيهم من كان يعبدالله» إلخ.

الثالث: أن العرب كانوا على ملَّة العربِ حتَّى أفسدها عليهم عمرو بن

لحيّ الخزاعيُّ قبل الإسلام بنحو مائة وخمسين سنةً فما معنى قوله: «أنَّه جعل فيهم من كان يعبدُ الله» إلى قوله: «لم يكنْ أحدٌ من غيرِهم من العربِ على مثل ما هم عليه منَ الإيمان» أوَ ليس حديثُ الاصطفاءِ وارداً في العرب كما هو واردٌ في بني هاشم وإن تفاوتتْ درجات الاصطفاءِ والاختصاصِ؟

أليس من الواضح أنَّ غرض التلميذِ بهذا إبطالُ فضائل العرب بإبطال فضائل بني هاشمٍ فنصب نفسَه مناضلًا عنهم ليحمِلَهم على قَبول إنكاره لفضلهم وجحده لخيريتهم من حيثُ يوهمهم أنه يدافع عنْهم؟ فما أدقَّ هذه المراوغةَ والمكرَ!!

الرابع: أنَّا إذا سلمنا للتلميذِ أنَّ العلةَ في اصطفاء الله لهم -أي بني هاشم- من سائرِ الخلق ما ذكر من أنَّه جعل فيهم من كان يعبدالله على دينِ إبراهيمَ في وقتٍ لم يكن غيرُهم من العربِ على مثل ما هم عليه منَ الإيمان، فلماذا خصَّهم الله بهذا الاصطفاء منهم دون من كان يعبدُالله على دينِ إبراهيمَ من غيرهم؟

فإن قيل: إنَّهم ليسوا مختصين بالاصطفاء دون من ذُكر.

قلنا: كلَّا بل هم مختصُّون به وإلا لما كان لما صرحتْ به الأحاديث الصحيحةُ من اختيارهم من الخلق غيرهم ثمَّ من العربِ ثمَّ من قريشٍ ولا لاصطفائهم على هذا الترتيب مرةً بعد مرةٍ معنى معقولٌ فظهر بطلان علة التلميذ وإنكسارها.

الخامس: أنا نقول له: ولماذا اصطفى الله العربَ من غيرهم كما صرحتْ به الأحاديث ألأنَّه كان فيهم من يعبدالله على مِلَّة إبراهيم في وقتٍ لم يكن أحدٌ غيرهم من سائر الناس على مثلِ ما هم عليه؟ فذلك منتقضٌ بما ذكره فليسوا

إذًا بمصطفَيْنَ من الناس مع أنه قد صحَّ الحديث باصطفائهم منهم وهذا تدافعٌ وتناقضٌ تبطل معه العلة التي ابتدعها برأيه ويثبت ما قاله الصادقُ المصدوقُ.

السادس: أنَّ أهلَ السُّنة والجماعةِ متَّفقون على فضْل العرب على من سواهم وفضل قريشٍ على العربِ وفضل بني هاشمٍ على قريشٍ ومن جملة حُججهم على ذلك هذا الحديثُ وقولنا قولهم والقولُ بمساواة غيرهم لهم في ذلك كما زعم التلميذ مستلزمٌ للخروج عن مذهبِهم وردِّ الحديث الصحيح وإبطال معناه وكفى بذلك شناعةً وبدعةً وبعدًا عن الحقِّ وأهلِه.

السابع: أنَّ علةَ التلميذِ تستلزمُ أن لا يكون بنو إسماعيل ﷺ أفضلَ من بني إسرائيلَ ﷺ وهذا خلافُ مذهب أهل السُّنة والجماعة وخلاف ما صرَّح به ابن تيمية في «الاقتضاء» بعد إيراد حديثِ الاصطفاء[١] ونصُّه: «وهذا -أي حديثُ الاصطفاء- يقتضي أنَّ إسماعيل وذريتَه صفوةُ ولد إبراهيم فيقتضي أنَّهم أفضلُ من ولد إسحاقَ ومعلومٌ أنَّ ولد إسحاق الذين هم بنو إسرائيل أفضلُ العجم لما فيهم من النبوَّة والكتاب فمتى ثبت لهم الفضلُ على هؤلاءِ فعلى غيرِهم بطريق أولى وهذا جيِّدٌ.

إلا أنَّ يقال: الحديث يقتضي أنَّ إسماعيلَ هو المصطفى من ولدِ إبراهيمَ وإنَّ بني كنانة[٢] هم المصطفَون من ولدِ إسماعيل وليس فيه ما يقتضي أنَّ ولد إسماعيل أيضًا مصطفَون على غيرهم إذا كان أبوهم مصطفى وبعضُهم مصطفى على بعضٍ.

---

(١) ص ٧٣ و ٧٤ منه.

(٢) قوله: بني كنانة يدلّ على ما غلط فيه بعضُ علماء العصرِ إذ ظنَّ أنَّ المرادَ بكنانة في الحديث أبو القبيلة فحسب فإنَّ بقية الرواياتِ تصرِّح ببطلان قولِه.اهـ مؤلف.

فيقال: لو لم يكنْ هذا مقصودًا في الحديثِ لم يكنْ لذكر اصطفاء إسماعيل فائدةٌ إذا كان اصطفاؤه لم يدلّ على اصطفاء ذريته إذ يكون على هذا التقدير لا فرقَ بين ذكر إسماعيل وذكر إسحاق ثمَّ هذا منضمًّا إلى بقية الأحاديث دليلٌ على أنَّ المعنى في جميعِها واحدٌ».اهـ

قال التلميذُ: «وإن كان معناه أنَّ الله اختار الرسول من هذا البيت فهذا صحيح ومُسَلَّمٌ لا ريب فيه، ولكنْ لا دليلَ فيه على عدمِ كفاءة غيرهم لهم في النكاح» إلخ كلامِه هنا من جهة الكفاءةِ وسيأتي الكلامُ فيها في بابِها.

وفي هذا أمور:

الأول: أنَّ قوله ﷺ: «**إنَّ الله اصْطفَى مِنْ ولدِ إبراهيمَ إسماعيلَ واصْطفَى منْ ولدِ إسماعيلَ كِنانةَ**» الحديث، مما يَعلم كلُّ ذي عقلٍ ونطقٍ ومعرفةٍ باللغة العربية أنَّ معناه مخالفٌ لما قاله التلميذُ، ومن ذا الذي يجسرُ أن يقولَ في قوله: «**إنَّ الله اصْطفَى إسماعيلَ من ولدِ إبراهيمَ**» معناه اختار محمَّدًا من ولد إبراهيم وأنَّه هو المسمَّى بإسماعيلَ كما يسمَّى محمَّدًا وفي قوله: «**واصْطفَى من ولدِ إسماعيلَ بني كِنانةَ**» معناه: اختار من ولد إسماعيل محمَّدًا وأنه يسمى أيضًا بني كنانة، وفي قوله: «**واصْطفَى قريشًا منْ كنانةَ**» معناه اختار محمَّدًا من كنانة وأنه يسمى قريشا أيضًا، فتعود ألفاظ الحديث كلُّها لفظًا واحدًا ويكون قد جعل له ﷺ أسماءً غريبةً فسماه إسماعيلَ وبني كنانة وقريشًا وبني هاشم وجعل القبائل المذكورةَ فيه شخصا واحدًا وأعاد الاصطفاء المتكرر مرة بعد مرة إلى مرة واحدة وجعل مدلولات ألفاظِه المختلفة مدلولًا واحدًا. لا يقول بهذا إلا من ودَّع عقلَه، وعبدجهلَه.

الثاني: على فرضِ عدم قصده لما ذكر فقوله: «وإنْ كان معناه أنَّ الله اختار الرسول من هذا البيت فهذا مُسَلَّمٌ».اهـ

إنَّما هو معنى جملة واحدةٍ من حديثِ الاصطفاء وهو قوله ﷺ: «اصْطفَاني مِنْ بني هاشِم» أي اختارني منهم وترك التلميذُ معنى بقيةِ جُملِ الحديث وهي تدلُّ على أنَّ الله اختار بني هاشِمٍ من قريشٍ كما اختار قريشًا من كنانةَ كما اختار كنانةَ من ولد إسماعيل وتسليمه ذلك القدرَ من معناه ملزمٌ له بباقيه، ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥].

الثالث: أنه لم يثبت للعربِ ولا لقريشٍ ولا بني هاشم فضلًا بكونِ رسول الله ﷺ منهم وهذا خلافُ ما قاله العلماء.

قال ابن تيمية في «الاقتضاء»[(١)]: «وليس فضلُ العربِ ثمَّ قريشٍ ثمَّ بني هاشمٍ بمجرَّد كون النبيِّ ﷺ منهم وإن كان هذا من الفضلِ بل هم في أنفسِهم أفضلُ، وبذلك ثبت لرسول الله ﷺ أنَّه أفضلُ نفسًا ونسبًا وإلا لزم الدَّورُ».اهـ

صنيع التلميذ في رد النصوص وما يفعله الملاحدة

قد علمتَ أنَّ صنيعَ التلميذَ في ردِّ النصوص هو أن يعرِضَها على عقلِه وما يستحسنُه رأيه فإنْ قبلها ورضِيَها وإلا ردَّها، وهذا ينافي حقيقةَ الإسلامِ الذي هو الاستسلامُ والانقيادُ لما جاء عن الله ورسوله، ولا يفعلُ ذلك إلا منْ جعل هواه وعصبيتَه إمامَه وقائدَه لا الكتابَ والسُّنةَ، والواجب على كل مسلم إذا بلغتْه

---

(١) (ص ٧١) منه.

النصوص الصحيحة عن رسول الله ﷺ أن يسارعَ إلىٰ قبولها والتَّسليمِ لأحكامِها.

ثم إنْ كان ممَّن فتحَ الله له أبوابَ العلم وزيَّنه بالتقوىٰ وآتاه الفرقان نظر فيما اشتملتْ عليه من الحِكَم والمصالحِ ليزداد إيمانًا مع إيمانه وعلمًا إلىٰ علمِه، فإنِ استَعصىٰ عليه شيءٌ من ذلك عرف حدَّه وأدىٰ حقَّه ووكَلَه إلىٰ عالمه ولم يتعدَّ طورَه فيهلكُ هلاكًا لا يُرجَىٰ بعده فلاحُه.

وأمَّا العاميُّ والشادي في العلم والمتوسط فيه فلا يجمُل بهم إلا المسارعةُ إلىٰ قبولِه والجِدُّ فيما يقتضيه الامتثال، فإنَّه إنْ فتحَ علىٰ نفسِه بابَ التَّعليل آل به لا محالةَ إلىٰ الضلالِ والتضليلِ، لاسيَّما إنْ كانَ ممَّن خلخلتْ قلبَه الشُّبَهُ وأوطنته الشهواتُ، وزلزل عقيدتَه ما استطار في الآفاق لهذا العهد منْ طعنِ الملاحدة ودعاةِ النَّصرانية في الدينِ وقد يكونُ في قلبِ أحدِهم نفاقٌ كامِنٌ فيكون تعرضُه لمثل هذا مما يقويِّه ويثبتُه في قلبه لتفاوتِ العقول والقلوبِ في استحسان ما يبدُو من حكمة بعضِ الأحكام والميلِ إليها.

وقد يَغْشىٰ بعضَها دخانٌ من الهوىٰ والنِّفاق أو العادةِ أو الشَّهوة فيحجبُه عن صحَّة النظر فيها وتمامِ الاطِّلاع عليها، وقد يَعْلو مطلعِ تلك الحكمَة وتَدِقُّ معانيها وأسرارُها فيعجِزُ عقل مثله عن تعقُّلها أو يفهمها معكوسةً أو يكون ما عنده من الهوىٰ والنِّفاق أكثر لُصوقًا بقلبه وامتزاجًا به فتثور نفسُه لدفعها وردِّها لما يقتضيه التضادُّ بينهما وفي ذلك هلاكه والعياذُ بالله.

وقد جرىٰ علىٰ هذه القاعدةِ التي جرىٰ عليها التلميذُ الملاحدةُ من أهل هذا العصرِ في طعنِهم علىٰ الدين فيردُّونه ويطعنُون فيه بدعوىٰ عدمِ مطابقتِه للعقلِ

أو بأنَّه لا معنىٰ له ونحوِ ذلك وقد كذَبوا لعنَهم الله ولكنْ طبع الله علىٰ قلوبهم واتَّبعوا أهواءَهم.

ومما ذكرناه يُعلمُ الخطرُ العظيمُ في تربيةِ صغارِ الأطفال والمتعلِّمين في المدارسِ الصغيرةِ علىٰ الاجتهاد في الأمورِ الدينيَّة، واطِّراحِ أقوال الأئمة، والنظر في الكتاب والسُّنة مستقلين به علىٰ صغرِ سنِّهم وضعفِ عقولهم وقلَّة علومِهم وبعدِهم عن المواد التي تؤهِّل لهذه المرتبةِ العظيمةِ التي لم تصحَّ إلا لأفرادٍ من هذه الأمة علىٰ كثرة علماءِها المبرِّزين، ولو استكمَل اليوم مستكملٌ جميعَ أدوات الاجتهاد فلا يَستغْني عن النَّظر فيما قاله الأئمةُ قبلَه والاقتفاء لآثارهم.

وقد رأينا ما وقع فيه السودانيُّ وتلميذُه من الأغلاطِ التي لا تخفىٰ علىٰ صغارِ طلبةِ العلمِ لما راما معالجةَ ما لم يحيطا بعلمِه ولما يأتِهم تأويلُه فكيف بالرَّعَاعِ والهَمَجِ؟!!

ومن العجبِ العجيبِ في هذه الأزْمنة أن يتكلَّم في أهمِّ مسائل الدين وأجدرِها بالتأمُّل التَّامِّ والعلم الكامِل أناسٌ ليسُوا من أهله.

وقد قام بعضُهم منذ أيام قريبةٍ خطيبًا في جمعٍ عظيمٍ بمسائلَ من مسائل الخلافِ المهمَّةِ وهو مع ذلك يتعاطىٰ الرِّبا وطعامُه وشرابُه وملبَسُه ومسكنُه كلُّه من الرِّبا، وكان أبوه مرابيًا وغذاه بالرِّبا منذ صغره ولا يزالُ مصرًّا عليه إلىٰ اليوم فيا عبادَ الله متىٰ ائتمنَ الله علىٰ دينه المرابِين المحاربينَ له ولرسولِه؟! فياويلَ قومٍ هؤلاءِ هداتُهم ودعاتُهم.

وهذا مصداقُ ما رواه الطبرانيُّ والحاكمُ في الكُنىٰ وابنُ عساكر من حديث عوفِ بنِ مالك الأشْجَعِيِّ عن رسول الله ﷺ: «**إنَّ بينَ يدي السَّاعةِ سنينَ خدَّاعةً يُتَّهمُ فيها الأمينُ ويُؤتَمَنُ فيها الخائنُ ويُصدَّقُ فيها الكاذبُ ويُكذَّبُ فيها الصَّادقُ ويَتكلَّم فيها الرُّوَيْبِضَةُ**» قال: يا رسول الله وما الرُّوَيبِضةُ؟ قال: «**السَّفِيهُ ينْطِقُ في أمرِ العامَّة**»[1].

ورواه من حديثِ أنسٍ بلفظِ: «**إنَّ أمامَ الدَّجَّالِ سِنينَ خدَّاعةً**»[2].

وعند نُعيم بن حمَّاد عن أبي هريرة بلفظ: «**تكونُ قبلَ خروجِ المسيحِ الدَّجَّال سُنونَ خَدَّاعةٌ**» إلخ، وآخره: «**ويتكلَّمُ الرُّوَيْبِضَةُ الوَضِيعُ عَنِ النَّاسِ**»[3].

وأخرجه أحمدُ وابنُ ماجه بلفظِ: «**سَيأتي على النَّاسِ سَنوَاتٌ خَدَّاعاتٌ**» الحديث، وآخره: «**وينطقُ فيها الرُّوَيْبِضَةُ**» قيل: وما الرويبضة؟ قال: «**الرَّجلُ التَّافِهُ يتكلَّم في أمرِ العَامَّةِ**»[4].

---

(١) أخرجه البزَّارُ في «مسنده» (رقم٢٧٤٠)، والطبرانيُّ في «الكبير» (١٨/ ٦٧) (رقم ١٢٣)، وابنُ عساكر (٥٨/ ٤٧) من حديثِ عوف بن مالك. قال الهيثميُّ (٧/ ٣٣٠): «رواه الطبرانيُّ بأسانيد وفي أحسنِها ابن إسحاقَ وهو مدلِّس وبقيةُ رجاله ثقاتٌ».

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٠)، وقال الهيثميُّ (٧/ ٢٨٤): «وفيه ابنُ إسحاق وهو مدلِّس».

(٣) أخرجه نُعيم بن حماد في «الفتن» (رقم ١٤٧٠)، وفيه: يزيدُ بن عياض قد أجمعوا على ضعفِه. انظر: «التهذيب» (١١/ ٣٥٢).

(٤) أخرجه أحمدُ (٢/ ٢٩١)، وابنُ ماجه (رقم ٤٠٣٦)، والحاكمُ (٤/ ٤٦٥، ٤٦٦) وصحَّح إسنادَه ووافقه الذهبيُّ. وقال البُوصِيريُّ في «مصباح الزجاجة» (٤/ ١٩١): «هذا إسنادٌ فيه مقالٌ».

ومعنىٰ خِداعُ السِّنين أنَّه تكثرُ فيها أسبابُ الباطلِ ويظهَر زخرفُه وتزْوِيقُه وتستطيرُ شُبَهُه، تؤيدها أمورٌ كاذبةٌ وتهاويلُ وخيالاتٌ ساحرةٌ تأخذ بأسماع العامَّة وأبصارهم وتَستلِبُ ألبابَهم، وتتزينُ لهم بما يبعثُ شغَفَهم وولهَهم بها، فتنعكسُ عليهم الأوضاعُ الدينيةُ والأخلاقيةُ والاجتماعيةُ، فيُتَّهم عندهم بسبب ذلك الأمينُ ويُؤتمن الخائنُ إلخ.

وقوله: «ويتكلَّم الرُّوَيْبِضَة» أي: السَّفيهُ التافهُ المغمُوصُ في دينه الوضيعُ في حسَبه، وهذا من الانعكاسُ في شئون الاجتماع وما يقتضيه النِّظام من استقلال الكبار بالكلام في الأمور العامَّة، وإنَّا لنرىٰ بعض السَّاقطين ومن يتقذَّر العقلاءُ التلفظ بأسمائهم ينشُرون بين الناس ما هو شبيهٌ بهم في الأمور العامَّة والطوارئ المهمَّة ويُفيضون في عيبِ العلماء العاملين وأهلِ البيت الطاهرين بكتابات عفِنَةٍ كلُّها سِباب وكذبٌ وبهتانٌ لا يمسُّها النزيهُ إلا بعُودٍ، ومنهم من لا يصلِّي ولا يصوم ولا يتنزَّه عن النَّجاسة ومنهم المدمنُ علىٰ الخمر والمصرُّ علىٰ الفواحش ومن لا يعبأ الله به، ويجدون مع ذلك من يقرأ كتاباتهم بل ويَستشهِد بأخبارهم المفتراة.

فأمثال هؤلاء هو الذي سُمِّي في الحديث واحدُهم بالرُّويبضة والمصدقون لهم هم المغرورن الذين يأتمنون علىٰ دينِهم وأمرِهم الخائنَ ويخوِّنون الأمينَ ويصدِّقون الكاذبَ ويكذِّبون الصَّادقَ فهذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله.

وقد بلغَ هذا الأمر من أهل العصرِ حدًّا لا مطمعَ في تلافيه فإنَّه مبنيٌّ علىٰ أمور قد استحكمتْ في عقولِهم، فيعتقدُون أنَّ زمانَهم هذا زمانُ النور والعلم

وأنه العصرُ الذي أَمِن الناس فيه أن ينْخدعوا بضلالةٍ أو يُؤخذوا علىٰ غِرَّةٍ، وأنَّهم لا يزالُون في تَرَقٍّ وتجدد فهم يفضلون كلَّ جديد في الأراء وغيرها ويذمُّون القديم ويصفُون أهله بالجمودِ والبلَه والغفْلة، ويسمُّون الانخلاع عن قيود الشرعِ الحريَّةَ ورَدَّ نصوصِه بمجرَّد العقلِ: الاستقلالَ الفكريَّ.

وابتدعُوا الآنَ حريةَ الاعتقاد، وحقيقتها الإلحاد والزندقة، ومتىٰ اعتقد الإنسان أنه حرٌّ فيما يعتقد فقد كفر، فما بالك بمن انخلعَ عن عقائد الشَّرع بالكلية وسماها حريةً، وهكذا قد وضعوا لكلِّ مُخْزِيةٍ من إلحادِهم لفظًا جميلًا خدَّاعًا ودعَّموه بشُبَهٍ مزوَّقةٍ وألفاظٍ مرقَّشة، فخدعوا أنفسهم وغيرهم، وقد اجتمع ملاحدةُ العصر والبابية علىٰ النداء بحرية الاعتقاد، وذلك آيِلٌ بمن اتبعهم إلىٰ الفوْضى الاعتقاديةِ وداعٍ بحكم الضرورة إلىٰ تعلُّق الفِطَر بأمر تسكن إليه قلوبها، حتَّىٰ إذا كثر منهم المتحيرون والشَّاكُّون جاءهم الدَّجال فالتفُّوا حوله.

ونرىٰ أنَّ هذه الأسباب تستطيرُ في العالم بسرعةٍ وأنَّ المؤمنَ ليستشعر من اليومَ مصداقَ الحديث من إطباقِ أهل الأرض علىٰ اتِّباع الدَّجال إذا خرج إلا اثنا عشر ألفا من المسلمين، ولولا خوفُنا من تضرَّر بعض الناس بشُبَه هؤلاء الملحِدَةِ لذكرنا أمثلة كثير من طعنهم في أحكام الدِّين ونصوصه، قد سبكت هي وما جرىٰ عليه التلميذُ في ردِّ حديث الاصطفاءِ علىٰ غرار واحد.

وبالجملة: فالله خليفةُ رسول الله ﷺ علىٰ كلِّ مسلمٍ كما وردَ في الحديث الذي ذكر فيه الدجال: «**إنْ يَخرُجْ وأنا فيكُم فأنا حَجِيجُه دونكم وإنْ يَخرُجْ**

ولستُ فيكم فامرؤٌ حجيجُ نفسِه والله خَليفَتي على كلِّ مسْلم»[1]. رواه مسلمٌ.

كلام ابن حزم على حديث الاصطفاء

ذكر ابنُ حزمٍ حديثَ الاصطفاء في كتابه «الفصل» وزعم أنَّ القائلَ بما يقتضيه الحديثُ من التفضيل رافضيٌّ! كأنَّ أهل السُّنة والجماعة كلُّهم عنده روافضُ، وهذا شأنه وشأنُ بقية النَّواصب في رمْي مخالفيهم بكلِّ شنْعاء، وبه اقتدىٰ بعضُ النَّاس.

وقد رمىٰ أناسٌ منهم الشافعيَّ لمحبته أهل البيت بالرَّفض، كما أنكروا علىٰ الإمام أحمدَ بن حنبل تربيعَه بعلي عَلَيْهِ السَّلَامُ في الخلافة، ولكنَّهم لا يشنِّعون علىٰ غالية اليزيديَّة الذين يعتقدُون أنَّ يزيد بن معاويةَ كان نبيًّا وكان يشرب الخمر وزعموا أنَّ الأنبياء كذلك كانوا يشربُون الخمر.

ولا علىٰ الذين كان هؤلاء الغالية قرَّةَ أعينِهم وغاية أمنيتهم ففرضوا لهم قسمًا من الخمُس ليكثر عددهم ويكثف جمعهم وتركوا ذوي القربىٰ واليتامىٰ والمساكين وابنَ السبيل.

ولا الذين كانوا يعتقدُون وجوبَ طاعةِ بني مروان في معصية الله، ولما تولَّىٰ عمر بن عبدالعزيز أرادَ أنْ يمحوَ تلك العقيدةَ الخبيثةَ فلم يستطعْ.

ولما مات جاء عشرون من كبار علماء أهل الشام إلىٰ يزيدَ بن الوليد فحلَفُوا له أنَّه لا يتولىٰ خليفةٌ إلا كتب الله له الحسناتِ وتجاوز له عن السيئاتِ.

---

(١) أخرجه مسلم في الفتن (رقم ٢٩٣٧).

وقد حكىٰ عنهم هذا غير واحدٍ بل لم يستطعْ إنكارَه لا ابنُ الجوزيِّ ولا ابنُ تيميةَ ولم نرهم أكثروا في أولئك الذين جعلوا سلطان الإسلام الذي بأيديهم وسيلةً إلىٰ خنقِ الإسلامِ حتَّىٰ لا ينتشرَ في الأمَمِ فضربُوا الجِزيةَ علىٰ من أسلم من العجم وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم إلىٰ الصحارىٰ يصيحون وامحمداه وامحمداه يتلددون ولا من نصير ولا مجير، حتىٰ إذا غضب لهم طوائفُ من الذين يأمرُون بالقسطِ من النَّاس عدَوْا عليهم فحاربُوهم وقتلوا منهم فأسرفُوا حتىٰ إذا ظفِروا أمَّنُوهم ثم غدرُوا بهم فقتلوا منْهم أحدَ عشرَ ألفًا صبرًا فنشروا بذلك في أكناف العالم السُّمعة السيئةَ عن الإسلام.

ولا في الذين ناصبُوا أممًا كثيرةً مما وراء النَّهر الحرب وكانوا قد أسلموا فضربوا عليهم الجزيةَ فبغَّضُوا إليهم الإسلامَ حتىٰ اضطروهم إلىٰ الارتداد عنه والمدافعة عن أنفسهم، ولولا ذلك لانتشر الإسلامُ في القرن الثاني ولم يمنعه من الصين ولا أوروبا مانع، فكان أولئك أشدَّ عليه من عدوِّه الخارجيِّ.

ولا في الذين كانوا يعتقدُون كفرَ من خرجَ علىٰ أحدٍ من بني مروان أو قال بجوازِ الخروجِ عليهم والكلامُ في هذا المعنىٰ طويل.

وإنَّما المقصود الإشارةُ إلىٰ العلامة الظاهرةِ في المغمُوصِين المتظاهرين بالانتساب إلىٰ السُّنة وهم يُسِرُّون النَّصبَ والبدعةَ، وهي مسارعتهم إلىٰ التشنيع علىٰ القائل بالحقِّ إذا كان كلامُه متعلقًا بأهل البيت ورميه بالألقاب المنفِّرة وبكلِّ عظيمة وإغضاؤهم الطرف وتهوينهم الأمر وتلمُّسهم المعاذير للمبطلين إذا كانوا أعداءً لهم، وهذا مصداقُ الحديث: «لتَتَّبِعنَّ سَنَنَ مَنْ قبلكم

شِبرًا بشِبرٍ وذِراعًا بذِراعٍ حتَّى لو دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لدَخَلْتُمُوه»[١].

ومن تدبَّر خطابَ الله لبني إسرائيلَ في القرآن وتأنيبَهم الشَّديد على ما فعله أسلافُهم عرفَ المصيبةَ التي أصابتْ هؤلاء المخذولين بتولِّيهم الجبابرةَ واستمساكِهم بهم ليحشَرُوا في زُمْرتهم ويُدعَوْا معهم يومَ يدعى كلُّ أناس بإمامِهم.

ولنعدْ إلى ما نحنُ بصددِه فنقول: إنَّ ابنَ حزمٍ بعد أنْ رمى أهلَ السُّنة بالرَّفض،وأوَّلَ الحديثَ بتأويلٍ باردٍ جامد تافهٍ لا يوافق لغةً ولا وضعًا ولا عقلًا ولا نقلًا، يضربُ به وجه اللغة والشرعَ وبقيةَ رواياتِ الحديثِ وكلام علماءِ الأمة، وكان صنيعُه من أبينِ الدِّلالات على أنَّ ذلك الرجل الظاهريَّ الجامدَ على الظواهر والزَّاريَ بالقياسِ الصحيح وأهله، والمشنِّعَ على السلف والأئمة من أجله من أشدِّ الناس قرْمَطةً وأسمجِهم أخذًا بالتأويل وأسرعِهم إلى تحريف النُّصوص إذ لم توافقْ هواه.

وكيف لا وهو من معطلةِ الصفاتِ الذين يعبُدون ربًّا لا يُثبتون له صفة ولا يجعلون لأسمائه الحسنى معنى فينفون حقائقَ أسمائه وصفاتِه؟!

وقد تقدم نقل بعض ما قاله ابن تيمية في معنى الحديث وهو كالراد عليه فإنه كثيرًا ما يتعقبه من غير أن يصرح باسمه كما يُعلم بالسَّبر، وقد زعم ابنُ حزم أنَّ المرادَ باصطفاء الله إسماعيل من ولد إبراهيمَ اصطفاءُ كونِه منهم، أي اصطفى أن يكون إسماعيل من جملة ولد إبراهيم وهكذا، وقضيةُ كلامِه هذا أنَّ

---

(١) أخرجه البخاريُّ في أحاديثِ الأنبياءِ (رقم ٣٤٥٦) من حديثِ أبي سعيد الخدريِّ.

إسحاقَ مثلُ إسماعيلَ في ذلك فكلاهما اصْطُفي كونُه من ولد إبراهيم فلا فرق في هذا الاصطفاء بين إسماعيل وإسحاق ولا بين نبيِّنا ﷺ وسائر ولد إسماعيل بل لا فرق على قوله بينه وبين كلِّ إنسانٍ من أيِّ أمة كان.

وقد صرَّح بهذا فقال: «كما اصطفى أنْ يكونَ موسى من بني لاوي وأنْ يكون بنو لاوي من بني إسحاق وكلُّ نبيٍّ من عشيرته التي هو منها»[1].اهـ

وهذا منه تعطيلٌ لمعنى الحديث وإخراجٌ له إلى شيء مرذول ولا يستغرب هذا ممن لا يجعل لأسماء الله الحسنى معنى تمتاز به على بقية الأسماء فإنه يقول أنه لا فرق بين العليم والقدير ولا بين السميع والبصير!! ومن ألحد في أسماء الله إلى هذا الحدِّ فلا عجب أن يحرف فضائل محمَّدٍ ﷺ وفضائل قبيله وذوي نسبه، وقد أتبع ما تقدم بكلام نتفادى عن ذكره لشناعة ألفاظه وخشونة تعبيره وقد شذَّ بَهُ التلميذُ ونقله ورددناه آنفًا.

وخلاصة القول في ذلك: أنَّ ابن حزم جعل معنى الاصطفاء كنحو ما يقوله المتكلِّمون في الإرادة أنَّها تخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه من الممكنات الست المجموعة في قول الشاعر:

المكنـــــاتُ المتقـــابلاتُ ... وجودُنـــا والعـــدمُ الصِّــفاتُ
أزمنـــةٌ أمكنـــةٌ جهـــاتُ ... كـــذا المقـــاديرُ روى الثِّقـــاتُ

وهذا معنى عامٌّ شاملٌ لكلِّ ما وُجد من الممكنات فيكونُ الاصطفاء عنده عامًّا حتى للخنازير والكلابِ والحشرات وهذا غايةُ ما يبلغه المخذولُ عن إصابةِ الحقِّ، ولم يتفطنْ هذا الظاهريُّ الجامد في الفروع المعطِّل الغالي في

---

(١) «الفصل في الملل» (٤/ ١١٨).

الأصول، أنَّ تأويله الباردَ لا تحتمله بقية الروايات المتقدمة كرواية الترمذيِّ وهي الحادية عشرة وفيها ثَمَّ: «خيَّر القبائلِ فجَعَلني منْ خيرِ القبائلِ ثمَّ خيَّر البُيوتَ فجَعَلني منِ خَيرِ بُيوتِهم فأنا خيرُهم بيتًا وخيرُهم نفْسًا».

وسيأتي النقلُ عن «القاموس» وغيره أن «خيَّر» معناه: «فضَّل»، ومنه حديث: «أنه خيَّر دُورَ الأنصار»[1] أي: فضَّل بعضَها على بعض.

ومنه حديث البخاريِّ: «كنا نُخيِّر بينَ الناسِ»[2]، وأنَّ اصطفى معناه أخذ الصفوة من الشيء والنَّقْوة منه وهي خلاصتُه وخيره وما صفى منه، وقد جاء في بعض الروايات بلفظ: «اختار»، ومعناه أخذ الخيرة وليس معناه ما يقابل الجبر كما اصطلح عليه علماءُ الكلام، ولا يحمَل كلامُ الله ولا كلامُ رسوله على الاصطلاحات المحْدَثة.

قال الراغبُ الأصفهانيُّ في «مفرداته» «والاختيار طلبُ ما هو خير وفعله وقد يقال لما يراه الإنسانُ: خيرًا، وإن لم يكن خيرًا وقوله: ﴿ وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الدخان: ٣٢] يصحُّ أنْ يكونَ إشارةً إلى إيجاده إياهم خيرًا وأنْ يكونَ إشارةً إلى تقديمِهم على غيرهم والمختارُ في عُرف المتكلِّمين يقال لكلِّ فعلٍ يفعلُه الإنسان لا على سبيل الإكراه فقولهم هو مختار في كذا فليس يريدون به ما يراد بقولهم فلانٌ له اختيار فإنَّ

---

(١) أخرجه البخاريُّ في مناقب الأنصار (رقم ٣٧٨٩)، ومسلمٌ في فضائل الصحابة (رقم ٢٥١١).

(٢) أخرجه البخاريُّ في أصحاب النبيِّ ﷺ (رقم ٣٦٥٥).

الاختيار أخذ ما يراه خيرًا»[1].اهـ

وقد تقدَّم نقل كلامِ ابنِ القيِّم في الجزء الأوَّل الصحيفة ٢٢١ ولعلَّه إنَّما ردَّ به على ابن حزم فإنَّه وشيخَه ابن تيمية كثيرًا ما يتعقَّبانِه وقد يصرِّحان باسمه وقد لا.

ولم يأتِ الاصطفاء بمعنى الإرادة أصلًا ولا يقدِر القائل بذلك على إيراد شاهدٍ واحدٍ بما يقول والذي في الحديث أنَّ الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل ولم يقل من ولدِ إبراهيمَ كون إسماعيل ولا يصحُّ هذا الإضمار بل هو مبطلٌ لما يقتضيه أفرادُه بالذكر من التخصيص فإنَّ كونَه منهم قدْرٌ مشتركٌ بين كلِّ والد وما ولد فلا معنى لإيرادِه في معرضِ الثَّناء وشكر النعمة حينئذ، ولا لإيراد العلماءُ له في فضائله ﷺ وفضلِ نسبه وقومه وأهل بيته، ثمَّ ما الدليل على ذلك المضاف المحذوف وما أبعد البَوْنَ بين الكائن والكون ولو جاز تقدير مثل هذا لجاز أن يقال في قوله تعالى: ﴿يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ﴾ [آل عمران: ٤٢] معناه اصطفى كونَك، فإنَّه مماثلٌ لقوله ﷺ: «**واصطفَاني منْ بنِي هاشِمٍ**».

وله أنْ يقول في قوله تعالى: ﴿وَطَهَّرَكِ وَٱصۡطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٤٢] تقديره: واصطفى كونَكِ على نساء العالمين، فإنه لا فرقَ بين إعمال فعل الاصطفاء في الضمير أو الاسم العلَمِ للشَّخص أو القبيلة سواء كان متعديًا إلى المفعول الثاني بـ«من» أو «على» فإنَّه متى صحَّ إضمار غير جائز هناك صحَّ مثلُه هنا.

---

(١) «المفرداتُ في غريبِ القرآنِ» (١/ ٣٠١).

وفي قوله تعالىٰ: ﴿ لَّوْ أَرَادَ ٱللَّهُ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا لَّٱصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ﴾ [الزمر: ٤] أنَّ معناه: «لاصطفىٰ كونَه» فيكونُ مآل معناه هكذا: «لاصطفىٰ مما يخلقُ خلقَ ما يشاء أي اصطفىٰ الخلقَ الذي هو الفعل من المخلوقِ أو الخلق من الخلق والمراد به فيهما الفعلُ إذا جعلت «ما» في قوله: «مما» مصدريةً وكِلا الوجهين غير مفهومٍ إذ لا يعقلُ اصطفاءُ الفعل الإلهيِّ من الفعل أو فعل التكوين الإلهيِّ من نفس المفعول المكوَّن كما أنَّه لا معنىٰ لاصطفاء كون كذا من كذا -علىٰ ما قاله- إلا إرادة تكوينِه منه وهذا معنىٰ عامٌّ في كل ما خصصتْه الإرادةُ من عالٍ ودون ولا يجهل أصحاب رسول الله ﷺ أن ذلك واقع بإرادة الله تعالىٰ حتىٰ تحوج الحال إلىٰ أعلامهم ولا تسمَّىٰ الإرادة بهذا المعنىٰ اصطفاء واختيارًا ولا معنىٰ لتخصيصه بالذكر حينئذ بل يكون من بابِ السَّماءُ فوقَنا والأرضُ تحتَنا ولذلك قال ابنُ القيِّم: «ليس المرادُ بالاختيار الإرادة التي يشير إليها المتكلِّمون فإنَّ هذا الاصطلاحَ حادثٌ منهم لا يحمَل عليه كلام الله بل لفظُ الاختيار في القرآن مطابقٌ لمعناه في اللغة وهو اختيار الشيءِ علىٰ غيره وهو يقتضي ترجيحَ ذلك المختار وتخصيصَه وتقديمَه علىٰ غيره وهذا أمرٌ أخصُّ من مطلقِ الإرادة والمشيئة»[1] إلخ ما تقدم عنه فراجعْه.

وهذا بعضُ كلامِ ابنِ تيمية في ابنِ حزم نقلْناه لئلا يظنَّ الظانُّون أنا تحاملْنا عليه فيما وصفْناه به، قال بعد أن ذكر عقيدة القرامِطة: «وقد قاربهم في ذلك

(١) «شفاءُ العليلِ في مسائلِ القضاء» (ص٣٢).

من قال من متكلِّمة الظاهريةِ كابنِ حزمٍ أنَّ أسماءه الحسنىٰ كالحيِّ والعليم والقدير بمنزلةِ أسماء الأعلامِ التي لا تدلُّ علىٰ حياة ولا علمٍ ولا قدرةٍ، وقال: ولا فرق بين الحيِّ وبين العليم وبين القدير في المعنىٰ أصلًا، ومعلوم أنَّ مثل هذه المقالات سفسطةٌ في العقليات وقرْمَطةٌ في السَّمعيات».

ثم بعد أنْ ردَّ عليه ذلك قال: «فهذا ونحوُه قرمطةٌ ظاهرةٌ من هؤلاء الظاهرية الذين يدَّعونَ الوقوف مع الظاهر وقد قالوا بنحوِ مقالة القرامطة الباطنية في باب توحيد الله وأسمائِه وصفاته مع ادِّعائهم الحديثَ ومذهب السَّلف وإنكارهم علىٰ الأشعريِّ وأصحابه أعظمَ إنكار ومعلوم أنَّ الأشعريَّ وأصحابَه أقربُ إلىٰ السَّلف والأئمة ومذهبِ أهل الحديث في هذا الباب من هؤلاءِ بكثيرٍ.

وأيضًا فهم يدَّعون أنَّهم يوافقون أحمدَ بن حنبل ونحوه منَ الأئمة في مسائل القرآن والصِّفاتِ وينكرون علىٰ الأشعريِّ وأصحابِه، والأشعريُّ وأصحابُه أقربُ إلىٰ أحمد بن حنبل ونحوِه من الأئمة في مسائلِ القرآن والصِّفات منهم تحقيقًا وانتسابًا، أمَّا تحقيقًا فمنْ عرفَ مذهبَ الأشعريِّ وأصحابه ومذهبَ ابنِ حزم وأمثالِه من الظاهرية في باب الصِّفات تبين له ذلك وعلم هو وكلُّ من فهم المقالتين أنَّ هؤلاءِ الظاهريَّة الباطنية أقربُ إلىٰ المعتزلةِ بل إلىٰ الفلاسفةِ من الأشعريةِ وأنَّ الأشعريةَ أقربُ إلىٰ السَّلف والأئمةِ وأهلِ الحديث منه».اهـ

وبعد أن ذكر بعضَ من خالف الأشعريَّ من أصحابه في بعض المسائل

قال: «فمعرفةُ ذلك نافعةٌ جدًّا كما تقدم في الظاهرية الذين ينتسبُون إلى الحديث والسُّنة حتَّى أنكروا القياس الشرعيَّ المأثورَ عن السَّلف والأئمةِ ودخلُوا في الكلامِ الذي ذمَّه السَّلفُ والأئمةُ ونفَوا حقيقة أسماءِ الله وصفاتِه وصارُوا مشابهين للقرامطةِ الباطنيَّة بحيث تكون مقالةُ المعتزلة في أسماء الله أحسنَ من مقالتهم فهم مع دعوى الظاهر يُقَرْمِطون في توحيد الله وأسمائِه»[1].اهـ

(١) «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص١٢٥ - ١٢٨).

كلام العلماء في معنى حديث الاصطفاء

اعلم أنِّي قد عقدتُ بابًا لما قاله العلماءُ في معنىٰ هذا الحديثِ كالنوويِّ والحافظ ابن حجر وابن العربِّي والقرطبيِّ والحافظ مُغَلّطاي والحكيم التِّرمذيِّ والبسنوي وغيرِهم ثم رأيتُ الكتابَ قد طال بذلك فاقتصرتُ علىٰ نقلِ كلام بعضِهم مع الإتيان بخلاصةِ ما يُفهم من أقوالهم مشفوعًا بما فتحَ الله عليَّ به.

وممن تكلَّم في ذلك فأطال من أهل عصرنا العلامةُ النِّحرير والبحَّاثة النَّقاد الشهير السيدُ محمَّد رشيد رضا الحسيني نزيلُ مصر ودونك ما قاله في كتاب «ذكرىٰ المولد النبويِّ» له، قال: «إنَّ الله اصطفىٰ آدمَ ونوحًا وآلَ إبراهيمَ وآل عمرانَ علىٰ العالمين إذْ جعل فيهم النبوَّة والهدايةَ للمتقدِّمين والمتأخِّرين، ثم اصطفىٰ كنانة من آل إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، واصطفىٰ قريشًا من كنانة، واصطفىٰ من قريش بني هاشِم، واصطفىٰ سيِّد ولدِ آدمَ من بني هاشِم.

فكان آلُ إسماعيل أفضلُ الأوَّلين والآخرين كما كان بنو إسحاق أفضلُ المتوسطين، إذ كانت هدايةُ الأنبياء من بني إسحاق وغيرهم خاصةً وهداية هذا النبي من آل إسماعيل عامةً فبه أكمل الله الدِّين وأتمَّ نعمته علىٰ العالمين كما اقتضته سنَّته تعالىٰ في النُّشوء والارتقاء التي كانت في البشر أظهر منها في سائر الأحياء.

كيف كان اصطفاءُ الله لهذه الأصول من الأمَّة العربية الذي ثبت في «صحيح مسلم» وغيره من كتبِ السُّنة السَّنية؟ وبماذا امتاز قومُ خاتم الرسل الكرام ففَضَلُوا به غيرَهم من الأقوام حتىٰ استعدُّوا به لهذا الإصلاح الرُّوحي المدني العامِّ الذي اشتمل عليه دين الإسلام علىٰ ما طرأ عليهم من الأمية وعبادة الأصنامِ وما أحدثتْ فيهم غلبةُ البداوة من التفرق والانقسام؟

الجواب: كانت العربُ ممتازةً باستقلال الفكر وسَعة الحريَّة الشخصيَّة أيام كانت الأمم ترسُف في عبودية الرِّياستين الدينيَّة والمدنية محظورًا عليها أن تفهم غير ما يلقنها الكهَنةُ ورجال الدين من الأحكام الدِّينية وأن تخالفهم في مسألة عقلية أو كونيَّة أو أدبية، كما حظرتْ عليها حريةُ التصرفات المدنية والمالية.

كانت العربُ ممتازةً باستقلال الإرادة في جميع الأعمال أيامَ كانتِ الأمم مذَلَّلة مسخَّرة للملوك النُّبلاء المالكين للرِّقاب والأموال يستخدمونها كما يستخدمون البهائم ويصرِّفونها كما يصرِّفون السَّوائمَ لا رأيَ لهم معها في سِلْم ولا حرب ولا إرادة لها في عمل ولا كسب.

كانت العرب ممتازةً بعزة النفس وشدَّة البأسِ وقوة الأبدان وجرأةِ الجنان أيامَ كانت الأممُ مؤلفةً من رؤساء أفسدهُم الإسرافُ في التَّرف ومرؤُسين أضعفَهم البؤْس والشَّظف وسادةٍ أبطرهم بغيُ الاستبداد ومسُودِين أذلهم قهر الاستعباد.

كانت العرب أقربَ إلى فضيلة المساواة بين الأفراد من غير شرائعَ تحترم بالاعتقاد ولا قوانينَ تكفُلها قوةُ الأجناد أيامَ كانت الأمم تنقسِم إلى طبقاتٍ يرتفعُ بعضُها عن بعض عدَّة درجات لا بفضائلَ وراثيةٍ من علمية أو عملية بل بحكم وراثة الخلفِ الصالحين للسَّلف المستكبرين باستبداد الملك أو تقاليد الدِّين.

كانت العرب ممتازةً بالذَّكاء واللَّوذَعِية وكثيرٍ من الفضائل الموروثة والكسبية كقِرىٰ الضيوف، وإغاثة الملْهوفِ، والنَّجدة والإباءِ، وعلوِّ الهمة والسَّخاء، والرحمة والإيثار وحماية اللاجِئ وحرمةِ الجار، أيامَ كانتِ الأمم

مرهقةً بالأَثَرَة والأنانيةِ والأنين من ثقلِ الضَّرائب والأتاوىٰ الأميريَّة، ورؤساؤُها منغمسين في الشَّهوات البهيميَّة ،وفسادُ الأخلاقِ قد عمَّ الراعي والرَّعيَّة.

كانت العربُ قد بلغتْ أوجَّ الكمال في فصاحةِ اللسان وبلاغةِ المقال وكادتْ تتَّحد لغاتُ قبائلها أو لهجاتُها العربية وتسودُ المضريَّةُ منها علىٰ الحِمْيرِيَّة، بما كان لقريشٍ وغيرها من الرِّحلات التجاريَّة والأسواق الأدبيَّة فاستعدت بذلك للوحدة القوميَّة وللتأثر والتأثير بالبراهين العقليَّة والمعاني الخطابيَّة والشعريَّة والفنون العقليَّة والكونيَّة.

أيام كانت الأممُ تنفصم عرىٰ وحدتِها بالتعصبات الدينيَّة والمذهبيَّة، وتتفرق وشائِجُها بالعداوات الجنسيَّة، وتتمزقُ دولها بالحروب الأجنبية والأهلية، فتلك أمَّهاتُ مزايا الأمة العربيَّة التي أعدها الله تعالىٰ بها للبعثة المحمديَّة والسِّيادة الدينيَّة، بعد أنْ طال العهدُ علىٰ مدنيتهم العادية واستعمارهم للبلاد الكلدانية البابلية والبلاد الفِينيقية -السُّورية- والمصرية التي تشهد بسيادة لغتهم للغات السامية وبقاياها في اللغة الهيروغليفية، وبعد أنْ غلبت عليهم الأميَّة وخرافات الوثنية وعصبية الجاهلية.

وجملة مزاياهم أنَّهم كانوا أسلمَ الناس فطرةً علىٰ كون أمم الحضارة كانت أرقىٰ منهم في كلِّ فنٍّ وصناعة، والإصلاح الإسلامي بُني علىٰ تقديم إصلاح الأنفُس باستقلال العقل والإرادة وتهذيب الأخلاق علىٰ إصلاح ما في الأرضِ من معدنٍ ونباتٍ وحيوانٍ، أي أنَّ الله تعالىٰ يُعِدُّ هذه الأمة لهذا الإصلاح العظيم الذي جاء به محمَّدٌ عليه وآله منَ الله أفضلُ الصَّلاة والتَّسليمِ.

اصطفاء كنانة وقريش وبني هاشم

أمَّا اصطفاءُ الله لكنانةَ الشيخِ الجليل من سُلالة نبيِّه الذبيحِ إسماعيل، فيفسِّره ما كانتْ تحفظُه العربُ من أخبارِ كرمِهِ ونُبله، ومنها أنَّه كان علىٰ سُنة جدِّه إبراهيم الخليل لا يأكلُ وحدَه، وقد نقل الحافظُ في شرحِ البخاريِّ أنَّهم كانوا يحجُّون إليه لعلمِه وفضلِه، ومما يُؤثَر عنه من الحكم الجليلة، كما رُوي في السيرة الحلبيَّة: «ربَّ صورةٍ تخالفُ المخْبرة، قد غَرَّتْ بجمالها، واختبر قبح فعالها، فاحذرِ الصُّور واطلبِ الخبر»(١).

فهذا دليلٌ علىٰ ما وصف به من العلم والحكمة، وأما حجُّ العربِ إليه فهو دليلٌ علىٰ أنَّه كان مثابةَ التَّعارف ومعقدَ رابطة الاجتماع والتآلف.

وأما اصطفاء الله لقريشٍ الميامين الغرِّ وهم ذرية فهر بن مالك، وقيل جدِّه النضر، فقد كان بما آتاهم الله من المناقب العظام ولاسيَّما بعد سُكنىٰ مكة وخدمة المسجد الحرام، إذ كانوا أصرح ولد إسماعيل أنسابًا وأشرفهم أحسابًا وأفصحهم ألسنةً، وهم الممهِّدون لجمع الكلمة.

فقد نقل أهل السِّير أنَّ مالكَ بن النَّضر كان ملكَ العرب، وأنَّ كعب بن لؤي كان يجمعُ قومه ويعظُهم يومَ الجمعة وكانوا يسمُّونه يومَ العروبة، وأنهم كانوا يُجِلُّونه في حياته، ثم إنهم أرَّخوا بموته.

وأن قُصيًّا هو الذي جمع قبائل قريش بمكة إذ كان هو الوارثُ لمن كانوا يتولَّونه من خزاعةَ وقد تملك عليهم فملَّكوه إلا أنه قد أقرَّ للعرب ما كانوا عليه وذلك أنه كان يراه دينًا في نفسه لا ينبغي تغييره ولا لغيره من بعده.

---

(١) «السيرة الحلبية» (١/ ٢٧).

وقال ابن إسحاقَ: «وهو الذي أنشأ النَّدوة وجعَل بابَها إلىٰ الكعبة، وقد أجمعتْ قريشٌ علىٰ طاعته وحبِّه، فكانت إليه الحجابةُ والسِّقاية والرِّفادة والنَّدوة واللواءُ، ثم وُزِّعت المناصبُ بعده علىٰ الزُّعماء، وأفضلُ من ذلك كلِّه ما وفِّقوا له في حداثة[1] الرسول، من التَّحالف الذي عرِفَ بحلفِ الفُضول، إذ تعاقدوا وتعاهدوا أن لا يجدوا بمكة مظلومًا إلا قامُوا معه وكانوا عونًا له علىٰ من ظلمَه حتىٰ تُردَّ مظلمتُه.

وفي حديث الزُّبير بن العوام عند الطبرانيِّ ومثله حديث أمِّ هانئ في «معجمه الأوسط» كـ«تاريخ البخاري»: «**فَضَّلَ اللهُ قريشًا بسَبْعِ خِصَالٍ: فَضَّلهُم بأنَّهم عبدُوا الله عشْرَ سِنين لا يَعبدُالله إلا قرشِيٌّ، وفضَّلَهم بأنَّه نَصرَهُم يومَ الفيلِ وهُمْ مُشْركُون، وفضَّلهُم بأنَّه نَزلَ فيهم سُورةٌ من القرآنِ لم يَدْخُلْ فيها أحدٌ منَ العالمين، وهيَ (لإيلافِ قريشٍ)، وفضَّلَهُم بأنَّ فيهِم النبوَّةَ والخلافةَ والحِجابةَ والسِّقايةَ**»[2].

---

(١) لو أبدلتْ بلفظةٍ غيرِها لكان أولىٰ.

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٩١٧٣) من حديث الزُّبير بن العوام، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٥): «وفيه من ضُعِّفَ، ووثَّقهم ابن حِبان».
وأخرجه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١/ ٣٢٠)، والطبرانيُّ في «الكبير» (٢٤/ ٤٠٩) (رقم ٩٩٤)، وابن عديٍّ في الكامل (١/ ٤٢٤)، والحاكمُ (٢/ ٥٨٤) وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ولم يخرِّجاه»، وتعقَّبه الذهبيُّ فقال: «يعقوبُ ضعيفٌ وإبراهيمُ صاحبُ مناكيرَ هذا أنكرها» وغيرهم من حديث أمِّ هانئٍ. وقال الهيثميُّ (١٠/ ٢٤): «وفيه منْ لم أعرفْه» وقال الحافظُ العراقيُّ في «محجة القرب» (١/ ٢٣٣): «هذا حديثٌ حسنٌ ورجاله كلُّهم ثقاتٌ معروفُون إلا عمرو بن جعدةَ بن هبيرةَ، فلم أجدْ فيه تعديلاً ولا تجريحًا، وهو ابنُ أختِ عليِّ ابن أبي طالب، وهو أخو يحيىٰ ابن جعدةَ بن هبيرة، أحد الثِّقات».

كان ذلك من ارتقاءِ قريشٍ واستعدادِ العربِ للإسلامِ، ولكنَّ هذه القوىٰ المعنوية كلُّها وجِّهت لمعاداته[1] عليه وآله أفضلُ الصلاةِ والسَّلامِ.

وأما اصطفاءُ الله تعالىٰ لبني هاشِمٍ، فقد كان بما امتازُوا به من الفضائل والمكارم، فقد روىٰ أبو نُعيم من حديثِ المسْتَوردِ الفِهْريِّ ﷺ: «**إنَّ فِيهِم لخِصَالًا أرْبَعًا: إنَّهم أصلحُ النَّاسِ عند فتنةٍ، وأسرَعُهُم إفاقةً بعدَ مصيبةٍ، وأوشَكُهُم كَرَّةً بعدَ فَرَّةٍ، وخيرُهُم لمسكينٍ ويتيمٍ وأمنعُهمْ منْ ظُلمِ الملُوكِ**»[2].

وكان جدُّهم هاشِم صاحبَ إيلافِ قريش الذي أخذ لهم العهدَ من قيصر الرُّومِ علىٰ حمايتهم في رحلة الصيفِ ورُوي أنَّه هو الذي سنَّ الرحلتين وأخذ بها العهودَ من الحكومتين حكومةِ اليمنِ العربيةِ وحكومةِ الشَّامِ الرُّومية فاتسعتْ بها معيشةُ قريشٍ وأمِنوا في تجارتِهم من كلِّ خوف.

وقد امتنَّ الله عليهم بذلك في القرآن بما عُدَّت به التجارة من أشرف أعمال الإنسان، وإنَّما أُطلق لقب هاشمٍ علىٰ عمرو بن عبدمناف لأنَّه أول من هشَم الثَّريد للمسنِتِينَ العِجاف، وكان يُشبع منه كلَّ عام أهلَ الموسم كافةً كما أشبعَ منه قومه في سنةِ القَحْط والمجاعة، علىٰ أنَّ مائدته كانت منصوبةً لا تُرفعُ في

---

(١) ليس ذلك علىٰ الإطلاق فإن قوىٰ بني هاشم المعنوية والحسية قد حدبوا بها عليه ﷺ وحاموا بها دونه.

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٢٠٦)، وأبو نُعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٣٢٩)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٦): «رواه الطبرانيُّ في «الأوسط» عن شيخه أحمد بن محمَّد بن رِشدين، وهو ضعيفٌ، وبقيةُ رجاله رجال الصحيح».

السَّراء ولا في الضَّراء، وزاد عليه ولدُه عبدالمطلب فكان يُطعمُ الوحش وطير السَّماء، وكان أولَ من تحنَّث بغارِ حراء، ورُوي أنَّه حرَّم الخمر على نفسه، وجعل ماءَ زمزم للشُّرب فحرَّم أن يغتسل به.

فجملة ما امتازَ به آله ﷺ على سائرِ قومه الأخلاقُ العليَّة والفواضل والفضائل النفسيَّة، وكانوا أبعدَ من سائر قريش عن الكِبْر والأَثَرَة والأمور الحربيَّة ولذلك غلبُوا على الرِّياسة حتى بعد الإسلام، وحكمتُه ظاهرةٌ لأولي الأحلام، فهو أنفى للشُّبه عن رسالته عليه وآله أفضلُ الصَّلاة والسَّلام.

وفي حديثِ ابن عبَّاسٍ: **«كانَ عدنانُ ومعدٌّ وربيعةُ ومُضَر وخزيمةُ وأسدٌ على ملةِ إبراهيمَ، فلا تذكرُوهم إلا بخيْرٍ»**[1].

وروى الزُّبير بن بكَّار من وجه آخر مرفوعًا: **«لا تسبُّوا مُضَرَ ولا ربيعةَ فإنَّهما كانا مسلمَيْنِ»**[2].

فهذا ما كان يسْردُه الرسولُ من نسبِه كالدُّرِّ النَّظيمِ، وهو واسطةُ عِقْدِه عليه (وآله) أفضلُ الصَّلاةِ والتَّسليمِ:

نسَبٌ تحسَبُ العُلا بِحُلاه ... قلَّدتْها نجومُها الجوزاءُ

---

(١) ذكره الصالحيُّ في «سُبُل الهدى والرَّشاد» (١/ ٢٩١) وعزاه إلى ابنِ حبيبٍ في تاريخه وجوَّد إسنادَه، وانظر شرحَ الزرقاني على «المواهب اللدنية» (١/ ١٥٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر في معجم شيوخه (رقم ٦١٢)، وإسنادُه تالفٌ؛ فيه محمَّد بن زياد الميموني ضعَّفه العلماء ضَعفًا شديدًا، وقال أحمدُ وغيرُه: كذَّابٌ. وقال ابنُ حبان: كان ممن يضعُ الحديثَ على الثِّقات لا يحلّ ذكرُه في الكتبِ إلا على جهة القدْح فيه». انظر: «التهذيب» (٩/ ١٧٠)

حبَّــذا عِقْــدُ سُــؤْدَدٍ وفَخَــارٍ   أنــتَ فيــه اليتيمــةُ العَصْــماءُ

انتهىٰ المقصودُ منه.

فقد أثبتَ أفضليةَ آل إسماعيل وفسَّر الخصوصياتِ التي فُضِّلوا بها غيرهم فذكر منها استقلالَ الفكرِ والإرادة وعزَّةَ النفسِ وشدَّة البأسِ وقوَّةَ الأبدانِ وجرأة الجنانِ وقربَهم من فضيلةِ المساواةِ والذَّكاء واللوذعية وكثيرًا من الفضائل، وفصاحةَ اللسان وسَعةَ اللغة، وبالجملة أنَّهم كانوا أسلمَ الناس فطرة.

وجعل خصوصيةَ كنانة أنَّه كان علىٰ سُنَّة جدِّه إبراهيم الخليل لا يأكل وحده وما كان عليه من العلمِ والحلمِ والحكمةِ وقد حمَل كنانةَ علىٰ كنانةَ بن خزيمة نفسِه ولم يحملْه علىٰ سائر القبيلة التي تُنْسب إليه فإنَّه يُطلق عليها كنانة وتصرِّح بقية الروايات علىٰ أنَّ المرادَ بها القبيلة لا الشَّخص وحده كروايتي الترمذي وأحمد: «**واصْطفَى من ولدِ إسماعيلَ بني كنانةَ**» وفي بقية الروايات: «**إنَّ الله اختارَ العربَ فاختارَ من العربِ كنانةَ واختارَ من كنانةَ قُريشًا**» إلىٰ آخر ما سبق.

وفي ذلك دلالة علىٰ أنَّ المراد بكنانةَ القبيلة لا أبُوها فقطْ وذلك هو الذي صرَّح به ابن تيميةَ وابنُ القيِّم وفسر مزايا قريشٍ التي اصطفاهم الله بها بالمناقبِ العظيمة وصراحةِ النسب وشرفِ الحسبِ وعلوِّ الأدبِ وفصاحة اللسان وتمهيدهم لجمع كلمةِ العربِ والمزايا السَّبع المذكورة في الحديث النبويِّ وفسَّر

مزايا بني هاشم بالفضائل الأربعِ التي في حديث المستورِد الفِهْريِّ والأخلاق العليَّة والفضائل والفواضل النفسيَّة وبعدهم عن الكبر والأثَرة فما ذكره هو تفصيلُ ما أجملَه غيرُه، وكان عليه أنْ يذكر أنَّ بني هاشم قد امتازوا على بقية قريشٍ في جميع ما عدَّده لهم وأنَّهم أحسبُهم أحسابًا، وأشرفهم أنسابًا، وأرفعُهم آدابا، وأفصحُهم لسانًا، واجرأُهم جنانًا، وناهيك بجرأةِ حمزة وشهامته وشجاعةِ عليٍّ وفصاحتِه وكلماتِه الغُرِّ التي نُقشتْ على جبهةِ الدَّهر وخصائصِه التي لا تنفدُ وإن نفدَ البحرُ، وحلمِ العباسِ ورأيِه، وعلمِ ابنِه، وبسالةِ جعفرٍ وجودِه، وكرم ابنِه عبدالله وبسطِ يدِه.

فأما السِّبْطان فهما بعد أبيهما أجمعُهم لخلال الشَّرفِ والفضلِ بما ثبتَ لهما منَ الوارثة وحسنِ التربيةِ وكرمِ الأصلِ والخصائصِ التي هما لها أهلٌ وفي أخلافِهم دراريُّ الفلك الدائر ودررُ قلائد الدَّهر الدَّاهر.

مَنْ تلْقَ منهُمْ تقُلْ لاقيتُ سيِّدَهم ... مثلُ النُّجُومِ الذي يسْرِي بها السَّارِي

فأما مشَرِّفُهم الأعظمُ ﷺ فلا تضربُ له الأمثال ولا تقرنُ به الأجيال، وبه شرُفوا وسادُوا، ونمُوا وزادُوا.

ولله درُّ عمارةِ اليمن حيثُ قال:

تغْـدُو قـريشٌ بالإضـافةِ نحـوَهم ... مثـلُ الجـداول في الخِضَـمِّ الرَّاكـدِ

عن واحـدٍ وهـو النبـيُّ تفرَّعـُـــوا ... وكذا الألُوف تفرَّعَتْ عـنْ واحـدِ

غيره:

بهاليلُ منهُم جعفرٌ وابنُ أمِّه عليٌّ ومنهم أحمدُ المتخيَّرَ

وهذا البيت لحسان ﷺ على قاعدةِ الترقِّي من الفاضل إلى الأفضل، وقد سئل أمير المؤمنين عليٌّ كرم الله وجهه عنهم وعن بني عبدشمس فقال: «هُم أكثرُ وأمكرُ وأنكرُ، ونحنُ أفصحُ وأنصحُ وأصبحُ».

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ: «وروى ابنُ أبي خيثمةَ من طريقِ يحيى بن سعيد قال: قدم محمَّدُ بن عقيل بن أبي طالب على أبيه فقال له: من أشرفُ الناس قال: أنا وابنُ أمِّي، وحسبُك بسعيد بنِ العاصِ»[1].اهـ

وقد كان عقيلُ بن أبي طالب ﷺ من أعلمُ الناس بأنسابِ قريشٍ ومثالبها ومناقبِها وليس هذا من الشهادةِ للنفس كما قد يُظنُّ فإنَّه أعلى وأجلُّ من أن يقولَ ما لا يعرفه الناس ولا يقرُّون به.

بل قد رُوي عن عبدالملك بن مروان نحوُه وقد علمتَ عداوةَ قومه لبني هاشمٍ، فأخرج أبو بشر الدولابيُّ في كتاب «الكنى والأسماء» بسنده عن عبدالغفار بن إسماعيل عن أبيه قال: قلتُ لعبدالملك بن مروان: من أفضلُ قريشٍ؟ قال بنو هاشم. قلتُ: ثمَّ من؟ قال: ثمَّ بنو أمية. قلتُ: ثمَّ منْ؟ قال: ثمَّ بنو مخزوم. قلتُ: ثمَّ من؟ قال: ثمَّ هؤلاء -أي: سائر الناس- كأسنان[2].

وحسبُك بصريحِ الأحاديث النبويَّة في هذا الباب، وكفى بتلك هدايةً للمهتدِي.

---

(١) «الإصابة» (٣/ ٩١).

(٢) كذا في الأصل، ولعله كأسنان المشط.

ذكر معنى الاصطفاء والاختيار

قال الرَّاغبُ في «مفرداته»: «الاصطفاءُ: تناولُ صفوُ الشَّئ، كما أن الاختيارَ تناولُ خيرِه، والاجتباءُ: تناولُ جبايتِه واصطفاءُ الله بعض عباده قد يكون بإيجاده تعالى صافيًا عن الشَّوب الموجود في غيره، وقد يكون باختياره وبحكمِه وإن لم يتعرَّ عن الأول، قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا﴾ [آل عمران: ٣٣]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصۡطَفَىٰكِ﴾ [آل عمران: ٤٢] ﴿ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [الأعراف: ١٤٤]، ﴿وَإِنَّهُمۡ عِندَنَا لَمِنَ ٱلۡمُصۡطَفَيۡنَ ٱلۡأَخۡيَارِ﴾ [ص: ٤٧]، واصطفيتُ كذا أي اخترتُ، ﴿أَصۡطَفَى ٱلۡبَنَاتِ عَلَى ٱلۡبَنِينَ﴾ [الصافات: ١٥٣]، ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓ﴾ [النمل: ٥٩]، ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢]»[(١)]. اهـ

فقد قسَّم الراغبُ الاصطفاءَ إلى قسمين: اصطفاءٍ خلقيٍّ واصطفاءٍ حكميٍّ شرعيٍّ ينبني عليه، ومن مباحث اللفظ هنا أنَّه يقال: اصطفى كذا من كذا أي استخلصه منه، واصطفى كذا على كذا بمعنى قدَّمه عليه واختاره، فكأنَّه ضُمِّن معنى قدَّم وفضَّل، واصطفى له كذا أي: استخلصَه ورضيَه له.

فمنَ الأوَّلِ قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾، ﴿لَّٱصۡطَفَىٰ مِمَّا يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ﴾ [الزمر: ٤]، ومنه قوله تعالى: ﴿يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ﴾ [آل عمران: ٤٢].

---

(١) «المفرداتُ في غريبِ القرآنِ» (١/ ٤٨٨).

وأما قوله: ﴿وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٤٢] فمن الثاني، ومنه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، ﴿ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [الأعراف: ١٤٤]، أي: اخترتُك وقدَّمتُك عليهم، ﴿أَصْطَفَى ٱلْبَنَاتِ عَلَى ٱلْبَنِينَ﴾ [الصافات: ١٥٣]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣] وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ﴾ [ص: ٤٧] يحتمِل الوجهَين.

وأما قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا﴾ [البقرة: ١٣٠] فحمَلَه ابنُ جريرٍ علىٰ المعنىٰ المطلق للاصطفاء وهو يحتملُ المعنيين، وحَمَله عليهما أبو حيان فقال: «﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا﴾ جعلناه صافيًا من الأدناسِ، واصطفاؤه للرسالة والخُلة والكلماتِ التي وفىٰ ووصىٰ بها وبناءِ البيتِ والإمامةِ واتخاذِ مقامِه مُصلَّىٰ وتطهيرِ البيت والنجاةِ من النمرودِ والنظر في النُّجوم وإذانِه بالحج واراءته مناسكه إلىٰ غيرِ ذلك مما ذكرَه الله في كتابِه من خصائِصه ووجوه اصطفائِه».اهـ

أقول: ومنها أنَّ جعل في ذريَّته النبوةَ والكتابَ، وجعل منهم أمةً مسلمةً وجعل منهم أئمةً وبعثَ فيهم نبيًا منهم وهو محمَّدٌ ﷺ يتلو عليهم آياته ويعلِّمهم الكتاب والحكمةَ ويزكِّيهم وأمَّا قولُه تعالىٰ: ثمَّ أورثْنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فهو من الأوَّل ومن الثالث قوله تعالىٰ: إنَّ الله اصْطفىٰ لكم الدِّينَ وقال في «القاموس»: «واصطفاه: أخذَ منه صفوَه واختارَه كاصطفاه وعدَّه صفيًّا»[1].اهـ

---

(١) «القاموس المحيط» (١/ ١٣٠٣).

وقال ابن العربي: «الاصطفاء: أخذُ الصَّافي من جملةٍ معه فيها غيره وليس فيها مثله». اهـ نقلَه الأُبِّي في «شرح مسلم»[1].

وأما معنى خيَّر وتخيَّر الوارد في بعض الروايات واختار فهو بمعنى اصطفى، قال في «القاموس» و«شرحه»: «خارَ الرجلَ على غيره خِيَرة بكسر فسكون، وخِيَرًا بكسر فسكون، وخِيَرَه بكسر ففتح: فَضَّلَه على غيره كخيره تخييرًا وخار الشيء: انتقاه واصطفاه، كتخيره واختاره»[2]. اهـ بحذف.

وقد سبق نقلُ كلامِ الرَّاغب آنفًا، فقوله ﷺ «إنَّ الله خلقَ الخلقَ فجَعَلني منْ خيرِ الفريقَينِ» معناه: كونني وأوجدني من خيرِ الفرَقِ، ويفسِّر تلك الفرق الروايات الباقيةُ، فهي فِرَقُ بني آدمَ وشعوبُهم وخيرُ فرقِهم آلُ إبراهيمَ عليه الصَّلاة والسَّلام والمرادُ بالفريقَين فريقا العربِ والعجمِ أو آل إسماعيل وآل إسحاقَ عليهما الصَّلاة والسَّلام، وقوله: «ثمَّ خَيَّر القبائلَ» أي: جعلها خيارًا فالمراد به التخيير الكوني الإيجادي، كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلرِّزۡقِۚ﴾ [النحل: ٧١] بمعنى جعلكم كذلك لا بمعنى الحكم لهم بذلك أو وصفهم به فحسب فإنَّ من جملة المعاني التي جعلتْ لها صيغةُ فعَّل بتشديد العين: الجعلُ على صفة، يقال: حسَّنه إذا جعله حسنًا فمعنى «خيَّر القبائل» وخيَّر البيوتَ جعلها خيارًا وإذا جعل خيَّر بمعنى فضَّل أي: حكم له بالفضل فالمعنى متقاربٌ لأنَّه إنَّما فضَّلها بالخير الذي فطرَها عليه ولذلك جاء في بعض ألفاظِ الحديث بلفظِ: «ثمَّ جعلَهُم قبائلَ، ثمَّ جعَلهم بيُوتًا».

---

(١) (٦/ ٩٥).

(٢) «القاموس المحيط» (١/ ٣٨٩).

ويدل الحديث بلفظه على ترقي التخيير فيهم حالًا بعد حال ويؤيده وروده بصيغة «فعَّل» فإنها كما ترد للجعل على صفة ترد للدلالة على ما في الفعل من التكثير والتكرير يؤيد ذلك أنه ورد في بعض الروايات بلفظ: «تخيَّر القبائلَ، وتخيَّرَ البيوتَ» ومن جملة المعاني التي صيغت لها صيغةُ «تفعَّل» مواصلة العمل في مهلةٍ فيفيد إذا حملناه على هذا أنَّه كان هناك تدريجٌ وترقٍّ في التَّخيير أي تصيير القبائل خيارًا وفي انتقائِهم واصطفائهم قبيلةً بعد قبيلةٍ كما هو منطوقُ الحديثِ.

وقد صرَّح بذلك السيد العلامةُ محمد رشيد فيما نقلناه عنه آنفًا، قال ابن سِيدَه في «المخصص»: «قال سيبويه: وأما قوله: تنقَّصته وتنقَّصني فكأنه الأخذ من الشيء الأول فالأول»، ثم قال بعد أنْ ساق لذلك أمثلةً ونظائر: «وهذه الأشياء نحو يتجرَّع ويتفوق لأنَّها في مهلة يعني أنه ليس تصنع في مرة واحدة وإنَّما هو شيء يتَّصل ومعنى يتفوَّق أنه يشربه شيئًا بعد شيء وهو مأخوذ من الفُوَاق ومثل ذلك تخيَّره كأنَّه تمهَّل في اختياره»، ثمَّ قال: «وهذا النحوُ كلُّه في مهلةٍ وعملٍ بعد عملٍ»[1].اهـ

فألفاظ الروايات يفسِّر بعضُها بعضًا، وبما ذكرناه يُعلم أنَّ المراد بالاصطفاءِ تناولُ الصَّفوة وأنَّها الصَّافي من جملة معه فيها غيرُه وليس فيها مثلُه كما قاله ابنُ العربي، وقد قال الراغبُ أنَّ الاصطفاء بمعنى الحكم لا يَعْرى عن الاصطفاء بمعنى إيجادِه صافيًا فمعنى اصطفى انتقى كمعنى اختار وتخير اصطفاءًا إيجاديًّا واختيارًا خلقيًّا كونيًّا وإنما ترتَّب الحكمُ الشرعيُّ على ذلك.

---

(١) «المخصص» (٤/ ٣١٢).

اعلم أنَّ الكلامَ في هذا الباب إنَّما يأتي على مذهب القائلين بالحكمة من هذه الأمة، أمَّا من لا يقولُ بها كالأشعريَّة وجمهور من تبِعهم من المالكية والشافعيَّة والحنفيَّة والحنابلة والظاهريَّة فإنَّهم يقولون في هذا الباب أن الله اصطفى العرب ثم قريشًا ثم بني هاشم ثم محمَّدًا ﷺ بمحْضِ إرادتِه، ومقتضى مشيئتِه وفضله الخاصِّ الذي يختصُّ به من يشاء لتنزُّهه سبحانه عن الدواعي الباعثةِ والأغراضِ النَّاهضةِ ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، قال ابن العربي المالكيُّ في «عارضة الأحوذيِّ على سُنن التِّرمذيِّ» ما لفظه: «مسألة: يكون الخير المتناهي في الأشخاص والأمكنة والأزمنة وللباري أنْ يفعل ما شاء ويقدِّمه على غيرِه فخيرُ الأشخاص محمَّد ﷺ وخير الأممِ أمته وخيرُ البقاعِ مكةُ والمدينةُ على اختلافٌ يأتي بيانه إن شاء الله تعالى وخير الأزمنةِ يومُ الجمعة وخيرُ ساعاتِها التي يستجابُ فيها الدعوةُ».اهـ

وقال ابن قتيبةَ في كتابه في «مختلفِ الحديثِ» ما لفظه: «والله يستعبِدُ عبادَه بما شاء من القول والعمل ويفضِّل بعضَ ما خلق على بعضٍ فليلةُ القدرِ خير من ألفِ شهرٍ ليست فيها ليلةُ القدرِ، والسَّماء أفضلُ من الأرضِ والكرسيُّ أفضل من السَّماء والعرشُ أفضلُ من الكرسيِّ والمسجد الحرامُ أفضلُ من المسجد الأقصى والشَّام أفضلُ من العراق وهذا كلُّه مبتدأ بالتَّفضيل لا بعمل عمله ولا بطاعة كانتْ منه، كذلك الحجرُ أفضل من الرُّكن اليمانيِّ والركنُ اليمانيُّ أفضلُ من قواعدِ البيتِ والمسجدُ أفضلُ من الحرم والحرمُ أفضلُ من بقاعِ تِهامةَ»[1].اهـ

---

(١) «تأويلُ مختلفِ الحديثِ» (١/ ٤١٤).

وذلك أنَّهم يُرجعون الأمر كلَّه السببَ والمسببَ إلى مشيئة الله التي لا تُرَدُّ وحكمه الذي لا يُنْقَض ولا يثبتُون للفعل حكمةً باعثةً عليه فلو قال لهم قائل: لِمَ اصطفى الله العربَ ثم قريشًا ثم بني هاشم ثم محمَّدًا ﷺ منهم؟ لأجابوه بأنَّه اصطفاهم لأنَّه شاء ذلك وقَدَّرَه وهو فعَّال لما يريد يختص بفضله من يشاء ويؤخِّر من يشاء لا مُعَقِّبَ لحُكْمه ولا رادَّ لقضائه، وكما أنَّهم يجيبون بهذا الجواب عن هذا السؤال فإنَّهم يجيبونَ به عن ما شابَهه من الأسئلةِ كالسُّؤال عن حكمة اختصاص من ذكر بالخصائص التي هي حكمةُ الاصطفاء عند القائلين بها كما لو قيل لهم: لِمَ خصَّ الله العربَ بجعل خاتمِ الأنبياءِ منْهم؟ ولِمَ جعل لغتهم لغةَ القرآنِ أفضلَ الكتب المنزلة؟ ولِمَ جعلَهم السَّابقين إلى أخذه عن مبلغه ﷺ والنَّاشرين له الدَّاعين إليه وإلى العمل به وجعلهم أئمةَ الأمم في ذلك كلِّه والشهداء عليهم بما بلَّغوه إليهم؟ فكلُّ من وصل إليه شيءٌ من ذلك الخير فعنهم أخذَ وبِهم اقتدىٰ ولهمْ تبعَ فهم معلِّموه ومبلِّغوه.

ولِمَ جعل الله في بلادهم الأماكنَ المقدَّسة والمشاعرَ المعظَّمة والمساجدَ المفضَّلة والبيتَ المحجوجَ وخصَّهم بالتاريخِ العظيمِ والمجد الكريم؟

إلى غير ذلك مما خصَّهم الله به فجوابُهم عن كلِّ سؤال منها أن يقولُوا: ذلك فضلُ الله يؤتيه من يشاء والله واسعٌ عليمٌ يختصُّ برحمته من يشاء والله ذو الفضلِ العظيمِ.

وهذا الجوابُ إليه يرجعُ القائلون بالحكمةِ المفسِّرون لها هنا بما قام بهم من المزايا والخصائصِ التي اقتضتِ اصطفاءَ الله لهم من سائرِ الأمم واختيارِه لهم

مما خلق، والله يخلق ما يشاء ويختار فإنَّ هؤلاء إذا قيل لهم: ولِمَ خصَّهم الله بهذه المزايا المقتضية للاصطفاءِ دون غيرهم؟

كان مآلُ جوابِهم نحوَ جوابِ أولئك، وإنْ كانَ للخلاف في هذه المسألة أغوارٌ وأنجادٌ من جهاتٍ أخرىٰ فإنَّ مرجعَ الأسباب وإن تعدَّدت إلىٰ مسبِّبها وخالقها ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ٤٢] وليس غرضُنا الإفاضةَ فيما تفترق عنده مناهجِهم وتتباين فيه مدارجِهم فذلك مستوفىٰ في مواضعه من كتب الأصول ومقصودُنا الإشارةُ دونَ الإطالة.

وأما القائلون بالحكمة وهم طوائفُ من الأمَّة ومنهم من هو من أتباعِ الأئمة الأربعةِ وهم قليلٌ فمذهبُهم أنَّ لاصطفاء الله للعربِ ثم قريشٍ ثم بني هاشمٍ ثم اصطفاء رسولِه ومجتباه منهم حِكَمًا كثيرةً هي الخصائص والمزايا التي خصَّهم بها وامتازُوا بها علىٰ غيرِهم وبها اصطفاهُم الله وهيَ تدخلُ في أبواب كثيرةٍ منها ما يتعلَّق بمحتدهم وبلادِهم ومنها ما يتعلَّق بلغتِهم وآدابِهم ومنها ما يتعلَّق بوطنِهم وبلادِهم ومنها ما يتعلَّق بتاريخِهم وقديمهم وحديثِهم ومنها ما يتعلَّق بعوائِدهم وأخلاقِهم ومنها ما يتعلَّق بأنسابِهم وأصولهم إلىٰ غير ذلك ولم أر من أفاضَ في ذلك إلا الشيخَ ابنَ تيمية وتلميذَه ابنَ القيم فإنَّهما قد عالجا هذا الموضوعَ ولم يستوفياه وإنْ كان لا يخلو كلامُ غيرِهما عن شيءٍ من ذلك.

وقد تقدَّم كلامُ العالم العصري السَّيد محمد رشيد رضا في ذلك وإن كان كلامُه محتاجًا إلىٰ تتميمٍ وتكميلٍ فإنه قد فصَّل ما أجملاهُ وأتىٰ بما لم يذكرَاه، وكم تركَ الأولُ للآخر، وسأورد هنا إنْ شاء اللهُ تعالىٰ ما تلخَّص لي من كلامِهم وكلامُ غيرِهم مشفوعًا بما فتحَ الله به عليَّ وما يقتضيه المقامُ من التَّمهيد من وجوهٍ:

الأول: أنَّ الاصطفاءَ هو أخذ الصفوة من جملة معه فيها غيره وليس فيها مثله وهذا هو معنىٰ الاختيار والتخير في بقية الروايات وأما التفضيل فإنه لازم من لوازم الاصطفاء والاختيار وعنه عبرت رواية: «**ثمَّ خيَّر القبائلَ فجَعَلني منْ خيْرِ بُيُوتِهِم**» إذا كان معناه فضَّل كما سبق ومقتضىٰ ما ذكر أنْ لا يكون في سائر بني إسماعيل أصفىٰ من كنانةَ ولا في بني كنانة أصفىٰ من قريشٍ ولا في قريشٍ أصفىٰ من بني هاشم ولا في بني هاشم أصفىٰ من محمَّدٍ ﷺ وبهذه الأفضليةِ في الصَّفاء والزَّكاء وعلىٰ هذا الترتيب فيها ثبتَ لهم الاصطفاءُ لأنَّ الاصطفاءَ أخذُ الصَّافي فهم المصفَّوْن المصطفَوْن علىٰ هذا الترتيبِ كما أنَّهم الخيرةُ المختارون كذلك.

الثاني: أنَّهم قد امتازُوا عن بقيةِ الشُّعوب بهذا المعنىٰ من الصفاء والاصطفاء فكان لهم بذلك مزِيَّةٌ عليهم والمزيَّةِ هي الفضلُ علىٰ غيره فضله وبها التفضيل والتخصيص.

الثالث: دلالةُ الحديث علىٰ ترقِّي التصفية والتخيير والاصطفاء فيهم طبقة بعد طبقة ورتبةً بعد رتبةٍ ظاهرةٌ واضحةٌ وكانت نهاية ذلك الترقِّي اصطفاءه ﷺ من خيرِهم وأصفاهم.

الرابع: أن لتقليبِهم في يدِ الاصطناعِ الإلهيِّ ولترقِّيهم في التصفِّي والاصطفاء غايةً وثمرةً ظهرت ببعثته ﷺ فيهم فظهر منهم وفيهم وبسببهم من الخير والنورِ والاصلاحِ ما ظهر علىٰ نسبةِ تهيئتِهم وإعدادِهم والأسبابِ تجري بقدرة الله إلىٰ مسبباتها وكذلك كان.

الخامس: أنَّ مزِيَّتَي التصفيةِ والاصطفاء الثابتين لهم هما تهيئةٌ وإعدادٌ لبعثة خير الأنام وظهور دين الإسلام والخير العامِّ الشامل لجميع الأنام، فكان ذلك نعمة من الله على سائرِ الأمم عامَّة فلكلِّ أمةٍ نصيبُها من إنعام الله على هؤلاء بالاصطفاء المذكور لأنَّه بمنزلة السبب الذي وصلت به نعمةُ الله وهدايتُه إلى أولئك وبمثابة الجناح المبلِّغ لهم إلى ما أراده الله بهم ومنهم فهو نعمةٌ خاصةٌ بالنسبة للعرب وقريشٍ وبني هاشمٍ ونعمةُ عامَّةٌ على سائر الناس، هيَّأهم الله لظهور دينه وهداه فكانت تلك التهيئة من أسباب انتشار دينه وظهور هدايته فتلك نعمةٌ عامةٌ.

السادس: أنَّ هذه التصفيةَ أو الاصطفاء راجعٌ إلى معنى في ذواتهم وأمزجتِهم وصفة مخصوصة فيهم ومزاجٍ خاصٍّ يفوق به المصطفى منهم من قبله، يدل على ذلك وروده بلفظِ الخلق والاختيار تارةً وبلفظ الجعل أخرى كما في قوله: «**إنَّ الله خلقَ الخلقَ فجعَلني في خيرِهم ثمَّ جعَلهم فِرقَتين فجعَلني في خيرِهم فرقةً ثم جعَلهم قبائلَ فجعَلني في خيرِهم قبيلةً**» الحديث، وكحديث: «**إنَّ الله عزَّ وجلَّ خلقَ السَّمواتِ سَبعًا فاختارَ العُليا مِنْها**» إلى قوله: «**ثمَّ خلقَ الخلقَ فاخْتارَ منَ الخلقِ بني آدَمَ**».

فهو الذي خلقَ عزَّ وجلَّ ثم اختار مما خلقَ وهو الذي جعلهم خيرًا من غيرهم ثمَّ اختارهم ويدلُّ لفظ الاصطفاءِ على أنَّ ههنا صفوةً وتناولًا لها فهما أمران كالخلق ثمَّ الاختيار منه فدلَّ حديث الاصطفاء على ما دلَّتْ عليه بقيةُ الروايات من الخلقِ ثمَّ الاختيار من الخلقِ والله يخلقُ ما يشاء ويختارُ.

والمرادُ بالخلقِ هنا الخلق علىٰ هيئةٍ خاصَّةٍ وقوله ﷺ: «**فجعَلني منْ خيرِ القبائل**» معناه كوَّنني وأوجدني من خيرِهم، وكذلك معنىٰ قوله: «**فجعَلني منْ خيرِ بُيوتِهم**» أيْ: كوَّنني وأوجدني من خيرِهم، فما كوَّنه منهم حتىٰ كانوا خيرِهم.

وبهذا ظهرَ معنىٰ قولِ ابنُ تيمية: «فإنَّ الذي عليه أهلُ السُّنة والجماعة اعتقاد أنَّ جنس العربِ أفضلُ من جنسِ العجم عبرانيِّهم وسريانيِّهم ورومِهم وفرسِهم وغيرهم وأنَّ قريشًا أفضلُ العرب وأنَّ بني هاشمٍ أفضلُ قريشٍ وأن رسول الله ﷺ أفضلُ بني هاشم فهو أفضلُ الخلق نفسًا وأفضلُهم نسبًا وليس فضل العرب ثمَّ قريش ثم بني هاشم بمجرد كونِ النبيِّ ﷺ وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك ثبت لرسول ﷺ أنَّه أفضلُ نفسًا ونسبًا وإلا لزَم الدَّور».اهـ

وتوضيح ذلك أنَّ الله جعله -أي: كوَّنه وأوجَده- من خيرِ القبائل كما كونه وأوجده من خيرِ البيوت فلو لم يكونوا خير القبائل وخير البيوت إلا لتكوينه منهم لم يثبتْ أنَّ الله جعله -أي: كوَّنه- من خيرهم لأنهم لا يكونون خيرًا حتىٰ يكون منهم ولا يكون منهم حتىٰ يكونوا خيرًا وهذا هو الدَّور.

وإن شئت قلتَ: لا يكونون أفضل من غيرهم حتىٰ يكون منهم ولن يكون منهم ما لم يكونوا أفضل من غيرهم فهذا هو الدور الممتنع وقد دلَّ الحديث علىٰ انتفائه فإن فيه: «**ثمَّ خَيَّر القبائلَ فجعَلني منْ خيرِ القبائل ثمَّ خَيَّر البيوتَ فجعَلني منْ خيرِ بيوتِهم فأنا خيرُهم بيتًا وخيرُهم نفْسًا**» فهو دالٌّ علىٰ أن الله فضل القبائل بعضها علىٰ بعض فجعله أي كونه من خيرها فتفضيلها وتخييرها سابق لإيجاده منها ولذلك قال: «**فجَعَلني منْ خيرِ القبائل**» فعطف

هذه الجملة على ما قبلها بالفاء كما عطف بها ما بعدها في قوله: «ثمَّ خَيَّر البيوتَ فجعلني منْ خيرِ بُيوتِهم» وهي تقتضي ترتب ما بعدها على ما قبلها سواء كانت لمجرَّد العطف أو السببية.

وعلى هذا يكون جعله منهم مسبَّبًا عن كونهم أفضلَ فأفضليتهم هي علة إيجاده منهم فما أوجدَه الله تعالى من قبيلته التي وجد منْها حتى كانت خير القبائل في علم الله تعالى وما أوجده من بيته الذي وُجد منه حتى كان خير البيوت في علم الله تعالى وإن خَفي علمُ ذلك عن بعضِ النَّاس حتى أعلمهم به ﷺ فإنَّه من أسرار الله وحكمتِه العاليةِ في عباده، وأيضًا فإنَّه يلزم على ذلك أن لا يكون نسبُه أفضلَ إلا بما كان به نسبُهم أفضلَ ويتفرع على ذلك تفاوت الحكم مع اتِّحاد العلةِ لأنَّ علَّة كونه منهم ثابتةٌ لكل طبقةٍ ذُكرت في الحديثِ.

السابع: أنَّ الله تعالى أرسل محمَّدًا ﷺ رسولًا للناس كافةً بدين عامٍّ لسائر الأنام نُسخ به كلُّ دينٍ قبله وجعله الدين المرضي الباقي إلى يوم القيامة، وذلك يستدعي أن تكونَ الأسبابُ التي يعلو بها شأنُ الدين وينبِّه بها أمره عظيمة محبوبة مرفوع شأنها، عال مكانها حتى تبلغ به الحجة إلى مقطعها وترد عنه الشُّبهة خاسئةً إلى منزعِها، فلا يكونُ لخصومِه ومنافسيه أي متعلق يتعلقون به في عيبهم إياه وطعنهم فيه ولا من وجه من الوجوه، ولا يتم ذلك إلا إذا عَظُم شأنُ الرسول وقومِه وأهلِه وأصلِه ومحلِّه بأنْ لا يكونوا مغموصين أو أدنياء أو من المعروفين بالجبروت والظلم أو الشُّح والأَثَرَة والكِبْر وبأن تكون شجرته شجرةَ الأنبياء وموضعُ خروجه مباركًا مقدَّسًا وكلَّما عظمت

الإرهاصات والأسباب التي تتقدم أمره وتتعلق به وبما يحيط به ويمتدُّ حوله كانت أظهر في تفخيم شأنه واستشعار القلوبِ أنَّ الأمر منَ عند الله.

وذلك أيضًا أشدُّ إغاظةً وكبتا لأعدائه وأقطعُ لألسنةِ المتخرِّصين والمتكذبين والمنافسين، ومن ذلك ما سبق في علم الله من تحريمه مكةَ يوم خلق السَّماوات والأرضَ وإشادته برفْعة شأنها على ألسنةِ أنبيائِه وأمره لإبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام بإسكان ولدِه إسماعيل بها ليكونَ غِراسًا لتوحيد الله وإقامة الصلاة وبعثة رسوله ومجتباه قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي ۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِيٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥ - ٣٧].

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥] الآيات إلى قوله: ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ﴾ [البقرة: ١٣٠] الآية، فتحريمُ الله هذا البيت وإضافته لنفسه وما تبعَ ذلك من أمره خليلَه عليه الصَّلاة والسَّلام بتطهيرِه وبنائِه ورفعِ قواعدِه وتأذينه في النَّاس بحجِّه وإسكانِه من ذريَّته وجعلِ أفئدة من الناس تهوي إليهم ودعائه بأن يجعله آمنًا ورزق أهله من الثَّمرات وغير ذلك كله إرهاصٌ وتمهيدٌ وتهيئة للرسول المرسَل والكتاب المنزَل.

وقال تعالىٰ: ﴿ وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفۡ مِنۡ أَرۡضِنَآۚ أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [القصص: ٥٧] لأنَّ ذلك من أسرار الله وحكمتِه في عبادِه وتظافر أسباب التكوين والتشريع علىٰ ذلك وقد خفِي بعضُ ذلك حتَّىٰ علىٰ بعض من كان في عصره ﷺ كما روي في بعض الروايات أنَّ أبا سفيان قال: إنَّ مثَل محمَّدٍ كمثل النَّخلة في النَّتنِ. فقام ﷺ خطيبًا بتكذيب ذلك تنويهًا بشأن الملَّة، ثم انظر كيفَ أقام الله الحجَّةَ في هذه الآية عليهم وقطعَ عليهم طريقَ العُذر بما مكَّنَه لهم من الحرم الآمن والثَّمرات المجْبيَّة والأفئدة التي تهوي إليهم مودةً ومحبةً.

فلما قربَ ظهورُه ﷺ وأظلَّ زمانُه جدَّد الله شأنَ البيتِ وشأن قومِه وأهل بيتِه بما وفَّقَ له قُصَيٌّ أحدُ أجداده ﷺ من جمع كلمة قريش حول البيت وتقاسمهم مآثرَ الشَّرف فيها كالرِّفادة والسِّقاية والحجابة واللواء ونحو ذلك وكيف جعل الله بحكمته العالية في أهل بيته منها ما ينفقون فيها المال ويظهر بها تكرمهم وجودهم من السقاية والرفادة فكان بأيديهم ما يرزَئون فيه لا ما يرزَأون به النَّاس ولذلك منع رسول الله ﷺ العباس الحجابة حينَ سأله عام الفتح، وقريب من هذا تحريم الصدقة عليهم.

ثم ما وُفِّق له هاشمُ بن عبدمناف من أَخْذ العهد علىٰ الملوك لتأمَنَ قريشٌ في سبل تجارتها ورحلتيْها، وما وقع في زمن عبدالمطلب من الأمور التي ينبُه بها ذكره ويعلو أمره من شأن أصحاب الفيل وحماية البيت وأهله بالطير الأبابيل.

ثم ما كان عليه بنو هاشم من نباهة الشَّأن والكرم الباذخ وما لهم من المآثر الشريفة حتىٰ كان عبدالمطلب جده ﷺ معروفًا إلىٰ أقاصي جزيرة العرب

وكانت واقعة الفيل مما ازدادت بها نباهته وبعد بسببها صيته، وكان هذا الشرف لبني هاشم معروفًا يعترف به لهم أشدُّ أعدائِهم لهم عداوةً وألدُّهم خصومة كأبي جهلٍ وغيره فاجتمعتْ لرفعة شَأنِ الملة أمور كثيرة خاصَّة وعامَّة منها ما هو في المكان، ومنها ما هو في السكان، أي قومه ﷺ إذ كانوا من سلالة من جعل الله النبوة والكتاب في ذريته ولهذا المعنىٰ أقسم الله تعالىٰ بمكة حين أقسم بالمَوَاطن التي ظهرت منها الدِّيانة الموسويَّة والمسيحيَّة في قوله: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ۝١ وَطُورِ سِينِينَ ۝٢ وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ﴾ [التين:١-٣] فالتين والزيتون وطور سينين هي مواطنُ ظهور الديانتين الموسوية والمسيحية، والبلد الأمين موطنُ ظهورِ الديانة المحمَّدية، فكانت أفئدة الناس معظِّمةً لهذا المكان وسكانه من قديم الأزمان أيَّما تعظيمٍ وذلك جميعه مما تنبُه به الملة ويعظمُ به شأنها وتزداد حرمتها، ومما تبعد به عن عيبِ عائب يكيد بعيبها الدين، ويتوصل بالطعن فيها إلىٰ الطعن في الملة وذلك جارٍ علىٰ سنَّة الله في تهيئة الأسباب الضَّرورية والكماليَّة لمسبباتها ووضع كل شيء في موضعه اللائق به وإحاطته بما يقتضيه وجوده وثبوته وظهوره من الأمور المتعلقة به وما ينفي عنه تكذيب أعدائه وبهتِهم، فلو خرج هذا الدين من بقعةٍ أخرىٰ من بقاع الأرض لم يكن لها من الشَّأن والعناية الإلهية مثلما لمكة لقال النَّاس لم لم يخرج هذا النبيُّ من المواطن التي أجرىٰ الله سنَّته بخروج الأنبياء منها؟

ولذلك قال قائلُ اليهود: «إنَّ أرضَ الأنبياء أرضُ الشَّام وإنَّ هذه ليست بأرضِ الأنبياء» توصُّلًا إلىٰ الطعن في نبوَّته ﷺ ولو لم يكنْ لقومه من نباهة الشأن ورفعته ما لهم لطعَنوا فيه بالطَّعن فيهم ولو لم يكنْ لأهل بيتِه منَ المكارم

والشَّرف ما لهم لعابُوه وعابوا الملة بعيبِهم ولو لم يكنْ قومُه من سلالةِ الأنبياء لقالوا لم لم يخرجْ من ذريَّة من جعل الله في ذريَّته النبوَّة والكتاب وهو إبراهيمُ خليلُه عليه الصَّلاة والسَّلام؟

ألم ترهُمْ عابوه بكلِّ ما قدروا عليه ليجعَلوا ذلك شبهةً يطعنُون بها في رسالته كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَقَالُوا۟ مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧] ورمَوه بالجنون والسِّحر والكهانة، ولكن لم يطعنْ أحدٌ منهم في موضعه ومحلِّه إلا ما رُوي من كلمة أبي سفيان وغاية ما قالوه ما حكىٰ الله في قوله: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] يحسبون أنَّ العظمة الحقيقية هي ما كان لذينِك الرجلين من الرِّياسة في قومهما وقد ردَّ الله عليهم قولهم بالآيتين بعدهما.

وبالجملة فإنَّ النظر إلىٰ محلِّ القائل ومركزِه ومقامِه أمرٌ مركوزٌ في طباع الناس واعتبر ذلك بما لو أُلقي بينهم خبرٌ من الأخبار المهمَّة التي تهتم بها نفوسهم وتنغض لها رؤُسُهم لكان أول ما يبدأون به السؤال عمَّن جاء به ليعرفوا مكانته ومحلَّه فيصدقون خبره أو يكذِّبونه، فلو كان ذلك المخبر من موضعٍ معيبٍ أو قومٍ مذمومين لوجد في النَّاس من يَطعن في خبرِه بذلك ولو برأه من الكذب في نفسه لم يبرئه من تأثير بيئتِه والمحيطين به من عشيرته ولو ضعف تأثير هذا الطَّعن عند المطلعين علىٰ استقامة حال المخبر المذكور مثلًا فلا يضعف عند من بعد عنه في أقاصي البلاد وأطراف المعمور ومن لا يعلم من شأنه وأمره ما يعلمُه المطَّلع القريبُ، فما بالك بما يحمل عليه الحسد والمنافسة من ذلك؟.

فكلُّ ما جعله الله من الخصائص لحرمِه وبيتِه وقومِه ﷺ وأهل بيته هو من الأمور التي يعظُم بها شأن الملة ويرتفعُ معها مقامُ دين الإسلام ويثبُت بها محله من قلوب أهله، والذين يكتفون بمجرَّد النظر في صحَّة أحكام الملة وقوة براهينِها هم أقلُّ من القليل، وأكثرُ الناس إنَّما تؤثِّر عليهم هذه الأمور لاسيما إذا اجتمعت وتكاثرتْ.

ولهذا لم يجد المتكالبون على التَّغلب والأثَرة والذين يريدُون بناءَ ملكهم على أساسه وإخراجِه من قومِه وأناسه أعْوَد عليهم فيما يريدون من الجهد في إبعاد الناس عن أهله، وتأريث العداوة لهم وإثارة الحقد عليهم وغرس البغضاء لهم في قلوب صنائعِهم، فإنَّ لهم في ذلك مقصدان:

الأول: إضعافُ العقد الدينيِّ في قلوب أتباعهم ليكونوا آلةً في إيديهم إذا امتدَّ نظرهم إلى من جاء به فرأوا ألصقَ الناس به قومٌ يبغِضونهم ويحتقرونهم.

الثاني: أمنهم مع ذلك أنْ يعرفوا لهم حقًّا أو يطلعوا على حقيقة حالهم وعلى مقامِهم فيتبعونهم.

ولذلك قال عبدالعزيز الأمويُّ لابنه عمر بن عبدالعزيز رحمه الله: يا بني لو يعلم الناسُ من عليٍّ بن أبي طالب ما يعلمه أبوكَ ما تبِعَنا منهم أحدٌ.

ولكن أنى لأولئك وقد غُرستْ في قلوبهم البغضاءُ أن يتطلَّعوا إلى شيء من ذلك أو يعترفوا به؟ وإنَّما تجهد النفسُ حينئذ في طردِ الخيال أو الفكر الذي يناقضُ ما رسخَ واشتعل في جوانبِها من نيران الحقد والحسد ومضادة ما يرد عليها من الخارج بالجدل والمماراة ولهذا لا يكونُ أتباعُ الدَّجالين الموعودُ بهم إلا من المنافسين لقريشٍ عامةً ولبني هاشمٍ خاصةً.

واعتبر ذلك باتِّباع بني حنيفةَ لمسيلَمةَ الكذَّاب وإطباقِهم على ذلك، والتفافِ غطفانَ حول طليحةَ الأسديِّ، وقول ذلك الذي جاء إلى اليمامة على عهد مسيلَمةَ فقال أين مسيلمة ؟فقالوا: مَهْ رسول الله! فقال: لا حتى أراه فلما جاءه قال أنت مسيلمة؟ قال: نعم قال: من يأتيك ؟قال: رحمان قال: أفي نور أو في ظلمة؟ فقال في ظلمة. فقال أشهدُ أنَّك كذَّابٌ وأنَّ محمَّدًا صادقٌ، ولكن كذابَ ربيعةَ أحبُّ إلينا من صادقِ مُضَرَ.

وقول عُيَينة بنِ حِصْن: والله لأنْ نتَّبع نبيًّا من الحليفين أحبُّ من أن نتبع نبيًّا من قريشٍ.

فكانتْ منافستُهم لقريش وتعاليهِم عليهم من أسبابِ ضلالهم والعياذُ بالله، وبالجملة فإنَّ ما جاءتْ به النُّصوص من فضلِ العربِ ثمَّ قريشٍ ثم بني هاشمٍ هو من التَّنويه بالملة للُصوقِهم بها فهي كالثَّناء على المخْبِر لتصديق خبره.

الثامن: أنَّ طبيعة البلاد العربية وموقعَها من الدنيا فيها أتمُّ المناسبة لأن يختارها الله محلًّا لبعثة خاتم الأنبياء ويؤهِّل أهلها للقيام بأجلِّ الأديان وأكملِها فإنَّها من البلاد المائلة إلى الجدُوبة وإنَّما تأتيهم السُّحب والأمطارُ في أوقات وتنقطع عنهم في غيرِها فكانوا لذلك شديدي التعلُّق بها فتراهم كثيرًا ما يقلِّبُون وجوهَهم في السَّماء، ويضِجُّون بالاستغاثة والدعاء، فكان ذلك من أعظمِ المذكِّرات التي تذكِّرهم بالله وحاجتهم إليه وإنَّما يعرفُ هذا من خالط العربَ في مساكنها ثم خالطَ غيرهم من ذوي البلاد الخصْبةِ فرأى الفرْقَ بين حالةِ هؤلاءِ وحالةِ هؤلاء ورأى قوَّة النزعةِ الدينيَّة في سُكَّان الجزيرةِ، وقد رأينا

أهل البلاد الكثير أمطارُها الواسع خصْبها غفولًا عن ملاحظة هذه النِّعمة وعن سؤالها وكثرة الالتجاءِ إلى الله فيها إلا فيما ندَرَ فكان ما ذكرنا عن البلاد العربية مما هيَّأهم لأنْ يكونوا أقربَ إلى التذكُّر والتذكير بالله منْ غيرهم وإذا قرأتَ قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الرعد: ١٢] وجدتَ ما عندهم من الخوفِ والطَّمع عند رؤيةِ السُّحب والتماع البرقِ لا يدانِيهم فيه أحدٌ ممَّن ليس في مثل بلادِهم، ثمَّ هم أبعدُ النَّاس عن أنْ يصيبَهم داءُ التَّرف القاتلِ وليس عندَهم من سُهولة المعيشةِ ما يبعث على التَّكاسل والتواني لما ذكرنا من طبيعةِ بلادِهم، ثمَّ إنَّ إحاطةِ البِحار بجزيرتِهم جعل لها مزيَّةً خاصةً فكان في شُطوطِها مرافئُ الشرق والغرب والشَّمال والجنوب وبذلك كان لبلادهم منَ الاتِّصال بأرجاءِ العالم ومختَلف أممِه ما ليس لغيرِهم، يدلُّك على ذلك استعمارُهم لأطرافِ المعمورِ في قديم الزمان كما فعل الفِينِيقِيُّون منهم والبابِليُّون وكانت اليمن تسمَّى في القديم فُونيقا كما ذكره الهمدانيُّ عن بَطليْمُوسَ فهم بذلك أقدَرُ النَّاسِ على تبليغِ الدِّين ونشْرِه بين العالمين وبلادهم واقعةٌ في حلقة الاتِّصال بين الشرق والغرب، وأيضًا فإن في بلادهم الأماكن المقدسةِ المعظَّمةِ التي تعظمُها الأمَم من قديمِ الأزمانِ حتى كان أهل الهندِ والفرسِ يحجُّون بيتِ الله منذُ ألوف من السِّنين ثمَّ انقطع مدةً من الدهر ثم عادوا إلى ذلك بعد ظهور الإسلام وفتحِ الهندِ فكان ذلك أدعى لقبول ما ظهر منها من الدِّين ولذلك جاء في بشاراتِ أنبياء بني إسرائيل التنويهُ بمكة والثناء عليها فهي أليَقُ البلدان لأنْ تكون مهدًا لدين الإسلام

ومبدأ لظهوره ومشرقًا لنوره، وأنسبها لاحتراز أهله بها إذا تنكر الزمان كما ورد: «إنَّ الإسْلامَ ليَأرِزُ إلى الحِجازِ كما تأرِزُ الحيَّةُ إلى جُحْرِها»[1] وإنَّما خصَّ الحجَاز بالذِّكر دون بقيةَ الأقطار العربيةِ لما علم الله من وقُوع بعضِ أقطارها الأخرىٰ مرْكزًا لفتنٍ عظيمةٍ في الإسْلام، ومن سُنَّة الله في الوجود أن تكون للخير والإصلاح مراكزُ تظهر منه المرَّة بعد المرَّة، كما أنَّ للشرِّ والإفساد مراكزُ يظهر منها في الفترة بعد الفترة، إذا تنكر وجهُ الزمان ودارت دائرة الحدثان.

وفي الحديث: «إنَّ الدَّجَّالَ يخرُجُ منْ خَلَّةٍ بينَ الشَّامِ والعِرَاقِ»[2] والخلة مكان الرَّمل وقد ظهرت في الحجاز الملة الإبراهيميَّة أولًا ثم المحمديَّة ثانيًا ويُرجىٰ أن يكون تجديدُها من هنالك إذا تهيأتْ أسبابُه وتمَّ ما صرَحت به الأحاديثُ من اجتماع الأمَّة علىٰ رجل تبايعه بينَ الرُّكن والمقامِ وما ذلك علىٰ الله بعزيز.

وهذه السُّنة الثابتةُ ظاهرةٌ حتىٰ في القبائل والعشائر فمن نظر في التاريخ وأخذَه مأخذَ العبرة والتبصرة رأىٰ أنَّ كثيرًا من الذين كابروا الإسلام أولًا وكادُوه هم الذين أرسَوا فيه الفتن ثانيًا والله غالبٌ علىٰ أمره ولكنَّ أكثر الناس لا يعلمون.

---

(١) أخرجه البخاريُّ في فضائل المدينة (رقم ١٨٧٦)، ومسلمٌ في الإيمان (رقم ١٤٧).

(٢) أخرجه مسلمٌ في الفتن (رقم ٢٩٣٧)، والترمذيُّ (٢٢٤٠) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ»، وابنُ ماجه (رقم ٤٠٧٥)، وابنُ مَنْدَه في الإيمان (رقم ١٠٢٧) وغيرُهم من حديثِ النَّوَّاسِ بنِ سَمْعانَ.

فإنْ قيل: إنَّ ما أطلتُم به في مزيَّة البلاد العربية يدفعُه ما ثبت من النُّصوص في بعض أقطارِها وفيه ما يناقضُ ما ذكرتم من ذلك كحديث ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللهُمَّ بارِكْ لنا في شامِنا اللهمَّ بارِكْ لنا في يَمَنِنا» قالوا: وفي نجْدِنا؟ قال: «هنالكَ الزَّلازِلُ والفِتَنُ وبِها -أو قال: منْها- يخرجُ قَرْنُ الشَّيْطانُ»(١). قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه من حديث ابنِ عونٍ. وقد رُوي هذا الحديثُ أيضًا عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ»، وأخرجه البخاريُّ، ففي هذا أبلغ ذمٍّ لنجد وهو من جزيرة العرب.

ونحو ذلك حديثٌ في «صحيح مسلم» أخرجه من عدَّة طرق عن أبي مسعود قال: أشار النبي ﷺ بيده نحو اليمن فقال: «ألا إنَّ الإيمانَ هَهُنا وإنَّ القَسْوةَ وغِلَظَ القلوبِ في الفدَّادِينَ عندِ أصُولِ أذنابِ الإبِلِ حيثُ يَطْلُعُ قَرْنا الشَّيْطانِ في ربيعةَ ومُضَرَ»(٢).

وفي روايةٍ عندهما: «مِنْ هَهُنا جاءَتِ الفِتَنُ قِبَلِ المَشْرِقِ»(٣).

وفي روايةِ أبي هريرةَ عند البخاريِّ ومسلمٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رأسُ الكفرِ نحوَ المشْرقِ والفَخْرُ والخُيَلاءُ في أهلِ الخيلِ والإبلِ والفَدَّادينَ أهلِ الوَبَرِ، والسَّكينَةُ في أهلِ الغنَمِ».

---

(١) أخرجه البخاريُّ في الاستسقاءِ (رقم ١٠٣٧)، والفتنِ (رقم ٧٠٩٤)، والترمذيُّ (رقم ٣٩٥٣) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ»، وابنُ حِبَّان (رقم ٧٣٠١) وغيرهم.

(٢) أخرجه مسلمٌ في الإيمان (رقم ٥١).

(٣) أخرجه البخاريُّ في الفتن (رقم ٧٠٩٣)، ومسلمٌ في الفتن (رقم ٢٩٠٥).

وفي رواية عند مسلم: «**الإيمانُ يَمانٍ والكفرُ قِبلَ المشْرقِ**»(١).

وفي أخرىٰ عند البخاريِّ: «**والفتنةُ ها هُنا حيثُ يطلعُ قَرْنُ الشَّيطانِ**».

وفي رواية أخرىٰ لمسلمٍ: «**والفَخْرُ والخُيَلاءُ في الفدَّادِينَ أهل الوَبَرِ قِبلَ مَطلِعِ الشَّمسِ**».

وفي أخرىٰ: «**أتاكُمْ أهلُ اليمَنِ هُمْ ألْيَنُ قلوبًا وأرقُّ أفئدةً، الإيمانُ يَمانٍ والحكمةُ يمانيةٌ رأسُ الكفر قِبلَ المشْرقِ**».

وفي رواية: «**غِلَظُ القلوبِ والجفاءُ في المشرقِ والإيمانُ في أهلِ الحِجَازِ**».

كل هذه في «صحيح مسلم»، وهناك روايات أخرىٰ.

وإذا اعتبرتِ الأرضُ بسكانها فقد أخرج الحاكم في «المستدرك» قال: كان رسول الله ﷺ يعرضُ الخيلَ وعنده عُينية بن بدر فقال له رسول الله ﷺ: «**أنا أعلمُ بالخيلِ منكَ**» فقال عيينة: وأنا أعلمُ بالرِّجال منك. قال: «**فمَنْ خيرُ الرِّجالِ؟**» قال: رجال يحمِلون سيوفَهم علىٰ عواتِقهم ورماحَهم علىٰ مناسجِ خيولهم من رجال نَجْد. فقال رسول الله ﷺ: «**كذبتَ، بل خيرُ الرِّجال رجالُ اليمَنِ والإيمانُ يمانٍ**»(٢). الحديث.

وفي «صحيح مسلم»: أنَّ الأقرعَ بنَ حابسٍ جاء إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: إنَّما بايعَك سرُّاقُ الحجيجِ من أسلم وغِفارُ ومُزَينةُ -وأحسب: جهينة، محمَّد الذي شكَّ- (يعني الراوي محمَّد بن يعقوب)، فقال رسول الله ﷺ: «**أرأيتَ إنْ كان أسلمُ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ في بدء الخلق (رقم ٣٣٠١)، ومسلمٌ في الإيمان (رقم ٥٢).

(٢) أخرجه الحاكمُ (٤/ ٩١) وقال: «هذا حديثٌ غريبُ المتنِ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذهبيُّ.

وغفارُ ومزينةُ –وأحسب: جهينة- خيرًا من بني تميمٍ وبني عامر وأسد وغطفانَ أخابُوا وخَسِروا؟» فقال: نعم. قال: «فوالَّذي نفسي بيده إنَّهم لأَخْيَرُ منهُم»[1].

والرواياتُ في هذا المعنىٰ كثيرة، فكيف تكون جزيرةالعربِ بالمنزلة التي ذكرتُم ومن مشرقِها يطلعُ قرنُ الشيطان وتكونُ به الزَّلازل والفتنُ وبه رأس الكفر وفيه أهل القسوةِ وغلظ القلوبِ وأهل الفخر والخيلاء والجفاء؟! فماذا بقي من الخير في قُطرٍ هذا وصفُه وسكانٍ هذه أخلاقُهم؟! ثم إنَّ التاريخ قد صدق ذلك بفتن مُسيلمة الكذَّاب وسِجاحَ وطليحةَ وفتنةُ الخوارج فإنَّما آوتْ إلىٰ اليمامةِ قديمًا وحسبُك بفتنة القرامِطة فإنَّها تمكنتْ بنجد وما غلظ أمرُها إلا برجاله ولقد انقطعَ مذهب الخوارج من جزيرةِ العربِ إلا من عمانَ جار نجد القريبِ فما معنىٰ خيريَّة جزيرة العربِ مع ما ذكرنا؟!

فالجواب: أنَّ هذا البحثَ يستدعي شرحًا طويلًا يتناولُ أطرافًا من الكلام لابدَّ منها لتمام بيانه ولا يتَّسع كتابُنا لذلك وفيه خروجٌ عن الغرض وإنَّما نشير إلىٰ ما يكتفي به اللبيبُ فنقول: إنَّ الله سبحانه وتعالىٰ أوجدَ هذا الكونَ ممزوجًا فيه الخير بالشر، والخير الخالصُ فيه عزيزُ الوجود وإنَّما جعل الله الخير الخالص الذي لا تشوبُه شائبةٌ من غيره في دار السَّلام كما أنَّه جعل الشرَّ الخالصَ الذي لا تشوبُه شائبةٌ سواه في دار الانتقام وجعل هذا الكونِ ممزوجًا منهما.

فجرىٰ الحال في هذه الجزيرة المباركة علىٰ سُنَّة الله الجارية في هذا العالم وما فيه، ثمَّ إنَّ الله خلق الأضدادَ متقابلةً وفي تقابلها من ظهور حكمةِ الله البَاهرة

---

(١) أخرجه البخاريُّ في المناقب (رقم ٣٥١٦)، ومسلمٌ في فضائلِ الصَّحابة (رقم ٢٥٢٢).

وعلمِه الكامل ما لا تبلُغه العبارة وإنَّما يتبيَّن الشيءُ تمام البيان إذا قُويس بضدِّه المقابل له كما قال الشاعر:

* وبِضدِّها تتبيَّنُ الأشياءُ *

كما أنَّ حُسنَ الشيء إنَّما يظهر ظهورًا تامًّا بمقابلة ضده القبيحِ فيكون له كسوداء العروسِ وكون جزيرةِ العرب أفضلَ بِقاعِ الأرضِ لا يحتاج إلى استدلال ولا يضعفه ما ورد في السؤال، فإنَّ الخير الذي ظهر فيها وانتشر منها يفوقُ كلَّ خير ظهر في غيرها من بِقاعِ الأرض ويغمُر كلَّ شرٍّ ظهر منها، ولها مع ذلك من الفضائل ما لا تُوازيها فيه سائرُ البِقاع بل ولا تقاربُها، وما ورد في بعض جهاتها من الذم لا يبطل سائر مزاياها فلكل حكمه وإنما تكون المفاضلة بين الشَّيئين صحيحة إذا اعتُبرتْ فضائل كلٍّ منهما مجموعةً ولا شكَّ أنَّ فضائل الجزيرة في مجموعِها على ما فيها أكثرُ وأطيبُ مما سواها وأيضًا فإنَّ في ذلك لله حكمًا كثيرةً رفَع بها أقوامًا وخفَض آخرين ولو لم يكنْ منها إلا ظهور خصوصية المهاجرين والأنصار بلزوم الحقِّ ومعرفة من جاءَ به وفرقانِهم بين صادقِ الرِّسالة ومُتَنبِّئِ الضَّلالة، والفرق بينهم وبين الفريقِ الآخرِ وما وصل إليهم من الفضل العظيم والمناقب العظيمة بجهادهم إياهم وما وهب الله لهم من النَّصر عليهم مع شدَّة شوكتِهم وكثرةِ عددِهم وتمكُّنِهم من ديارهم ومنازلهم واستبصارهم في أمرهم فإن في ذلك آياتٍ ومعجزاتٍ يثبتُ الله بها قلوبَ المؤمنين، ويكبِتُ بها الشَّاكِّين والمتحيِّرين، وظهورُ مصداقِ ما أخبر به ﷺ عنها وعن أهلها آيةٌ أخرى من أعلام نبوَّته الباهرة ومعجزاته الظاهرة، ثم إنَّ في انتصارَ الصحابة على تلك الفئاتِ الكثيرة العدد

العظيمة البطش تقويةً لقلوبهم علىٰ ما يستقبلهم من جهاد بقيةِ الأممِ وقتالها إلىٰ غير ذلكَ من الحكم، فكان الشرُّ المجعول في بعض أقطارها من أعظمِ الأسبابِ لظهورِ خيرٍ فيها أكثر قدرًا وأعظم أثرًا.

وربَّما كان مكْرُوهِ الأمورِ إلىٰ محبوبِها سَببًا ما مثلُه سَببُ

التاسع: ما جعل اللهُ للغتِهم من المزايا الذاتيَّة الطبيعيَّة والأمرية الشرعيَّة فهي لغةُ دينِ الإسلام التي لا يعرفُه أحدٌ تمامَ المعرفة ولا يطَّلعُ علىٰ مجاري أحكامِه وأسرارِ نصوصِه إلا بها وهيَ اللغة الواجبُ علمُها وحفظُها علىٰ الأمَّة وحسبُك من فضائلها أنَّ الله اختارها دونَ كلِّ لغةٍ سواها لهذا الدِّين فأنزل بها كلامَه القديمَ وكتابَه العزيزَ الذي لا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا من خلفِه وأحكم بها أمرَه ونهيَه ووعْدَه ووعيدَه وترغيبَه وترهيبَه وما وَصفَ به نفسَه وأوجب علىٰ الناس علمَه وجعلها لغةَ العبادات فهي لسانُ الصَّلاة والخطَبِ الشرعيةِ والآذانِ والإقامةِ وأذكارِ الصلواتِ والحجِّ والتحيَّة الإسلاميةِ.

وقال في كتابِه العزيزِ: «﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ [الرعد: ٣٧]، وقال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ﴾ [الشورىٰ: ٧]، ومن حولها وقال تعالىٰ: ﴿حمٓ ﴿١﴾ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢﴾ كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: ١ - ٣]، وقال تعالىٰ: ﴿حمٓ ﴿١﴾ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ﴿٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ١ - ٣]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ

ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

قال ابنُ تيميةَ في كتابه «الاقتضاء»: «ومن تَشبَّه من العربِ بالعجمِ لَحِقَ بهم ومن تشبَّه من العجمِ بالعربِ لَحِقَ بهم ولهذا كان الذين تناولوا العلم والإيمانَ من أبناءِ فارسَ إنَّما حصل لهم ذلك بمتابعتِهم للدِّينِ الحنيف بلوازِمه من العربية وغيرها ومن نقصَ من العربِ إنَّما هو بتخلُّفِهم عنِ هذا وإما بموافقتِهم للعجمِ فيما السُّنة أنْ يخالفوا فيه فهذا وجه، وأيضًا فإنَّ الله لما أنزل كتابه باللسان العربيِّ وجعل رسولَه مبلِّغًا عنه الكتابَ والحكمةَ بلسانِه العربيِّ وجعل السابقين إلى هذا الدِّينِ متكلِّمين به لم يكنْ سبيلٌ إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبطِ هذا اللِّسان وصارتْ معرفتُه من الدين وصار اعتيادُ التكلم به أسهلَ على أهلِ الدين في معرفة دين الله وأقربَ إلى إقامةِ شعائر الدين وأقربَ إلى مشابهتِهم للسابقين الأوَّلين من المهاجرِين والأنْصار في جميعِ أمورِهم وسنذْكر إنْ شاء اللهُ بعضَ ما قالَه العلماءُ من الأمر بالخِطابِ العربي وكراهة مداومةِ غيره لغيرِ حاجة واللسان تقارنه أمور أخرى من العلوم والأخلاقِ فإنَّ العاداتِ لها تأثيرٌ عظيمٌ فيما يحبُّه الله وفيما يكرهُه فلهذا جاءت الشريعة أيضًا بلزُومِ عاداتِ السَّابقين في أقوالهم وأعمالهم وكراهةِ الخروجِ عنها إلى غيرها من غيرِ حاجةٍ»[1].اهـ

---

(١) «اقتضاءُ الصِّراطِ المسْتقِيم» (١/ ٤٤٩).

وقد أجاد الإمامُ الشافعيُّ القولَ في ذلك في «رسالته» فمنْ ذلك قوله: «فإذا كانتِ الألسنةُ مختلفةً بما لا يفهمُه بعضُهم عن بعضٍ فلا بدَّ أن يكونَ بعضُهم تبعًا لبعضٍ وأن يكونَ الفضلُ في اللسان المتَّبَع على التَّابعِ وأولى الناس بالفضل مَنْ لسانِه لسانُ النبيِّ ﷺ ولا يجوزُ والله أعلمُ أن يكون أهلُ لسانه أتباعًا لأهلِ لسانٍ غير لسانِه في حرفٍ واحدٍ بل كلُّ لسانٍ تَبَعٌ للسانه وكلُّ أهل دينٍ قبله فعليهم اتِّباعُ دينه وقد بيَّن الله تعالى ذلك في غيرِ آيةٍ من كتابه».

ثم ساق أكثر ما ذكرناه من الآيات وغيرها إلى أنْ قال: «فعلى كلِّ مسلمٍ أنْ يتعلَّم من لسانِ العرب ما بلغه جُهدُه حتى يشهدَ به أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، ويتلوَ به كتابَ الله تعالى وينطقَ بالذكر فيما افترض عليه من التكبير وأمرَ به من التسبيح والتشهد وغير ذلك، وما ازداد من العلمِ باللسان الذي جعله الله لسانَ مَن ختمَ به نبوَّتَه وأنزل به آخر كتبه كان خيرًا له كما عليه أن يتعلَّم الصلاة والذكر فيها ويأتي البيتَ وما أمر بإتيانه ويتوجَّه لما وُجِّه له ويكون تبعًا فيما افتُرض عليه ونُدب إليه لا متبوعًا»[1].اهـ المقصود منه.

ثم إنَّ الاجتهاد في الدِّين ومعرفةَ حقيقةِ الأدلةِ القرآنيةِ وما وقعَ الخلاف في فهمِه من الآيات كلُّ ذلك متوقفٌ على إتقان اللغة العربية والتوسع فيها وأيضًا فإنَّ القرآن حجة لكل مسلم أو حجة عليه، ومن القصور العظيم عدم فهمه لها وأنى يحصل له ذلك بدون اللغة العربية؟ وهيهات أنْ تفيَ الترجمةُ

---

(١) الرسالة (ص٣٤).

بذلك، وقد ذمَّ الله الذين لا يتدبَّرون القرآن وعابهم، ومن جهل لغته كان أبعد الناس عن تدبره، فإن كان مقصِّرًا في جهله ناله من الذَّمِّ بقدر تقصيره، ومن عذر فقد عَفىٰ الله عن أهلِ العُذر، وقد أجمعتِ الأمةُ علىٰ التعبُّد بقرآة القرآن فكان تَكرارُ لفظه العربي عبادةً وقد تكفل عزَّ وجلَّ بحفظه عن التبديل والتغييرِ معها فقال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] فما أنزل إلا بلغةِ العرب ولا تعبَّد بتلاوتِه ولا تكفَّل بحفظِه إلا بها ومعَها.

وقال ابن تيمية: «وأمَّا اعتياد الخطابِ بغير العربيَّة التي هي شِعار الإسلامِ ولغة القرآنِ حتَّىٰ يصير ذلك عادةً للمِصْرِ وأهلِه ولأهل الدَّار وللرجل مع صاحبه ولأهلِ السُّوق أو للأمراء ولأهلِ الدِّيوان أو لأهلِ الفقه فلا ريبَ أنَّ هذا مكروهٌ فإنَّه منَ التشبُّه بالأعاجمِ وهو مكروهٌ كما تقدَّم. ولهذا كان المسلمون المتقدمون لما سكنُوا أرضَ الشَّام ومصرَ ولغةُ أهلها روميةٌ وأرض العراق وخراسان ولغةُ أهلها فارسيةٌ وأهل المغرب ولغةُ أهلها بربريةٌ عودوا أهل هذه البلادِ العربيةَ حتَّىٰ غلبت علىٰ أهل هذه الأمصار مسلمِهم وكافرِهم وهكذا كانت خراسان قديمًا، ثم إنَّهم تساهلوا في أمر اللغة واعتادوا الخطاب بالفارسية حتَّىٰ غلبتْ عليهم وصارت ا لعربيةُ مهجورةً عند كثير منهم ولا ريب أنَّ هذا مكروهٌ، وإنَّما الطريقُ الحسن اعتيادُ الخطاب بالعربية حتَّىٰ يُلقَّنَها الصغارُ في الدُّور والمكاتب فيظهر شعارُ الإسلام وأهلِه ويكون ذلك أسهل علىٰ أهل الإسلام في فقهِ معاني الكتاب والسُّنة وكلامِ السَّلف بخلافِ من اعتاد لغةً ثم أراد أن ينتقلَ إلىٰ أخرىٰ فإنَّه يصعبُ، واعلمْ أنَّ اعتياد اللغة تؤثر

في العقلِ والخلُقِ والدِّين تأثيرًا قويًّا بينًا وتؤثر أيضًا في مشابهةِ صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين ومشابهتهم تزيدُ العقلَ والدِّينَ والخلُقَ.

وهذا معنىٰ ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة: حدَّثنا عيسىٰ بن يونس، عن ثور، عن عمرَ بنِ يزيدَ قال: كتبَ عمرُ إلىٰ أبي موسىٰ ﷺ: أما بعد فتفَقَّهُوا في السُّنة وتفقَّهوا في العربيةِ وأعرِبُوا القرآنَ فإنَّه عربيٌّ.

وفي حديثٍ آخرَ عن عمرَ ﷺ أنَّه قال: تعلَّموا العربيةَ فإنَّها من دينِكم وتعلَّموا الفرائض فإنَّها من دينكم.

وهذا الذي أمر به عمر ﷺ من فقهِ العربية وفقهِ الشريعة يجمعُ ما يحتاج إليه لأنَّ الدين فيه أقوالٌ وأعمالٌ ففقهُ العربية هو الطريقُ إلىٰ فقه أقواله وفقه السُّنة هو فقهُ أعمالِه»[1].اهـ

وما أبين قوله وأعلم أنَّ اعتياد اللغة تؤثر في العقل والخلق والدِّين إلخ، فإنا نراه في هذه الأزمان عيانًا فنرىٰ كلَّ من تعلم لغة من اللغات الأجنبية أحبَّ أهلها وتعصَّب لهم وقام بمدحهم وتفضيلهم علىٰ من سواهم وتخلَّق بأخلاقهم وآدابهم وأخذ بعوائدهم، فنرىٰ من تعلَّم لغة الإنجليز إنكليزيُّ المشرب والمذهب والخلُق والعادة ومن تعلم لغة الفرنسيس متعصِّبًا لهم قد صار كأنَّما هو واحد منهم وهكذا ونراهم يحملون مع ذلك أشدَّ البغض للغة العربية لغتهم ولغة آبائهم وقومِهم بل لغة القرآن والدين، أمَّا نفرتهم عن قومهم وأخلاقهم وعوائدهم ومجانبتهم لهم فلا تسأل عنها فكأنما يرونهم كلابًا وخنازير، لا يحفظون لهم حسنةً ولا ينسَون لهم سيئةً

(١) «اقتضاءُ الصراطِ المستقيم» (١/ ٥٢٨).

ولا ينسبونهم إلا إلىٰ كلِّ خزيٍ، ولا يذكرونهم إلا بأسْوَأ الذكر، فهم أعدىٰ لهم من كلِّ عدوٍّ من غيرهم.

أخبرني بعض الثقات قال: كان لبعض الباشوات المُثْرِينَ من المصريين ابنان هما موضعُ أمله فحمله التأسِّي والغرور بما يسمعه من مدح لغة الأجانب علىٰ تعليم ابنيه فأرسلَ أحدَهما إلىٰ بلاد الفرنسيسِ ليتعلَّم لغتَهم وأرسل الآخر إلىٰ بلادِ الإنكليز ليتعلَّم لغتَهم ورأىٰ أنه قد قبَض الخير بكلتا يديه وظفر به من جهتيه، حتىٰ إذا قَفَل ابناه عن ذينِك البلدين جاء المتعلم منهما ببلاد الفرنسيس وقد مُسخ فرنْسَويًّا لغتُه ومشربُه وجاء المتعلِّم ببلاد الإنكليز وقد مُسخ إنكليزيًّا صِرْفًا كما مُسخ أخوه فصار بيتُه بهما ميدان حربيٍّ جِلادٌ وجدالٌ كلٌّ منهما يماري أخاه في اللغة التي تعلمَها فهو يفضِّلها ويمدحُ أهلها ويثني عليهم ويجعلهم المقدَّمين في كلِّ أمر والمجَلِّين في حلبةِ كلِّ سبْقٍ، والآخذِين بناصيةِ كلِّ مجدٍ، فكانا يتجادلان ويتضاربَان حتَّىٰ تباعد ما بينهما وهما مع ذلك لا يتركانِ عيبَ لغة أبيهما الشيخِ ولا آدابه ولا أخلاقِه ولا قومِه فما زال بهما الأمر حتىٰ صار بيته بهما كأنه مناحةُ ميتٍ. قال مخبري بهذه القِصَّة: فكان أبوهما يتندَّم ويقول: يا ليتني وأينَ منِّي ليت؟!!.

وترىٰ هؤلاء المتعلمين لغةَ الأجانب والمتخرِّجين من مدارسِهم يملؤن الجوَّ ثناء ومدحًا لتلك الأممِ التي تعلَّموا لغاتِها ويعظِّمُونها في صدور الناس ويزيِّنون لهم آدابَها وعوائدَها ويدَّعونَ لها منَ الفضلِ والنَّجابة مالا يعرفُه الله ولا رسولُه ولا تجدُ منكِرًا ينكرُ عليهم ذلك ولكنَّا حين نشرْنا بعضَ ما ورد في فضل العرب واصطفاء الله لهم وجدْنا من المخذُولين من ينكر علينا ذلك

ويزعم أنَّه فتنةٌ! ولعَمْري ما الفتنة إلا تعظيمُ مَن أمر الله بتحقيره وتكبيرُ من دعىٰ إلىٰ تصغيره، ولكنَّ أكثرَهُم لا يعلمُون.

ولقد عانىٰ أناسٌ من أولئك المتعلِّمين صناعةِ الكتابة والإنشاء العربيَّين مع تكيُّفِ أدمغتِهم باللغاتِ الأجنبية فجاءَ إنشاؤُهم مُعَسْلَطًا[1] مُعاظلا[2] عجميَّ الأسلوبِ والتَّركيب كأنَّه رقِي العقاربَ، وقد دبَّ فسادُ اللغة إلىٰ غيرهم وامتدتْ عدْواهُ إلىٰ الناسِ عنهم فلو بُعثَ اليومَ بعضُ أهلِ الصدر الأول أو الثاني ونظر في أكثر ما يكتبه أهلُ هذا العصر لما فهم منه شيئًا ولعلَّه لو أطال التأمُّل أن يقول هذه لغةٌ فيه شَبهٌ بالعربيَّة فلعلَّ أصلَهُما واحدٌ كما نقول الآن مثل ذلك في اللغتين المصرية القديمة والحبشيَّة وأشباهِهما من اللغات السامية.

هذا وإنَّما قصدنا إلىٰ بيانِ مزِيَّة اللغة العربية وفضائلها، وقد ذكرنا فضائلها الشرعية، وأمَّا فضائلُها الطبيعيةُ فقد ذكر العلماءُ منها كثيرًا طيبًا ولا محلَّ للإطالة به فمن أراده رجع إلىٰ أسفارِهم فإنَّ فيها ما يروقُ ويشوق.

وحسبك بأنَّ من بدائع ألفاظها وعجيب كلماتها ما لا يتأتىٰ ترجمتُه إلىٰ اللغات الأجنبية، لحسنِ سَبكِه، ولطفِ إيجازه، وغريبِ مجازِه وبديعِ إعجازه، وقد أجمع العارفُون علىٰ أن ترجمةَ القرآنِ العزيز إلىٰ غير العربيةِ متعذِّر وشرحوا وجه ذلك بما لا محل لذكره، ومن الناس من يزعم أن اللغة العربية ضيقة العطن قصيرة الحبل فقيرة إلىٰ مواد كثيرة والضرورة ملجئة إلىٰ الاقتراض لها

---

(١) كلامٌ مُعَسْلَط: أي لا نظام له. انظر «تاج العروس» (١٩ ٤٨٤) للزبيديِّ.

(٢) عَظَلَ الكلام: عقَّده وصعَّبه. انظر «المعجم الوسيط» (٢/ ٦٠٩)

وسداد عوزها من اللغات الأخرىٰ وقد كذبوا وما بهم إلا داءُ التعصُّب عليها والعزوفِ عن مواردِها، والغفلةِ عن شواردِها.

وأمَّا تاريخُ العربِ القديم فالكلامُ فيه يطولُ ويكفيك منه أنَّ الأمم التي اشتهرتْ بالحضارة وسَعةِ الملك وعِظَمِ الآثار من البابليِّين والعمالقة والفينيقيين والمصريين الأقدمين والتبابِعة اليمنيين إنَّما كانوا منهم فقد سبقوا أمم الأرض إلىٰ إشادةِ الممالك وسعة الحضارة والملكِ فكان من المناسب أن يجعل الله حضارة الإسلام وقيام ملكه وسلطانه علىٰ يدِ أمةٍ قد جرتْ منه علىٰ عرق قديم.

الحادي عشر: أنَّ أنسابَهم أصرحُ الأنسابِ وأشهرُها وهي ترجع إلىٰ من جعل الله في ذريته النبوَّة والكتابَ وهو الخليلُ عليه الصلاةُ والسَّلام، وإلىٰ من انتشرتْ به الحضارةُ والآدابُ أعني تبابعة اليمنِ، وقد قال بعضُ أهل العلم: إنَّ قَحْطان أبُ القبائل القحطانية يرجعُ نسبُه إلىٰ الخليل ﷺ، وروَوْا في ذلك حديثًا صحيحًا وهذا هو الأوجَه لأدلَّة لا محلَّ لشرحِها.

وقد خصَّ الله نسبَه ﷺ بالطهارَة من أرجاسِ الجاهليَّة وأدناسِها من لدن آدمَ إلىٰ أن أخرجَه الله من بين أبويْه فأخرجَ ابنُ سعدٍ وابنُ عساكر عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**خرجْتُ منْ لدُنْ آدمَ منْ نِكاحٍ ولم أخرجْ منْ سِفاحٍ**».

وأخرج الطبرانيُّ عنه أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما ولدَني مِنْ سِفاحِ الجاهليَّةِ شيءٌ ما ولدَني إلا نِكاحٌ كنِكاحِ الإسْلامِ**».

والرواياتُ في هذا المعنىٰ متعدِّدة وذلك أمرٌ أجمعتْ الأمَّة علىٰ القوْل به وفيه شرفٌ عظيمٌ وفضلٌ كبيرٌ وعنايةٌ منَ الله عظيمةٌ قديمةٌ، والحمد لله.

وأما أخلاقُهم، فمن ذا الذي ينكرُ فضلَ العربِ علىٰ من سِواهم في أخلاقهم؛ كالجود والسَّخاء والكرمِ والحياءِ، والأنَفَة والإبَاء، والغَيْرة والحميَّة والوفاء، والقيام علىٰ العهد، والسِّباق إلىٰ ما به الشَّرفُ والمجدُ؟!

وهم أبعدُ الأمم عن مفاسدِ الحضارة ومضارِّها وأصونُهم للأعراضِ والحرم، وأقربُهم إلىٰ الخيرِ والدِّين.

وما وقع من الخلاعة في بعض أيامِ سلطانِهم فإنَّما دخَل عليهم من غيرهم، لم يأتوا به من بلادِهم ولم يرثُوه عن أبٍ ولا جدٍّ.

وما أبعدَ الفرقَ بينهم وبينَ أممٍ تبذلُ كلَّ جُهْدٍ لنشر الفسُوق والعصيانِ والخلاعة والتهتُّك في نواحي المعمور حتَّىٰ خشي أهلُ الإيمانِ أن ينزل الله بالعالم قارعةٌ من أجلِهم.

وحسبُك من العربِ ما كان معروفًا عنهم أيَّام جاهليتِهم من مراعاة الجوار، وحماية الجارِ، وإكرامِ الضَّيف والوفاء طبيعتهم، والتكرُّم خلَّتُهم، وفي دواوين الأدب من أخبار العرب ما يدلُّ علىٰ ما وراءه فليراجعْه من أراده.

الثاني عشر: أنَّا بعد بيان ما عنَّ لنا من الحكم في اصطفاء الله للعربِ علىٰ سائر الأمم لدينه الذي ارتضاه نعيدُ ما قد أشرْنا إليه أنَّ هذه المزايا لابد أنْ تكونَ في قريشٍ أمكنَ وأقوىٰ وأكثرَ منها في سائر العربِ لا محالةَ، لأنَّه إذا كان اصطفاءُ الله للعرب من سائر الأمم لما ذكر فإنَّ اصطفاء الله لقريشٍ منهم كان لأنَّها فيهم أكثر وأشهر، ولا مانعَ أنْ يكونَ لقريشٍ مع ذلك خصائصُ غيرها زادتْ بها مكانتهم، وارتفعَ من أجلِها شأنُهم.

يقال مثل هذا في اصطفاء الله لبني هاشمٍ من قريشٍ، فإنَّ في ذلك دلالة على أنَّها فيهم أعلىٰ وأغلىٰ منها في قريشٍ مع مالهم من الخصائص الخاصة، وأنه ﷺ قد فاق الكلَّ في الكلِّ وفيه ارتقتْ حقائقُ الصِّفات، ولأجلِه خصُّوا بتلك الخصائصَ والميِّزات فهو نتيجةٌ تلك المقدِّمات، وغاية الغايات ﷺ.

وأيضًا فإنَّ ما اشتمل عليه حديثُ الاصطفاء من مناقبِهم وفضائلهم أريد بها تعظيم شأنِ الملة والدينِ لأنَّ ذلك من الأمور التي تنبَّه بها الملة وتنتفي بها الشُّبه وتأتلفُ بها حولها القلوب وتعشو إليها الأبصارُ وتُسرُّ بها الأفئدة ويكون بها التأسِّي.

وإن التنفيرَ عنهم واحتقارَ أمرِهم واستصغارَ شأنِهم وجحدَ مناقبهم وإثارةَ البغضاء لهم داعٍ إلىٰ النَّفرة عن الدِّين وتجانُفِ القلوبِ عنه بتجانُفِها عن الموضع الذي منه خرج، والقوم الذين علىٰ أيديهم ترعْرع ودرَج.

وقد تقدَّم الكلامُ علىٰ ذلك في الجزء الأول تحت عنوان: «**إيجاب الحلول في النَّار لمبغِضِ أهل بيتِ المصطفى ﷺ**».

وذكرنا ما في بغضِ العربِ والأنصار هناك أيضًا وبيَّنا سرَّ ذلك وحكمته ويدلك علىٰ ما ذكرنا أنَّ الرُّهبان الدعاةَ إلىٰ النَّصرانية والملاحدةَ الدعاةَ إلىٰ الكفر واللادينية، والنواصبَ الدعاةَ إلىٰ بغض العترة الهاشمية، كلُّهم قد اجتمعوا علىٰ هضْم حقوقِهم واستصغار قديمِهم وطمْسِ فضائِلهم والتغبير في وجه مناقبهم، فقد جمعَهم الباطلُ علىٰ أسوأ أسبابِه.

﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [المائدة: ٤١].

الكلام على حديثِ آيةِ التَّطهير

اعلمْ أنَّ التلميذَ قد عقد فصلًا للكلام على حديثِ آيةِ التَّطهير زعم فيه أنه حديثٌ مضطربُ الألفاظ متناقضُ المعاني مضطربُ الروايات وأنَّ في أسانيده مجاهيلَ وضعفاءَ وكذَّابين وروافضَ.

وكلامُه هذا مردودٌ لأنَّه إن كان مرادُه بقوله إنَّ في أسانيده مجاهيلَ وضعفاءَ إلخ جميع أسانيد الروايات، فستَعلمُ كذبه وتضليلَه مما يأتي.

وإن عنى بعض الأسانيد فهذا لا يقتضي ضعفَ سائر الروايات الصحيحة ومن شاء دللْناه على الكثير من الأحاديث الصحيحة المخرَّجة في الصحيحين والسُّنن المعمول بها، لها رواياتٌ في كتب أخرى في أسانيدها ضعفاءُ ومجاهيلُ وروافضُ ونواصبُ غلاةٌ وخوارجُ، فلم يقل أحدٌ من المحدِّثين لا السابقين ولا اللاحقين أنها ضعيفةٌ مضطربةُ الألفاظ متناقضةُ المعاني من أجل ذلك بل قبِلوا منها ما رُوي بالأسانيد الصحيحة واستشهدوا بها سواه واعتبروا به إن بلغ درجة الاستشهاد والاعتبار، وإلا أهملوه ولا يتركون ما صحَّ من الأحاديث وما قوي من الأسانيد من أجله.

وحديثُ آية التطهير حديثٌ صحيحٌ باتِّفاق أهل العلم، وقد اتَّفق الحزبان العظيمان من الأمة على قبولِه أعني أهلَ السُّنة والشِّيعة فهم بين محتجٍّ به ومؤول له، والتأويل فرع القبول، وذلك دليلُ الصحة فصارت صحتُه قطعيةً كما قالوا ذلك في أمثاله.

وقد احتجت به الشيعةُ على أنَّ إجماعَ أهل البيت حجةٌ، فردوا عليهم قولهم هذا مع إثباتهم للحديث وتصحيحهم له كما في «شرح المحلي على جمع الجوامع» ومبنى استدلالهم على أنَّ الخطأ رجسٌ والإرادة كونية فيكون منفيًا عنهم.

فأُجيب عنه بأنه قيل في الرجس أنه العذاب أو الإثمُ أو كل مستقذر وأن الخطأ ليس برجسٍ.

قال الحافظ الشوكاني في كتابه «إرشاد الفحول»: «وأجيبَ بأنَّ سياق الآية يفيد أنه في نسائه ﷺ ويجاب عن هذا الجواب بأنه قد ورد الدليل الصحيحُ أنَّها نزلت في عليٍّ وفاطمةَ والحسنَيْنِ وقد أوضحنا الكلام في هذا في تفسيرنا الذي سميناه «فتح القدير» فليرجع إليه ولكن لا يخفاك أن كون الخطأ رجسٌ لا يدلُّ عليه لغةٌ ولا شرعٌ»[1].اهـ

فهو مع ردِّه لما قاله الشيعةُ قد قال بصحة الحديث وأنَّ الآيةَ نزلت في أهل الكساء وقال بمثل هذا غيره وقد أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» وابن السكن في صحاحه المشهورة والترمذيُّ في «جامعه» والإمامُ أحمدُ في «مسنده» من طرق والحاكمُ في «مستدركه» وصححه والبيهقيُّ وصححه وأخرجه ابنُ حبان في «صحيحه» والنسائيُّ والطبرانيُّ في «معجمه الكبير» من طرق وابنُ جرير وابنُ المنذر وابن أبي حاتم في «تفسيره»، وقد التزم أنْ يذكر أصحَّ ما ورد، وابن مردويه والخطيب وابن أبي شيبة والطيالسي وأبو نعيم والحكيم الترمذي.

والذين قالوا بصحته جمعٌ غفيرٌ منهم الأئمة مسلم وابن أبي حاتم وصالح ابن محمد الأسدي وابنُ شاهين والحافظ أحمدُ بن صالح المصريُّ والحاكم والبيهقيُّ والحافظُ ابن حجر وابن عبدالبرِّ وابن تيمية والسَّخاويُّ والقسطلانيُّ والكمال المزيُّ والزرقانيُّ والسمهوديُّ والشوكانيُّ وغيرهم من أئمة أهل السُّنة والجماعة، ومحدثوا الشِّيعة قاطبةً.

---

(١) «إرشاد الفحول» (١/ ٢٢٢).

وقد رواه من الصحابة الإمامُ عليٌّ والسِّبطان عليهما السلام وعبدالله بن جعفر وابن عبَّاسٍ وأمُّ سلمة وعائشةُ وسعدُ بن أبي وقَّاص وأنسُ بن مالك وأبو سعيد الخدري وابنُ مسعود ومعقِلُ بن يَسَار وواثلةُ بن الأسْقَع وعمر بن أبي سلمة وأبو الحمراء فهؤلاءِ خمسةَ عشرَ صحابيًّا ورواه عمرو بن شعيب أيضًا.

ولم يختلف أهل هذا الشأن في ثُبوت الحديثِ وإنَّما اختلف المفسرون في الآية هل نزلت في أهل الكساء خاصة أو فيهم وفي الأزواج الطاهرات أم فيهن فقط؟.

أما الحديثُ فصحَّته مسلَّمة ثابتةٌ عندهم، فتفهم هذا، فقد سَرىٰ الوهم إلىٰ بعض الناظرين في تفسير الآية لما رأىٰ اختلافَهم فيمن نزلت فيه فتوهَّم أنهم مختلفون في صحة الحديث وليس الأمر كذلك.

وقد روىٰ القائلون بأنَّها نزلتْ في الأزواج خاصةً في ذلك رواية عن عكرمة وهو صُفْريٌّ[1] داعيةٌ، وقد روىٰ عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما ما يخالفُه وهو معارَضٌ بالمرفوع الذي هو أصحُّ منه.

وقول التلميذِ «أنَّه مضطربُ الألفاظِ... إلخ»، من مجازفتِه المعهودة فإن المضطربَ في عرف المحدِّثين ما رُوي علىٰ أوجهٍ مختلفة متدافعة علىٰ التساوي في الاختلاف من راوٍ واحدٍ، بأن رَواه مرةً علىٰ وجه وأخرىٰ علىٰ وجه آخر مخالفٍ له أو رواه أكثر بأنْ يضطربَ فيه راويان فأكثرَ، ويكون في سندِ رواتِه ثقات.

ومثَّلوا له بحديثِ: «شيَّبَتْني هُودٌ وأخَوَاتُها» فإنَّه اختلفَ فيه علىٰ أبي إسحق: فقيل عنه عن عكرمةَ، وقيل عنه عن البَرَاء عن أبي بكرٍ، وقيلَ عنه عن علقمة عن

---

(١) صُفْريٌّ: نسبةٌ إلىٰ الصُّفْريَّة، وهم فِرقةٌ مِن الخوارجِ نُسِبوا إلىٰ زِيادِ بنِ الأَصفَر.

أبي بكرٍ، وقيل عنه عن عامر بن سعد البجليِّ عن أبي بكر، وقيل عنه عن عامر بن سعد عن أبيه عن أبي بكر، وقيل عنه عن مصعب بن سعد عن أبيه عن أبي بكر، وقيل عنه عن أبي الأحوص عن ابن مسعود، وقيل فيه غير ذلك.

وقال الحافظ ابن حجر: «وإن كانت المخالفةُ بإبداله -أي: الراوي- ولا مرجح لإحدىٰ الروايتين علىٰ الأخرىٰ فهذا هو المضطربُ، وهو يقع في الإسناد غالبًا وقد يقع في المتنِ لكنْ قلَّ أنْ يحكمَ المحدِّث علىٰ الحديث بالاضطراب بالنِّسبة إلىٰ الاختلاف في المتنِ دونَ الإسنادِ»[1].اهـ

ثم إنَّ الاضطرابَ في المتنِ إنَّما يتحققُ إذا جاءتْ رواياتٌ متساويةُ الأسانيد في القوة بمخالفةٍ في الألفاظِ لا يمكنُ الجمعُ بينها معَها، فأمَّا إذا اختلفتْ الأسانيد قوةً وضعْفًا فالحجةُ بالقويِّ منها.

ويكون الضعيف شاهدًا حتىٰ مع الاختلاف ولا يكون مضطربًا به، وكذا إذا أمكن الجمعُ وستعلم أنَّه لا اضطرابَ في حديث آية التَّطهير لا سندًا ولا متنًا وقد ساق التلميذُ عدةَ رواياتٍ متعقِّبًا لها بجرح بعض رجالها ولو كانوا من الثِّقات المحتجِّ بهم وسنذكرها مع ما اطَّلعنا عليه من روايات غيرها لم يطَّلع عليها أو تجافىٰ عنها لقوَّتها.

وقد رتَّبناها علىٰ مسانيدِ من رواها من الصحابة رضي الله عنهم علىٰ نسبةِ كثرة الطُّرق إليهم فيما رُوي عنهم، وأكثرُ الروايات طرقًا ما رُوي عن أمِّ المؤمنين أمِّ سلمةُ رضي الله عنها فنبتدئ بذكرِ ذلك فنقول:

---

(١) «نزهة النظر» (ص١١٧).

روايات شهر بنِ حوشب عن أم سلمة رضي الله عنها

١ - الترمذيُّ[١]: حدَّثنا محمود بن غيلان: حدَّثنا أبو أحمد الزُّبيري: حدَّثنا سفيان، عن زبيد عن شهْر بن حوشَب عنْ أمِّ سلمةَ رضي الله عنها أنَّ النبيَّ ﷺ جلَّل على الحسنِ والحسينِ وعليٍّ وفاطمةَ كساءً ثم قال: «اللهمَّ هؤلاءِ أهْلُ بيتِي وخاصَّتِي أذْهِبْ عنهُم الرِّجْسَ وطَهِّرْهُم تَطْهِيرًا» فقالت أمُّ سلمةَ: وأنا معهم يا رسولَ الله قال: «إنَّك إلى خيْرٍ» قال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ وهو أحسنُ شيءٍ رُوي في هذا الباب».اهـ

وقد أخرجَ هذا الحديثَ الإمامُ أحمدُ في «مسنده»[٢] عن أبي أحمد الزُّبيري بسنده ولفظه، وذكر ذلك ابن تيمية وقال بصحَّة الحديث.

ولم يذكر (التلميذُ) روايةَ أحمد مع استقصائه ما في «المسند» من روايات هذا الحديثِ.

وأخرجها أيضًا ابنُ جرير[٣]: حدَّثنا موسى بن عبدالرحمن المسروقي: حدَّثنا يحيى بن سويد النَّخَعي، عن هلال -يعني: ابن مِقْلاصٍ- عن زبيد، عن شَهْر بنِ حَوْشَب، عن أمِّ سلمةَ قالت: كان النبيُّ ﷺ عندي وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ فجعلت لهم خَزِيرة فأكلُوا وناموا وغطَّى عليهم بعباءةٍ أو قَطِيفة، ثم قال: «اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتِي أذهِبْ عنهُم الرِّجْسَ وطَهِّرْهُم تَطْهِيرًا».

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٨٧١).

(٢) أخرجه أحمدُ (٦/ ٣٠٤).

(٣) أخرجه ابنُ جريرٍ في تفسيره (٢٠/ ٢٦٣).

وقولُه في الحديث: «فجعلت» يحتملُ أنْ يكون الفعلُ مبنيًّا للفاعلِ والضميرُ يعودُ على أمِّ سلمةَ فيكونُ في هذه الرِّوايةِ زيادةٌ هيَ أنَّ أمَّ سلمةَ جعلتْ لهم خزيرةً أيضًا، أو يكون مبنيًّا لما لم يُسمَّ فاعلُه وتفسره بقيةُ الرِّوايات وقوله: «بعباءةٍ أو قطيفةٍ» هذا شكٌّ من الراوي، والأمرُ في مثله سهلٌ ومثله في الصحيح كثيرٌ ولا يُسمى مثلُ هذا اختلافًا والعباءةُ والقطيفةُ متشابهةٌ مسماهما متقاربٌ ما بينهما فلا غرْو أنْ يعرِضَ الشَّكُّ للراوي أيُّهما كانَ، كالخَمِيصةِ والنَّمِرَة فإنَّها كلُّها تشتركُ في أنَّها لها خملٌ وهدبٌ وتتقاربُ في الهيئةِ ولذلك جاء في بعضِ الرِّواياتِ بالمعنى الأعمِّ وهو الكساءُ قال في «المخصص»[1] عن ابن الأعرابي في تفسير الخميلةِ والخميلةُ: القطيفةُ قال: «هي ثوب مخمل من صوفٍ كالكساءِ له هدبٌ وهو غزلٌ قد نُسجَ وأُفضلتْ له فضولٌ» ولما فسَّر الشَّملة قال: «كساء له خمل متفرِّق يلتَحف به دون القطيفة» ولم يفرِّق بينها وبين العباءةِ إلا بالخُطوط البيض إذا عرضت وقال في الشَّملةِ: «إنَّها تسمَّى نَمِرة وبُردة وشَملة».

وأما تسميته في بعضِ الروايات «بِساطًا» فإنَّ البِساطَ اسمٌ لما يبسطُ وقد كان ذلك الثَّوبُ مبسوطًا تحته ﷺ.

وبما ذكرناه تعلم أنَّ ما زعمَه (التلميذُ) من أنَّ اختلافِ هذه الألفاظِ متناقضةٌ جهلٌ باللغة وخروجٌ عن صناعة الحديث وغفلةٌ عمَّا في الصحيحَين وغيرها من هذا النَّوع وكلُّ هذا من قبيلِ الرِّواية بالمعنى وليس فيه شيءٌ مما يخل بجوهر المعنى، والله أعلم.

---

(١) «المخَصَّص» (١/ ٣٩١).

كلام التلميذ في شهر بن حوشب

أوردَ التلميذُ روايةَ الترمذيِّ ثم عقَّبها بقوله:

«أقولُ: صحَّحَ التِّرمذيُّ هذا مع أنَّ في إسناده شهْرَ بنَ حَوْشَب وهو لا يُحتجُّ به كما في «الميزان».

قال أحمد: لا يحتجُّ به.

وقال النسائيُّ: ليس بالقويِّ.

وقال ابن عديٍّ: شهرٌ ممن لا يحتجُّ به ولا يُتديَّن بحديثِه.

وقال ابنُ عونٍ: شهرٌ تركه شُعبةُ.

وقال صاحبُ «القاموس»: شهرُ بنُ حوشبٍ محدِّث متروكٌ. ذكرَه في الجزء الثاني.

وقال ابنُ القيِّمِ: شهرٌ ضعيفٌ ذكره في كتاب «حادي الأرواح».

وقال الدولابيُّ: شهْرٌ لا يشبِهُ حديثُه حديثَ النَّاسِ.

وقال أبو حاتم: ليسَ هو بدونِ أبي الزُّبير ولا يحتجُّ به.

فهذا السَّندُ واهٍ أيضًا، فقولُ التِّرمذيِّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ» فيه نظرٌ.

قال الحافظُ الذهبيُّ في «الميزان»: لا يعتمدُ العلماءُ على تصحيحِ التِّرمذيِّ.

وإذا كانَ هذا الحديثُ بهذه الروايةِ أحسنَ شيءٍ رُوي في هذا البابِ كما قاله مخرِّجه؛ وهو غيرُ ثابتٍ لوجودِ شهْرٍ في إسنادِه فكيفَ بالرِّواياتِ الأُخرَى الواهيةِ الأسانيدِ التي يتعدَّد فيها الضُّعفاء؟!».اهـ

الردُّ على التلميذ، وفيه عن شهر بن حوشب
ما لا تجده مجموعا في كتاب

والكلامُ في ردِّ ما قاله التلميذُ منْ وجوهٍ:

الأول: أنَّا ذكرنا منْ قال بصحَّة الحديثِ من الحفَّاظِ وقد صحَّحَه منْ هذه الطريقِ ابنُ تيمية في «منهاجِه» والحافظُ ابنُ حجرٍ في «تهذيب التهذيب».

الثاني: أن شَهْرًا قد تُوبعَ على روايةِ هذا الحديثِ عن أمِّ سلمةَ رضي الله عنها، فقد رواه عنها أبو سعيد الخدريُّ وأبو هريرة وعطاء بن يَسار وعبدالله ابن وهب وحكيم بن سعد وأبو ليلى الكنديُّ وعمرة الهمدانية رضي الله عنهم.

فلم ينفرد به شهْرٌ عنها، وقد رُوي من طرقٍ أخرى فيها جِيادٌ وحِسانٌ فتصحيح الحفاظ له هو الصوابُ، لا ما قاله التلميذُ.

الثالث: أنَّ الذهبيَّ تعقَّب في «الميزان»[1] ما ذكره التلميذُ فقال: «قلت: قد ذهب إلى الاحتجاجِ به جماعةٌ فقال حربٌ الكرمانيُّ عن أحمد: ما أحسنَ حديثَه. ووثَّقه وهو حمصيٌّ، وروى حنبل عن أحمد: ليس به بأسٌ. وقال النسويُّ: شهر وإن تكلَّم فيه ابنُ عونٍ فهو ثِقةٌ».اهـ

وقال: «قال أبو عيسى الترمذيُّ: قال محمَّد -هو البخاريُّ-: شهرُ حسنُ الحديث. وقوَّى أمره، وقال أحمد بن عبدالله العجليُّ: ثقةٌ. وروى عباس عن يحيى: ثبتٌ. وقال يعقوب بن شيبة: شهر ثقةٌ طعَنَ فيه بعضُهم».اهـ

وقال: «وروى ابن أبي خيثمة ومعاوية بن أبي صالح عن ابن معين: ثقةٌ».اهـ

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٨٣).

فهذا ما تركه التلميذُ مما نقله الذهبيُّ في «الميزان» في توثيقِ شهرٍ.

الرابع: أنَّ جميعَ الذين تكلَّموا في شهرٍ لم يأتوا بحجَّةٍ ولا يقبلُ جرحُ ثقةٍ من أفاضل التابعينَ بمجرَّدِ ظنٍّ كاذبٍ أو طعنٍ لم يثبتْ، وليس عِرْضُه همَلًا لكل ظانٍّ.

قال صاحبُ «الجوهر النقي»: «وقال ابنُ القطَّانِ: لم أسمعْ لمضعفِّيه حجةً وما ذكروه إما ما لا يصح وإما خارج على مخرج لا يضره، وأخذ الخريطة كذب عليه وتقول شاعر أراد عيبه»[1].اهـ

الخامس: نَقَلَ التلميذُ قول ابنُ عون: «أنَّ شهرًا تركوه» بالتاء والراء، وهي غلط وعليه اعتمد صاحب «القاموس» والرواية الصحيحة المشهورة بالنون والزاي أي: طعنوا فيه والنيزك: الرُّمح القصير، وقد رواها الهروي بالزاي وكذلك رواها الحافظ في «تهذيب التهذيب» عن النَّضْر بن شُمَيل عن ابن عون، وضعف القاضي عياض رواية التاء والراء.

قال النوويُّ: «وقال غيره إنَّها تصحيفٌ وتفسير مسلمٍ، يردُّها ويدل عليه أيضًا أنَّ شهرًا ليس متروكًا بل وثَّقه كثيرون من كبار أئمةِ السَّلف أو أكثرهم، فممن وثَّقه أحمد بن حنبل ويحيى بنُ معين وآخرون وقال أحمد بن حنبل: ما أحسنَ حديثَه. ووثقه، وقال أحمد بن عبدالله العجلي: هو تابعيٌّ ثقةٌ. وقال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: هو ثقةٌ. ولم يذكر ابن أبي خيثمة غير هذا، وقال أبو زُرعة: لا بأس به. وقال الترمذي: قال محمَّد -يعني البخاري-: شهرٌ

---

(١) «الجوهر النقي» (ص٦٦).

حسنُ الحديث. وقوّىٰ أمره وقال: إنما تكلم فيه ابن عون. ثم روىٰ عن هلال ابن أبي زينبَ عن شهرٍ وقال يعقوبُ بن سفيان: شهرٌ ثقةٌ.

وقال صالحُ بنُ محمَّد: شهْرٌ روىٰ عنه الناسُ من أهل الكوفةِ وأهل البصرةِ وأهل الشَّامِ ولم يوقفْ منه علىٰ كذبٍ، كان رجل ينسكُ، أي يتعبَّدُ، إلا أنه روىٰ أحاديثَ لم يشركْه فيها أحدٌ.

فهذا كلامُ هؤلاء الأئمةِ في الثناء عليه وأمَّا ما ذكره من جرَّحه أنه أخذ خريطةً من بيتِ المال فقد حمله العلماءُ المحقِّقون علىٰ محملٍ صحيحٍ وقول أبي حاتم بن حبان: أنه سَرق من رفيقِه في الحجِّ عَيْبةً غيرُ مقبول عند المحقِّقين بل أنكروه والله أعلم»[1].اهـ كلام النوويِّ.

أقول: وإنَّما يحتاج إلىٰ تأويل أخذه للخريطة لو صحَّ، وستعلم أنه كذبٌ وأنَّ روايةَ العَيْبَة قد رواها بعضُ من لا يؤْبَه له ولا يجوزُ الاعتماد علىٰ قوله.

السادس: أن قولَ ابنِ عون لا حجَّة به في جرحِ شهر، وبيانُ ذلك من ثلاث أوجه:

الأول: أنَّه كلام مجملٌ يحتمَل أن يكونَ جَرْحًا وأن يكونَ توثيقًا وهو الأظهر.

قال في «القاموس»[2]: «نزَك فلانًا: إذا أساءَ القولَ فيه. وقيل: إذا رماه

---

(١) «شرح النوويِّ علىٰ مسلمٍ» (١/ ٩٣).

(٢) «القاموس المحيط» (ص٩٥٥).

بغير حقٍّ». وقال في «المخصَّص»[1]: «والنَّزك: سوءُ القول وأن يُرمىٰ الإنسان بغير حقٍّ».اهـ والنَّيْزَك: رمحٌ قصيرٌ، فكأنَّ المفتري الباهت يمدُّ إلىٰ البريء الصادق بيد قصيرةٍ، وحبلُ الكذب قصيرٌ.

وحينئذ فكلام ابنِ عون مترددٌ بين الإخبار بأنَّ الناس أساؤا فيه القول أو أنهم رمَوه بغير حقٍّ ولابد من فحصِ أقوال النَّاس فيه حتَّىٰ يتحقَّقَ لنا المعنىٰ الذي عناه ابنُ عون.

وقد فحصْنا فإذا البخاريُّ والتِّرمذيُّ والعجليُّ وابنُ معينٍ وأبو زُرعة والنَّسائيُّ وغيرهم يقوُّونه ويوثِّقونه، فمَنِ الناسُ بعدَهُم؟! فالذين عناهم ابن عون بقوله: إنَّ الناسَ نزكوه هم أهل الأسواق والغوْغَاء قتلة الأنبياء وأتباع الدَّجال ولا يتخذهم حجةً أحدُ فيه خير.

الثاني: أنَّ كلامَ ابنِ عونٍ إمَّا أن يُحمَلَ علىٰ ما يخالفُ جمهورَ السَّلفِ والأئمة وما لم تثبتْ به حجةٌ، أو يحملَ علىٰ موافقتهم. وحملُه علىٰ الأخير أولىٰ كما هو ظاهر.

الثالث: أنَّ كذب ما روىٰ فيه وبطلانه كما سيأتي شرحُه دليلٌ علىٰ أن ابن عون أراد أن الناس رموه بغير حقٍّ، فيحمل كلامه علىٰ ما وافق الواقع لا علىٰ ما خالفه، وبالجملة فهذه كلمة مجملة مبهمة لا تقوم بها حجة.

السابع: أنَّ راوي قصة العَيْبة هو عبادُ بن منصور، أحد غلاةِ النَّواصب وكان قدريًّا داعية إلىٰ القدَر، بل هو منافقٌ بدليل الحديث الصحيح، والمنافق

---

(١) «المخصص» (٣/ ٣٨٤).

إذا حدَّث كذب، وقد افترىٰ علىٰ ابنِ مسعود ﷺ أنه رجع عن قوله: «الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أمِّه» فقال له بعضُهم: من حدَّثك بذلك؟ قال شيخٌ لا أدري من هو! قال: أنا أدْري من هوَ. قال: من هو؟ قال: الشَّيطانُ!

ومن افترىٰ علىٰ ابنِ مسعودٍ كيف لا يفتري علىٰ شَهْرٍ؟!

فلا يُقبَل كلامُه ولاسيَّما مع ظهورِ نفاقِه وكذبِه واختلافِ المذهبِ، وهؤلاءِ المبتدعةِ لا يتحاشَوْن عن الافتراءِ علىٰ الثِّقات ليُسقِطُوا بذلك أحاديثَهم التي يروونها وفيها ما ينافي بدعَهم الزائفة وعقائدَهم الزائغة.

ولعل عبادًا سمع شهرًا يحدِّث بحديث آيةِ التطهير فغاظه ذلك منه فافترىٰ عليه تلك القصةَ ليجْرحه ويُسقط حديثه، كما افترىٰ علىٰ ابن مسعود ﷺ، وقد نُقل لنا كثيرٌ من الجَرح والتعديل غير مقرونٍ بعلله وأسبابه وكثيرٌ منه بسبب المذهب، ومن نقب وجد أنَّ كثيرًا من المتعصبين لمذاهبهم وأقوال شيوخهم قد جرَّحوا بعض الثقات لروايتهم ما ظنُّوه مخالفًا لأقوالهم ولولا خشيةَ إيحاش من لم يزاولْ هذه الفنون ولم يعرفْ ما وقعتْ فيه الأمَّة من التعصُّب للمذاهب والشيوخ قديمًا لذكرنا من ذلك أنْموذجًا يعلمُ الفطِنُ اللبيبُ أنه الحقَّ الذي لا محيدَ عنه.

ثم إنَّ راوي قصةِ العَيبةِ هو يحيىٰ بن بكير الكرمانيُّ، عن أبيه، وأبوه مجهولٌ، عن عَبَّاد بن منصور، وقد علمت حاله، ولذلك أنكرها المحققون كما قاله النوويُّ.

الثامن: أنَّ الجَرحَ لا يثبتُ إلا بثبوت موجِبه وإذا لم يثبتْ كان جَرحًا

بالباطل وبظنٍّ السُّوء الذي هو أكذبُ الحديثِ، ولا يصلحُ مع ذلك لمعارضة التوثيق.

ثمَّ إنَّ الأمرَ الذي به جَرَحه جارحُوه قد علم بطلانُه وكذبُه ولا يجوز لأحدٍ أن يتعلَّق بالباطل ليجرحَ به الثقةَ العدلَ المشهودَ له من كبار السَّلف بالثقة والعدالةِ.

وقد بينَّا بطلانَ قصة العَيْبَة وأنها مأخوذةٌ عن مجهولٍ عن متهمٍ ظَنِين، ونذكر الآن بطلان قصة الخريطة التي قالوا أنه أخذها عن بيت المال.

فقد ذكر ابن جرير في «تاريخه»[1]: «قال أبو بكر الهذلي كان شهر بن حوشب على خزاين يزيد بن المهلب فرفعوا عليه أنه أخذ خريطةً فسأله يزيدُ عنها فأتاه بها فدعا يزيدُ الذي رفعَ عليه فشتَمه وقال لشهرٍ: هي لك. قال: لا حاجةَ لي فيها».اهـ

فظهر أنَّ بعض الساعين بالكذِب قد كذبَ عليه ولعله هو الذي قال ذلك الشعر ليُلصق بشهرٍ ما برأه الله عنه قال البيهقيُّ: «ولما قال الشاعر:

لقدْ بـاعَ شَهْـرٌ دينَـهُ بخرِيطَـةٍ ... فمَنْ يأمَنِ القُرَّاء بَعْدَك يا شَهْرُ

فحلف لا يمسُّ خريطةً حتى ماتَ».اهـ

ولعله ما مسَّها حتى ماتَ، فمن كانتْ له هذه المروءةُ وهذا التعفُّف؛ لا يشكُّ ذو بصيرة أنَّ الشاعر قد كذَبَ عليه ولو لم يطَّلِع على حقيقة الواقع.

فكيف وقد حفظ لنا التاريخُ براءة شهر وكذب السَّاعي النَّمام وبهت

---

(١) «تاريخ الطبري» (٦/ ٥٣٨).

الشاعر الأَفَّاك، ولذلك قال ابنُ القطان: «وأخذُ الخريطةِ كذبٌ عليه وتقوُّل شاعرٍ أراد عيْبَه».

التاسع: قال الحافظُ الشَّوكانيُّ في شهر: «أنَّه اجتمع علىٰ توثيقه الإمام أحمد وابن معينٍ وهما إماما الجَرح التعديل ما اجتمعا علىٰ توثيق رجل إلا وكان ثقةً ولا علىٰ تضعيفِ رجل إلا وكان ضعيفًا، فأقلُّ أحوال حديث شهْرٍ المذكورِ أن يكون حسنًا والترمذيُّ يصححُ حديثه كما يعرف ذلك من له ممارسة بجامعه»[1].اهـ

أقول: وكلامُ الشَّوكاني إنَّما هو فيما انفرد به شهر لا فيما تُوبع عليه فإنَّه ما لا شكَّ في صحته وحديث الباب منه كما علمتَ، ولم ينفردْ الإمامُ أحمد وابن معينٍ بتوثيقِ شهر، بل وثقه أيضًا جماعةٌ غيرهما، فنسوقُ الآنَ شيئًا من كلام من وثقه وإنْ كان فيه بعض تكرير لما تقدم فإنَّ التكرير حسن في مثل هذا الموضع.

فنقول: قد أخرج لشَهرٍ البخاريُّ في «تاريخه» وفي «الأدب المفرد» ومسلمٌ والأربعة وصحح له الترمذيُّ.

وقد كان عبدالرحمن بن مهديٍّ يحدِّث عنه، وناهيك به تشدُّدًا في الرجال.

وقيل لابن المدينيِّ: أترضى حديثَ شهرٍ؟ فقال: أنا أحدث عنه، وكان عبدالرحمن يحدِّث عنه، وأنا لا أدعُ الرجل إلا أنْ يجتمعا عليه -أي: يحيىٰ وعبدالرحمن، أي: يجتمعا علىٰ تركه.

وقال أحمد: هو كنديٌّ روىٰ عن أسماء أحاديثَ حِسانًا.

---

(١) انظر: «عون المعبود» (١٠/ ١٠٦).

وقال في « الخلاصة» عن ابن معين: ثبت.

وقال أبو طالب، عن أحمد: عبدالحميد بن بهرام أحاديثه مقاربة هي أحاديث شهر، كان يحفظها كأنه يقرأ سورةً من القرآن.

وفي رواية حنبل عنه: ليس به بأسٌ. وهذا من ألفاظ التوثيق.

وقال الدارميُّ: بلغني أنَّ أحمد كان يثني علىٰ شَهْر.

وقال ابن خيثمةَ ومعاويةُ بن صالح عن ابن معين: ثقةٌ.

وقال يعقوبُ بن شيبةَ: ثقةٌ علىٰ أنَّ بعضهم طعنَ فيه.

أي: ولا عبرةَ بالطعن في ثقةٍ، وقد علمت سقوطه.

وقال يعقوب بن سفيان: وشهرٌ وإن قال ابنُ عون نزَكوه فهو ثقة.

وقال ابن عمار روىٰ عنه الناس وما أعلمُ أحدًا قال فيه غير شعبة.

وقال أبو زُرعة: لا بأس به.

وقال صالح بن محمد: شهر شامي قدم العراق روىٰ عنه الناس ولم يوقف منه علىٰ كذب.

وقال الندبي: ما رأيتُ أحدًا أقرأ لكتابِ الله منه.

وقال أبو جعفر الطبريُّ: كان فقيهًا قارئًا عالمًا.

وقال البزَّارُ: لا نعلم أحدًا ترك الرواية عنه غير شعبةَ.

وقال الدارقطنيُّ يُخرَّج حديثه.

وقال أبو الحسن بن القطان: لم أسمعْ لمضعِّفه حجةً.

وإذا تأمَّل ما نقلناه علمتَ أنَّ أكثر رجال البخاريِّ ومسلم لم ينقل فيهم

مثل هذا الثناء والتوثيق، وتركُ شعبةَ له إنَّما اعتمد فيه تلك القصة المكذوبةِ وما قاله ذلك الشاعرُ وهو مبني على كذبٍ وبهتانٍ.

ولم يزلْ في الأمةِ منافقون يُبطنون العداوةَ للمؤمنين الصَّادقين لاسيَّما الفقهاء منهم، وما أشبه شعرَه بقول ذلك المنافق على عهدِ رسول الله ﷺ: إنَّا نرى قرَّاءنا أرغبَنا بُطونًا. وإنَّما عنى: بذلك أفاضلَ أصحابِ رسول الله ﷺ.

وقد ذكر الذهبيُّ في «تذكرة الحفاظ» قصَّة وقعتْ لأبي بكر بنِ العربي تقتضي سقوطَ عدالته ولكنَّه لم يحتفلْ بها واعتذر عما قيل فيها من الشعر بأنَّ الشعراءَ يخلقون الإفكَ.

وشهرٌ أولى أن يقال فيه بمثلِ ذلك لو لم يروَ لنا كذب القصةِ، فكيف وهي باطلة؟!

وما نقله التلميذُ عن ابنِ القيِّم من قوله أنَّه ضعيفٌ فإنَّه قولٌ متأخرٌ وهو عيال على المنقول ليس له أن يتعدَّاه ولا يقرن قوله بقول البخاريِّ فيه والإمام أحمد وابن معين وابن المديني وابن مهديٍّ وغيرهم، كلا، ولعلَّه اعترضتْه روايتان لم يتأتَّ له الجمع بينهما إلا بتضعيفِ شَهرٍ.

ومما يذكرُ هنا أنَّه قد قيل في عبدالملك بن سليمان العرزميِّ أنه متروك كما نقله التلميذُ عن «اللآلي» وتكلم فيه شعبةُ وقد نافحَ عنه ابنُ القيم في «إعلام الموقِّعين» بكلام حسن، ولكنه قبِل كلام شعبةَ في شهرٍ على عِلَّاته وقد علمت أنه مبنيٌّ على غير أساس وهو أولى بأن ينافحَ عنه.

وأما ما نقله التلميذُ عن الذهبيِّ: «أنَّ العلماء لا يعتمدون تصحيح

الترمذيِّ» فهو إنْ صحَّ؛ مقيدٌ ببعض ما صححه ولا يحمل على إطلاقه، على أن العلماء قد اعتمدوا تصحيحه حديث الباب فلا يضرُّنا هذا القول.

ومما ينبغي أن يعتمده اللبيب في هذا الباب أن لا يأخذ كلام الذهبيِّ على عِلَّاته فإنه مجازفٌ كثيرُ التحريف فيما ينقله في كلامه على الرِّجال، ولهذا تعقبه الحافظ ابنُ حجرٍ بـ «لسان الميزان» وله مناقضاتٌ غريبة، فكن من متعصبي الأحزاب والشِّيع على حذرٍ فقد بلوْنا منهم عجائبَ.

٢- **مسند أحمد**[(١)]: حدثني عبدالله: حدثني أبي: حدَّثنا أبو النضر هاشم بن القاسم: حدَّثنا عبدالحميد يعني ابن بهرام قال: حدثني شهْر بن حوشب قال: سمعت أمَّ سلمة زوجَ النبيِّ ﷺ حين جاء نَعْي الحسين بن عليٍّ لَعَنَتْ أهلَ العراق فقالت: قَتَلوه قَتَلهم الله، غَرُّوه وذَلُّوه لعنهم الله، فإني رأيت رسول الله ﷺ جاءته فاطمة غَدِيَّةً بِبُرْمَةٍ، قد صنعتْ له فيها عَصِيدةً تحملُها في طبقٍ لها، حتى وضعتْها بين يديهِ، فقال لها: **«أينَ ابنُ عَمِّك؟»** قالت: هو في البيت. قال: **«فاذْهَبي فادْعِيهِ وائْتِيني بابنَيه»**. قال فجاءت تقودُ ابنيها كلُّ واحدٍ منهما بيدٍ، وعليٌّ يمشي في أثرهما، حتى دخلوا على رسول الله ﷺ، وجلست فاطمةُ عن يساره.

وقالت أمُّ سلمة: فاجتذبَ من تَحْتِي كِسَاءً خيبريًّا كان بساطًا لنا على المنامة في المدينة، فلفَّه النبيُّ ﷺ عليهم جميعًا، فأخذ بشماله طرَفَ الكساءِ، وألوَى بيده اليمنى إلى ربِّه عزَّ وجلَّ، قال: **«اللهُمَّ أهْلي أذهبْ عنهُمْ الرِّجسَ وطَهِّرْهم**

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٩٨).

تَطْهِيرًا، اللَّهُمَّ أهلُ بيتي أذهبْ عنهم الرِّجسَ وطَهِّرْهم تَطْهِيرًا، اللهم أهلُ بيتي أذهِبْ عنهم الرِّجسَ وطَهِّرْهم تَطْهِيرًا». قلت: يا رسول الله، ألستُ من أهلك؟ قال: «بلى فادْخُلي في الكِسَاء». قالت: فدخلتُ في الكِسَاء بعدما قضىٰ دعاءَه لابنِ عمِّه عليٍّ وابنيه وفاطمةَ رضي الله عنهم.

وأخرج هذه الرواية الحافظ الطحاويُّ[1] قال: حدَّثنا سليمان الكيساني: حدَّثنا عبدالرحمن بن زياد، وحدَّثنا أسد بن موسىٰ قالا: حدَّثنا عبدالحميد بن بهرام فذكره بنحوه.

وأخرجَ الحاكم في « المستدرك»[2] أوله: أخبرنا أبو عبدالله الصَّفار: حدَّثنا أحمد بن مهران: أنبأنا عبدالله بن موسىٰ: أنبأنا إسماعيل بن نشيط قال: سمعتُ شهر بن حوشب قال: أتيتُ أمَّ سلمةَ أعزِّيها بقتل الحسينِ بن عليٍّ.

وأشار إليها البخاريُّ في « التاريخ»[3] قال: حدَّثني مَعْقِل بنِ مالك أبو شريك: حدَّثنا عقبةُ بن عبدالله الأصمُّ: حدَّثنا شهر بن حوشب قال: كنت بالمدينة وأنا شابٌّ يومئذ مقتل حسين بن علي فدخلنا علىٰ أمِّ المؤمنين، يعنِي أمَّ سلمةَ.

أقول: وهذه الرِّواية أتمُّ الروايات وأجمعها لما تفرق في بقيتِها من الألفاظ، وفيها لفظ أهلي ولفظ أهل بيتي، وسؤال أمِّ سلمة هل هي من أهله ولم تقل من أهل بيته وهذا فرقٌ لا يتَّجه غيره، ولذلك قال ﷺ في قصة الإفك: «مَنْ

---

(١) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٧٠).

(٢) أخرجه الحاكمُ (٤/ ٢٠).

(٣) «التاريخ الأوسط» (١/ ١٢٣).

يعذُرُني مِنْ رجلٍ بلغني أذَاهُ في أهْلي؟»[1]. ولم يقل في أهل بيتي لأنَّ الأهل صريح في الزوجة كما أن أهل البيت صريح في بيت النسب وقد يخصُّ به بعضهم كما في حديث الباب.

وأخرجها ابن جرير[2] قال: حدَّثنا أبو كريب قال: حدَّثنا وكيع عن، عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب. فذكره بنحوه مختصرًا.

وقد جرح التلميذ في سند هذه الرواية شهرًا وقد تقدم القول فيه بما أغنىٰ عن الإعادة ومما ينبغي التنبيه عليه قوله: «ورویٰ النَّضر بن شُميل عن ابن عون (كذا) قال أن شهرا تركوه».اهـ

فهذا تحريفٌ فإنَّ الذي في «تهذيب التهذيب»: «ورویٰ النَّضر بن شُميل عن عون قال: «أن شهرًا نزكوه» قال النضر: نزكوه أي طعنوا فيه».

فقد رویٰ النضر وفسر فهي بالنون والزاي لا بالتاء والراء وقد علمت أن شهرًا غير متروك وإنَّما تركه شعبةُ لما بلغه وقد علمت براءته من ذلك ولم يتابع شعبة علىٰ تركه، وجرح فيه عبدالحميد بن بهرام الفزاري المديني ترجمه في «تهذيب التهذيب» رویٰ له البخاري في «الأدب المفرد» والترمذي وابن ماجه.

قال شعبةُ: «صدوقٌ». ووثَّقه ابنُ المديني وأحمدُ وابنُ معين وأبو داود، وقال النسائي: «ليس به بأس». وقال البزار: «رویٰ عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه».

---

(١) أخرجه البخاريُّ في الشهادات (رقم ٢٦٦١)، ومسلمُ في التوبة (رقم ٢٧٧٠).
(٢) أخرجه الطبريُّ في تفسيره (٢٠/ ٢٦٥).

وقد أثنىٰ بعض الأئمة علىٰ حديثه عن شهر وشهدوا له بالصحة:

قال ابن شاهين في «الثقات»: «قال أحمد بن صالح المصري: عبدالحميد بن بهرام ثقة يعجبني حديثه، أحاديثه عن شهر صحيحة».

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: «هو في شهر كالليث في سعيد المقبري. قلت: ما تقول فيه؟ قال: ليس به بأس، أحاديثُه عن شهرٍ صِحاحٌ، لا أعلم رُوي له عن شهر أحاديثُ أحسنَ منها».

وقال صالح بن محمد الأسدي: «ليس يروي عن شهرٍ صحيفةٌ منكرةٌ».

فوجود عبدالحميد في هذا السَّند من أسبابِ قوَّته لا من أسبابِ ضعفِه وقد شهد من ذكرنا من الحفاظ بصحة أحاديثه التي رواها عن شهر وهذا منها.

أما ما نقلَ عن ابن أبي حاتم عن أبيه قال: «قلتُ يحتجُّ به؟ قال: لا ولا بحديثِ شهر ولكن يكتبُ حديثُه».

فهو كالمتناقض مع ما قبله فيكونُ له فيه قولان والمعتمَد منها ما وافق الأئمة فيه لا ما خالفهم به، أو يحملُ الأخير منهما علىٰ ما خالف فيه غيره وبذلك يلتئم كلامُه وليس في مثل ما نحن فيه، فالسَّند قويٌّ والحديثُ صحيحٌ وقد ازداد بما قبله وما بعده قوة إلىٰ قوته.

٣- الطبرانيُّ في «الصغير»[1]: حدَّثنا أحمدُ بن مجاهد الأصبهانيُّ: حدَّثنا عبدالله بن عمر بن أبان: حدَّثنا زافر بن سليمانَ، عن طعمةَ بن عمرو الجعفري، عن أبي

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الصغير» (رقم ١٧٧).

الجَحَّاف داود بن أبي عوف، عن شهر بن حوشب قال: أتيتُ أم سلمة رضي الله عنها أعزِّيها على الحسين بن عليٍّ عليهما السلام فقالت: دخل عليٌّ رسول الله ﷺ فجلس على منامةٍ لنا فجاءتْه فاطمة رضوان الله ورحمته عليها بشيء صنعته فقال: «ادْعِي لنا حَسَنًا وحُسَيْنًا وابن عَمِّك عليًّا» فلما اجتمعوا عنده، قال: «اللهُمَّ هؤلاءِ حَامتي وأهلُ بيتي فأذهبْ عنهم الرِّجسَ وطَهِّرْهُم تَطْهِيرًا». قال الطبرانيُّ: «لم يروه عن طعمةَ إلا زافر تفرد به عبدالله بن عمر مِشْكِدَانَةُ».اهـ

واعلم أن الطبرانيَّ ألف «معجمه الصغير» فروى فيه عنْ كل شيخٍ له تفرد بحديثٍ فلا يظن أن قوله: تفرد به فلان نصٌّ منه على ضعفِه، وألف معجمه الأوسط في غرائب شيوخِه ويقال أنه ضمَّنه ثلاثين ألفَ حديثٍ وكان يقول هذا الكتاب روحي لأنَّه تعبَ عليه وألف «معجمه الكبير» لما سوى ذلك وقد جرح التلميذُ من رجال هذا السَّند أربعةً.

أولهم: شهر وقد تقدم القول فيه.

وثانيهم: طعمةُ بن عمرو الجعفريُّ العامريُّ، قال ابنُ معين: ثقةٌ، وقال أبو حاتم: صالحُ الحديثِ لا بأسَ به، وذكره ابنُ حبَّان في «الثِّقات»، وقال عليُّ بن عبدالحميد: طعمةُ بن عمرو الثقةُ المسلمُ وكان من العباد صاحبَ صلاة.

ونقل ابن خلفون توثيقَه عن ابن نمير وغيره، ترجمه الحافظ في «تهذيب التهذيب»(١) ولم ينقل فيه جَرحًا ولا تلْيينًا فدلَّ على عدم اعتباره ما ذكره التلميذُ وهو من رجال «سُنن الترمذيِّ» و«أبي داود».

---

(١) «تهذيب التهذيب» (٥/ ١٣).

وثالثهم: زافر بن سليمان القُهُستاني بضمتين، قال أحمد وابن معين: ثقةٌ، وقال الدُّوريُّ عن ابن معين: كان يجلب المتاع القويَّ إلى بغداد. يعني بذلك قوَّة أحاديثه وحسنَها، وقال أبو داود: ثقةٌ كان رجلًا صالحًا، وقال أبو حاتم: محلُّه الصدقُ.

وما قيل: إنَّ عنده مراسيلَ ووهم فليس بجَرح، وكثير من الرُّواة عندهم مراسيلُ فكان ماذا؟

وأما الوهم؛ فقَلَّ من لا يَهِم، ولا جرحَ بالوهْم إلا إذا غلب.

وأما قول النَّسائيُّ: «ليس بذاك القويِّ»؛ فإنَّما حمل النَّسائيُّ عليه لأمر قد بيَّنه، فإنه قال: «عنده حديثٌ منكرٌ عن مالك» فأنكر عليه تفردَه به، فلعله غلِطَ فيه، ولا يُجرح الثقةُ بمثل هذا، وعند كثيرٍ من رواة الصحيحين مناكيرُ فما عُدَّ ذلك مما يجرِّحهم إذ قد عرف الصحيحُ من حديثهم، بل ما ذكره النَّسائيُّ عن طعمة يعد من مناقبِ إذ لم يُنكرْ عليه إلا حديثٌ واحدٌ وقد روى له الترمذيُّ والنَّسائيُّ في « اليوم والليلة» وابن ماجه.

ورابعهم: عبدُالله بن عمر بن أبان الأمويُّ مولاهم لُقِّبَ مِشْكِدَانَة؛ أي وعاء المسك، من رجال «صحيح مسلم»، وأخرج له أبو داود، والنَّسائيُّ في «خصائص علي عليه السلام». قال أبو حاتم: صدوقٌ، وذكره ابن حبان في « الثقات».

وأما كونه غاليًا في التشيع فهذا جرح بالمذهب وهو غير مقبول عند المحققين، ولذلك روى الشَّيخان في الصحيحين عن كثير من غلاة النَّواصب والخوارج والجهمية والمرجئة والقدرية وإنما يذكر مثل هذا للتعريف بمذهب

الراوي لا للجرح به، وأما كونه يمتحنُ أهلَ الحديث فلا حرج عليه في ذلك ولا جرح ولعله كان يخاف غائلة ذوي النَّصب أن يسعَوا به إلى بعض جبابرة النَّواصب.

وقد فعل هذا كثير من الثقاتِ بل كان مثَلَ زيد بن أرقم يخاف من التحديث بمناقب أهلِ البيت وقد سأله رجلٌ من أهل العراق عن حديث غَديرِ خُمٍّ فامتنع عن إجابته وقال له: «إنكم معشرَ أهلِ العراقِ فيكم ما فيكم». فقال: ليس عليك منِّي بأس. ذكره في «المسند»(١).

وفي الصحيح أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما قال لبعض الشَّاميين بعدما أخبره ببعض مناقبِ الإمام عليٍّ عليه السلام: لعل ذلك يسُوؤُك؟ قال: نعم. قال: فأرغَمَ الله بأنفِك. قال: إني أُبغضُه. قال: أبغضَك الله، فاذهبْ فاجهَدْ على جَهدِك(٢).

وقد كانت رواية حديثٍ واحدٍ في بعض العصور السابقة في مناقبِ أهل البيت كافيةً لجَرح الراوي؛ إن سلِم من القتل والسّجن.

وقد منعوا أبا هريرة وأبا سعيد الخدريَّ من التحديث بذلك وجبروهما، وضُرِب نَصرُ بنُ عليٍّ الجَهْضَمِيُّ ألفَ سوْطٍ لروايتِه حديثًا في فضائلهم، وكانت سياسةُ الملوك وعلماء الدنيا داعيةً إلى نفرة العامة وخوف الخاصَّة من التحدُّث بذلك، والناس على دينِ ملوكِهم، ولولا بقيةٌ من المخلصين صبرُوا

---

(١) أخرجه أحمدُ (٤/ ٣٦٨).

(٢) أخرجه البخاريُّ في «صحيحه» كتاب أصحاب النبيِّ ﷺ (رقم ٣٧٠٤).

علىٰ خوف من الفراعنةِ فنقلوا بعضَ ما بلغهم من ذلك لذهب ما بقي من الوارد في أهل البيت في طيِّ الخفاء.

وعكسُ ذلك أنْ يرويَ بعضُ غلاةِ النَّواصبِ الأحاديثِ الموضوعة التي يعترف جهابذةُ الحديث بوضعها وأنَّها من الافتراء علىٰ رسول الله ﷺ وكذبٌ محضٌ لا يحلُّ نقله ولا سماعُه إلا لمجرد التحذير منه وتقتضي الحال أن يبقىٰ معدودًا في رجال الصحيح وهذا من تأثير القوة فإنَّ لها كِسوةً تسترُ معائبُ من يلوذُ بها وبالجملة فلا عبرةَ بطعنِهم في عبدالله بن عمر كما قرَّره الحافظُ ابنُ حجرٍ فقال بعد أنْ نقل كلامَ ابنَ عديٍّ في أبان بن تغلب أنه من أهل الصدق وإن كانَ مذهبُه مذهبَ الشِّيعة ما لفظه:

«قلت: هذا قولٌ منصفٌ وأما الجوزجانيُّ فلا عبرة بحطِّه علىٰ الكوفيين فالتشيُّع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيلِ عليٍّ علىٰ عثمانَ وأن عليًّا كان مصيبًا في حروبِه وأنَّ مخالفَه مخطئٌ مع تقديم الشيخَين وتفضيلهما وربما اعتقد بعضهم أن عليًّا أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ وإذا كان معتقد ذلك ورِعًا ديِّنًا صادقًا مجتهدًا فلا تردُّ روايته بهذا لاسيما إن كان غير داعية، وأما التشيُّع في عرف المتأخرين فهو الرَّفضُ المحضُ فلا تقبل رواية الرافضيِّ الغالي ولا كرامةَ»[1].اهـ كلامُ الحافظِ.

ولم يذكرْ رحمه الله تعالىٰ حكم النَّاصبيِّ الغالي وهو مقابل الرَّافضيِّ، وإنما استشكل في بعضِ كلامه جرحَهم الشِّيعيَّ مطلقًا وتعديلهم الناصبيَّ غالبًا

---

(١) «تهذيب التهذيب» (١/ ٩٣، ٩٤).

ولعمري إنه موضعُ إشكال، وما الذي أحلَّ عرضَ أمير المؤمنين علي عليه السلام وبغضه حتىٰ لم يؤثر ذلك في عدالة مُبغضيه وسابِّيه وحرَّم عرضَ غيره، إن هذا لشيء عجابٌ!!

وقد رام بعض المتحذلقين أنْ يفسر كلام الحافظ ابن حجر فزعم أنه أراد بالشِّيعيِّ الذي جرحوه مطلقًا الشِّيعيَّ الكافر الذي يعتقدُ نبوة عليٍّ عليه السلام أو ألوهيتَه وهذا كذبٌ وفضيحةٌ قد أنزل هذا القائل الحافظ ابن حجر بمنزلة من الجهل لن ينزل بها حتىٰ قريب العهد بالإسلام، فكيف بأحد أئمة الإسلام؟!

وهل يعقلُ أنَّ الحافظ يجهل كون الكافرِ مجروحًا مطلقًا حتىٰ يستشكل جرحَهم له؟!! سبحانك هذا بهتانٌ عظيمٌ.

والحقُّ أنَّ من كفرَ بتشيُّعه كمن اعتقد نبوة عليٍّ عليه السلام أو ألوهيته ومثله من كفر بنصبه كمن اعتقد نبوَّة يزيد كلاهما بمنزلةٍ واحدةٍ ومنهم من يعتقد أنه من السابقين الأوَّلين من الصحابة وقد كان من الفرقة الأخيرة طائفة عظيمةٌ بقيت إلىٰ ما بعد السَّبعمائة.

ومنهم كثيرٌ ممن يدَّعي التصوُّفَ وينتسب إلىٰ الحنابلة ومنهم من قال فيمن توقَّف في يزيدَ أنه يوقف علىٰ النار وهؤلاء كلُّهم لا يقول بعدالتهم أحدٌ يؤمن بالله واليوم الآخر، وأمَّا من يعتقد كفر الشَّيخين رضي الله عنهما أو فسقَهما ويتبرأ منهما، ومن يعتقد كفر عليٍّ وعثمانَ رضي الله عنهما أو فسقَهما ويتبرأ منهما، فينبغي أن يقال فيهما بقول واحدٍ فإنهما فريقان متقابلان.

فإن قيل: إنَّ الفرقَ بين الشيخين وعليٍّ وعثمان عظيمٌ.

قلنا: ليقُلِ القائلون في عظم الفرقِ بينهما ما شاءوا فلن ينتهيَ إلىٰ أنْ يفرق به بين أعراضهم وما حرم الله منهم ولو قيل بصحة الفرقِ لبطلتْ حججُ أهل السُّنة علىٰ الرافضة وأشباههم.

وأما من تولىٰ الشيخين وعثمان معهما وتبرأ من عليٍّ، ومن تولاهما وتولىٰ عليًا معهما وتبرأ من عثمان؛ فهذان فريقان متقابلان فينبغي أن يقال في أحدهما بمثل ما قيل في الآخر من جرح أو تعديل ولا يقتضي الإنصاف إلا ذلك.

فأمَّا جرحُ من تولىٰ الأربعة وفضَّل عليهم عليًّا أو لم يفضِّلْه ولكن اعتقد أنه كان مصيبًا في حروبه وتعديل من سبَّ عليًّا وتبرأ منه وأبغضَه ولكنه تولىٰ الثلاثةَ فلا يقوله إلا من كان متقلِّدًا مذهبَ النواصبِ، وهذا النوع هو الذي استشكله الحافظُ ابنُ حجرٍ وأخبثُ منه من يجرح من تكلَّم في مقاتلي عليٍّ عليه السلام ويعدِّل من تكلَّم فيه وفي ناصريه وقد قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «مقدمة الفتح»[1]: «الجوزجانيُّ كان ناصبيًّا منحرفًا عن عليٍّ فهو ضدُّ الشيعيِّ المنحرف عن عثمان والصواب موالاتهما جميعًا ولا ينبغي أنْ يُسمع قول مبتدع في مبتدع».اهـ

ومراده بالشيعيِّ المبتدع من يتولىٰ عليًّا ويبرأ من عثمان رضي الله عنهما فإن الشيعة فرقٌ كالنواصب وقد تزيدُ بدعةُ بعض فرقهم علىٰ بعضٍ.

وقال في موضع آخر: «وأما الجَوْزَجانيُّ فقد قلنا غير مرة أنَّ جرحه لا يُقبل في أهل الكوفة لشدَّة انحرافه ونصبِه وغير الجوزجانيِّ ممن علىٰ شاكلته مثله كالأزديِّ»[2].اهـ

---

(١) «مقدمة الفتح» (١/ ٣٩٠).

(٢) (١/ ٤٤٦).

أقول: ولكن وصف بعضُهم الجوزجانيَّ هذا بأنه كان صلبًا في السُّنة ولعله إنما عنىٰ سنَّةَ الشيطان فأمَّا سنةُ رسول الله ﷺ فلا يوصف بالصَّلابة فيها الناصبيُّ المنحرفُ، وهذا يشبه قول الآخر فيه إنه لشدَّة صلابته في السُّنة يحمِل على عليٍّ عليه السلام.

ويشبهه أيضًا ما استأنس به الذهبيُّ علىٰ تشيُّع الحاكمِ رحمه الله بأنه ألف جزأ في مناقبِ فاطمةَ البتول علىٰ أبيها وعليها الصَّلاة والسَّلام، كأنَّ السُّنيَّ لا يكون عنده سنيًّا حتىٰ يطمِسَ كلَّ فضيلةٍ لها ولا يذكر لها منقبةً، وهذه والله قاصمةُ الظهر، وعارُ الدهر.

وبالجملة فإنَّ من نظر في كتب الجَرْح والتعديل رأىٰ فيها كثيرًا من التخليط والتهويش فينبغي لطالب الحقِّ أن لا يأخذ ما فيها علىٰ علَّاته وقد صدق من قال إنَّ من المصائب العظيمة في الإسلام تعصبَ كثيرٍ من حملة الحديث للشِّيع والأحزاب.

فإن تكلف متكلفٌ وأجاب بأنهم عدَّلوا الناصبيَّ غالبًا لأنَّ له شبهة في ظنه خطأ عليٍّ عليه السلام في مقاتلة أهل القبلة.

قلنا: وللشيعيِّ مثلها أو أعظمُ منها فيمن قاتل عليًّا عليه السلام وأصحابه وهو وهم من أهل القبلة مثلهم فما الذي أهدرَ شُبهةَ هذا وأعمل شُبهة ذاك؟! إنْ هي إلا قسمةٌ ضِيزي، ولا يغبْ عنك أنَّ مرادنا بالشِّيعة من ذكرهم الحافظُ ابنُ حجرٍ أعني من يتولىٰ الشَّيخين ويعرف لهما فضلها.

فإن قيل: إنَّ أولئك كانوا متديِّنين ببغض عليٍّ عليه السلام لاعتقادهم خطأه.

قلنا: وهؤلاء كانوا متدينين بحبِّ عليٍّ عليه السلام لاعتقادهم إصابتَه فأيُّ الفريقين أحقُّ بالأمن إن كنتم تعلمُون.

٤- **الحافظ الطحاويُّ في «مشكل الآثار»**[1]: حدَّثنا الحسينُ أيضًا -يعني ابنَ الحكم الحيريَّ الكوفيَّ-: حدَّثنا أبو غسَّان مالك بن إسماعيل: حدَّثنا جعفر الأحمر، عن الأَجْلَحِ، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب، عن أمِّ سَلمةَ قالت: جاءت فاطمةُ بطعامٍ لها إلىٰ أبيها وهو علىٰ منازِله[2] فقال: «**أيْ بنيةُ ائْتِينِي بأولادِي وأنت وابنِ عَمِّك**». قالت: ثمَّ جلَّلهم، أو قالتْ حوىٰ عليهم الكسَاء فقال: «**اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي وخاصَّتي فأذهبْ عنهُم الرِّجسَ وطَهِّرْهُم تَطْهِيرًا**». قالت أمُّ سلمة: يا رسولَ الله وأنا معهُم؟ قالت[3]: «**أنتِ منْ أزواجِ النَّبيِّ وأنتِ على خَيْرٍ**» أو «**إلىٰ خَيرٍ**».

وقد قرنها أبو جعفر برواية أخرىٰ فأفردناها.

٥- قال: وما قد حدَّثنا بكر بن يحيىٰ بن زبان: حدَّثنا مَندلُ، عن أبي الجحاف، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة قالت: كان النبيُّ ﷺ في بيتي فجاءتْه فاطمةُ بخَزِيرة فقال: «**ادْعِي لي بعلَكِ وابنَيْكِ**». فدعتْه وابنيها، فجاءَ بكساء فحفَّهم به ثم أخذ طرفَه بيده ثمَّ رفعَ يديه فقال: «**اللهمَّ هؤلاءِ ذُرِّيتي وأهلُ بيتي فأذْهِبْ عنهُم الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تطْيهرًا**». قالت: فرفعت الكساءَ وأدخلتُ رأسي فيه فقلتُ: وأنا يا رسولَ الله. قال: «**إنَّك على خير**»[4].

---

(١) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٦٦).

(٢) كذا بالأصل ولعلَّه منامَة.

(٣) كذا بالأصل والصواب: قال.

(٤) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٦٧).

٦- **قال الإمامُ أحمدُ في «المسندِ»** بعد إيرادِ روايةِ عطاءِ بن أبي رَباح الآتي ذكرها قال قال عبدالملك -يعني ابن أبي سليمان-: وحدَّثني داود بن أبي عوف الجحاف، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة بمثله سواء[١].

٧- **مسند الإمام أحمد**[٢]: قال: حدَّثنا عبدالله قال: حدثني أبي: حدَّثنا عفان: حدَّثنا حمَّاد بن سلمةَ قال: حدَّثنا عليُّ بن زيد، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة: **«ائتِيني بزوجِك وابنَيْكِ»**. فجاءتْ بهم، فألقىٰ عليهم كساءً فدَكِيًّا قال: ثمَّ وضعَ يده عليهم ثم قال: **«اللهمَّ هؤلاءِ آلُ محمَّد فاجعلْ صلواتِكَ وبركاتِكَ على محمَّدٍ وعلى آلِ محمَّدٍ إنَّكَ حميدٌ مجيد»**. قالت أمُّ سلمةَ: فرفعتُ الكِسَاء لأدخلَ معهم، فجذَبه منْ يدي وقال: **«إنَّكِ عَلى خَيرٍ»**.

أقول: هذه الرواية تعد من الشواهد ففيها ما ليس في غيرها من بقية الروايات، وقد أخرجها الحافظ الطحاويُّ[٣] قال: حدَّثنا ابن مرزوق: حدَّثنا حمَّاد بن سلمة فذكره. وأخرجه البيهقيُّ بمثله.

وأخرجه الديلميُّ بسندٍ ضعيفٍ عن واثلةَ بن الأسْقع ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لما جمع فاطمةَ وعليًّا والحسنَ والحسينَ رضي الله عنهم تحت ثوبه: **«اللهمَّ قدْ جعلتَ صلواتِكَ ورحمتَكَ ومغفرتَكَ ورضوانَك على إبراهيمَ**

---

(١) سقط من النسخة المطبوعة لفظتي شهر بن ....

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٣٢٣).

(٣) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٦٩).

وآلِ إبراهيمَ اللهمَّ إنَّهم منِّي وأنا منْهُم فاجعَلْ صلواتِك ورحمتَك ورضوانَك عليَّ وعليهِم». قال واثلة كنتُ واقفًا على الباب فقلت: وعليَّ يا رسول الله بأبي وأمِّي، فقال: «اللهُمَّ وعلى وَاثِلَةَ».

قال صاحب «القول المستحسن»:

«وله من جهة مالك بسندٍ صحيحٍ على شرط مسلمٍ، والطحاوي وابن عساكر بسند جيدٍ عنها: أن رسول الله ﷺ قال لفاطمةَ: «ائْتِينِي بزوجِكِ وابنَيْكِ» فجاءتْ بهم، فألقىٰ عليهم رسول الله ﷺ كساءً كان تحتي خيبريًّا اصبناه من خيبرَ، ثم رفع يديه فقال: «اللهمَّ هؤلاءِ آلُ محمَّدٍ -وفي لفظٍ: أهلُ محمَّدٍ- فاجْعَلْ صلواتِك وبركاتِك على آلِ محمَّدٍ كما جعلتَها على آلِ إبراهيمَ إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ». فرفعتُ الكساءَ لأدخل معهم فجذبَه رسولُ الله ﷺ من يدي وقال: «إنَّك إلى خَيْرٍ». ورواه أبو يعلىٰ والطبرانيُّ بطريق آخر وفيه: وابنيْكِ، وكساء فدكيًّا، ثم وضع يده عليهم».اهـ

وأخرجه الحاكمُ في «المستدرك»[1] قال: حدثني أبو الحسن إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني: حدَّثنا جدِّي: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة الحزاميُّ: حدَّثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك: حدثني عبدالرحمن بن أبي بكر المليكيُّ، عن إسماعيل بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، عن أبيه قال: لما نظر رسول الله ﷺ إلى الرحمة هابطةً قال: «ادعوا لي ادعوا لي» فقالت صفيةُ: مَن يا رسولَ الله؟ قال: «أهلَ بيتِي عليًّا وفاطمةَ والحسنَ والحسينَ» فجِيءَ بهم،

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٤٧، ١٤٨)، وصحَّح إسنادَه، فتعقَّبه الذهبيُّ بقوله: «المليكيُّ ذاهبُ الحديثِ».

فألقىٰ عليهم النبيُّ ﷺ كساءَه ثم رفع يديه ثم قال: «اللهمَّ هؤلاءِ آلي فصَلِّ على محمَّدٍ وعلى آلِ محمَّدٍ» وأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣]. هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ولم يخرِّجاه.

وقد صحت الروايةُ علىٰ شرط الشيخين أنَّه علَّمهم الصلاة علىٰ أهل بيته كما علَّمهم الصلاة علىٰ آله».

ثم ساق الرواية عن كعب بن عُجْرة وفيها: «فقلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت؟ قولوا: «اللهمَّ صَلِّ على محمَّدٍ وعلى آلِ محمَّد كما صليتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ، اللهمَ باركْ على محمَّدٍ وعلى آلِ محمَّد كما باركتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ إنَّك حميدٌ مجيدٌ».

قال: وقد روىٰ هذا الحديث بإسنادِه وألفاظه حرفًا بعد حرفٍ الإمام محمَّدُ بنُ إسماعيل البخاريُّ عن موسىٰ بن إسماعيل في «الجامع الصحيح» وإنَّما خرجته ليعلم المستفيدُ أنَّ أهل البيت والآل جميعًا هم.

قلت: وتعقَّبه الذهبيُّ في الرواية الأولىٰ فقال: «المليكيُّ ذاهب الحديث».اهـ

أقول: المليكيُّ أخرج له الترمذيُّ وابن ماجه، ضعَّفه الأكثرون وقال ابن عديٍّ: «هو من جملة من يُكتبُ حديثُه وروايتُه». ورواية الديلميِّ متابعة لحديث علي بن زيد، وعليٍّ؛ قال الترمذيُّ إنه صدوقٌ، وصحَّح له حديثًا في السَّلام وحسَّن له غير ما حديث، وقد ضعَّفه بعضُهم ورماه بسوءِ الحفظ، وقال الدارقطنيُّ: «لا يُترك، عندي فيه لِينٌ».

فهو مختلفٌ فيه ولا بأسَ بالاستشهاد بما ذكرناه من روايته لاسيَّما وقد تُوبع.

روايت أبي سعيد الخدري عن أم سلمت رضي الله عنهما

٨- **ابنُ جرير**[١]: حدَّثنا أبو كرَيبٍ قال: حدَّثنا حسن بن عطية قال: حدَّثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد، عن أمِّ سلمةَ زوج النبيِّ ﷺ ورضي الله عنها أنَّ هذه الآية نزلت في بيتها: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

قالت: وأنا جالسةٌ على باب البيتِ، فقلت: أنا يا رسولَ الله، ألستُ من أهل البيتِ؟ قال: «**إنَّكِ إلى خيرٍ، أنتِ منْ أزواجِ النبيِّ ﷺ**». قالت: وفي البيت رسولُ الله ﷺ وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ رضي الله عنهم.

وأخرجه ابن جرير بسندٍ آخر قال: حدَّثنا أبو كريب قال: حدَّثنا وكيع، عن عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، و[٢] عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد الخدريِّ، عن أمِّ سلمةَ رضي الله عنهما قالتْ: لما نزلتْ هذه الآية ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

دعا رسول الله ﷺ عليًا وفاطمةَ وحسنًا وحسينًا فجلل عليهم كساءً خيبريًّا فقال: «**اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي اللهمَّ أذهِبْ عنْهُم الرجْسَ وطهِّرْهُمْ تَطْهيرًا**». قالت أمُّ سلمةَ: ألستُ منهم؟ قال: «**أنتِ إلى خَيْر**».

---

(١) «تفسير الطبريِّ» (٢٠/ ٢٦٥).

(٢) هذان سندان لا سندٌ واحدٌ وقد سقط الواوُ من النُّسخة المطبوعةِ من ابنِ جرير وثانيهما أبو كريب عن وكيعٍ عن فضيل كما هي القاعدةُ في مثل هذا وقد ظنَّهما التلميذُ سَندًا واحدًا.

وأخرجَه أبو يعلىٰ[1] قال: أخبرنا محمَّد بن إسماعيل بن أبي سمينة قال: أخبرنا عبدالله بن داود الكوفيُّ الهمدانيُّ، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد فذكره.

وذكره البزَّار من رواية فضيل بن مرزوق إلىٰ آخر السند به.

وأخرجه ابنُ مردَوَيْهِ والخطيب[2]، عن أبي سعيد الخدريِّ، وأخرجه أبو جعفر الطحاويُّ[3]: حدَّثنا فهد: حدَّثنا أبو غسان: حدَّثنا فُضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد، عن أم سلمةَ فذكره.

وقد جرح التلميذُ من رجال هذه الرواية ثلاثةً:

أولهم: عطيةُ بن سعد بن جنادة العوفيُّ الجدليُّ القيسيُّ الكوفيُّ أبو الحسن، أخرج له ابن خزيمةَ في «صحيحه» وهذه شهادة من هذا الإمام عظيمةٌ فإنَّه قد انتقد علىٰ مسلمٍ في الصَّحيح مواضعَ أجابه عنها فليس بمتهاونٍ في شروط الصحيح.

قال الحافظُ المنذريُّ: وثَّقه ابنُ معين وغيره، وحسن له الترمذيُّ غير ما حديث.

وقال ابن القيم: «وعطيةُ العوفيُّ وإن ضعَّفه أكثرُ أهل الحديث فقد احتمَل الناس حديثَه وخرَّجوه في السُّنن، وقال ابنُ معينٍ في رواية الدُّوريِّ عنه: صالح

---

(١) أخرجه أبو يعلىٰ في مسندِه (رقم ٦٨٨٨).

(٢) أخرجه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» (١١/ ٥٦٩) (٣٤٣٠).

(٣) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٦٨).

الحديث، وقال ابن عديٍّ: روىٰ عنه جماعة من الثِّقات وهو علىٰ ضعفِه يكتب حديثه فيعتضَد به وإن لم يعتمَدْ عليه وحدَه. وقال أبو بكر البزَّار: روىٰ عنه جِلَّةُ الناس، وقال ابن جرير: قال ابن سعد: أخبرنا سعيد بن محمد بن الحسن بن عطية قال: جاء سعد بن جنادة إلىٰ عليٍّ كرَّم الله وجهه وهو بالكوفة فقال: يا أمير المؤمنين إنَّه وُلد لي غلام فسمِّهْ. فقال: هذا عطيةُ الله فسُمِّي عطية، وكانت أمه روميةً، وخرج عطيةُ مع ابن الأشعث فلما انهزم هربَ إلىٰ فارس وكتب الحجَّاج إلىٰ محمَّد بن القاسم الثقفي: أنِ ادعُ عطية فإن لعَن عليَّ بن أبي طالب كرَّم الله وجهه وإلا فاضربْه أربعمائةِ سوطٍ واحلقْ رأسَه ولحيتَه، فدعاه واقرأه كتاب الحجَّاج وأبىٰ عطيةُ أن يفعل فضربه أربعمائة سوط وحلقَ رأسه ولحيته. قال: وكان كثيرَ الحديث ثقةً إن شاء الله تعالىٰ.

وذكره الحافظُ في «تهذيب التهذيب» وزاد عن ابن سعد: «وله أحاديث صالحةٌ ومن الناس من لا يحتجُّ به».اهـ

وقد اخرج له البخاريُّ في «الأدب المفرد» وأبو داود والترمذيُّ وابنُ ماجه.

إذا علمت ذلك فعطيةُ يقبل حديثُه ويستشهدُ به ويعتدُّ به في المتابعات اتفاقًا، ويحتجُّ به علىٰ الخلاف فيه.

وإني لأخشىٰ أن يكون الذين لا يحتجُّون به من علماءِ النَّواصب كالجوزجانيِّ والأزديِّ وأن يكون ذنبُه عندهم عدمَ لعنِه لأمير المؤمنين وصبره علىٰ الضَّرب والتعزير بحلقِ اللحيةِ والرأسِ في سبيل ذلك.

ثانيهم: فُضيلُ بن مرزوق، هو الأغرُّ الرَّقاشيُّ الكوفيُّ من رجال «تهذيب

التهذيب» روىٰ له الإمام مسلمٌ في «صحيحه» والأربعةُ واحتجَّ به البخاريُّ في جزء «رفع اليدين» ووثَّقه الثوريَّ وابن عيينةَ وابنُ معين، وقال العجليُّ: جائزُ الحديث صدوقٌ، ووصفه أبو حاتم بالصِّدق، وقال الهيثمُ بن جميل: كان من أئمة الهدىٰ زُهدًا وفضلًا ونقل الشافعيُّ توثيقَه عن ابنِ معين، وقال فيه أحمد: لا أعلم إلا خيرًا. فهذا رجل ثقةٌ لا يقبل فيه كلامُ أحد.

ثالثهم: حسنُ بن عطية بن نَجِيح القرشيُّ البزَّار الكوفيُّ، ترجمته في «تهذيب التهذيب» روىٰ له البخاريُّ في «التاريخ»، والترمذيُّ.

وقال أبو حاتم: صدوقٌ ولم يضعِّفه إلا الأزديُّ، والأزديُّ نفسُه ضعيفٌ فلا يقبل قوله في ثقةٍ.

قال الحافظ ابنُ حجرٍ: «وأظنه اشتبه عليه بالذي قبله»، يعني الحسن بن عطية بن سعد العوفيَّ، وإنَّما حمل الحافظ كلامه علىٰ الاشتباه لتفرده بتضعيفه فهو من أوابدِه فلا موجَّه ولا مقبولٌ، وأيضًا فإن الأزديَّ ناصبيٌّ منافقٌ بنصِّ الحديث الصحيح، بل رماه الذهبيُّ بسرقة الحديث، ولا عجبَ أن يكون منافقًا سارقًا.

وبما ذكرناه تعلم أنَّ هذه الرواية حسنةُ السَّند والمتنِ قد اجتمعت فيها شروط الحسن جميعها وهي من قسم الحسن لذاته.

وجرح التلميذُ في السند الثاني لابن جرير: عبدالحميد وشهر، وقد سبق القول في توثيقهما بما لا مزيد عليه فلا عودَ ولا إعادة.

رواية عبدالله بن وهب، عن أم سلمة رضي الله عنها

٩- ابن جرير[١]: حدَّثنا أبو كُريب: حدَّثنا خالد بن مخلد: حدَّثنا موسىٰ ابن يعقوب: حدَّثنا هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عبدالله بن وهب بن زمعة قال: أخبرتني أمّ سلمةَ رضي الله عنها: أنَّ رسول الله ﷺ جمع عليًّا والحسنين ثمَّ أدخلهم تحت ثوبِه ثم جأر إلىٰ الله ثم قال: «**اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتِي**»، فقالت أمُّ سلمة: يا رسول الله أدخلْني معهُم. قال: «**إنَّكِ منْ أهْلي**».

وليس في هذه الرواية ذكرُ البتول الزَّهراء فعدَّه التلميذُ من الاضطراب في متن الحديث، وليس كما ظنَّ، فلعله سقط من نسخةِ ابن جرير والمطبوعة منها فيها غلطٌ كثيرٌ، أو تكون الرواية مختصرةً اختصرها بعضُ الرواة، ولا يضر النقصُ وإنما تضر الزيادةُ إذا خالفت رواية الثِّقات ولم تكن عن ثقةٍ.

وقد أخرجها أبو جعفر الطحاويُّ[٢] فجاء فيها ذكر البتول ولم يذكر فيها أمير المؤمنين عليًّا عليهما السَّلام، وذلك سقط من النُّساخ كما هو ظاهر قال: حدَّثنا أبو أمية خالد بن مخلد القطواني: حدَّثنا موسىٰ بن يعقوب الزمعي: أخبرني ابن هاشم بن عتبة -كذا-، عن عبدالله بن وهب، عن أمِّ سلمةَ: أن رسول الله ﷺ جمعَ فاطمةَ والحسنَ والحسينَ ثمَّ أدخلهم تحت ثوبه وقال: «**اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتِي**».

والذي يظهر أنَّ هذه الروايةَ ذكر فيها الأربعةَ كبقية الروايات ولكن

---

(١) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٦).

(٢) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (رقم ٧٦٣).

تلاعبتْ بها أيدي النُساخ وقد اجتمع لنا من نسخةِ ابن جرير ونسخة أبو جعفر روايةٌ تامةٌ والحمد لله، وقد جرح التلميذُ في سند ابن جرير رجلين:

أحدهما: خالد بن مخلد القطوانيُّ الكوفيُّ أحد رجال الصحيحين وروىٰ له الترمذيُّ والنَّسائيُّ وابن ماجه في «السُّنن» وأبو داود في «مسند مالك».

وثقه أبو داود، والعجليُّ، والأزديُّ علىٰ تحامله علىٰ أمثال خالد لغلوِّه في النصب، وقال ابن أبي شيبة: ثقةٌ صدوقٌ وقد احتجَّ به الشيخان وكفىٰ بهما وقال ابن معين: ما به بأس، وأما التشيُّع فلا يضرُّه وليس بداعيةٍ وكيف يضره ذلك وهؤلاء الخوارجُ الموارقُ والقدريةُ والمرجئةُ والجهميةُ وأخابثُ النَّواصبِ قد ملئت بأحاديثهم الصِّحاح ونفذت بها الأحكام وفيهم الدُّعاة والغُلاة، وأما المناكير فليس هذا الحديث منها وقد تتبعها ابن عدي.

ثانيهما: موسىٰ بن يعقوب الزمعيُّ المدنيُّ، أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، واحتج به الأربعة، ووثقه ابنُ معين والقطَّان وكفىٰ بهما، وقال أبو داود: صالح ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم تقم لابن المديني حجةٌ في جرحه وقد روىٰ عنه ابن مهدي والقطان ولا يرويان إلا عن ثقةٍ، وقال ابن عديٍّ: لا بأس به عندي ولا برواياته وقول النَّسائيِّ: «ليس بالقويِّ» متعقَّبٌ، مع أن هذه العبارة هينةٌ والجرح بالمذهب ساقط.

وقد علمت أن معنىٰ غلوِّه في التشيع أنه يفضل عليًّا عليه السلام علىٰ عثمان مع تقدم الشيخين فلعل جارحوه إنما أخذوا جَرحه، عن بعض علماء النواصب فالحديث قويٌّ والرواية صحيحةٌ.

رواية عطاء بن يسار عن أم سلمة رضي الله عنهما

١٠- الحاكمُ في مستدركِه[1]: حدَّثنا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه وأبو العباس محمَّد بن يعقوب قالا: حدَّثنا الحسن بن مكرم البزَّار: حدَّثنا عثمان بن عمر: حدَّثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن شَريك بن أبي نمر، عن عطاء ابن يسار، عن أم سلمةَ قالت:

في بيتي نزلتْ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[الأحزاب: ٣٣].

قالت: فأرسل رسول الله ﷺ إلى عليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ، فقال: «**هؤلاءِ أهلُ بيتي**».

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاريِّ ولم يخرِّجاه.

قلت: أقره الذهبيُّ، وأخرجها الحسينُ بن مسعود البغويُّ بإسناد الحاكم وأبو الخير القزويني وصحح إسنادها، وأخرجها الحاكمُ أيضًا في قسم التفسير من «مستدركه»، وزاد فيها بعد ما تقدَّم: قالت أمُّ سلمة: يا رسول الله ما أنا من أهلِ البيتِ؟ قال: «**إنَّكِ لعلى خَيرٍ، وهؤلاءِ أهلُ بيتي اللهمَّ أهْلي أحَقُّ**» وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاريِّ ولم يخرِّجاه». وأقرَّه على ذلك الذهبيُّ.

---

(١) أخرجه الحاكمُ في «المستدرك» (٢/ ٤١٦) و(٣/ ١٤٦)، وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاريِّ ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذهبيُّ.

روايةُ عطاء بن رباح عمن حدثه عن أم سلمة رضي الله عنها

١١- مسند أحمد[١]: حدَّثنا عبدالله: حدَّثنا أبي: حدَّثنا عبدالله بن نمير قال: حدَّثنا عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء بن رباح قال: حدَّثني من سمع أمَّ سلمةَ تذكر: أنَّ النبيَّ ﷺ كان في بيتِها فأتتْه فاطمةُ ببُرمةٍ فيها خَزِيرةٌ فدخلتْ بها عليه فقال لها: «ادْعِي زوجَكِ وابنيْكِ» قالتْ: فجاء عليٌّ والحسنُ والحسينُ فدخلوا عليه فجلسُوا يأكلون من تلك الخزيرةِ وهو على منامةٍ له على دُكَّانٍ له تحتَه كساءٌ له خَيبَرِيٌّ. قالت: وأنا أُصَلِّي في الحجرة، فأنزل الله عزَّ وجلَّ هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾[الأحزاب: ٣٣].

قالت: فأخذ فضل الكساء فغشاهم به ثم أخرج يده فألوىٰ بها إلى السماء ثم قال: «اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتِي وخاصَّتِي فأذْهِبْ عنهُم الرِّجسَ وطهِّرْهُم تطهيرًا، اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتِي وخاصَّتي فأذهِبْ عنهُم الرِّجسَ وطهِّرْهُم تَطْهيرًا، اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتِي وخاصَّتي فأذهِبْ عنهُم الرِّجسَ وطهِّرْهُم تَطْهيرًا».

قالت: فأدخلتُ رأسي في البيتِ فقالتْ: وأنا معكم يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّكِ إلى خيرٍ، إنَّكِ إلى خَيرٍ».

وأخرجَها القسطلانيُّ في «المواهب» وقال: «في إسنادِه من لم يسَمَّ وبقية رجاله ثقات»[٢].

قلت: فهو مرسَلٌ صحيحٌ رُوي موصولًا من طرق، فصحَّ الاحتجاج به.

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٩٢).

(٢) «المواهب اللدنية» (٢/ ٦٧٩، ٦٨٠).

وقال الإمامُ أحمدُ في «مسنده» بعدما تقدم: قال عبدُالملك: وحدَّثني أبو ليلىٰ، عن أمِّ سلمةَ مثل حديثِ عطاءٍ سواء، قال عبدالملك: وحدَّثني داود بن أبي عوف الجحَّاف، عن شهر بن حوشب، عن أمِّ سلمةَ بمثله سواء[1].

وقد جرحَ التلميذ في سند هذه الرواية عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي.

وقد أخرج له البخاريُّ تعليقًا واحتجَّ به مسلمٌ والأربعةُ، وقال فيه الحافظ ابنُ حجرٍ أنه أحد الأئمة، وقال ابن مهدي: «كان شعبةُ يَعجبُ من حفظه»، وعدَّه ابنُ المبارك في حفَّاظ الناس، وسماه الثَّوريُّ «الميزان» إشارةً إلىٰ صدقِه وضبطه، وكذلك سمَّاه ابن المبارك، وقال يحيىٰ بن معين: ثقةٌ صدوقٌ لا يُردُّ علىٰ مثله، وقال أحمد: ثقةٌ من الحفاظ، وقال ابنُ عمار: ثقةٌ حجةٌ، وقال العجليُّ: ثبتُ الحديثِ، وقال يعقوبُ: متقنٌ فقيهٌ، وقال النَّسائيُّ: ثقةٌ، وقال أبو زُرعة: لا بأس به، وقال ابن سعد: كان ثقةً مأمونًا ثبتًا، وقال السَّاجيُّ: وروىٰ عنه يحيىٰ بن سعيد القطَّان جزأ ضخمًا، ولا يروي إلا عن ثقةٍ.

وقال الترمذيُّ: ثقةٌ مأمونٌ لا نعلم أحدًا تكلم فيه غير شعبةَ، قال الحافظ ابن حجر نقلًا عن ابن حبان وأقره: «والغالب علىٰ من يحفظ ويحدِّث أن يَهِم وليس من الانصاف تركُ حديثِ شيخٍ ثبتٍ صحتْ عنه السُّنة بأوهام يهم فيه».

أقول: ولم يُحفظْ لعبدالملك وهْم إلا في حديثٍ واحدٍ في الشُّفعة وهو الذي حمل عليه شعبةُ من أجله ولم يعبؤا بقوله فيه.

وقد نافحَ ابنُ القيِّم عن عبدالملك في «إعلام الموقعين» بكلام حسن في بابه وسمَّاه ميزانَ الكوفة فروىٰ حديث الشُّفعة ثم قال: «هذا حديثٌ صحيحٌ لا يرد فإن

---

(١) أخرجه أحمدُ (٦/ ٢٩٢).

قيل: قد قال الترمذيُّ: تكلم شعبةُ في عبدالملك من أجل هذا الحديث روىٰ وكيعٌ عنه لو أنَّ عبدالملك روىٰ حديثًا آخر مثلَ حديثِ الشُّفعة لطرحتُ حديثه، وكذلك قال يحيىٰ القطان، وقال أحمد: هو حديثٌ منكرٌ، وقال يحيىٰ بن معين: هو حديثٌ لم يحدِّث به إلا عبدُالملك فأنكر الناس عليه، لكنه ثقةٌ صدوقٌ.

فالجواب: أنَّ عبدالملك هذا حافظٌ ثقةٌ صدوقٌ ولم يتعرَّضْ له أحدٌ بجرح البتَّةَ وأثنىٰ عليه أئمةُ زمانه ومَن بعدهم، وإنما أنكر عليه من أنكر هذا الحديث ظنًّا منهم أنه مخالفٌ لرواية الزُّهريِّ، عن أبي سلمة، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: «الشُّفْعةُ فيما لم يُقسَمْ فإذا وقَعتِ الحدودُ وصُرفتِ الطرقُ فلا شُفْعَةَ» ولا يحتمل مخالفة العرزمي لمثل الزُّهري.

وقد صحَّ هذا، عن جابر من رواية الزُّهري، عن أبي سلمة عنه. ومن رواية ابن جريج، عن أبي الزُّبير عنه. ومن حديث يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، فخالفهم العرزميُّ، ولهذا شهد الأئمة بإنكار حديثه ولم يقدِّموه علىٰ حديث هؤلاء.

قال مهنا بن يحيىٰ الشاميُّ: سألت أحمد بن حنبل، عن حديث عبدالملك هذا فقال: قد أنكره شعبةُ. فقلت: لأيِّ شيء أنكره؟ فقال: حديث الزُّهري عن أبي سلمة، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ خلافُ ما قال عبدالملك، عن عطاء، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ. قال ابن القيم: وسنبيِّن أنَّ حديث عبدالملك، عن جابر لا يناقضُ حديثَ أبي سلمةَ عنه بل مفهومُه يوافقُ منطوقَه وسائر أحاديث جابر يصدِّقُ بعضُها بعضًا»[1].اهـ

---

(١) «إعلام الموقعين» (٢/ ٩٦، ٩٧).

رواية أبي هريرة عن أم سلمة رضي الله عنهما

١٢- ابن جرير[١]: حدَّثنا أبو كريب: حدَّثنا مصعبُ بن المقدام: حدَّثنا سعيد بن زَرْبِيٍّ، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن أُمِّ سلمة رضي الله عنها قالت:

جاءت فاطمةُ رضي الله عنها إلىٰ رسول الله ﷺ ببُرْمَةٍ لها قد صنعتْ فيها عَصِيدةً تحملها علىٰ طبق فوضعتْه بين يديه، فقال: «**أينَ ابنُ عمِّك وابنَاك؟**» فقالت: في البيتِ. فقال: «**ادْعِيهِمْ**». فجاءت إلىٰ عليٍّ فقالت: أجبِ النبيَّ ﷺ أنت وابناك.

قالت أمُّ سلمةَ: فلما رآهم مقبلين مدَّ يده إلىٰ كساءٍ كان علىٰ المنامة فمدَّه وبسطه وأجلسهم عليه، ثم أخذ بأطراف الكساء الأربعة بشماله فضمَّه فوق رؤسهم وأومأ بيده اليُمنىٰ إلىٰ ربِّه فقال: «**هؤلاءِ أهلُ البيتِ فأذهبْ عنهُم الرِّجسَ وطهِّرْهُم تطهيرًا**».

جرح التلميذُ في هذه الرواية سعيد بن زَرْبِيٍّ؛ وهو ضعيف لم يوثق.

وجرح مصعبَ بن المقدام الخثعميَّ مولاهم؛ وثَّقه ابنُ معين والدارقطنيُّ وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال العجليُّ: كوفيٌّ متعبدٌ، وذكره ابن حبان وابن شاهين في « الثقات»، وقال أبو داود: لا بأس به، وأخرج له الترمذيُّ وأبو داود وابن ماجه، فهذه الرواية ضعيفةٌ لمكان ابن زَرْبِيٍّ ولا بأس، فمعها رواياتٌ قويةٌ.

---

(١) أخرجه ابنُ جرير الطبريُّ في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٥).

رواية حكيم بن سعد عن أم سلمة رضي الله عنها

١٣- ابنُ جرير[١]: حدَّثنا ابنُ حُميد قال: حدَّثنا عبدالله بن عبدالقدوس، عن الأعمشِ، عن حكيم بن سعد قال: ذكرنا عليَّ بن أبي طالبٍ ﷺ عند أمِّ سلمةَ قالتْ: فيه نزلتْ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

قالت أمُّ سلمة: جاء النبيُّ ﷺ إلىٰ بيتي فقال: «لا تأذَني لأحَدٍ» فجاءت فاطمةُ فلم أستطعْ أن أحجُبَها عن أبيها، ثم جاء الحسنُ فلم أستطعْ أن أمنعَه أن يدخلَ علىٰ جدِّه وأمِّه، ثم جاء الحسينُ فلم أستطعْ أن أحجبَه، فاجتمعوا حول النبيِّ ﷺ علىٰ بساط فجلَّلهم نبيُّ الله بكساءٍ كان عليه ثم قال: «هؤلاءِ أهلُ بيتي فأذهبْ عنهم الرِّجسَ وطهِّرْهم تطهيرًا» فنزلت هذه الآية حين اجتمعوا علىٰ البساط.

قالت: فقلتُ: يا رسول الله وأنا؟. قالت: فوالله ما أنعم، وقال: «إنَّك إلى خير».

أقولُ: هكذا هي في «تفسير ابن جرير»، وهي ناقصةٌ بلا شكٍّ، فإن قول أم سلمة عندما ذكر عليٌّ عليه السلام: فيه نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ ... الآية» يقتضي أن تذكر مجيئَه مع البتول وابنيْها ﷺ وإلا فما معنىٰ قولها: «فيه نزلتْ تلك الآية».

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبريُّ في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٧).

وأيضًا فقد أخرجها الطحاويُّ[1] بإسنادٍ ومتنٍ أتمَّ من هذا قال: حدَّثنا فهد: حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة: حدَّثنا جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن جعفر، عن عبدالرحمن البجليِّ، عن حكيم بن سعد، عن أم سلمة قالتْ: نزلت هذه الآية في رسول الله ﷺ وعليٍّ وفاطمةَ وحسنٍ وحسينٍ عليهم السلام: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقد ذكرها السمهوديُّ كاملةً فقال: «ثمَّ عليٌّ فلم أستطعْ أنْ أحجُبَه».

وقد جرح التلميذُ في سند ابن جرير راويين:

أولهما: عبدُالله بن عبدالقدُوس التميميُّ السَّعديُّ أبو محمد ويقال: أبو صالح ويقال: أبو سعيد، رمَوه بالرَّفض، أخرج له البخاريُّ تعليقًا، وروى له الترمذيُّ، وقال البخاريُّ: «هو في الأصل صدوقٌ إلا أنَّه يروي عن قوم ضعاف» أي وقد علمت أنَّ روايته هذه عن حجةٍ ثبتٍ وهو الأعمش، وذكره ابنُ حِبَّان في « الثقات» وقال: «ربَّما أغربَ وضعَّفه قومٌ ولم يترك» وقد علمت أنه إنما ضُعِّف من جهة المذهب، وهو من المتقدِّمين، وقد عرفتَ معنى الغلوِّ في التشيُّع على اصطلاحهم، وأيضًا فإنَّه لم ينفردْ بهذه الرِّواية، عن الأعمشِ بل تابعه عن الأعمشِ جريرُ بنُ عبدالحميد.

وثانيهما: ابن حُميد محمد بن حميد بن حيان التميميُّ الرازيُّ الحافظ، وقد رويت هذه الرواية من غير طريقه كما علمت وقد كان ابن حميد من المكثرين ومن أوعيةِ العلم، رضيه أحمدُ ويحيى بنُ معين، وقال أبو زُرعة: من فاته ابن

---

(١) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٦٢).

حُميد يحتاج أن ينزل في عشرةِ آلافِ حديثٍ، قال أحمدُ: لا يزال بالرَّيِّ علم ما دام ابن حميد حيًّا، ولما حدَّث الصاغانيُّ عن ابن حميد قيل له في ذلك فقال: ومالي لا أحدِّث عنه وقد حدَّث عنه أحمدُ وابنُ معين، وقيل للهُذَليِّ ما تقول في ابنِ حميد؟ قال: ألا تراني ذا أحدِّث عنه؟ وسُئل عنه ابنُ معين فقال: ثقةٌ لا بأسَ به، رازيٌّ كيِّسٌ. وقال الطيالسيُّ: ثقةٌ، وقال الخليليُّ: كان حافظًا عالمًا بهذا الشأن رضيَه أحمدُ ويحيىٰ، واقتصرَ البخاريُّ علىٰ قوله: قد أكثر علىٰ نفسِه وقال: برُّه لنا قديمٌ، وقد أخرجَ له أبو داودَ والتِّرمذيُّ وابنُ ماجه.

رواية عطية الطفاوي عن أم سلمه رضي الله عنها

١٤- **مسند أحمد**[١]: حدَّثنا عبدالله: حدَّثنا أبي: حدَّثنا محمَّد بن جعفر غُنْدَر قال: حدَّثنا عوفُ بن أبي المعدِّل عطية الطُّفَاويُّ، عن أبيه: أن أُمَّ سَلمةَ حدَّثَته قالتْ: بينما رسولُ الله ﷺ في بيتي يومًا إذ قالت الخَادمُ إنَّ عليًّا وفاطمةَ بالسُّدَّة. قالت: فقال لي: «**قُومِي فَتَنَحَّيْ عنْ أهلِ بَيْتِي**». قالت: فقمتُ فتنحَّيتُ قريبًا فدخل عليٌّ وفاطمةُ ومعهما الحسنُ والحسينُ وهما صبيَّان صغيران، فأخذ الصبيَّين فوضعهما في حجرِهِ فقبَّلهما. قال: واعتنَق عليًّا بإحدىٰ يديه وفاطمةَ باليد الأخرىٰ، فقبَّل فاطمةَ وقبَّل عليًّا فأغدف عليهم خَمِيصةً سَوْدَاءَ فقال: «**اللهمَّ إليكَ لا إلَى النارِ أنا وأهلُ بيتِي**». فقلتُ: وأنا يا رسول الله؟ قال: «**وأنتِ**».

---

(١) أخرجه أحمدُ (٦/ ٢٩٦، ٣٠٤-٣٠٥).

وأخرجها أحمدُ من طريقٍ أُخرىٰ قال: حدَّثنا عبدالوهاب بن عطاء: حدَّثنا عوف، عن أبي المعدلِّ عطية الطُّفَاويُّ قال: حدثني أبي، عن أُمِّ سَلَمَةَ زوج النبيِّ ﷺ. فذكره بنحوهِ معَ اختلافٍ يسيرٍ.

وهذه الرواية تعتبر من الشواهد لا من الأصول لقوله فيها: «أنا وأهلُ بَيتِي»، ولذكره قصةَ الكساءِ، وإن خالفت في ذلك ما هو أصحُّ منها وأضبط فهي شاهدةٌ لأصل القصة.

ورواها أبو بشر الدولابي[1] من طريقين:

قال أخبرني أحمدُ بن شعيب قال: أخبرنا سليمان بن سالم: أنبأنا النَّضر قال: حدَّثنا عوفٌ، عن أبي المعدِّل عطيَّةَ الطُّفاويِّ، عن أبيه، عن أم سلمةَ. فذكره بنحو ما تقدم.

وقال: حدَّثنا عليُّ بن معبد بن نوحٍ قال: حدَّثنا عبدالوهاب الخفاف قال: حدَّثنا عوف، عن أبي المعدِّل عطيةَ الطفاويِّ قال: حدثني أبي، عن أمِّ سلمةَ. فذكره.

وقد جرح التلميذُ من رجال هذا الشاهد في السَّند الأول محمد بن جعفر المعروف بغُنْدَر؛ ترجمته في «تهذيب التهذيب»، وهو من رجال الصحيحين روىٰ له الباقون واحتجُّوا به.

وما نقله التلميذُ عن «الميزان» عن أبي حاتم أنه قال فيه: «هو في غير شعبةَ يُكتبُ حديثُه ولا يحتجُّ به» يخالفه أنَّ البخاريَّ ومسلمًا قد احتجَّا به في غير

---

(١) أخرجه الدولابيُّ في «الكنىٰ» (رقم ١٨١٨) و(١٨٢٠).

شعبةَ، فأخرج له البخاريُّ أيضًا، عن عبدالله بن سعيد ومعْمَر. وأخرج له مسلمٌ عن عبدالله بن سعيد، وابن جريج، وابن أبي عروبة، ولم ينه ابنُ مهديٍّ إلا عن حديثه عن أبي عَرُوبة. وثَّقه شعبةُ وكان ربيبَه، وابنُ حبان والعجليُّ والمستملي وابنُ سعد وابنُ أبي حاتم.

وجرح أيضًا عوفَ بن أبي جميلة أبا سهل الأعرابيَّ البصريَّ؛ ترجمته في «تهذيب التهذيب»، قال فيه أحمد: ثقةٌ صالحُ الحديث، وقال ابنُ معين: ثقةٌ، وقال أبو حاتم: صدوقٌ صالحٌ، وقال النَّسائيُّ: ثقةٌ ثبتٌ. وعن مروانَ بن معين: كان يسمَّىٰ الصدوقَ، وقال ابن سعد: كان ثقةً كثيرَ الحديث، وقال محمد بن عبدالله الأنصاريُّ: كان من أثبتِهم جميعًا روىٰ له السِّتة واحتجُّوا به.

وقال مسلمٌ في مقدمة «صحيحه»: «وإذا وازنتَ بينَ الأقران كابنِ عون وأيوب مع عوفٍ وأشعثَ الحُمْرانيِّ وهما صاحبا الحسن وابن سيرين كما أنَّ ابن عونٍ وأيوبَ صاحباهما وجدت البَونَ بينهما وبين هذين بعيدًا في كمال الفضل وصحة النقل وإن كان عوفٌ وأشعثُ غيرَ مدفوعين عن صدق وأمانة».اهـ

فتأمل كيف اعترف له مسلمٌ بالصدق والأمانة، وما نقله التلميذُ فيه إنَّما هو جرح بالمذهب، وقول بُنْدار فيه كان عوفٌ قدريًّا رافضيًّا شيطانًا سِبابٌ محضٌ ولكنها القوة تملي علىٰ أصحابها.

ودعوىٰ القـويِّ كـدَعوىٰ السِّباع ... مـن الظُّفْـر والنَّـابِ بُرهانهـا

وماذا يكون الفصلُ بينهما لو أجابه عوف فقال: بل أنت جبريٌّ ناصبيٌّ شيطان؟! ما هذا إلا تنابزٌ بالألقاب، ﴿بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

وجَرحَ أيضًا عطيةَ الطُّفاويَّ فقال: وهَّاه الأزديُّ، ونقول: إنَّ الأزديَّ نفسَه واهٍ فلا يعتمدُ قوله في جَرْح ولا تعديلٍ، قال الحافظُ ابنُ حجرٍ «إنَّه لا يعتمدُ إذا انفردَ فكيف إذا خالفَ».

وقال: «الأزديُّ لا يُعرَّج علىٰ قوله»، وقال: ردًّا علىٰ ابن حزم: «وما درىٰ أن الأزديَّ ضعيفٌ، فكيف يُقبل منه تضعيفُ الثِّقات؟!».

وعطيةُ ذكره ابن حبان في «الثِّقات» قال الحافظُ في «تعجيلِ المنفعة» «روىٰ عن أبيه، عن أم سلمةَ رضي الله عنهما، وعنه سُليمان التيميُّ وعوف الأعرابي، ضعَّفه الأزديُّ».

قلت: سبقه إلىٰ ذلك زكريا السَّاجي، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين قال: روىٰ، عن ابن عمر رضي الله عنهما».اهـ

فقد ظهر لك ما قاله الذهبيُّ في الأزديِّ أنه كان يسرق الجرحَ، وجرحهما لعطية غير مفسَّر كما هو ظاهر.

وجرح في السَّند الآخر عبدالوهاب بن عطاء؛ ترجمه في «تهذيب التهذيب» عن ابن معين: ثقةٌ، وقال الساجي: صدوقٌ ليس بالقويِّ عندهم، وقال البخاريُّ: يُكتب حديثُه، قيل: يحتجُّ به؟ قال: أرجو. وقال النَّسائيُّ: ليس بالقويِّ، وفي رواية: ليس به بأسٌ، وقال أبو حاتم: يكتب حديثُه، محلُّه

الصدقُ. وقال الأسديُّ: ثقةٌ. وقال ابن سعد: هو صدوقٌ إن شاء الله تعالى. وقال الدارقطنيُّ: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحسن بن سفيان: ثقةٌ، وهو من رجال «صحيح مسلم» وأخرج له الأربعةُ، والبخاري في «خلق أفعال العباد» وقد علمت أنه قد رواه عن عوف راويان غيره: غُنْدَر والنَّضر، فالرواية شاهدٌ قويٌّ.

رواية عمرة الهمدانية عن أم سلمة رضي الله عنها

١٥- **الطحاويُّ**[١]: حدَّثنا سعيدُ بن عُفَير: حدَّثنا ابن لَهِيعَةَ، عن أبي صخرٍ، عن أبي معاويةَ البَجَلِيِّ، عن عمْرةَ الهمدانيَّةِ قالت: أتيت أُمَّ سَلَمةَ فسلَّمتُ عليها فقالت: من أنت؟ فقالت: عَمْرةُ الهمدانية. فقالت عمرة: يا أمَّ المؤمنين أخبريني عن هذا الرجل الذي قُتِل بين أظْهرنا فمُحِبٌّ ومُبْغِضٌ، تريد عليَّ بن أبي طالب.

قالت أمُّ سلمةَ: أتحبِّينه أم تُبغِضِينَه؟ قالت: ما أحبُّه ولا أَبغَضُه[٢] [قالت:] أنزل الله هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ إلى آخرها، وما في البيت إلا جبريل ورسولُ الله ﷺ وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ عليهم السلام، فقلت: يا رسول الله، أنا من أهل البيت؟ فقال: «إنَّ لكِ عند الله خَيرًا» فودِدْتُ أنَّه قال: نعم فكان أحبَّ إليَّ مما تطلعُ عليه الشَّمسُ وتَغرُبُ.

---

(١) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٧٢).

(٢) بياض بالأصل.

وأخرجه الطَّحاويُّ بسند آخر: حدَّثنا الحسن بن الحكم الحيريِّ الكوفيّ: حدَّثنا مُخَوَّلُ بنُ إبراهيمَ بنِ مخوَّل بنِ راشد الحنَّاط: حدَّثنا عبدالجبار بن عباس الشِّبامِيُّ: حدَّثنا عمَّار بنِ معاوية الدُّهْنِيِّ، عن عَمْرَة، عن أُمِّ سَلَمَة رضي الله عنها قالت: نزلت هذه الآية في بيتي: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ بنحوه، إلا أنَّه زاد فيها ميكائيل عليه السلام [1].

رواية واثلة بن الأسقع رضي الله عنه

١٦- الحاكمُ في «مستدركه» [2]: حدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب: حدَّثنا الربيع بن سليمان المراديُّ، وبحر بن نصر الخولانيُّ قالا: حدَّثنا بشر بن بكر: حدَّثنا الأوزاعي: حدثني أبو عمَّار: حدثني واثلةُ بن الأسْقع: قال أتيت عليًّا فلم أجدْه فقالتْ لي فاطمةُ: انطلق إلى رسول الله ﷺ يدعوه فجاء مع رسول الله ﷺ فدخلا ودخلت معهما فدعا رسول الله ﷺ الحسنَ والحسينَ فأقعد كلَّ واحد منهما على فخذيْه وأدنى فاطمةَ من حجره وزوجَها ثم لفَّ عليهم ثوبًا وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

---

(١) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٦٥).

(٢) أخرجه ابنُ أبي شيبة (رقم ٣٢١٠٣)، وأحمدُ (٤/ ١٠٧)، وفي «فضائل الصحابة» (رقم ٩٧٨)، والطبريُّ في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٤)، والطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٧٣)، وابنُ حبان (رقم ٦٩٧٦)، والحاكمُ (٢/ ٤١٦) و(٣/ ١٤٧) وصحَّحه، ووافقه الذهبيُّ، والبيهقيُّ في «السُّنن الكبرى» (٢/ ١٥٢) وقال: «هذا إسنادٌ صحيحٌ» وغيرُهم من طرقٍ عن الأوزاعيِّ به.

ثم قال: «هؤلاءِ أهلُ بيتِي اللهمَّ أهلُ بَيتِي أحقُّ». هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قلت: أشار له الذهبيُّ بحرف (م) إشارة منه إلىٰ أنه علىٰ شرط مسلمٍ، وأخرجه أيضًا من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب: أنبأنا العباس بن الوليد ابن مزيد: أخبرني أبي قال: سمعت الأوزاعيَّ يقول:حدَّثني أبوعمارقال: حدَّثني واثلةُ بن الأَسْقعِ. فساقه بمثل ما تقدَّم. وقال عقبَه: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلمٍ ولم يخرِّجاه». قلت: أقره الذهبي وقال: «قلت: سمعَه الوليد بن مزيد من الأوزاعيِّ».اهـ

وفي «مسند الإمام أحمد»: حدَّثنا عبدالله: حدَّثني أبي: حدَّثنا محمد بن مصعب: حدَّثنا الأوزاعيُّ، عن شداد أبي عمَّار قال: دخلت علىٰ واثلة بن الأسقع وعنده قومٌ فذكروا عليًّا فلما قاموا قال لي: ألا أخبرك بما رأيتُ من رسول الله ﷺ قلت: بلىٰ، قال: أتيت فاطمةَ رضي الله عنها. فذكره.

وأخرجه ابنُ جرير من طريقين:

الأولىٰ: قال: حدَّثنا عبدالأعلىٰ بن واصلٍ قال: حدَّثنا الفضل بن دُكَينٍ قال: حدَّثنا عبدالسَّلام بن حرب، عن كلثوم المحاربيِّ، عن أبي عمَّار قال: إني لجالس عند واثلةَ بن الأَسْقعِ. فذكره إلا أنَّه زاد فيه: قلت: يا رسولَ الله، وأنا؟ قال: «وأنتَ». قال: فوالله إنَّها لأوثقُ عملي عندي.

والثانية: قال: حدثني عبدالكريم بن أبي عمير قال: حدَّثنا الوليد بن مسلم قال: حدَّثنا أبو عمرو قال: حدثني شدَّادٌ أبو عمار قال: سمعت واثلة بن الأسقع. فذكره.

قال واثلة: فقلتُ من ناحيةِ البيت: وأنا يا رسولَ الله منْ أهلِك؟ قال: «وأنتَ منْ أهلي». قال واثلة: إنَّها لمن أرجَىٰ ما أرْتجي.

أقول ما ظفر به واثلة هنا من باب قول الله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨].

وهذا الحديث قد أخرجه أيضًا الإمام أحمد في الفضائل إلا أنه قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي حقًا».

وأخرجه ابنُ أبي شيبةَ وابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم والطبرانيُّ والبيهقيُّ في «سننه» مصحَّحًا وابنُ عساكر في « تاريخه» والطحاويُّ في «مشكل الآثار» قال: حدَّثنا محمد بن الحجاج الحضرميُّ وسليمان الكيسانيُّ قال: حدَّثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعيِّ. فذكره بنحو رواية ابن جرير.

وقد جرح التلميذُ في سند رواية الإمام أحمد: محمد بن مصعب القُرْقُسانيَّ، وقد تقدم القول فيه في الكلام علىٰ حديث الاصطفاء، ولا بأس بإعادة بعضه ففي الإعادة إفادة:

ترجمه في «تهذيب التهذيب» وكان أحمد يحدِّث عنه ويقول بحديثه عن الأوزاعيِّ وقال: لا بأسَ به، وكان ابنُ معين سيئَ الرأي فيه، وقع بينهما ما يكون بين الناس فقال فيه: إنه صاحبُ غزو وليس يدري ما يحدِّثُ. وهذا ليس بجرح بل الصدر الأول كلُّهم كانوا أهلَ غَزْوٍ وما روىٰ لنا الأحاديث إلا هم، وقال أبو زرعة: صدوقٌ في الحديث ولكنَّه حدثه بأحاديث منكرةٍ نظن أنه غلط

فيها. وتعقبَّه ابنُ أبي حاتم فقال: ليس هذا مما يضعِّفه وليس عندي كذا ضعف لما حدث بهذه المناكير. يعني أنه ليس لما توهم عليه من الغلط فيها، وقول النسائيِّ فيه تبع فيه من قبله وقد عرفت تشدُّده، وقد قال له شيخُه الأوزاعيُّ: ما جاءني أحفظُ منك. فقول ابنُ معين: «ما رأيت لابنِ مصعَبٍ كتابًا» لا يضرُّه ولا ينهضُ حجةً لجرح فإن الرجل كان حافظًا بشهادة شيخِه وناهيك بشهادة الأوزاعيِّ، ولا محلَّ هنا لزعم من زعم أنه روىٰ عن الأوزاعيِّ أحاديث ليس لها أصول فإنه لم ينفرد بهذا الحديث، ومرادُهم بالأصول الكتب، وقد عرفت حفظه، وقد تابعه علىٰ روايته عن الأوزاعيِّ: الوليدُ بن مسلم، وبشرُ بن بكر، والوليدُ بن مزيد، وتابع الأوزاعيَّ عن أبي عمار كلثومٌ المحاربيُّ[١].

وجرح في سند ابن جرير في الطريق الأولىٰ راويَين:

أحدُهما: عبدُالسَّلام بن حرب الملائيُّ الكوفيُّ، وهو من رجال الصحيحين وروىٰ له الباقون واحتجُّوا به، ترجمه في «تهذيب التهذيب» قال ابن معين: صدوقٌ، وقال أبو حاتم: ثقةٌ صدوقٌ، وقال الترمذيُّ: ثقةٌ حافظٌ، وقال الدارقطنيُّ: ثقةٌ حجةٌ، وقال يعقوبُ ابن أبي شيبة: ثقةٌ، وقال العجليُّ: ثقةٌ ثبتٌ، ولم يضعِّفه ابنُ سعد مطلقًا كما زعم التلميذُ وإنما قال: به ضعف في الحديث، وهذا جرح غير مفسر وقد علمت احتجاج الأئمة به.

ثانيهما: كلثومٌ المحاربيُّ، هكذا هو في السند منسوب إلىٰ محارب، ولما لم يجده

---

(١) أخرج هذه المتابعة الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ٢٦٦٩).

التلميذ في «ميزان» الذهبيِّ تجلَّد وهجَم على القول فيه بغير علمٍ فجعله كلثومَ بن جوشن القشيريَّ فنسبه إلى بني قشير، وإنَّما هو من محارب، وزعم أنه ابن جوشن بغير بينة ولا علمٍ، وبنو قشير الذين منهم كلثومُ بن جوشَن هم بطنٌ من بني عامر بن صَعْصعة ثمَّ من هوازن، وأمَّا محارب فهو اسم لثلاث قبائل كلٌّ منها تسمى بمحارب:

إحداها: محارب قريش من بني فِهر، ومنهم الضحاك بن قيس وأخوه كلثوم بن قيس القرشي الفهريُّ المحاربي.

ثانيتها: محارب من قيسِ عَيلانَ من مضر.

ثالثتها: محاربُ من عبدالقيس منْ ربيعة.

فلا محاربَ من بني قشير ولا بنو قشير من محارب، ولم نجدْه فيما بأيدينا من كتب أسماء الرجال، وقد نصَّ الحافظ ابنُ حجرٍ على أنَّ من لم يذكر في «تهذيب التهذيب» و«اللسان» فهو إما ثقةٌ أو مستورٌ، وعلى مقتضى ذلك يقال أن كلثومًا المحاربيَّ إما ثقةٌ أو مستورٌ، وعلى الأخذ بالأقل وهو كونه مستورًا فحديثه متابعةٌ للأوزاعيِّ عن أبي عمار، وإن كان الأوزاعي أجل من أن يطلب له متابعٌ.

وقد قبل جماعة من المحدِّثين روايةَ المستور مطلقًا، واعتمد الحافظُ ابن حجر الوقفَ عن قبولها وردِّها حتى يبين الحال كما جزَم به إمامُ الحرمين، وقد بان الحالُ وظهر صدقُ كلثومٍ فيما رواه عن أبي عمَّار لرواية الأوزاعيِّ له عنه.

رواية أبي سعيد الخدري ﷺ

١٧- الطبرانيُّ في «الصغير»[١]: حدَّثنا الحسن بن أحمد بن حبيب الكرمانيُّ بطَرَسُوسَ: حدَّثنا أبو الربيع الزهرانيُّ: حدَّثنا عمار بن محمد، عن سفيان الثوريِّ، عن أبي الجحاف داود بن أبي عوفٍ، عن عطية العوفيِّ، عن أبي سعيد الخدريِّ ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] قال: نزلت في خمسةٍ: في رسول الله ﷺ وعليٍّ وفاطمةَ والحسنَ والحسينَ رضي الله عنهم.

لم يروه عن سفيانَ إلا عمَّارُ بن محمد ابن أخت سفيانَ تفرَّد به أبو الربيع.

وأخرج ابنُ جرير[٢] قال: حدَّثني محمد بن المثني: حدَّثنا بكر بن زَبَّانَ العنزيُّ: حدَّثنا مِنْدل، عن عطيةَ، عن أبي سعيد الخدريِّ ﷺ قال:

قال رسول الله ﷺ: **«نزَلَتْ هذه الآيةُ في خمسةٍ: فيَّ وفي عليٍّ وفي حسنٍ وحسينٍ وفاطمةَ -رَضِيَ اللهُ عنهُم وأرضَاهُم»** ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾.

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الصغير» (رقم ٣٧٥)، والواحديُّ في أسباب النزول (رقم ٦٩٦)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٧/ ٩١): «وفيه عطيةُ بن سعد وهو ضعيفٌ، ولهذا الحديث طرق في مناقبِ أهل البيت».

(٢) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٣).

وأخرجها أحمدُ في « المناقب»، وأخرجها البزَّارُ في « مسنده» [1] قال: حدَّثنا محمَّد بن يحيىٰ: حدَّثنا بكرُ بن يحيىٰ بن زبَّان العنزيُّ إلخ سند ابن جرير وبنحو لفظه.

وأخرجها أبو أميةَ الطَّرسُوسيُّ في «مسنده» قال: أخبرنا بكر بن يحيىٰ بن زَبَّان العنزيُّ فذكره بمثله، وأخرجها أبو عمرو الداني في كتاب «عدد آي القرآن» قال: أخبرنا خلف بن إبراهيم: أخبرنا عثمان بن محمد السَّمَرْقَنديُّ قال: أخبرنا أبو أمية فذكره به.

وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق هارون بن سعد العجليِّ، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

وأخرجها الواحديُّ من طريق الطبرانيِّ، وأخرجها أبو الشيخ والطبراني في «الكبير» وابن أبي عاصم.

وقد روىٰ ذلك عن عطية الأعمش وهارون بن سعد وأبو الجحاف.

وقد جرح التلميذُ في سند الطبرانيِّ ثلاثةً، وهم:

عطيةُ بن سعيد وأبو الجحاف وقد سبق القولُ فيهما، وقال الدولابيُّ سمعت عبدالله بن أحمد يقول: سألت أبي عن أبي الجحاف داود بن عوف فقلت: هو ثقةٌ؟ قال: ثقةٌ. وفي موضع آخر قال: صالحٌ. وقال سفيان: حدَّثنا أبو الجحاف وكان مرضيًّا.

---

(١) أخرجه البزَّار (كشف الأستار- ٢٦١١)، وقال: «رواه فُضيل، عن عطيةَ، عن أبي سعيد، عن أمِّ سلمةَ»، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٦٧): «وفيه بكر بن يحيىٰ بن زبَّان، وهو ضعيفٌ».

وثالثُهم عمّار بن محمدٍ الثوريُّ أبو اليقظان الكوفيُّ ابن أخت سفيان الثوريِّ، روىٰ له مسلمٌ والترمذيُّ وابن ماجه، وقال ابنُ معين في رواية عنه: ثقةٌ. وفي أخرىٰ: لم يكن به بأس. وقال عليُّ بن حجر: كان ثبتًا ثقةً. وعن القطيعيِّ ثقةٌ. وقال البخاريُّ عن عمرو بن محمد: هو أوثقُ من سيف. وقال ابنُ أبي حاتم عن الحسن بن عرفة: كنا لا نشكُّ أنَّه من الأبدال. وقال أبو حاتمٍ: ليس به بأس، يكتب حديثُه. وقال ابنُ سعد: ثقةٌ، وقد تفرَّد ابن حبان بذلك القول فيه فلا يعتدُّ به. وقال فيه السُّيوطيُّ ردًّا علىٰ ابنِ الجوزيِّ: «قلت: كلا، بل ثقةٌ ثبتٌ حجةٌ من رجال مسلم وأحد الأولياء الأبدال والمصنف تبع ابنَ حبان في تجريحه وقد ردَّ عليه، والله أعلم»[1].اهـ

فهذه الرواية حسنةُ الأسانيد تعددتْ طرُقها إلىٰ عطيةَ فازدادتْ بذلك قوة.

وجرح التلميذُ في سند ابن جرير ثلاثة:

عطية وقد سبق القول فيه.

ومنْدلَ بن عليٍّ العنزيَّ أبا عبدالله الكوفي أخرجَ له أبو داود وابن ماجه عن ابن معين ليس به بأسٌ يكتب حديثُه وقال العَنبريُّ دخلت الكوفة فلم أر أحدًا أورع من مِندَل. وقال العجليُّ: جائز الحديث يتشيَّع. وقوله: يتشيَّع لم يرد به الجرح كما ظنه التلميذُ فإنه قد قال: جائزُ الحديثِ. وقال أبو حاتم: شيخٌ. وقال ابن أبي حاتم: سمعتُ أبي يقول: سألت يحيىٰ بن معين عن منْدل وحبان قال: ما بهما بأسٌ، قال أبي: كذلك أقول. وكان البخاريُّ أدخل مندلًا في الضعفاء

---

(١) «اللآلئ المصنوعة» (١/ ٣٣٣).

فقال أبي: يحوَّل، وقال أبو زُرعة: لينُ الحديثِ وهذا تضعيفٌ. وقال ابن عدي: له غرائب -وهذا ليس بجرح وليس هذا الحديث من غرائب مندل فقد توبع عليه كما علمتَ- قال: وهو ممن يكتبُ حديثُه.

وكلام الجوْزَجانيِّ والساجيِّ فيه غير مقبولٍ فبينهما وبينه عداوةُ المذهب وإنما تكلَّما في مذهبه ولو كان ناصبيًّا منافقًا أو خارجيًّا مارقًا لأثنيا عليه ومدَحاه.

وجرح التلميذُ هنا الأعمشَ الإمامَ الحجةَ الحافظَ سليمانَ بنَ مِهْران الكاهليَّ الأسديَّ مولاهم أحد من ضُربتْ به الأمثال وشُدَّت إليه الرِّحال ركن من أركان السُّنة روىٰ له السِّتة واحتجُّوا به، قال ابن المديني: حفظ العلم علىٰ أمة محمَّد ستةٌ فعدَّه واحدًا منهم.

وقال ابن عيينةَ: سبق الأعمشُ أصحابَه بأربعٍ: كان أقرأهم للقرآن، وأحفظَهم للحديث، وأعلمَهم بالفرائض، وذكر خصلةً أخرىٰ. وكان ابن معين إذا حدَّث عن الأعمش قال: هذا الدِّيباجُ الخسروانيّ. وقال شعبةُ: ما شفاني أحدٌ في الحديث ما شفاني الأعمشُ.

وكان إذا ذكره قال: «المصحفُ المصحفُ» لصدقِه، وكانوا يسمُّونه كذلك. وقال ابن عمَّار: ليس في المحدِّثين أثبتَ منه. وقال العجليُّ: كان ثقةً ثبتًا.

وثناء الأئمة عليه يطولُ ومن عرفَ منزلتَه من العلم ومكانه من السُّنة وما رُوي له في الصِّحاح والسُّنن استغربَ جرحَ التلميذَ له ورأىٰ أنَّ ما فعله مهزلةٌ ولاسيما وقد تُوبع علىٰ ما رواهُ عن عطية.

روايةُ أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه

١٨ - **الطبرانيُّ في « الأوسط»**[١]: بسندٍ رجاله رجالُ الصحيحِ، عن عبيد بن طُفيلٍ وهو ثقةٌ، عن عليٍّ كرم الله وجهه: أنه دخلَ على النبيِّ ﷺ وقد بسطَ شملةً فجلسَ عليها هو وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ، ثم أخذ النبيُّ ﷺ بمجامِعها فعقدَ عليهمْ ثمَّ قال: **«اللهمَّ ارضَ عنْهُمْ كما أنا عنهُمْ راضٍ»**.

أقول ففي هذه الرِّوايةِ شهادةٌ بأصل القصَّة.

روايةُ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

١٩- « **صحيحُ مسلمٍ**»[٢]: قال: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله ابن نمير واللفظُ لأبي بكر قالا: حدَّثنا محمد بن بشر، عن زكريا، عن مصعب بن شيبة، عن صفيةَ بنتِ شيبةَ قالتْ: قالت عائشةُ:

خرج رسول الله ﷺ غداةً وعليه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ من شَعرٍ أسْودَ، فجاء الحسنُ بنُ عليٍّ فأدخلَه ثمَّ جاء الحسينُ فدخل معَه ثم جاءتْ فاطمةُ فأدخلها ثم جاءَ عليٌّ فأدخَله ثمَّ قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وأخرجَ هذه الروايةَ عبدالرَّزَّاق وابنُ أبي شيبةَ وأحمدُ وابنُ جريرٍ وابنُ

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٥٥١٤)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٦٩): «رجاله رجالُ الصَّحيح غيرَ عُبيد بنِ طفيل، وهو ثقةٌ، كنيته: أبو سيدان».

(٢) أخرجه مسلمٌ في فضائل الصحابة (رقم ٢٤٢٤).

صاعد وابنُ أبي حاتم والبيهقيُّ والبغويُّ وابنُ منيع، واقتصر أبو داود والترمذيُّ في «الشمائل» وابنُ قتيبةَ علىٰ أولها.

وقد جرح التلميذُ في سند رواية الإمامِ مسلمٍ رحمه الله تعالىٰ رجلين:

أولهما: زكرياءُ بن أبي زائدة الهمدانيُّ الوادعيُّ مولاهم من رجال الصحيحين وروىٰ له الباقون واحتجُوا به، وقد روىٰ له البخاريُّ ومسلمٌ كثيرًا، وثَّقه أحمدُ ويعقوبُ بن سفيان وابنُ سعد والبزَّارُ والعجليُّ، وقال أبو زُرعة وأبو داود: صدوقٌ وما عابوا عليه إلا تدليسَه عن الشَّعبيِّ.

وهذا الحديث لم يروه عنه فلا محَلَّ لتوهُّم التدليس. وقال العجليُّ: إن سماعَه عن أبي إسحاقَ بآخرة وهذه الرواية ليست عن أبي إسحاق. وقد أخرج له البخاريُّ ومسلمٌ عن أبي إسحاق والشعبيِّ أيضًا. وبما ذكرناه تعلمُ أنَّه لا مطعنَ في هذه الرواية بشيءٍ مما ذكر. وقد أخرج البخاريُّ لزكرياءَ أفرادًا ولا يضرُّه كلامُ من تكلَّم فيه وقد اعتذر الذهبيُّ عن ذكره في «الميزان» وقال إنَّما ذكره وأمثاله وفاء بشرطه وهو ذكر كل من تكلم فيه متكلم، وقد عده من المستثنَيْنَ الذين علا مقامُهم عن التأثر بكلام أحدٍ. وقال فيه أحمد: ثقةٌ حلوُ الحديث، وذكره ابن حبان في «الثِّقات».

وقال النَّسائيُّ: ثقةٌ. وناهيك بتشدُّده في الرجال، ووثَّقه أبو داود وقال: زكرياءُ أرفعُ من أجلحَ مائةَ درجةٍ. ورُوي عن ابن معين أنه قال: صالحٌ. وهذا من ألفاظ التوثيق، وقال أحمدُ: ما أقرَبَه من إسماعيل بن خالد. وإسماعيل هذا من الثقاتِ الأثباتِ المتَّفَق علىٰ توثيقهم، ولا خوفَ من تدليسه هنا فإنَّه إنما كان

يدلِّسُ عن الشَّعبيِّ علىٰ ما قاله العجليُّ. وقال الذهبيُّ: صدوقٌ مشهورٌ حافظٌ روىٰ عنه شعبةُ ويحيىٰ وأبو نُعيم، أي: وشعبةُ ويحيىٰ لا يرويان إلا عن ثقة وروايتهما عن الرَّاوي توثيقٌ له.

ثانيهما: مصعبُ بن شيبةَ العدويُّ الحجبيُّ وثَّقه ابنُ معينٍ والعجليُّ وقد روىٰ له مسلمٌ والأربعةُ، وكفىٰ برواية الإمامِ مسلمٍ له شهادةً علىٰ أنه ثقةٌ، وقول الذهبيِّ إنَّ أبا داود قال فيه: «مصعبٌ ضعيفٌ» من مجازفته في النقل وعدم تحرِّيه، ولذلك تعقَّبه الحافظُ ابنُ حجرٍ بـ«لسان الميزان» فلا ينبغي الاعتمادُ علىٰ ما ينقله بل لابد للمتحرِّي من الفحْصِ والتعقُّبِ وقد راجعت «سنن أبي داود» فرأيت في نسخةٍ منها ما نصُّه: «وحديثُ مصعبٍ فيه خصالٌ ليس العملُ عليه».اهـ

وفي أخرىٰ: «وحديث مصعب ضعيفٌ فيه خصال ليس العمل عليه» فأبو داود إنَّما ضعَّف هذا الحديث لا راويه لمخالفتِه لما عليه العمل، ولكنَّ ابن خزيمةَ صحَّحه، مع أنَّ هذا لا يوجبُ تضعيفًا لمصعبٍ وما علىٰ مصعبٍ أنْ لا يعملوا بحديثِه ولو كان كل من ترك العمل بحديثه كان ضعيفًا لشمل ذلك غيرَ واحدٍ من المحتجِّ بهم، وكم من حديث تُرِك العمل به لعدم انتشارِه أو مراعاة لمذهبٍ أو لورود ما ينسخُه ولم يوجبْ ذلك ضعفَ راويه، علىٰ أن أبا داود قال: سمعتُ أحمد بن حنبل وقد سُئل عن الغُسل منْ غُسلِ الميت فقال «يجزيه الوضوءُ».اهـ

وقد اختلف أهلُ العلم في ذلك فقال بعضُ أصحابِ رسول الله ﷺ:

عليه الغسلُ، وقال بعضُهم: عليه الوضوءُ، وقال مالك والشافعي: ذلك مستحبٌّ، وقال أحمدُ: أرجو أنَّه لا يجبُ عليه الغسلُ، وأما الوضوءُ فأقلُّ ما قيل فيه. وقال ابنُ المبارك: لا يغتسل ولا يتوضأ وقد أخرجَ حديث الغسل من غسل الميت من مائة وعشرين طريقًا ذكره الحافظُ في «التلخيص» ثم قال: «وليس ببعيدٍ»[1].اهـ

وبالجملة فتضعيفُ أبي داودَ لحديثِ مُصعبٍ جارٍ على قاعدةِ المحدِّثين في تضعيفِ ما خالفَ العملَ لا على قاعدةِ الفقهاءِ فإنَّ رجاله ثقاتٌ وغايةُ ما يقال فيه: أن ذلك على النَّدب أو أنه منسوخٌ، وأما ابنُ سعدٍ فإنَّما قال فيه: كان قليلَ الحديثِ ولم يقلْ فيه أحمدُ أحاديثُه مناكيرُ وإنَّما قال: روى أحاديثَ مناكيرَ كما هو في «تهذيب التهذيب» ولا يلزمُ من ذلك أن تكونَ جميعُ أحاديثِه كذلك.

ومما ينبغي معرفته أنَّ الإمامَ أحمد له اصطلاحٌ معروفٌ وهو أنه يُسمي الحديث الذي لم يُروَ إلا من طريقٍ واحدةٍ منكرًا وإن كان صحيحًا وهذا لا يوجب جرحًا وفي رواة البخاريِّ من روى المناكير بل والموضوعَ ولم يزل يحتجُّ بهم بناء على تحرِّي الأئمةِ فيما روَوْه عنهم أو لأمور أُخرى الله أعلمُ بها.

ومما ينبغي التنبُّه له أيضًا قول بعضهم في بعض ما لا يوافقُه من الأحاديث: «تفرَّد به مسلمٌ» يريد توهينَ الحديثِ بذلك، وقد ردَّ ابنُ القيم ذلك بقوله: «وما ضرَّ ذلك الحديثَ انفرادُ مسلمٍ به شيئًا، ثم هل تقبلون أنتم أو أحدٌ مثل هذا في كلِّ حديثٍ ينفرد به مسلمٌ عن البخاريِّ؟ وهل قال البخاريُّ قطُّ أنَّ كلَّ حديثٍ

---

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٧٢).

لم أدخِلْه في كتابِي فهو باطلٌ وليس بحجةٍ أو ضعيفٌ؟ وكم احتجَّ البخاريُّ بأحاديث خارجَ الصحيحِ ليس لها ذكر في صحيحه وكم صحَّح من حديثٍ خارجِ صحيحِه»[1].اهـ

ونزيد أنه لو كان البخاريُّ قد قال إنَّ كلَّ حديثٍ خارج صحيحَيْ فهو باطلٌ لم يكن قوله مقبولًا لمعارضته قولَ غيرِه من الحفَّاظ الذين صحَّحوا أحاديثَ لا تعدُّ مما هو خارجَ صحيحه وليس بحجةٍ عليهم ولا يترك حفظهم وعلمهم لقوله لعدمِ العصمة، وهل يكون الحديثُ الذي انفردَ به مسلمٌ إلا كالحديثِ الذي انفردَ به البخاريُّ؟ وقد عتب الحافظُ أبو زُرعة على الإمام مسلمٍ لما أَلَّف صحيحَه خوفًا أن يجدَ المبتدعة سبيلًا إلى الطَّعنِ فيما لم يوردْه من الأحاديث، وهذه فِراسةٌ صادقةٌ، فقد اتخذ المبتدعةُ ذلك حجةً على أهلِ الحقِّ كما قال، وكثيرًا ما يقولون ليس هذا في البخاريِّ.

وقد يقولون: «إنما رواه مسلمٌ وتنزَّه البخاريُّ عن روايته» كما قاله التلميذُ في كلامِه على حديث الثَّقلين، وإنَّما اتَّبع في ذلك خطوات بعض من يظهر السُّنة وينتسبُ إلى أهلها وهوَ من غلاة المبتدعة ولذلك تجده يحتجُّ للخوارج والنواصبِ، وإذا راجعت كتب الخوارج واحتجاجاتِهم وجدتَه كأنَّه ينقلُها بالحرفِ.

وقد ذكر ابنُ القيِّم كلامًا بعد ذكر حديث بعض من تكلَّم فيه وهو في «صحيح مسلمٍ» ما نصُّه: «ولا عيبَ على مسلمٍ في إخراج حديثِه لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضَّرب ما يعلم أنَّه حفظه كما يطرحُ من أحاديث الثقة ما

---

(١) «زاد المعاد» (٥/ ٢٤٢).

يعلم أنَّه غلط فيه، فغلط في هذا المقام من استدرك عليه إخراجَ جميع أحاديث الثقة ومن ضعف جميع حديث سيئ الحفظ، فالأولى طريقةُ الحاكمُ وأمثاله، والثانية طريقةُ أبي محمَّد بن حزم وأشكاله، وطريقة مسلمٍ هي طريق أئمة هذا الشَّأن، والله المستعان»[1].اهـ

وهو كلامٌ حسنٌ وقد عمل الذهبيُّ مع الحاكم في تعقُّبه بمثل طريقة ابن حزم في مواضعَ عديدةٍ، على أنَّ طريق الحاكمِ صوابٌ إن شاء الله تعالى وذلك أنَّ ثقة الراوي مظِنَّةُ صحةِ حديثِه لاسيَّما مع عدم الدليل على وقوعِ الغلطِ منه في ذلك مع علمنا أنَّ البخاريَّ ومسلمًا لم يلتزما إخراجَ جميع الصحيح كما أنَّه قد استدرك عليهما في عدةِ أحاديثَ قد أخرجَاها وفي صحَّتها نزاعٌ وهذه الرواية أخرجها أحمدُ في «مسنده»، عن يحيى بن زكريا، عن أبيه، عن مصعبٍ إلى آخر السَّند، ورجالها رجالُ الصَّحيح.

وأما ابنُ جرير فأخرجَها عن ابنِ وكيعٍ مع أنَّها مرويةٌ من غير طريقه كما علمت وليس في الإسناد مسافةٌ تحتمل الغرَر فإنَّ مسلمًا رواه عن ابن أبي شيبة وابن نمير عن محمد بن بشر، ورواه ابن جرير عن ابن وكيع عن محمَّد بن بشر، وأخرجها أبو داود عن يزيدَ بن خالد وحسين بن عليٍّ، عن أبي زائدة إلى قوله: أسْوَد. وكذلك أخرجه الترمذيُّ في «الشَّمائل» عن أحمد بن مَنيعٍ، عن يحيى بن زكريا، عن أبيه.

وقال الحاكمُ: حدَّثني محمَّدُ بنُ صالحِ بن هانئ: حدَّثنا يحيى بن محمَّد بن يحيى: حدَّثنا مسدَّد: حدَّثنا يحيى بن زكريا. فذكره، وقال: «صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه». أقره الذهبيُّ على تصحيحِه.

---

(١) «زاد المعاد» (١/ ٣٥٣).

ورواه أبو الحسين البغويُّ من طريق أبي محمَّد يحيىٰ بنِ محمَّد بنِ صاعد: أخبرنا أبو همَّام الوليد بن شُجاعٍ: أخبرنا يحيىٰ فذكره.

وأخرج ابنُ أبي حاتم بسند صحيحٍ: عن العوامِّ بن حوشب، عن ابنِ عم له قال: دخلتُ مع أبي علىٰ عائشةَ فسألتُها عن عليٍّ، فقالت: تسألني عن رجل كان من أحبِّ الناسِ إلىٰ رسول الله ﷺ وكان تحتَه ابنتُه وهي أحبُّ الناسِ إليه. لقد رأيتُ رسول الله ﷺ دعىٰ عليًا وفاطمةَ وحسنًا وحُسينًا فألقىٰ عليهم ثوبًا فقال: «**اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي فأذهِبْ عنهمْ الرِّجْسَ وطهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا**». فقلتُ: وأنا يا رسول الله، وأنا من أهلِ بيتك؟ فقال: «**تَنَحَّيْ فإنَّكِ** على خَيرٍ».

وهذا الخبرُ صحيحٌ علىٰ أصل الحنفية وابن خُزيمة وابن حبان والحاكم، وهذا الرجل المبهم من بني عمِّه يحتمل أن يكونَ عنترةَ بنَ عبدالرحمن الكوفيَّ الشيبانيَّ أو الأسود بن مسعود الشيبانيِّ، وقد ينازِعُ بعضُ من شَمَّ عُفُونات النَّصب في قول عائشةَ رضي الله عنها: «وكانتْ تحتَه ابنتُه وهي أحبُّ الناس إليه».

ولذلك تعقَّب الذهبيُّ الحاكمَ في «مستدركه» فيما رواه عن عائشةَ بهذا المعنىٰ من روايةِ جميعِ بنِ عُمير فقال: «جميعٌ متهمٌ ولم تقلْ عائشةُ هذا أصلًا».اهـ

وهذه شهادة نفْيٍ غيرُ محصورٍ قطع بها، ﴿سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ﴾ [الزخرف: ١٩].

علىٰ أنَّه قد رُوي مثل ذلك من قول عُمرَ وبُرَيدة الأسلميِّ ومن حديثِ أسامةَ بنِ زيد مرفوعًا بأسانيدَ صحيحةٍ أقرَّها الذهبيُّ.

روايةُ سعد بن أبي وقاص ﷺ

٢٠- الحاكمُ في «مستدركه»[(١)]: حدَّثنا أبو العباس محمَّدُ بن يعقوبَ: حدَّثنا محمَّدُ بنُ سنان القزَّاز: حدَّثنا عبيد الله بن عبدالمجيد الحنفيُّ وأخبرني أحمد بن جعفر القَطِيعيُّ: حدَّثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل: حدثني أبي: حدَّثنا أبو بكر الحنفيُّ: حدَّثنا بكير بن مسمار قال:

سمعتُ عامرَ بنَ سعدٍ يقول: قال معاويةُ لسعدِ بن أبي وقَّاص رضي الله عنه: ما يمنَعك أنْ تسبَّ ابنَ أبي طالب؟.

قال: فقال: لا أسبُّ ما ذكرتُ ثلاثًا قالهنَ له رسولُ الله ﷺ لأنْ تكون لي واحدةٌ منهن أحبَّ إليَّ من حُمْرِ النَّعَم.

قال له معاويةُ: ما هنَّ يا أبا إسحاق؟.

قال: لا أسبُّه ما ذكرتُ حين نزل عليه الوحيُ فأخذ عليًّا وابنيه وفاطمةَ فأدخلَهم تحتَ ثوبِه ثمَّ قال: «**ربِّ هؤلاءِ أهلُ بيتي**»، ولا أسبُّه ما ذكرتُ حينَ خلَّفه في غزوةِ تبوك غزَاها رسولُ الله ﷺ فقال له عليٌّ: خلفْتَني معَ الصِّبيان والنساءِ! قال: «**ألا ترْضَى أنْ تكونَ منِّي بمنزلةِ هارُونَ منْ موسَى إلا أنَّه لا نبُوَّةَ بَعدِي؟**»[(٢)]، ولا أسبُّه ما ذكرتُ يوم خيبر قال رسولُ الله ﷺ: «**لأُعْطِينَّ هذه**

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١٠٨، ١٠٩).

(٢) قد اختلفَ الناسُ في هذه المنزلة التي لعليٍّ عليه السلام اختلافًا شديدًا ولو رجعوا إلى القرآنِ لوجدُوا فيه الشِّفاء، فكلُّ منزلةٍ أثبتَها القرآنُ لهارونَ منْ مُوسى عليهما الصَّلاة والسَّلام أثبتناها لعليٍّ عليه السلام إلا النُّبوَّة، قال تعالى: ﴿وَٱجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ۝٢٩﴾

الرايةَ رَجُلاً يُحِبُّ الله ورسولَه ويفتحُ اللهُ على يَدَيهِ». فتطاولْنا لرسول الله ﷺ [........] فقال: «ادعُوه». فبصقَ في وجهِه ثمَّ أعطاه الرَّاية ففتحَ الله عليه.

قال: فلا والله ما ذكره معاويةُ بحرف حتىٰ خرج من المدينة.

هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرط الشَّيخَينِ ولم يخرِّجاه بهذه السِّياقةِ، وقد اتَّفقا جميعًا علىٰ إخراجِ حديثِ المؤاخاة وحديثِ الرَّاية».اهـ

وهذا الحديث أخرجَه النَّسائيُّ في «الخصائصِ»[1] قال: أخبرنا قتيبةُ بن سعيد البلخيُّ وهشام بن عمار الدمشقيُّ قال: حدَّثنا حاتمٌ، عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: أمر معاويةُ سعدًا فقال ما يمنعك أن تسبَّ أبا تراب فقال: أما ما ذكرتُ ثلاثًا قالهنَّ رسول الله ﷺ فلن أسبَّه. فساق الحديثَ ثم قال: ولما نزلت ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] دعا رسول الله ﷺ عليًا

هَٰرُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾ ٱشْدُدْ بِهِۦٓ أَزْرِي ﴿٣١﴾ وَأَشْرِكْهُ فِيٓ أَمْرِي﴾ [طه: ٢٩ - ٣٢] إلىٰ قوله: ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَٰمُوسَىٰ﴾ [طه: ٣٦] . فالوزارةُ، والأخوةُ، وكونُه من أهلِه، وشدُّ أزْرِه به كلُّها ثابتةٌ له ﷺ إلا الشَّركَة في الأمرِ الذي هو النبوةُ فقد نفاها الحديثُ وقال تعالىٰ: ﴿ وَأَخِي هَٰرُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِيٓ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ ﴿٣٤﴾ قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَٰنًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِـَٔايَٰتِنَآ أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [القصص: ٣٤-٣٥] ففيها شدُّ العضدُ به، والأخوةُ، والردءُ المصدقُ، ولهذا قال عليٌّ ﷺ: «أنا الصِّدِّيق الأكبر»، ولما أشرنا إليه بسط ليس هذا محلُّه.اهـ

(١) أخرجه النسائيُّ في «خصائص عليٍّ» (رقم ١١).

وفاطمةَ وحسنًا وحسينًا فقال: «**اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي**».

وأخرجه أيضًا[1]، عن محمد بن المثنى قال: أخبرنا أبو بكر بن الحنفي قال: حدَّثنا بكير بن مسمار قال: سمعتُ عامر بن سعد يقول: قال معاويةَ لسعد بن أبي وقَّاص: ما يمنعك أن تسبَّ ابن أبي طالب؟. فساقَه إلا أنَّه قال: ما أسبُّه ما ذكرت حين نزل عليه الوحيُ فأخذ عليًّا وابنيه وفاطمةَ فأدخلهم تحت ثوبه ثم قال: «**ربِّ هؤلاءِ أهْلُ بيتي وأهْلي**».

وأخرجه بهذا اللفظ أيضًا الحاكم في «مستدركه»[2]، عن ابن النَّحْوي، عن الحسن بن عرفة، عن علي بن ثابت الجزريِّ، عن بكير إلخ.

وأخرجه الحافظ الطحاويُّ[3] قال: حدَّثنا الربيع المرادي: حدَّثنا أسد بن موسى: حدَّثنا حاتم، فساقه.

ورجال سند الحاكمِ من رجال البخاريِّ إلا بكير بن مسمار فمنْ رجال صحيح مسلم، وهو الزُّهريُّ أبو محمَّد المدني أخو مهاجر روى له مسلمٌ والترمذيُّ والنسائيُّ. قال العجليُّ: ثقةٌ، وقال النسائيُّ: ليس به بأسٌ، وقال ابن عدي: مستقيمُ الحديثِ.

ومما ينبغي معرفتُه أنَّ هناك راويًا آخرَ يسمى بكير بن مسمار الدامغانيَّ

---

(١) أخرجه النسائيُّ في «خصائص علي» (رقم ٥٤).

(٢) أخرجه الحاكم (٣/ ١٥٩).

(٣) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (رقم ٧٦١).

الذي يروي عن الزُّهري وهو الذي قال فيه البخاريُّ: فيه نظرٌ. حقق ذلك الحافظُ ابنُ حجرٍ في «تهذيب التهذيب» وقد غلط في ذلك الذهبيُّ وابن النَّحوي في كتابه «تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج» فظناه بكير بن مسمار المدني فاحذره.

تنبيه: اعلمْ أنَّ أبا بكرٍ الحنفيَّ المذكور في بعض الأسانيد المذكورة هو عبدالكبير بن عبدالمجيد بن عبيد الله أبو بكر الحنفيُّ، من رجال الصحيحين، وثقه أحمد وأبو زُرعة وابنُ سعد وابنُ حبان والعقيليُّ والعجليُّ والدارقطنيُّ، وله ثلاثةُ إخوةٍ وثق الدارقطني والعقيلي منهم هذا وأخاه أبا عليٍّ ووثَّق أبو زرعة ثلاثةً منهم.

فأما أبو عليٍّ فاسمُه عبيدالله بن عبدالمجيد، ترجمته في «تهذيب التهذيب» في الصحيفة ٣٤ من الجزءِ السَّابع من الطبعة الهندية، ووقع في اسمِه وكنيته تحريفٌ من النُّسَّاخ في باب الكُنى في الجزء الثاني عشر في الصحيفة ٤٣ فكتب اسمَه عبدالله بن عبدالله وسقط اسم أبيه، والصَّواب عبيدالله بن عبدالمجيد بن عبيدالله وقد ذُكر اسمُه في الكنى على الصواب في الصحيفة ١٧٥ وذكرت كنيتُهما على الصَّواب في الصحيفة ٣٢٣ من الكنى.

واسمُ أخيهما الثالث عُمير ويكنى أبا المغيرة ترجمه في «اللسان».

والرابعُ شَريك، وإنما نبَّهت على هذا خوفًا منْ غَلطِ من لا خبرة له.

وقد ذكر الإمامُ مسلمٌ هؤلاء الأربعةَ في «صحيحِه» في باب الفتنِ وأشراطِ السَّاعة.

٢١- « مسند أحمد»، والحاكم في «مستدركه» من طريقه: حدَّثنا عبدالله قال حدَّثني أبي: حدَّثنا يحيىٰ بن حمَّاد: حدَّثنا أبو عوانة: حدَّثنا أبو بَلْج: حدَّثنا عمرو بن ميمون قال: إنِّي لجالسٌ إلىٰ ابن عبَّاسٍ إذ أتاه تسعةُ رهطٍ فقالوا يا ابن عبَّاسٍ إمَّا أن تقومَ معنا وإمَّا أن تخلوَ بنا من بين هؤلاءِ قال: فقال ابن عبَّاسٍ: بل أقومُ معكُمْ، قال: وهو يومئذٍ صحيحٌ قبل أنْ يَعْمَىٰ، قال: فابتدؤا فتحدَّثوا فلا ندْرِي ما قالُوا، قال: فجاءَ ينفضُ ثوبَه ويقولُ: أُفٍّ وتُفٍّ وقعُوا في رجُلٍ قال له النبيُّ ﷺ: **«لأبْعثَنَّ رجُلًا لا يُخْزِيه اللهُ أبدًا يحبُّ الله ورسولَه ويحبُّه اللهُ ورسولُه»** فاستشرفَ لها مُستشرفٌ، فقال: **«أينَ عليٌّ؟»** فقالوا إنَّه في الرَّحَىٰ يَطْحَنُ، وما كان أحدُهم ليَطْحنَ[1]، قال: فجاء وهو أرْمدُ لا يكادُ أنْ يُبصِرَ قال: فنَفَثَ في عينيْهِ ثمَّ هزَّ الرايةَ ثلاثًا فأعْطاها إيَّاهُ فجاءَ عليٌّ بصَفِيَّةَ بنتِ حُيَيٍّ[2]. قال ابن عبَّاسٍ: ثم بعثَ رسولُ الله ﷺ فلانًا بسُورة (التوبة) فبعثَ عليًّا خلفَه فأخذَها منه وقال: **«لا يذْهَب بها إلا رجلٌ هو منِّي وأنا منْه»**. فقال ابن عبَّاسٍ: وقال النبيُّ ﷺ لبني عمه: **«أيُّكُمْ يُوالِيني في الدُّنيا والآخرَةِ؟»** قال: وعليٌّ جالسٌ معهم، فأبوا، فقال عليٌّ: أنا أُوَاليكَ في الدُّنيا والآخرةِ. فقال رسولُ الله: **«أنتَ وليِّي في الدُّنيا والآخرةِ؟»** قال: فتركه ثُمَّ أقبلَ علىٰ رجُلٍ رجُلٍ منهم، فقال: **«أيُّكم يُوالِيني في الدُّنيا والآخِرَةِ؟»** فأبَوْا، فقال عليٌّ: أنا

---

(١) اشتغل بطحنِ قوتِ المجاهدين لما كان أرْمدَ حِرْصًا علىٰ الجهاد.

(٢) يعني: أنَّها في ميزَانِه.

أُوالِيكَ في الدُّنيا والآخرةِ. فقال: «أنتَ وَلِيّي في الدُّنيا والآخرةِ». قال ابن عبَّاسٍ: وكان عليٌّ أوَّلَ منْ آمن من النَّاسِ بعد خديجةَ رضي الله عنها، قال: وأخذَ رسولُ الله ﷺ ثوبَه فوضعه على عليٍّ وفاطمةَ وحسنٍ وحُسينٍ وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٣٣] قال ابن عبَّاسٍ: وشرىٰ عليٌّ نفسَه فلبسَ ثوبَ النبيِّ ﷺ ثمَّ نام مكانَه، قال ابن عبَّاسٍ: وكان المشركون يرمُون رسولَ الله ﷺ فجاء أبو بكر ﷺ وعليٌّ نائمٌ، قال: وأبو بكر يحسَب أنَّه رسولُ الله ﷺ، قال: فقال: يا نبيَّ الله. فقال له عليٌّ: إنَّ نبيَّ الله ﷺ قد انطلقَ نحوَ بئرِ ميمونٍ فأدركَه. قال: فانطلقَ أبو بكر فدخل معه الغارِ، قال: وجعل عليٌّ رضي الله عنه يُرمَىٰ بالحجارة كما كان يُرمَىٰ نبيُّ الله ﷺ وهو يتَضَوَّرُ وقد لفَّ رأسَه في الثَّوبِ لا يُخرِجُه حتىٰ أصبحَ، ثم كشَفَ عن رأسَه فقالوا: إنَّك للئيمٌ، وكان صاحبُك لا يتضوَّرُ ونحنُ نرمِيه وأنتَ تتضوَّرُ، وقد استنكرنا ذلك. قال ابن عبَّاسٍ: وخرجَ رسولُ الله ﷺ في غزوةِ تبوكَ وخرجَ بالناسِ معَهُ، قال: فقال له: أخرجُ معكَ. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «لا»، فبكىٰ عليٌّ، فقال: «أمَا ترْضَى أنْ تكونَ منِّي بمنزلةِ هارُونَ منْ مُوسَى إلا أنَّه ليسَ بَعْدِي نبيٌّ إنَّه لا ينْبغِي أنْ أذهبَ إلا وأنتَ خَلِيفَتِي» وقال له رسول الله ﷺ: «أنتَ وليُّ كلِّ مُؤمنٍ بعدِي ومُؤمنةٍ». قال ابن عبَّاسٍ: وسدَّ رسول الله ﷺ أبوابَ المسجدِ غير باب عليٍّ فكان يدخلُ المسجد جنبًا وهو طريقُه ليس له غيره، قال ابن عبَّاسٍ: وقال رسول الله ﷺ: «منْ كنتُ مولاهُ فإنَّ مولاهُ عليٌّ» قال ابن عبَّاسٍ: وقد أخبرنا الله عزَّ وجلَّ أنَّه

رضي عن أصحاب الشَّجرةِ فعلمَ ما في قلوبِهم فهل أخبرنا أنه سخطَ عليهم بعد ذلك. قال ابن عبَّاسٍ: وقال نبيُّ الله ﷺ لعمرَ ﷺ حين قال: ائذنْ لي فأضرب عنقَه -أي حاطبَ بنَ بَلتَعةَ- قال: «**وكنتَ فاعِلاً؟ وما يُدريكَ لعلَّ الله قد اطَّلعَ على أهل بدرٍ فقال: اعمَلُوا ما شئتُم**»[1]. قال هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ولم يخرِّجاه بهذه السِّياقة.

أقره الذهبيُّ فقال: «صحيحٌ».

وأخرجه أحمدُ من طريق آخر: قال عبدالله: حدثني أبي: حدَّثنا أبو مالك كثير بن يحيىٰ قال: حدَّثنا أبو عوانة، عن أبي بَلْجٍ، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عبَّاسٍ نحوه.

وأخرجه الطبرانيُّ وابن عساكر في «الموافقات» وفي «الأربعين الطوال»، وأخرجه النَّسائيُّ في «خصائص عليٍّ ﵇».

أخبرنا ميمونُ بنُ المثنىٰ قال: حدَّثنا أبو الوضَّاح وهو أبو عَوانة قال:

---

(١) أخرجه أحمدُ في «مسنده» (١/ ٣٣٠، ٣٣١) و«فضائل الصحابة» (رقم ١١٦٨)، والحاكمُ في «المستدرك» (٣/ ١٣٢-١٣٤) وصحَّح إسنادَه، ووافقه الذهبيُّ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٥١)، والنسائيُّ في «خصائص علي» (رقم ٢٤) و«السنن الكبرىٰ» (رقم ٨٣٥٥)، والطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ١٢٥٩٣)، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢/ ٩٧، ٩٩ -١٠٠)، والضياءُ في «المختارة» (١٣/ ٢٦) (رقم ٣٢، ٣٣، ٣٤)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٢٠): «رواه أحمدُ، والطبرانيُّ في «الكبير» و«الأوسط» باختصار، ورجالُ أحمد رجالُ الصَّحيح غير أبي بَلْجٍ الفزاريِّ، وهو ثقةٌ، وفيه لينٌ».

حدَّثنا بلج بن أبي سُليم قال: حدَّثنا عمرو بن ميمون فذكره إلا أنَّه قال له عشر.

وكذلك هو في «مسند أحمد»، أما في «المستدرك» فكما ذكرته.

وأخرج النسائيُّ أيضًا بعضَه بسندٍ آخرَ قال: أخبرنا زكريا بن يحيىٰ السِّجستانيُّ قال: حدَّثنا عبدالله بن عمر قال: أخبرنا محمَّد بن وهب بن أبي كريمة الحرانيُّ قال: أخبرنا مسكين قال: حدَّثنا شعبةُ، عن أبي مليحٍ[1]، عن عمرو ميمون، عن ابن عبَّاسٍ.

وبعضُه بسندٍ آخرَ: أخبرنا محمد بن المثنىٰ قال: حدَّثنا يحيىٰ بن معاذ قال: حدَّثنا أبو وضَّاح قال: أخبرنا يحيىٰ[2]: حدَّثنا عمرو بن ميمون فذكره.

أمَّا رجالُ هذا الحديث: فإنَّ يحيىٰ بن حمَّاد وأبا عوانة من رجال الصحيحين، وأبو بَلْج الفزاريُّ الواسطيُّ الكبير روىٰ له الأربعةُ، وقال ابن معينٍ وابنُ سعد والنسائيُّ والدارقطنيُّ: ثقةٌ، وقال أبو حاتم: صالحُ الحديثِ لا بأسَ به، وذكره ابنُ حبان في « الثقات»، وقال يعقوبُ بن سفيان: كوفيٌّ لا بأس به، وقال الجوزجانيُّ: ثقةٌ.

وقال أحمدُ: «روىٰ حديثًا منكرًا» أي :وهو حديثُ شعبةَ، عن أبي بَلْجٍ، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله بن عمر: «ليَأتينَّ علىٰ جهنَّمَ زمانٌ...» الحديث.

أقول: وهذا الحديث غيرُ منكرٍ، لم ينفردْ به أبو عَوانة، فقد أتىٰ حديثٌ

---

(١) لعل الصوابَ: عن أبي بلج.

(٢) أحسَب أنَّ في السَّند سقطًا وخبْطًا منَ النُّسَّاخ.

بمعناه، عن أبي أُمامَة عند الطبرانيِّ والخطيبِ وعند أحمدَ من رواية أبي هريرة، ورويتْ في معناه آثارٌ عن عمر وغيره فخرج أبو عُوانة من عُهْدةَ النَّكارة.

وأما عمرو بن ميمون: فهو الأوديُّ أبو عبدالله الكوفيُّ، قال العجليُّ: كوفيٌّ تابعيٌّ ثقةٌ، وقال أبو بكر بن عيَّاش، عن أبي إسحاق: كان أصحاب النبيِّ ﷺ يرضَوْن بعمرو بن ميمون. وعنه بسند آخر كان إذا دخل المسجد فرُؤي ذكر الله، وقال ابنُ معين والنسائيُّ: ثقة، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» فهذه الرواية من أحسنِ الروايات وأصحِّها.

٢٢- الترِّمذيُّ(١): حدَّثنا قتيبةُ بن سعيد: أخبرنا محمد بن سليمان الأصبهانيُّ، عن يحيىٰ بن عبيد، عن عطاءِ بن أبي رباح، عن عمر بن أبي سلمة ربيبِ رسول الله ﷺ قال: نزلتْ هذه الآية علىٰ النبيِّ ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وهو في بيتِ أمِّ سلمةَ رضي الله عنها فدعا فاطمةَ وحَسنًا وحُسينًا فجلَّلهم بكساءٍ ودعا عليًّا فأجلسه خلفَ ظهره ثم جلَّلهم جميعا بالكساء ثم قال: «**اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي فأذهِبْ عنهُم الرِّجسَ وطهِّرْهُم تطهيرًا**». قالت أمُّ سلمةَ: وأنا معهم يا نبيَّ الله؟ قال: «**أنتَ مكانَك وإنَّكَ على خَيرٍ**». قال الترمذيُّ: «غريبٌ من هذا الوجهِ من حديثِ عطاءٍ، عن عمرَ بن أبي سلمةَ».اهـ

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٢٠٥)، والطبريُّ في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٦)، والطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٧٧١)، والطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ٨٢٩٥) وغيرهم من طرق عن محمد بن سليمان به.

وهذه الروايةُ أخرجها الطحاويُّ قال: حدَّثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطيُّ وأبو إسحاق محمد بن إبان الواسطيُّ: حدَّثنا محمَّد بن سليمان الأصبهانيُّ. فذكره بنحو ما تقدَّم.

وأخرجها ابنُ جرير قال: حدثني أحمدُ بن محمَّد الطوسيُّ قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن صالح قال: حدَّثنا محمد بن سليمان فذكره.

وأخرجها الطبرانيُّ وابن مَرْدَوَيهِ.

وقد ذكر التلميذُ هذه الروايةَ وقال: «والحديثُ غريبٌ كما نصَّ عليه مخرِّجه، يعني: ضعيفٌ».اهـ

وهذا تفسير صَدَر عن جهلٍ؛ فإنَّ التِّرمذيَّ يطلقُ الغريبَ علىٰ معانٍ: وذلك أنْ لا يُروىٰ الحديث إلا من وجْهٍ واحدٍ، أو أنْ يكونَ فيه زيادةٌ تفرَّد بها راويه، أو أن يكونَ قد رُوِيَ من أوجهٍ كثيرةٍ ولكنْ جاء أيضًا بروايةٍ من لا يظنّ أنه روىٰ عنه فكان غريبًا من حيثُ روايته بذلك الإسنادِ.

هذه أنواعُ الغريبِ التي نصَّ عليها التِّرمذيُّ آخر كتابه، وليس الضعف ملازمًا للغرابة حتىٰ يصح تفسير الغريب بالضعيف، ولذلك قال ابن الصلاح: «ثم إنَّ الغريبَ ينقسمُ إلىٰ صحيحٍ كالأفرادِ المخرَّجة في الصَّحيح، وإلىٰ غير صحيحٍ وذلك هو الغالبُ علىٰ الغريبِ».اهـ

فإذًا قد يكون الغريبُ صحيحًا، علىٰ أنَّ الغَرابةَ التي ذكرها الترمذيُّ في هذا الحديثِ قد بيَّن نوَّعها فإنه قال: «غريبٌ من هذا الوجه من حديثِ عطاء، عن عمر بن أبي سلمةَ».

وقد سبقَ حديثٌ بروايةِ عطاءٍ عمن حدَّثه عن أمِّ سلمة رضي الله عنها

فيحتمَل أن يكون هو المبهمُ هناك، وإذا صحَّ هذا الاحتمالُ كانت هذه الروايةُ من مرسلاتِ الصَّحابةِ ولا خلافَ في الاحتجاجِ بها عند المحقِّقين.

وقد جرح التلميذُ: محمد بن سليمان؛ وقد روىٰ له التِّرمذيُّ والنسائيُّ وابن ماجه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا بأس به، يكتب حديثه ولا يحتج به. وأمَّا قول النسائيِّ فيه: ضعيفٌ. فمراده به الضَّعف النِّسبيِّ حيث خالفت روايته رواية من هو أوثق منه، وهو فليح، في حديث أم حبيبة رضي الله عنها: «منْ صلَّى اثنتَيْ عشرةَ ركْعةً...» الحديث.

وقد قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في أزهرَ بن سعد السَّمان أنَّ العقيليَّ أورده في «الضُّعفاء» بسبب حديثٍ واحدٍ خُولف فيه وقال: «هذا لا يوجبُ قدحًا فيه»، والنسائيُّ من المتشدِّدين، وقلَّ من الرُّواة من لا يهم.

وجرح في مسند ابن جرير: عبدالرحمن بن صالح الأزديّ أبا محمد الكوفيَّ؛ أخرج له النَّسائيُّ في «الخصائص»، ترجمه في «تهذيب التهذيب»، كان يَغْشىٰ أحمد بن حنبل فيقرِّبه ويدنيه، فقيل له فيه فقال: سبحان الله! رجلٌ أحبَّ قومًا من أهل بيت النبيِّ ﷺ وهو ثقةٌ.

وقال سهْلُ بن عليٍّ الدوري: سمعتُ يحيىٰ بن معين يقول: يقدِمُ عليكم رجلٌ من أهل الكوفةِ يقال له: عبدُالرحمن بنُ صالح صدوقٌ شيعيٌّ، لأن يخِرَّ من السَّماء أحبُّ إليه من أن يكذبَ في نصفِ حرفٍ.

وقال البربريُّ: رأيتُ يحيىٰ بن معين جالسًا في دِهْليز دارِه غير مرة يكتب عنه، وقال أبو حاتم: صدوقٌ، وقال ابنُ عديٍّ: معروفٌ مشهورٌ لم يذكر بالضَّعف في الحديث ولا اتُّهم به إلا أنَّه محترقٌ فيما كان فيه من التشيُّع. أي وحينئذٍ لا يكونُ مجردُ تشيُّعه من موجباتِ جَرْحِه كما لم يجرحُوا المحترقين في

سعير النَّصبِ والخوارجَ الموارقَ كحريزِ بن عثمان، وإسحاقَ بن سُويد، وثور ابن يزيد، وعِمرانَ بن حطَّان، والجوزجانيِّ، وجابرِ بن زيدٍ، وحاجبِ بن عمر، وحاجبِ بن سلمة راويةِ الأشعار التي سبَّ المشركون بها رسولَ الله ﷺ ومنشدِها في الأسمار، والسائبِ بن فروخ أعمىٰ البصر والبصيرة، وغيرِهم ممن يطولُ تَعدادهم، وإذا وصفنا الشيعيَّ بأنَّه كان محترقًا بالتشيع فالناصبيُّ أولىٰ بأن نقول فيه كان محترقًا بالنَّصب لاسيَّما وفي النَّواصب من الجبابرة والفسَقة والظَّلمة من تملأ مثالبُهم الفمَ.

وجرح أيضًا أحمدُ بن محمد الطُّوسي وزعم أنه ابنُ مسروقٍ أبو العباس مؤلف جزء « القناعة»، وقد رَوىٰ ابنُ جرير عن رجلين كلاهما اسمُه أحمدُ بن محمَّد:

فأمَّا أحدُهما: فهو أحمدُ بن محمَّد بن عبدالله الطُّوسيُّ ومن عادته أن يذكر اسم جدِّه فرقًا بينه وبين الثاني.

وثانيهما: أحمدُ بن نَيْزك بن حبيب البغدادي أبو جعفر الطوسيُّ وليس هو أبا العباس مؤلِّف جزء «القناعة» كما غلط فيه فإنَّ ذاك متأخرٌ توفي قبل الثلاثمائة بسنةٍ وهو من أقران ابنِ جرير لا منْ شُيوخه.

وأما شيخُه هذا فقد تُوفِّي سنة ٢٤٨ ذكره ابنُ حبان في «الثقات» وهو يروي عن أسْودَ بن عامر ومحمد بن بكار وأبي أحمد الزُّهري ويزيد بن هارون وعبدالصمد بن عبدالوارث ويعقوب بن إبراهيم ومن في طبقتهم.

وقد أخرج له ابن ماجه في «السُّنن» وقد روىٰ عن حُسين بن محمد بن بهرام صاحبُ تفسير شيبان، وقد صرَّح ابنُ جريرٍ باسم جدِّه حبيب في مواضعَ

كثيرةٍ، وترك ذلك في مواضع اكتفاء، وقد أشرنا أوَّل الكتاب إلى غلط التلميذ فيه وفي غيره، والله أعلمُ.

٢٣ - **الترمذيُّ**[1]، قال: حدَّثنا عبدُبن حُميد: حدَّثنا عفانُ بنُ مسلمٍ: حدَّثنا حماد بن سلمةَ: أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ كان يمر بباب فاطمةَ ستةَ أشهرٍ إذا خرج لصلاة الفجر، يقول: «**الصَّلاة يا أهلَ البَيتِ إنَّما يُريدُ الله ليُذهِبَ عنكمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكم تَطْهِيرًا**».

قال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه إنَّما نعرفه من حديث حمَّاد بن سلمةَ، عن عائشة، وفي الباب عن أبي الحَمْراءِ ومعْقِل بنِ يَسَار وأمِّ سلمة».

وأخرجه أحمد في «مسنده» من طريقين:

حدَّثنا عبدالله: حدثني أبي: حدَّثنا عفَّان بن مسلم. فذكره.

وحدَّثنا عبدالله: حدثني أبي: حدَّثنا أسْودُ بن عامر، عن حمَّاد. فذكره بمثل بقية سند التِّرمذيِّ.

وأخرجه أبو داود الطيالسيُّ قال: حدَّثنا حمَّاد بن سلمةَ إلخ السند.

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٢٠٦) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه، إنما نعرفه من حديث حمَّادِ بن سلمةَ»، وابنِ أبي شيبة في «المصنف» (رقم ٣٢٢٧٢)، وأحمد (٢/ ٢٥٩، ٢٨٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (رقم ٢٩٥٣)، والبزَّار (رقم ٧٤١٩)، والطيالسي (٢٠٥٩)، وأبو يعلى (رقم ٣٩٧٨) و(٣٩٧٩)، والطبري في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (رقم ٧٧٤)، والحاكم (٣/ ١٥٨) وصححه على شرط مسلم.

وأخرجه ابن جرير قال: حدَّثنا ابنُ وكيعٍ: حدَّثنا محمَّد بن بكر، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد. فذكره.

وأخرجه الحاكمُ في «مستدركه»: حدَّثنا أبو بكر محمد بن عبدالله الحفيد: حدَّثنا الحسين بن الفضل البَجَليُّ: حدَّثنا عفَّان بنُ مسلم: حدَّثنا حمَّاد بن سلمة: أخبرني حميد وعلي بن زيد، عن أنس بن مالك. فذكره.

فقد رواه عن أنسٍ عند الحاكم راويان: حميدٌ وعليٌّ، وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلمٍ ولم يخرِّجاه».

وأخرجها الطحاويُّ من طريق ابن مرزوق، عن روح بن عبادة، عن حماد.

وحميد المذكور في سند الحاكمِ هو حميد بن تيرَوَيْه الطَّوِيل، من رجال الصَّحيحين، وروى له الأربعةُ، ثقةٌ محتجٌّ به. فظهر صحة سند الحديثِ لا حُسْنُه فقط.

وقد جرحَ التلميذُ منْ رجال سندِ ابنِ جرير راوييْنِ:

أولهما: ابنُ وكيعٍ، وقد علمت أنَّ الحديث قد رُوي عاليًا، عن حمَّاد وعفَّان من طرقٍ، فسواء صحَّ جرحُ التلميذِ أم بطل فلا تأثير له.

وثانيهما: عليُّ بن زيد بن عبدالله القرشي التَّيميُّ، أخرج له البخاريُّ في «الأدب المفرد» ومسلم في «صحيحه» والأربعة، قال يعقوب بن شيبة: «ثقةٌ صالحُ الحديث».

وقال ابن عديٍّ: «لم أر أحدًا من البصريين وغيرِهم امتنعَ من الرواية عنه، وعدَّه سعيد الجريريُّ أحدَ فُقهاء البصرةِ الثَّلاثة».

وقال الساجيُّ: «كان من أهلِ الصِّدق، ويحتَمَل لرواية الجلة عنه، وليس يجري مجرىٰ من أجمع علىٰ ثبته.

وأنكرُ ما رُويَ عنه حديثُ: «**إذا رأيتُم معاويةَ على هذِه الأعْوادِ فاقْتُلُوه**» وفي روايةٍ: «**على مِنْبرِي**».

وقد رواه غيرُه بطرقٍ أخرىٰ غير طريقِه فخرج من عُهدتِه، ولعل ما ذكر هو مستَنَدُ من رماهُ بالرَّفْض.

وقد روىٰ هذا الحديثَ الحسنُ بن سفيان من رواية ابن عيينة عنه.

ورواه ابنُ عديٍّ عن الحسن بن سفيان من طريقه.

ولكن قد رواه مجالدٌ، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدريِّ.

وعن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن رجلٍ، عن عبدالله بن عمرو، مرفوعًا.

ورواه الأعمشُ، عن سالم، عن ثوبان.

ذكر هذه الطرقَ البخاريُّ في «تاريخه» وقد طعن فيها كلها.

وأيده بعضُهم بحديث «صحيح مسلم»: «**إذا بُويعَ لخليفَتَينِ فاقتُلُوا الآخَر منْهُما**».

وهذا الحديث أنكرَه الذهبيُّ واستدركه عليه الحافظُ ابنُ حجرٍ في «اللسان».

وقال العجليُّ فيه: «كان يتشيَّع، لا بأسَ به»، وقال مُرَّة: «يكتبُ حديثه وليس بالقويِّ»، وقال الترمذي: «صدوق إلا أنه ربما رفع الشيء الذي وقفه غيره»، وقد علمت أنه تابعه علىٰ روايته حميد فالسند والمتن صحيحان لما ذكرنا.

وإنكار بعضهم وقوع البيعة لخليفتين في زمن واحد لا يجدي عليه شيئًا فقد

روي وقوع ذلك قبل التحكيم وبعده، وقد ذكر البخاريُّ في «تاريخه» ما يدل على ذلك، والحاكمُ في «المستدرك» وهي البيعة التي قالت فيها أمُّ سلمةَ ﵂: «إنَّها بيعةُ ضَلالةٍ».

والمقصود هنا أنَّ عليَّ بن زيد لم ينفرد برواية هذا الحديث ولا يصحُّ جرحه بذلك.

ولهذه الرواية شواهدُ:

منها: ما أخرجه ابن جرير قال: حدَّثنا أبو نُعيم قال: حدَّثنا يونس بن أبي إسحاق قال: أخبرني أبو داود، عن أبي الحمراء قال: رابطتُ بالمدينة سبعة أشهر على عهد النبيِّ ﷺ، قال: رأيتُ النبي ﷺ إذا طلع الفجْرُ جاء إلى بيت فاطمةَ وعليٍّ فقال: «**الصَّلاة الصَّلاة، إنَّما يريدُ الله ليُذهبَ عنكمْ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكمْ تَطْهِيرًا**»(١).

وجرحَ التلميذُ في سند هذا الشَّاهد:

- أبا نعيمٍ؛ ولا ذكر له فيه.
- وابنَ أبي إسحاقَ السَّبيعِي؛ وهو منْ رجال الصحيحين.
- وأبا داود نُفيعَ بنَ الحارث الهمدانيَّ؛ وقد رمَوه بالرفضِ؛ وهو قديم، وقد علمت معنى الرَّفض على اصطلاح القدماء.
- وأمَّا أبو الحمراء فهو صحابيٌّ، ذكره الحافظ في «الإصابة».

وله شاهدٌ أيضًا عند ابن مَرْدَوَيْه من حديث ابن عبَّاسٍ ﵄، ومن حديث أبي سعيد الخدريِّ ﵁.

---

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبة في «مسنده» (رقم ٧٢٢)، والطبريُّ في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٤)، وابن بِشْران في «أماليه» (رقم ٦٥٧) كلُّهم من طريق أبي نُعيم الفضل ابن دُكين به.

٢٤- الحاكمُ[1]: حدَّثنا أبو محمَّد الحسن بن محمَّد بن يحيىٰ ابن أخي طاهر العقيقِيُّ الحسنيُّ: حدَّثنا إسماعيل بن محمَّد بن إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين: حدَّثني عمِّي عليُّ بن جعفر بن محمد: حدَّثني الحسينُ بن زيد، عن عمرَ بن عليٍّ، عن أبيه عليِّ بن الحسين قال: خطب الحسن بن عليٍّ [عليهما السلام] النَّاس حين قُتِل عليٌّ [عليه السلام]، فحمد الله وأثنىٰ عليه ثم قال: «لقد قُبضَ في هذه الليلةِ رجلٌ لا يسبِقه الأوَّلون بعملٍ ولا يدركه الآخِرون، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعطيه رايتَه فيقاتلُ، وجبريلُ عن يمينه وميكائيلُ عن يسَاره فما يرجع حتىٰ يفتحَ الله عليه، وما ترك علىٰ الأرضِ صفراءَ ولا بيضاءَ إلا سبعَ مائة درهمٍ فضلتْ من عطائه أراد أنْ يَبتاع بها خادمًا لأهلِه».

ثم قال: «أيُّها الناسُ من عرفني فقد عرفني ومنْ لم يعرفْني فأنا الحسنُ بن عليٍّ، وأنا ابنُ النبيِّ وابنُ الوصيِّ، وأنا ابنُ البشير، وأنا ابن النَّذير، وانا ابن الدَّاعي إلىٰ الله بإذنِه، وأنا ابن السِّراج المنير، وأنا من أهل البيت الذي كان جبريل ينزلُ إلينا ويصعد من عندنا، وأنا منْ أهل البيتِ الذين أذهبَ الله عنهم الرِّجسَ وطهَّرهم تطهيرًا، وأنا منْ أهل البيتِ الذي افترضَ الله مودَّتَهم علىٰ كلِّ مسلمٍ فقال تبارك وتعالىٰ لنبيِّه صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ ۗ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُۥ فِيهَا حُسْنًا﴾ [الشورىٰ: ٢٣] فاقترافُ الحسنة مودَّتنا أهل البيت».اهـ

تعقبه الذهبيُّ فقال: «قلتُ: ليس بصحيحٍ».

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١٨٨).

ونقول: قد رُويتْ خطبةُ الحسنِ عليه السلام من وجوهٍ مختصرة ومبسوطة.

فمن روايتها مختصرة: ما أخرجه ابنُ سعد[1] قال: أخبرنا إسماعيل بن خالد، عن أبي إسحاق، عن هُبيرة بن بريمٍ قال: سمعت الحسن بن عليٍّ قام يخطبُ الناس فقال: «لقد فارَقكم أمسِ رجلٌ ما سبقه الأوَّلون ولا يدركه الآخرون لقد كان رسولُ الله يبعثُه المبعثَ فيعطيه الرَّايةَ فما يرد حتى يفتحَ الله عليه إنَّ جبريل عن يمينِه وميكائيل عن يساره ما ترك صفْراء ولا بيضاء إلا سبعمائة درهمٍ فضلت من عطائه أراد أنْ يشتريَ بها خادمًا».

قال: أخبرنا عبدالله بن نمير، عن الأجلحِ، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن بريم قال: لما توفي عليُّ بن أبي طالب... وساق الحديث، وزاد في آخره: «ولقد قُبِض في الليلة التي عُرِجَ فيها بروحِ عيسى بن مريمَ ليلة سبعٍ وعشرين من رمضان».

وأخرجها أيضًا البخاريُّ في «تاريخه»[2] قال: حدَّثنا أبو النعمان: حدَّثنا معتمرٌ قال: سمعت أبي قال: سمعتُ حُرَيثَ بنَ مُخَشٍّ يحدِّث: أنَّ عليًّا رضي الله عنه قُتل صبيحةَ إحدى وعشرين من رمضان، فسمعت الحسنَ بن عليٍّ يخطب فذكر مناقب علي رضي الله عنه. هكذا أورده البخاري مختصرًا.

وقوله: «أنه قُتل صبيحةَ إحدى وعشرين» مخالفٌ لما في الرواية قبله، والصحيحُ المعروفُ أنه ضُرب صبيحةَ الليلةِ السَّابعةَ عشرةَ من رمضانَ، وقيل التاسعَة عشرةَ، والأول أرجحُ، وتُوفي ليلة الأحد لإحدى وعشرين منه.

(١) أخرجه ابن سعد «الطبقات الكبرى» (٣/ ٢٨).

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» (١/ ٧٤).

وأخرجها النسائيُّ في «الخصائص»[1] قال: أخبرنا إسحاقُ بن راهَوَيه: أخبرنا النَّضر بن شُمَيل: أخبرنا يونس، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن هديم[2] قال: جمع الناسَ الحسنُ بن عليٍّ وعليه عمامةٌ سوداءُ لما قُتل أبوه. فذكره.

وقد أخرجها الأصبهانيُّ مطولةً فقال: حدَّثنا أحمد بن عيسىٰ العجليُّ قال: حدَّثنا حسين بن نصر قال: حدَّثنا زيد بن المعذل، عن يحيىٰ بن شعيب، عن أبي مِخْنَفٍ قال: حدثني أشعثَ بن سوار، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن رُويم.

(ح) وحدثني عليُّ بن إسحاق المخرمي وأحمدُ بن الجعد قالا: حدَّثنا عبدالله بن عمر مِشْكِدَانَةَ قال: حدَّثنا وكيعٌ، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حبشي.

(ح) وحدَّثني عليُّ بن إسحاق قال: حدَّثنا عبدالله بن عمر قال: حدَّثنا عمران بن عيينة، عن الأشعث، عن أبي إسحاق، موقوفًا.

(ح) وحدَّثني محمَّد بن الحسين الخثعميُّ قال: حدَّثنا عباد بن يعقوب قال: حدَّثنا عمرو بن ثابت، عن أبي إسحاقَ، عن هُبيرة بن بريم قال: عمرو بن ثابت: كنت اختلف إلىٰ إسحاق سنةً أسأله عن خطبة الحسنِ بن عليٍّ عليهما السلام فلا يحدِّثني بها، فدخلت إليه في يومٍ شاتٍ وهو في الشمسِ وعليه بُرنُسه كأنه غولٌ فقال لي: من أنت؟ فأخبرته، فبكىٰ فقال: كيف أهلُكَ؟ قلت: صالحون، قال: في أيِّ شيءٍ تردد منذ سنةٍ؟ قلتُ: في خطبة الحسنِ بن عليٍّ عليهما السلام بعد أبيه.

جعفر بن محمَّد، عن الحسين بن زيد بن عليِّ بن الحسين قال: حدثني هبيرة بن

---

(١) أخرجه النَّسائيُّ في «خصائص علي» (رقم ٢٣).

(٢) كذا بالأصل، والصواب: «بريم». اهـ مؤلف.

بريم، وحدثني محمَّد بن محمَّد الباغندي، ومحمد بن حمدان الصَّيدلاني قال: حدَّثنا إسماعيل بن محمد العلويّ قال: حدَّثنا عمي عليُّ بن بن عليِّ بن الحسين بن زيد بن الحسين، عن أبيه[1]، دخل حديثُ بعضِهم في حديثِ بعض والمعنى قريب، قالوا: خطبَ الحسين بن عليٍّ عليهما السلام بعد وفاة أمير المؤمنين عليِّ ابن أبي طالب عليه السلام فقال: «لقد قُبض في هذه الليلة رجلٌ لم يسبقْه الأولون بعمل ولا يدرِكه الآخرون بعمل، ولقد كان يجاهِدُ مع رسول الله ﷺ فيقيه بنفسه، ولقد كان يوجِّهه برايته فيكتنفه جبرائيلُ عن يمينِه وميكائيل عن يساره فلا يرجعُ حتى يفتح الله عليه، ولقد توفِّيَ في هذه الليلة التي عرَجَ فيها بعيسى ابن مريم، ولقد تُوفي فيها يوشعُ بن نون وصِيُّ موسى، وما خلَّف صفراءَ ولا بيضاءَ إلا سبعمائةِ درهمٍ بقيتْ من عطائه أراد أن يبتاعَ بها خادمًا لأهلِه». ثم خنقتْه العبرةُ فبكى وبكى الناسُ معَه.

ثم قال: «أيُّها الناسُ من عرفَني فقد عرفَني ومنْ لم يعرفْني فأنا الحسن بن محمَّد ﷺ، أنا ابن البشير، أنا ابن النذير، أنا ابن الدَّاعي إلى الله عزَّ وجلَّ بإذنه، وأنا ابن السِّراج المنير، وأنا من أهل البيتِ الذين أذهبَ الله عنهم الرجْسَ وطهَّرهم تطهيرًا، والذين افترضَ الله مودَّتهم في كتابه إذ يقول: ﴿وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُۥ فِيهَا حُسْنًا﴾ [الشورى: ٢٣] فاقترافُ الحسنة مودَّتُنا أهل البيت»[2].

وقد أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» و«الأوسط» باختصارٍ، والبزَّار بنحوه،

---

(١) كذا بالأصل وهو تخليطٌ من الناسخ بلا شكٍّ، والصواب: عن الحسينِ بنِ زيدِ بن عليِّ ابن الحسين بن عليٍّ، عن الحسن بن زيد بن الحسن، عن أبيه زيد بنِ الحسنِ. اهـ مؤلف.

(٢) أخرجه أبو الفرجِ الأصبهانيُّ في «مقاتل الطَّالبيين» (ص٦١، ٦٢).

ويعضُ طرقِها حِسَانٌ، عن أبي الطُّفيل قال: خطبنا الحسن بن عليٍّ بن أبي طالب عليهما السلام فحمِد الله وأثنىٰ عليه. واقتصَّ إلىٰ أن قال: «مَنْ عرفَني...»[1] إلخ.

ورواه الحافظُ الجمال الزرنديُّ، عن أبي الطفيل، وجعفر بن حبان.

ورواه أبو بشر الدولابيُّ من طريق الحسن بن زيد بن الحسن بن عليٍّ بن أبي طالب، عن أبيه[2].

ثم رأيت ابن جرير أخرجها مختصرةً، قال: حدثني ابن سِنان القزَّاز قال: حدَّثنا أبو عاصم قال: حدَّثنا سكين بن عبدالعزيز قال: أخبرنا حفص بن خالد بن جابر قال: سمعتُ الحسن يقول. فذكره إلىٰ قوله: «أَرْصَدَها لخادِمِه»[3].

أقول: وبعضُ الأسانيد التي ذكرناها، عن الأصبهانيِّ حسانٌ.

٢٥- **المحبُّ الطبراني**: عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص: قلتُ لعبدالله بن عيَّاش بن أبي ربيعة: يا عمِّ لِمَ كان صغو الناسِ إلىٰ عليٍّ؟

فقال: يا ابنَ أخي إنَّ عليًّا كان له ما شئت من ضِرسٍ قاطعٍ في العلم، وكان له من السِّطة في العشيرة، والقدم في الإسلامِ، والصِّهر من رسول الله ﷺ،

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٢١٥٥)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٤٦): «رواه الطبرانيُّ في «الأوسطِ» و«الكبيرِ» باختصار إلا أنَّه قال: ليلة سبعٍ وعشرين من رمضانَ. وأبو يعلىٰ باختصار، والبزَّار بنحوه إلا أنه قال: ويعطيه الرايةَ، فإذا حُمَّ الوغىٰ فقاتل جبريل عن يمينه، وقال: وكانت إحدىٰ وعشرين من رمضان. ورواه أحمد باختصار كثير، وإسناد أحمدَ، وبعض طرق البزَّار، والطبراني في الكبير، حسان».

(٢) أخرجه الدولابي في «الذرية الطاهرة» (رقم ١٢١، ١٢٢).

(٣) أخرجه الطبريُّ في «تاريخه» (٥/ ١٥٧).

والفقه في السُّنة، والنَّجدة في الحرب، والجود في الماعون، ولما نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] دعا رسول الله ﷺ فاطمة وعليًّا وحسنًا وحسينًا [عليهم السلام] في بيت أم سلمة وقال: «اللهمَّ إنَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي فأذهبْ عنهمُ الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تطهيرًا». قال المحبُّ: «أخرجه القلعيُّ ومعناه في الصحيحِ»(١).

هذا بعض ما وقفنا عليه من روايات هذا الحديث وطرقه على قلة ما بأيدينا من كتب الحديث.

وإنها تُوجد الطرقُ المتعددةُ والروايات المتكاثرةُ في المسانيد المفردة والتخاريج والمعاجم والأجزاء، وقد عزَّ وجودها لاندراس هذا العلم وإعراض الخاصَّة والعامَّة عنه.

أمَّا التلميذُ فقد ذكر في كتابه خمسَ طرقٍ من رواية شَهْرِ بن حوْشَب، عن أم سلمة رضي الله عنها، وأربع طرق عن أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه، منها طريقان عن أمِّ سلمة رضي الله عنها.

وطريقين عن الطُّفاويِّ، وطريقًا عن عطاء بن رَباح، وأخرى عن أبي هريرةَ، وأخرى عن عبدالله بن وهْبٍ، وأخرى عن حكيم بن سعد، كلُّهم عن أم سلمة، إلا عطاءَ؛ فعمَّن حدثه عنها.

وطريقين عن عمر بن أبي سلمةَ، وطريقين عن أنس بن مالك سقط من كتابه إحداهما، وطريقًا عن أبي الحمراء، وطريقين من حديث عائشة رضي الله عنها، وثلاث طرق من حديث واثلةَ رضي الله عنه، فتلك أربعٌ وعشرون طريقًا، وقد ذكرناها وزدنا عليها، فبلغ ما ذكرناه نحوًا من ثمانين طريقًا أو تزيد.

---

(١) ذكره محب الدِّين الطبريُّ في «الرِّياض النَّضرة في مناقب العشرة» (٣/ ١٥٣).

الرد على التلميذ فيما زعمه من اضطراب متن الحديث

نبتدئ بذكر حدِّ المضطربِ ثمَّ نذكر أغلاط التلميذِ مع الردِّ عليها.

قال الحافظُ ابن حجر في كتابه «نخبة الفِكر» وشرحه: «وإن كانت المخالفة بإبداله -أي: الراوي- ولا مرجِّحَ لإحدىٰ الروايتين علىٰ الأخرىٰ فهو المضطربُ، وهو يقعُ في الإسناد غالبًا، وقد يقعُ في المتن، لكن قلَّ أن يَحكم المحدِّث علىٰ الحديث بالاضطرابِ بالنِّسبة إلىٰ الاختلافِ في المتنِ»[1].اهـ

وقال القسطلاني: «والمضطربُ ما رُوي علىٰ أوجهٍ مختلفةٍ متدافعةٍ علىٰ التساوي في الاختلافِ، من راوٍ واحدٍ؛ بأنْ رواه مرةً علىٰ وجه وأخرىٰ علىٰ آخر مخالفٍ له، أو رواه أكثر بأن يضطربَ فيه راويان فأكثرَ ويكون سندُ رواته ثقات، كحديث: «شَيَّبَتْني هودٌ وأخواتُها»، وساق نحو ما تقدم أول الباب.

قال: «وقد يكون الاضطرابُ في المتن وقلَّ أن يوجد مثالٌ سالم له، كحديث نفي البَسْملة حيثُ زال الاضطرابُ عنه بحمل نفي القراءة علىٰ نفي السماع ونفي السَّماع علىٰ نفي الجهْر كما قرر في موضعه من المطولات»[2].اهـ

ولم يذكرِ اشتراطَ عدمِ إمكان الجمعِ، وقد ذكره غيره.

فتحصل مما ذكرناه أنه لابد لتحقق الاضطراب من أمور:

الأول: وجودُ المخالفة في السَّند أو في المتن.

الثاني: أن تكون المخالفةُ علىٰ وجْه التدافع.

الثالث: أنْ تتساوىٰ الرِّوايتان في الصِّحة.

---

(١) «نزهة النظر» (ص٩٥).

(٢) «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري» (١/ ١٣).

الرابع: أنْ لا يمكنَ الجمعُ بينهما.

الخامس: أن لا يكونَ لإحدىٰ الرِّوايتين مرجِّحٌ علىٰ الأخرىٰ، فإن كان لأحدِهما مرجِّح فالحكمُ لها واجبٌ.

السادس: أنَّ وقوعَ الاضطرابِ في المتنِ قليلٌ ولذلكَ قال القسطلانيُّ «وقلَّ أنْ يوجدَ مثالٌ سالمٌ له».

قال التلميذُ: «وأمَّا من جهةِ متن الحديثِ وألفاظِه فهو في غايةِ الرَّكاكَة والاضطرابِ والتناقضِ».اهـ

ونقول: لعلَّ التلميذَ رأىٰ هذه العبارةِ في كلامَ بعضِ العلماء فأحبَّ أن يطرِّز بها كلامَه ولو لم يكن الأمرُ صحيحًا، وأين الرَّكاكة في حديثٍ غالبُ ألفاظِ متنِه منْ ألفاظِ القرآن؟!

وما هو الرَّكيك؟ أقوله ﷺ: «**اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتِي فأذهبْ عنهُم الرِّجسَ وطهِّرْهُم تَطْهِيرًا**»؟!! أمْ في قول أمِّ سلمة ﵂: «أنه جلَّل على الحسنِ والحسينِ وعليٍّ وفاطمةَ كساءً»؟!!

ولكنه التعصبُ الذَّميمُ وعدم الأمانة في العلم والتَّجافي عن النصيحة في الدِّين، وستعلم مما يأتي أنه لا تناقضَ ولا اضطرابَ.

قال: «فالرِّواية الأولىٰ فيها أنَّ الرسول ﷺ كان في بيت أمِّ سلمة فأتت فاطمةُ ببُرمةٍ فيها خَزِيرةٌ، وأنَّ النبيَّ ﷺ قال لها: «**ادْعِي زوجَك وابنَيْكِ**»، وأن أمَّ سلمةَ كانت إذ ذاك تُصلِّي في الحجْرةِ فأنزل الله الآيةَ، وأن أمَّ سلمة أدخلتْ رأسَها في البيتِ وقالت: وأنا معكم يا رسولَ الله؟ فقال لها: «**إنَّكِ إلى خير**».

وفي الرواية الثانية: أنَّ أم سلمةَ كانت عند النبيِّ ﷺ في بيتها، وأنَّ الخادمةَ قالت: إنَّ عليًّا وفاطمةَ بالسُّدة، فقال لها الرسول: «**قُومِي فتنحَّي عنْ أهلِ بيتِي**»، وليس فيها ذكر التطهير، بل قال: «**اللهمَّ إليكَ لا إلى النَّار**»، وأنَّه ﷺ قال لأم سلمة: «**وأنتِ**».اهـ

ونقول: إنَّ في كلامِه من الخَطَلِ والخَلَلِ ما يطولُ عدُّه وردُّه.

ونحصره في أمور:

الأول: أنَّ الرِّواية الأولى على مقتضى ما في كتابه هي روايةُ عطاء عمن حدثه، عن أمِّ سلمة، والثانية رواية الطُّفاويِّ، عن أبيه، عن أمِّ سلمة، وسند الأولى فيه من لم يسمَّ، وسند الثانية ليس بالقويِّ، فلا يصحُّ الحكم بالاضطرابِ على الروايات الصحيحة من أجلهما.

الثاني: أنَّ المناقضة بين كونِ الرَّسول ﷺ في بيت أمِّ سلمة وكونِ أمِّ سلمةَ عنده في بيتها غير مفهومة.

الثالث: أنَّ الاضطرابَ إنما يصحُّ فيما يكون الاختلافُ فيه متدافعًا بالنفي والإثبات لا بالتقديمِ والتأخير أو اختلاف التعبير مع اتحاد المعنى.

الرابع: أنَّه قد حرَّف وتصرَّف، فإنَّ الذي في الرواية الأولى عنده هكذا: «حدَّثني من سمِع أمَّ سلمةَ تذكر أن النبيَّ ﷺ كان في بيتِها فأتَتْه فاطمةُ» وفي الرواية الثانية: «قالتْ: بينما رسول الله ﷺ في بيتي».

الخامس: أنَّ عدَم ذكر التطهير في الثانية لا يوجِبُ اضطرابًا وإنَّما تضر زيادةُ الثقةِ حيثُ خالفَ من هو أوثقُ منه لا نقصه.

السادس: أنا قد قلنا إنَّ الروايةَ الثانية تعدُّ من الشَّواهد لوقوع أصْل القصة.

السابع: أنَّ جوابه ﷺ لأمِّ سلمةَ بالإيجاب في الدُّعاء بالنجاةِ من النَّار لا يناقضُ عدمَ إيجابه لها بالدُّخول في جملةِ أهل الكساءِ الذين نزلت فيهم الآية.

الثامن: أنَّ في الباب رواياتٍ صحيحةً غيرَ متناقضة ولا متنافرةٍ والحكم لها واجبٌ.

قال التلميذُ: «وفي الرواية الثالثة: أنه ﷺ اجتذب الكساء من تحت أم سلمةَ بعد جلوسِهم، وهذا يناقضُ رواية: «**قُومِي فتنَحَّيْ**»، وأنها قامت فتنحت قبل دخولهم، ثم قالت: يا رسول الله ألستُ من أهلِك؟ قال: «**بلى فادْخُلي في الكسَاءِ**» قال فدخلتْ في الكساء».اهـ

والكلامُ عليه من وجُوهٍ:

الأول: أن مراده بالرواية الثالثة عنده رواية عبدالحميد بن بهرام، عن أم سلمه وهي الرواية الثانية من عددنا.

الثاني: أنَّ هذه رواية صحيحةٌ ولا مساواة بينها وبين رواية الطُّفاويِّ ولا عطاء بوجهٍ من الوجوه فالواجبُ الحكمُ لها عليها ولا يصحُّ الحكم بالاضطرابِ مع عدمِ التَّساوي.

الثالث: أنَّها قالتْ في روايةِ عطيةَ: «**فتنَحَّيْتُ قريبًا**» أي: فهي في البيت وحينئذ فاجتذابُه الكساء من تحتِ أمِّ سلمةَ رضي الله عنها لا يناقضُ كونَها في ناحية منه.

الرابع: أنَّ الذي في أكثرِ الرواياتِ وأصحِّها أنَّه ﷺ لم يُنعِم لأمِّ سلمة رضي الله عنها حين سألته، وإنَّما قال لها: «**إنَّكِ إلى خَيرٍ**».

وفي رواية: «**أنتِ من أزواجِ النَّبيِّ ﷺ وأنتِ إلى خيرٍ**».

وفي روايةٍ أنَّه قال: «اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي» فقالت: أمُّ سلمةَ: أدخِلْني معهم. قال: «إنَّكِ منْ أهْلي».

وقد يتوَّهم ضعيفُ الفهم والعلمِ أنَّ فيها تناقضًا، والصَّوابُ أنَّ الرواياتِ كلَّها تشير إلى معنى واحدٍ وهو أنَّه ﷺ لم يُنْعِم لها أن تكون من أهل بيته بالمعنى الذي كان لأهلِ الكساء، وإن كانتْ من أهْلِه أي أزواجِه فإنَّ الزوجة تُسمَّى أهلًا.

ونحو ذلك ما في رواية عمر بن أبي سلمةَ أنه قال لها ﷺ: «أنتِ على مكانِكِ وأنتِ إلى خَيرٍ».

فقوله: «أنتِ على مكانِكِ» أي: من صلة الزَّوجية، فقوله: «مكانكِ»، وقوله: «أنتِ منْ أزواجِ النبيِّ ﷺ»، وقوله: «إنَّكِ منْ أهْلي»، يرمِي إلى معنى واحدٍ وهو أنَّها زوجتُه ومن أهلِه بهذا المعنى.

ولا منافاةَ بين ذلك وبين ما في بعض الروايات أنَّها قالت: «فوالله ما أنعم» فإنَّ المعنى: فوالله ما أنْعم لها بأن تُعدَّ من أهل البيتِ بالمعنى الذي خصَّ به أهلَ الكساء.

ولذلك جاء في رواية عبدالحميد، عن شهر: «قلتُ: يا رسول الله ألستُ من أهلِك؟»، ولم تقل: «ألستُ من أهلِ بيتِك؟»، قال: «بلى فادْخُلي في الكسَاء» قالت: «فدخلتُ بعدما قضى دعاءَه لابنِ عمِّه عليٍّ وابنَيْه وفاطمةَ ﷺ».

فدخلت الكساءَ على أنَّها من أهلِه لا من أهل بيته ولهذا قالت: «بعدما قضى دعاءَه» إلخ.

وسببُ سؤالها عن ذلك أنه ﷺ قال: «اللهمَّ هؤلاءِ أهلي» ثمَّ قال: «اللهمَّ

هؤلاءِ أهلُ بَيتِي» إلخ، فخافتْ أن تخرجَ بذلك الحصرِ، عن دائرةِ الأهل فقوله: «أنتِ منْ أَهْلي» هو معنىٰ قوله: «أنتِ علَى مكانكِ»، وقوله: «أنتِ منْ أزْواجِ النبيِّ ﷺ»، فرواه بعضُهم بلفظِه وبعضُهم بمعناه والمقصودُ واحدٌ.

واعتبر صحة ما ذكرناه من الفرقِ هنا بما أخرجَه مسلمٌ من حديث زيد بن أرقمَ وفيه: «فقلنا: منْ أهل بيتِه، نساؤه؟ قال: لا وأيمُ الله إنَّ المرأةَ تكونُ مع الرَّجلِ العَصْرَ مِن الدَّهْرِ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَترجعُ إلىٰ أَبيها وقومِها، أهلُ بيتِه أصلُه وعَصَبَتُهُ الذين حُرِمُوا الصَّدَقَة مِن بعده»[1].

فقد سُئل زيدٌ عن أهل بيتِه من همْ وظنَّ السائلُ أنَّ أهل بيتِه نساؤُه، فنفىٰ زيدٌ ذلك الظنَّ وإنْ كانَ قد جعلهنَّ من أهل بيتِه في الرِّوايةِ الأخرىٰ، فإن الفرقَ ظاهرٌ بين كونهن أهل بيتِه وكونهن من أهل بيته، فلا تناقضَ بينهما كما ظنَّه التلميذُ.

والذي في الرواية الثانية هو قوله: «فقال له حُصَين: ومن أهلُ بيتِه يا زيد؟ أليس نِسَاؤه منْ أهلِ بيته؟ قال: إنَّ نساءَه من أهل بيتِه ولكنْ أهلُ بيتِه من حُرِمَ الصَّدَقَة بعده، قال: ومنْ هم: قال: هم آلُ عليٍّ وآل عقيلٍ وآلُ جعفرٍ وآل عباسٍ. قال: أكلُّ هؤلاءِ حُرِم الصَّدقةَ؟ قال: نعم».

فقد أجاب زيدٌ عن كل سؤال بما يناسبه فأجاب سؤال من ظن أنَّ أهل بيته ﷺ نساؤه بالنفي، وأجاب سؤال من سأله هل هنَّ منهم بأنَّهن منهم لكن بمعنىٰ آخر وهو من حيثُ التَّبعية لهم والالتصاقُ ببيتِهم الكريم لمكانهنَّ منه ﷺ لكونهن

---

(١) أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» كتاب فضائل الصحابة (رقم ٢٤٠٨).

أزواجَه، ولذلك عقَّب جوابه هذا بالاستدراك فقال: «إنَّ نسائه من أهل بيته ولكن بيته منْ حُرِمَ الصَّدَقَة بعده».

ولولا ما ذكرنا لم يحسن الاستدراك، لأنَّ شرط «لكن» مغايرة ما بعدها لما قبلها، وهي هنا مغايرةٌ معنويةٌ، لأنَّ الجهة التي كان بها أمهات المؤمنين من أهل بيته ﷺ غير الجهة التي كان بها آلُ عليٍّ وآلُ عقيلٍ إلخ أهلَ بيته، لأنَّ الجهةَ الأولىٰ سببيةٌ زوجيةٌ تتصل مرة وتنفصمُ أخرىٰ، وهي تبعيةٌ لا أصليةٌ، والجهة الثانية جهةٌ نسبيةٌ لا تنفصم مع الإيمان بحالٍ.

وقد ظهرَ تأثير هذا الفرق في حكمٍ من الأحكام الشرعية وهو الزَّكاة، فإنه لا خلافَ في تحريم الزَّكاة علىٰ هؤلاء، أمَّا الأزواجُ الطاهراتُ ففي حُرمة الزكاة عليهنَّ خلافٌ، فقيل: تحرمُ عليهنَّ، وقيل: لا تحرمُ، وعلىٰ القول بالحرمةِ لا تحرم علىٰ مواليهنَّ كما تحرم علىٰ موالي بني هاشمٍ، لأنَّ سِراية التَّحريم إلىٰ الموالي تستدعي من قوَّة الوصفِ المؤثر في الحكمِ ما ليس لهنَّ.

علىٰ أنَّ خصوصيةَ الكساءِ خاصةٌ بأمير المؤمنين عليٍّ والبتول وابنيهما عليهم السلام ومن لحقَ بهم من ذريتهم فلا تعمُّ بقية أهل بيته أي بيت نسبِه ﷺ، أعني آل عقيلٍ وآل جعفرٍ وآل عباسٍ، فكيف بغيرهم.

وبالجملة إنَّ هنا لفظين وأربعةَ معانٍ:

اللفظ الأول: لفظ: «أهل» يطلقُ علىٰ معنيين:

الأول: أنْ يطلقَ بمعنىٰ الزَّوجة، ومنه قوله ﷺ لأمِّ سلمةَ رضي الله عنها: «**إنَّكِ منْ أهْلي**» وقوله: في الحديث الصحيح: «**منْ يَعْذُرُني منْ رجُلٍ بلغني أذاهُ في أهْلِي**».

الثاني: أنْ يطلقَ بمعنى الأصل من النَّسب، ومنه قوله ﷺ للبتول: «يا ابْنَتِي والله ما أردتُ أنْ أُزوِّجكِ إلا خَيرَ أهْلِي»، وقوله في قصة بعثه ﷺ عليًا عليه السلام ببراءة: «لا يَنْبغِي أنْ يُبلِّغَ هذا إلا رجلٌ مِن أهْلِي».

واللفظ الثاني: لفظُ: «أهل البيت»، ويطلقُ بإزاء معنيين:

الأول: أن يطلقَ على أهل بيت النَّسب ومن انضافَ إليهم من أزواجِهم ومواليهم، ومن ذلك قوله ﷺ يوم بدرٍ: «انظرُوا مَنْ ههنا منْ أهلِ بَيتِي من بني هاشمٍ».

وقوله في رؤياه قبل أحد: «وكأنَّ ظُبَّةَ سَيفِي انْكسَرتْ فأوَّلتُ أنّي أقتُل صاحبَ الكتيبةِ وأنَّ رجلًا منْ أهْلِ بَيتِي يُقتَلُ»، وقوله ﷺ لموليَيْن له قِبطِيَّين: «أنتُما منْ أهلِ البَيتِ».

وقوله ﷺ لمولاه ثوبانَ فيما ذكرَه الحافظُ في «الإصابة» قال: «وروى ابن السَّكن من طريق يوسفَ بن عبدالحميد قال: لقيتُ ثوبانَ فحدَّثني أنَّ رسول الله ﷺ دعا لأهلِه فقلت: أنا من أهل البيتِ فقال في الثالثة: «نعَمْ ما لم تقُمْ علَى بابِ سُدَّةٍ أو تأتِ أميرًا تسْألَه»[1].اهـ

أقول: وأخرجَ ذلك ابن عساكر من ثلاثِ طرقٍ إلا أنه قال: «دعا أهله فذكر عليًّا وفاطمةَ وغيرَهما، قال ثوبان: فقلت: يا نبيَّ الله أمن أهل البيت أنا؟». فذكره.

الثاني: أنْ يطلقَ على أهلِ الكساءِ خاصَّة، وهذا إطلاقٌ شرعيٌّ خاصٌّ لما

---

(١) «الإصابة» (١/ ٥٢٨).

ذكرنا من الروايات المتقدمة وغيرها، كرواية أحمد في «المسند»، عن ثوبان، فإنه ذكر قصَّة فاطمةَ ورؤيته ﷺ المسح على بابها وقلبين من فضَّة على الحسنين ورجوعه من أجل ذلك وإرسال فاطمة المسح والقلبين إليه وأمره ﷺ ثوبان ببيعه وقال: «**فإنَّ هؤلاءِ أهلِ بيتي ولا أحبُّ أن يأكلُوا طيباتِهم في حياتِهم الدُّنيا**». ولهذا نظائرُ غير ما ذكرنا، وبهذا تنحلُّ عدة إشكالات تعرض للناظر في كتب السنة، والله أعلم.

قال التلميذُ: «وفيها -أي رواية عبدالحميد، وهي الثانية من عددنا-: أن الكساء كان بساطًا مفروشًا على المنامة، وفي الرواية الرابعة -وهي الرابعة عشر من عددنا-: أنَّ الكساءَ هو بردُ النبي ﷺ، وأن أمَّ سلمةَ لما قالت: وأنا يا رسول الله. قال: و«أنتِ»، وليس فيها ذكر التطهير».اهـ

ونقول: إنَّ الروايةَ الرَّابعة هي الرواية الثانية من عدده بعينها بطريق أخرى وأعاد ذكرها تهويلًا، وقد سبق الجوابُ عنها آنفًا وقال: «إنَّ الكساءَ هو بردُ النبيِّ» إلخ، والذي في الرواية المذكورة: «بردة» لا «برد».

وفي الطريق الثانيةِ لتلك الرواية: «خَمِيصَةٌ سَوداءُ» فهي أقربُ إلى الصواب.

واعلم أنَّه قد اختَلف في بعض الروايات التعبيرُ عن الكساءِ الذي جلل به ﷺ أهل الكساءِ حتى يظنَّ الغِرُّ أنَّ ذلك اختلاف مُضِرٌّ وليس الأمر كذلك، فإنه قد ورد في بعض الروايات بلفظٍ عامٍّ وهو الكساءُ والثوبُ كما في الروايات الصحيحة، وأنَّ ذلك الكساءَ كان خيبريًّا، وفي بعض الروايات أنها عباءة أو قطيفة شكَّ الراوي، والأمر في مثل هذا سهل لتشابه مسمَّياتها في الخارج فإن

الكساء والثوب يطلق علىٰ ما يكتسىٰ ويلبس سواء كان بردةً أو نَمرةً أو شملةً أو قطيفةً أو عباءةً أو خميصةً.

وقد جاء تفسيرها في كتب اللغة متشابهًا فقالوا: البردةُ: ثوبٌ مخطَّط، والنمرة: شملةٌ فيها خطوط بيضٌ وسودٌ، أو بردةٌ من صوفٍ تلبسها الأعراب، والشملةُ: كساءٌ له خمل متفرقٌ يلتحف به دون القطيفة، والقطيفةُ: دِثارٌ مخمل من صوف كالكساء له هدب، والعباءة: كساءٌ كالشملة لها خطوطٌ بيض عراض، والخميصة: كساء أسود مربع له علمان.

فانظر كيف تشابه تفسيرها وفسر بعضها ببعض وأطلق الكساء عليها كلها.

ومن هذا يُعلم الجوابُ عن قول التلميذ: «وفي الرِّواية الخامسةِ أنَّ أم سلمةَ هي التي صنعتْ لهم الخزيرة وأنَّ الرسول ﷺ دعا لهم بالتطهير بعدما أكلوا وناموا وغطاهم بعباءة أو قطيفة».اهـ

ومرادُه بالرواية الخامسة روايةُ ابن جرير التي ذكرناها في الكلام علىٰ الرواية الأولىٰ من عددنا، ورَدُّ بقية كلامه في ذلك من وجوه:

الأول: أن هذه الرواية أقوىٰ من رواية عطية الطُّفاويِّ متنًا وسندًا، فالواجب تقديمها عليها، فإنه قال في الكساء أنه عباءةٌ أو قطيفةٌ وفي رواية الطُّفاوي في إحدىٰ طرقها أنه بردةٌ -لا بُردٌ كما زعم التلميذ- وفي الأخرىٰ أنه خميصة سوداء فرواية هلال حاكمةٌ علىٰ روايته ولا يجوز الحكم بالاضطراب لذلك مع عدم التساوي في القوة.

الثاني: أنَّ الرواية المذكورةَ أخرجها ابنُ جرير من رواية يحيىٰ بن سويد،

عن هلال ابن مِقْلاص، عن زبيد.

وأخرجها الترمذيُّ وغيره من رواية سفيان الثوريِّ، عن زبيد. وسفيان أشهر وأوثقُ وأحفظُ من هلال بدرجاتٍ عظيمةٍ، وليس في روايته هذه الزيادات التي جاءت في رواية هلال، فما قال فيها أنَّهم ناموا، ولم يقل عباءة ولا قطيفة، وإنما قال: «جلَّل عليهم كساءً» وليس فيها ذكر للخزيرة، وإن ذكرت في بعض الروايات الأخرىٰ فالواجبُ حينئذ تقديم رواية سفيان والحكم لها بالتقديم والصحة، ولا يجوز الحكم عليها بالاضطراب لما ذكرنا من الترجيح وعدم التساوي.

الثالث: أنَّ الذي في رواية هلال: «وجُعِلت لهم خزيرةٌ» وهذا يُقرأ بالبناء للفاعل وبالبناء للمفعول وهو الصوابُ، وبقية الروايات تبيِّن فاعلَه المحذوف فالروايات متوافقة في هذا المعنىٰ.

أمَّا التلميذُ فإنه قال إنَّ فيها أنَّ أمَّ سلمةَ هي التي صنعتْ لهم الخزيرة، وهذا إفكٌ مفترىٰ.

قال التلميذُ: «وفي الرواية السادسة أن أمَّ سلمة قالت لما نزلت الآية: دعا رسول الله ﷺ عليًا وفاطمةَ وحسنًا وحُسينًا ثم دعا لهم بالتطهير وأنها قالت: ألستُ منهم؟ فأجابها ﷺ بقوله: أنتِ إلىٰ خيرٍ».اهـ.

ونقول: مراده بالرواية السادسة رواية أبي سعيد الخدري، عن أم سلمه رضي الله عنها -وهي الرواية الثامنة من عددنا- ولم يظهر لي ماذا أنكر التلميذ منها، ولعل فيما يأتي عنه دلالة علىٰ ما أراد.

قال: «وفي السَّابعة، عن أمِّ سلمةَ أنَّ فاطمةَ هي التي جاءتْ بالبُرمة وفيها

الخزيرة، وفيها أنَّ النبي ﷺ أجلسهم على الكساءِ وأخذ بأطراف الكساء فضمَّه فوقَ رؤسِهم».اهـ

ومرادُه بالرواية السابعة روايةُ أبي هريرة عن أمِّ سلمةَ رضي الله عنها وفي سندها سعيد بن زَرْبيٍّ، لم يوثِّقْه أحدٌ كما سبق، فلو كان فيها مخالفةٌ لغيرها من الروايات الصحيحة لم تؤثر اضطرابًا لضعفِها وعدم مساواتها لها، وما ذكر فيها من أنَّ فاطمة عليها السلام هي التي أتت بالبُرمة موافقٌ لما جاء في غيرها من الروايات، وفيها أنَّه أجلسهم على الكساء إلخ، ولا منافاة في ذلك لغيرها إلا أنَّ فيها زيادة إجلاسِهم على الكساء، وحكم الزيادة إذا لم تكن من رواية الثقة معروفٌ، وهو عدم اعتبارها.

قال: «وفي الرواية الثامنة، عن أمِّ سلمةَ أن الآية نزلت في بيتها وهي جالسةٌ على باب البيت، وأنَّها قالت: يا رسول الله ألستُ من أهلِ البيتِ؟ فأجابها الرسول بقوله: «إنَّكِ إلى خيرٍ أنتِ منْ أزواجِ النبيِّ ﷺ».

ونقول: إنَّ مرادَه بالرواية الثامنة روايةُ أبي سعيد الخدريِّ، عن أم سلمةَ رضي الله عنها آنفًا، ثمَّ أعادها من طريق أخرى وهي المذكورة في الرواية الثامنة من عددنا أيضًا وهي من الروايات المتينةِ وقد ذكرنا لها عدَّةَ طرقٍ، وكأنَّ التلميذَ توهَّم التناقضَ بين قوله في الرواية السادسة من عدده: «لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله ﷺ» إلخ، وقوله: في هذه الرواية «أنَّ هذه الآية نزلت في بيتها ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية إلخ، وليس فيها شيء مما توهمه فإن قولها: «دعا رسول الله ﷺ عليًّا» إلخ، معناه دعاهم إلى الدنوِّ منه

ليجلِّلهم بالكساءِ فكلتا الروايتين دالَّتان على أنَّ الآية نزلتْ في بيتها وأنَّها نزلت وأهل الكساءِ حاضرون عنده ﷺ.

وقولها: «دعا عليًّا وفاطمةَ وحسنًا وحُسينًا فجلَّل عليهم كساءً» إلخ، معناه ما ذكرناه أنه دعاهم للدنوِّ منه واللُّصوق به ليظهر المعنى الذي جمعهم وهو التفافهم تحتَ سياجِ التطهير ظهورًا بيِّنًا.

وقد زادت في هذه الرواية جملة: «أنتِ منْ أزواجِ النبيِّ ﷺ»، وهي زيادة مقبولةٌ لا تنافي ما في الطريق الأخرى ويؤيدها ما ورد في بقية الروايات بهذا المعنى كقوله: «أنتِ على مكانِكِ»، و«أنتِ منْ أهلي»، وكلُّها يصدِّق بعضُها بعضًا وهذا اختلافٌ في التعبير فحسب.

قال: «وفي الروايةِ التاسعةِ عنها أنَّه ﷺ جمع عليًّا والحسنين تحت ثوبه ولم تذكر فاطمة وأنَّ أمَّ سلمةَ قالت: يا رسول الله أدْخِلني معهم. قال: «إنَّكِ منْ أهلي»».

ونقول: إن مراده بالرواية التاسعة رواية عبدالله بن وهب بن زمعة، عن أم سلمةَ ﵂، وهي التاسعة من عدَدِنا أيضًا، وقد ذكرنا هناك ما فعلت بها أيدي النُّساخ وذكرنا رواية الحافظِ الطحاويِّ وفيها ذكر فاطمةَ ﵍ وبذلك ظهرَ غلطُ النسخة التي نقل منها التلميذُ، وقوله ﷺ لأم سلمةَ ﵂ في هذه الرواية: «إنَّكِ منْ أهْلِي» موافقٌ لما ورد في بقية الروايات كما سبق إيضاحه.

قال: «وفي الرواية العاشرة أنَّه لما نزلتْ الآية دعا فاطمةَ والحسنين فأجلسهم بين يديه ودعا عليًّا فأجلسه خلفه فتجلَّل هو وهم بالكساء».اهـ

مراده بالرواية العاشرة: روايةُ عطاء عن عمر بن أبي سلمة وقد أعاد

ذكرها فيما يأتي، وهي الرواية الثانية والعشرون من عدَدِنا، وأشار بذكرها هنا إلىٰ قوله: «ودعا عليًّا فأجلسه خلفَه» وليس في هذا مخالفةٌ لشيء من روايات أمِّ سلمةَ ، ولو فرضْنا أنَّ هناك اختلافًا في كيفية جلوسهم لكان الأمر فيه سهلًا فإنَّ مثلَ ذلك كثيرًا ما يكونُ في الرواياتِ الصحيحةِ واعتبر ذلك بما أخرجه أصحابُ الصحيحِ من رواية جَمَلِ جابرٍ وحديث الاضطجاع بعد الفجر وأشباه ذلك مما صحَّحوه مع وجودِ الاختلاف فيه وتقاربِ الأسانيد في القوة، فما بالك بما اختلفتْ فيه الأسانيدُ قوةً وضعفًا فإنَّه لا يجوز الحكم بالاضطراب علىٰ الصحيح منها لمخالفة ما دونه له فكيف إذا لم تكن هناك مخالفةٌ أصلًا كما هنا؟!

قال: «وفي الرواية الحادية عشرة أنَّ الرسول ﷺ جاء إلىٰ بيت أمِّ سلمة فقال لها: «لا تأذَني لأحدٍ» فجاءتْ فاطمةُ، قالت أمُّ سلمةَ: فلم أستطعْ أن أحجُبَها عن أبيها، ثمَّ جاء الحسنُ فلم أستطعْ أن أمنَعه أن يدخل علىٰ جدِّه وأمِّه، فجاء الحسينُ فلم أستطعْ أن أحجبَه. ولم تذكر عليًّا، وفيها أنَّ الآية نزلت حين اجتمعوا علىٰ البِساط بعد أن جلَّلهم بكساء كان عليه، وفيها أنَّها قالت: يا رسول الله وأنا؟ وقالت: فوالله ما أنْعَم. وقال: «إنَّكِ إلى خَير» وهو مناقض لما سبق من أنَّه أذِن لها وأنَّها دخلتْ في الكساء».اهـ

ونقول: إنَّ مرادَه بهذه الرواية روايةُ حكيم بن سعد، عن أمِّ سلمةَ ، وهي الرواية الثالثة عشر من عددنا، وجوابُه من وجوه:

الأول: أنَّا قد بيَّنا أنَّها قد ذكرت عليًّا عليه السلام ونقلنا عن السمهوديِّ أنه ذكر

الرواية كاملةً وأنَّ التلميذَ لم يتفطَّن لإمكان غلط النُّساخ الذي تدلُّ عليه الرواية نفسُها فإنَّ فيها: «عن حكيم بن سعد قال: ذكرنا عليَّ بن أبي طالب عليه السلام عند أمِّ سلمةَ قالت: فيه نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية» فكيف تقول: «فيه نزلت ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ الآية» ثم لا تذكره في جملة من نزلت فيهم؟! ولكنَّ الهوىٰ يبلغُ من عَمَىٰ قلوب أهلِه وبلادة أذهانهم ما لا يبلغُه العتهُ والجنونُ.

الثاني: أنَّ قولها: «فنزلتْ هذه الآيةُ حين اجتمعُوا علىٰ البساط» ليس فيه مخالفةٌ للروايات الأخرىٰ كما قرَّرناه آنفًا وأولىٰ من أخذ بقوله وروايته في مثل هذا أمُّ سلمة عليها السلام فإنها منْ أمهاتِ المؤمنين، وهذه الآية جاءت في ضمنِ الآيات التي نزلت في شأنهنَّ وقد أمر الله نبيَّه صلى الله عليه وآله أنْ يبلغهنَّ تلك الآيات ولا يشكُّ مؤمنٌ أنه قد بلغهنَّ، فأمُّ سلمةَ عليها السلام أعرفُ بمن نزلت فيه آيةُ التطهير ومتىٰ نزلت، وفي ذلك دلالة أيضًا علىٰ أنَّها لم تسمعْها منه صلى الله عليه وآله إلا في ذلك الوقت وذلك معنىٰ قولها فنزلت هذه الآيةُ حين اجتمعوا علىٰ البساط.

الثالث: أنَّ قولها في هذه الرواية: «فوالله ما أنعَم» موافقٌ لغيرها من الروايات وليس فيه مناقضةٌ لما سبق في إحدىٰ روايات شهر أنه أذن لها فدخلت في الكساءِ لأنه قد جاء مبيَّنا في تلك الرواية أنَّه إنَّما أذن لها بعدما قضىٰ دعاءه لابنِ عمِّه وبنته وابنيهما عليهم السلام، وأنَّه قال لها: «أنتِ منْ أهْلي» ولم يقل: «منْ أهلِ بيتِي» فقولها: «فوالله ما أنْعم» أي بأن أكون من جملة أهل الكساء.

قال: «وفي الرواية الثانية عشرة أنَّ فاطمةَ جاءت إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله بشيء

صنعته وأنه قال لها: «ادْعِي حَسَنًا وحُسَينًا وابنَ عمِّك عليًّا» وهذا يناقض رواية: «لا تأذني لأحَدٍ»، وفيها: «فلمَّا اجتمعُوا عنده دعا لهم» ولم يذكر تغطية بكساء».اهـ

أقول: مرادُه بهذه الرواية روايةُ الطبرانيِّ من طريق شَهْر بن حَوْشَب عن أمِّ سلمة ﵂، وهي الرِّواية الثالثة من عددنا.

وقوله: «وهذا يناقضُ رواية: «**لا تأذَني لأحَد**».اهـ من أبطل الباطل فإن قوله لأمِّ سلمة ﵂: «**لا تَأذَني لأَحدٍ**» لا يناقض قوله لفاطمةَ ﵍: «**ادْعِي زوجَكِ...**» إلخ، لعدم اتحادِ النَّهي عن الإذنِ والأمرِ بالدُّعاء ولاختلافِ المنهيِّ والمأمورِ واختلافِ وقتي النَّهي والأمرِ وفي دون هذا ما يمنع الحكم بالمناقضة، وعدم ذكره تغطيةً بكساءٍ في هذه الرواية لا يضرُّ فإنَّ الراويَ قد ينشط فيستوفي ألفاظ الرواية وقد يختصرُ ويقتصرُ، ومن مارسَ كتبَ السُّنة عرف ذلك وإنما تضرُّ الزيادةُ إذا خالفتْ رواية الثقاتِ لا النَّقصُ.

قال: «وفي الرواية الثالثة عشر أنَّ النبيَّ ﷺ هو الذي دعا فاطمةَ وحسنًا وأنه جلَّلهم بكساءٍ وعليٌّ خلفَ ظهرِه فجلَّله بكساء فهذا بظاهره يدلُّ على تعدد الكساء، وفيها أنَّ أمَّ سلمةَ قالت: «وأنا مَعَهُم يا نبيَّ الله؟» قال: «**أنتِ على مكانكِ أنتِ إلى خيرٍ**» وهذا يناقض ما سبق منْ أنه أذِن لها وأنها دخلتْ معهم في الكساءِ».اهـ

مراده بهذه الرواية رواية الترمذي عن عمر بن أبي سلمة وهي الرواية الثانية والعشرون من عددنا، وقد سبق ذكرها وأعادها ثانيًا، وجوابه بأمور:

الأول: قوله «وفي الرواية الثالثة عشرة أنَّ النبيَّ ﷺ هو الذي دعا» إلخ.

فنقول: إنَّ هذا حقٌّ والمرادُ بذلك أنَّه ﷺ دعاهم إلىٰ القربِ والدنوِّ منه والالتصاقِ به وليس المرادُ أنه خرج من بيت أمِّ سلمةَ ؓ إلىٰ بيت فاطمةَ ليدعوهم، وأيضًا فإنَّه يجوز أنْ يقال: دعاهم رسولُ الله ﷺ ولو لم يدعهم بنفسه بل أرسل إليهم رسولًا يدعوهم وهذا استعمال شائعٌ معروفٌ لا يجهله من تردد في رحاب العلم.

الثاني: قوله: «وعليٌّ خلفَ ظهرِه فجلَّله بكساءٍ فهذا بظاهره يدلُّ علىٰ تعدُّد الكساءِ».اهـ

جوابه كلا بل يدلُّ علىٰ أنَّه عينَ الكساء الأول مثل قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً﴾ [الروم: ٥٤] فإنَّ الضعف الثاني عين الأول، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤] والله سبحانه وتعالىٰ إلهٌ واحدٌ، ولا تدلُّ الآية علىٰ تعدُّد الإله تعالىٰ الله عمَّا يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

الثالث: قوله: «وفيها أنَّ أمَّ سلمةَ» إلىٰ قوله: «وهذا يناقضُ ما سبق من أنه أذِن لها وأنَّها دخلت في الكساءِ».

وجوابه أنَّ أمَّ سلمةَ قالتْ: «وأنا معهُم؟» أي: في الدُّعاء بالتطهير وإنزال الآية فيهم، ولم تقل: «وأنا معهم في الكونِ تحتَ الكِسَاء» حتىٰ يصحَّ ما يدعيه من المناقضة، وقد بيَّنا أنَّ إذنَه لها بالدخول في الكساء كان بعدما قضىٰ دعاءه لهم كما جاء مصرحًا به في تلك الرواية نفسِها فلا مناقضةَ ولا اختلافَ.

الرابع: أنه لو صحَّ هذا الاختلاف لم يصحَّ الحكمُ بالاضطرابِ علىٰ رواية

أم سلمه رضي الله عنها من أجله لعدم اتحاد الراوي، وأيضًا فالروايتان غير متساويتين في القوة ولا في كثرة الطرق، ولا يصح الحكم بالاضطراب إلا مع توفر شروطه، وأما الدعاوىٰ فسهلة ومجال الكذب واسع لأهله.

قال: «وفي رواياتِ واثلةَ؛ في الأولىٰ منها أنَّ النبيَّ ﷺ دعا عليًّا وفاطمةَ فأجلسهما بين يديه وأجلسَ حسنًا وحُسينًا كل واحد منهما علىٰ فخذِه ثم لفَّ عليهم ثوبَه.

وهو مناقض لما في الثانية من أنه ﷺ أجلس فاطمةَ عن يمينه وعليًّا عن يساره وحسنًا وحسينًا بين يديه فلفع عليهم بثوبه.

وفي الثالثة قال واثلةَ: «إنِّي عند رسول الله ﷺ إذْ جاء عليٌّ وفاطمةُ وحسنٌ وحسينٌ فألقىٰ عليهم كساءً له» إلخ، وهذا يناقض ما في روايته الأولىٰ من أنه ذهب إلىٰ بيت فاطمةَ يسألها عن عليٍّ فقالت توجَّه إلىٰ رسول الله ﷺ وأنَّه قال: «فجلستُ انتظرُه حتىٰ جاءَ رسولُ الله ﷺ ومعَه عليٌّ وفاطمةُ وحسنٌ وحسينٌ رضي الله عنهم».اهـ

ونقول: إنَّ مرادَه بالرواية الأولىٰ الرواية الخامسة عشرة من عددِه وهي روايةُ الإمامِ أحمد في «مسنده» وتقدَّمت الإشارةُ إليها في الرواية السادسة عشرة من عددنا، ومرادُه بالروايتين الثانية والثالثة روايتي ابنِ جرير وهما السادسة عشرة وما بعدَها من عددِه.

والجوابُ عن كلامِه هذا بأمورٍ:

الأول: أنَّه لا يصحُّ الحكم بالاضطرابِ علىٰ الرِّواية الأولىٰ بسببِ مخالفة الثانية لها علىٰ فرضِ صحةِ المخالفة المزْعومة، لأنَّ الرِّواية الأولىٰ من حديث محمَّد بن مُصعب، عن الأوزاعيِّ والرواية الثاني من رواية عبدالكريم بن أبي

عمير الدَّهان وفيه جهالة، فالرواية الأولىٰ أصحُّ وأقوىٰ، فشرط الحكم بالاضطراب مفقود.

الثاني: أنَّ رواية الحاكم تؤيدُ ما في روايةِ مصعبٍ، وذلك من أسباب الترجيح المقتضي للحكم لها بالتقديم علىٰ ما سواها فإنَّه قال فيها: «وأدنىٰ فاطمة من حجره وزوجها».

الثالث: أنَّه علىٰ فرض تساوي الروايتين وعدمِ المرجِّح لا يصحُّ الحكمُ بالاضطرابِ إلا إذا لم يمكنُ الجمعُ، والجمعُ هنا ممكنٌ لأن قوله: «فأجلسَهما بين يديه» لا ينافي قوله: «أجلسَ فاطمةَ عن يمينِه وعليًّا عن يسارِه» لأنهما في جلوسهما بين يديه لابد أن يكون أحدُهما في ناحية يمينه والآخر في ناحية يساره مع مقابلتِهما له ﷺ.

الرابع: أنَّ الذي في الروايةِ الثالثة وهو قوله: «إنِّي عندَ رسول الله ﷺ إذ جاءه عليٌّ» إلخ، لا يناقضُ بقية الروايات ولا يخالفُها لأنَّ المرادَ بهذا المجيء الدنوُّ والقربُ منه ﷺ حينما أرادَ أن يلفَّ عليهم الكساءَ.

يدلُّك علىٰ ذلك قوله في رواية الحاكم المتقدمة: «حدثني واثلةُ بن الأسْقَعِ قال: أتيت عليًّا فلم أجدْه فقالت فاطمةُ: انطلقَ إلىٰ رسول الله ﷺ يدعوه فجاء مع رسول الله ﷺ فدخلا معَهما فدعا رسولُ الله ﷺ الحسنَ والحسينَ» إلخ.

فقال: «يدعوه» وقال: «فدعا» فذكر دعاء عليٍّ عليه السلام لرسول الله ﷺ ومجيئه وذكر دعاء رسول الله ﷺ لهم بعد وصولهم إلىٰ البيت فجاؤوه إجابة لدعائه فالمذكور في الرواية الثالثة هو مجيئُهم إليه ﷺ لما دعاهم في البيت لا مجيئهم من خارج البيت فليس بين المجيئين تنافٍ ولا تناقضٌ وهذا واضحٌ فإنَّ دعاء علي عليه السلام

لرسول الله ﷺ وقع عقبَه مجيئه ﷺ معه إلى البيت ودعاؤه ﷺ لهم بعد وصوله وقع عقبه مجيئهم إليه وقربهم منه فذكر كل من الرواة شيئًا من ذلك.

قال: «وفي إحدى روايتي عائشةَ أنَّه ﷺ خرج ذات غداة وعليه مرط مرجل من شعر أسود فجاء الحسن فأدخله معه ثم جاء علي فأدخله معه، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية، ولم تذكر الحسين ولا فاطمة رضي الله عنهما».اهـ

ونقول: أنَّه من الواجبِ على هذا التِّلميذِ الذي تعرَّض لهذا المبحثِ الدقيقِ أن يستوثقَ من صحَّة النَّقل ويتفطَّن لمواضع الغلط ويجعلَ لصحة النسخة المنقول منها موضعًا من الاعتبار، ولكنْ رأيناه كحاطبِ الليل يأخذُ ما وجد غيرَ متثبِّتٍ ولا ناقدٍ كما فعل في رواية حكيم بن سعد وعبدالله بن وهب ورواية الضحاك في تفسير آية: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم﴾ [الطور: ٢١] الآية، فلم يتفطَّنْ للخلل في ذلك وقد نقل العلماءُ رواية ابن جرير عن عائشة كاملةً وفي «تفسير ابن جرير» المطبوع أغلاطٌ فاحشة وسقطٌ وخللٌ، وهذا منها، وقد عدَّ بعض الأدباء في شواهده ألفًا وسبعمائةِ غلطٍ، فما بالك بما سوى ذلك؟!

وحينئذ فلا صحَّة لما زعمه من الاختلاف بين روايتي عائشة رضي الله عنها ولاسيما وسند الروايتين واحدٌ من محمَّد بن بِشر فصاعدًا، وأيضًا فإنه -أعني التلميذ- قد وهَّن رواية ابن جرير فكان عليه لو عرف قواعدَ المحدِّثين أن لا يحكمَ بالاضطراب على روايةِ الإمامِ مسلمٍ الصحيحة سندًا ومتنًا برواية أضعفَ منها، وأنَّى له بالتوفيقُ للصواب وهو يحاربُ قرناء الكتاب؟!

قال: «فلو اجتمع جميعُ أهل الحيل منْ أقطار الأرض وأرادوا أنْ يجمعُوا أو

يوفقوا بين رواية: «فنزلت هذه الآية حين اجتمعُوا على البساط» مع رواية «لما نزلتْ هذه الآيةُ دعا لهم[1]» إلخ.اهـ

ونقول: أمَّا الرواياتُ فكما بيَّنا لا تناقضَ فيها ولا اضطرابَ وإنَّما هي أوهامٌ عرضتْ لهذا الرجل زيَّنها له الهوىٰ والعُجْبُ كالسَّراب يحسبُه الظمآن ماءً حتىٰ إذا جاءه لم يجدْه شيئًا، ولقد أوردَ ذلك موردًا يصادمُ قواعد الحديث ويخالفُ مسالك المحدِّثين وما زاد علىٰ أنَّ كشف للناس عن عُوَارِه وغَباوته وتطفُّله علىٰ علمٍ لا يحسنُه وأمرٍ لا يستطيعه، والعبرةُ هنا ظاهرةٌ وذلك أن دعوتَّه لهم ﷺ ليجلِّل عليهم الكساءَ لما نزلتْ الآية لا ينافي نزولها حين اجتمعُوا علىٰ البساطِ بل المعنىٰ واحدٌ فإنَّ المرادَ بدعوته لهم أنَّه دعاهم للدُّنوِّ منه واللُّصوق به ليجلِّلَهم بالكساء وذلك أنَّهم كانوا جلوسًا مجتمعين علىٰ البساط فنزلت الآيةُ فدعاهم للُّصوق به والدُّنوِّ والقربِ منه ليجلِّلَهم به لما نزلت الآية، فأيُّ تناقضٍ في هذا ومن الذي يتوهَّم أنَّ في مثلِ هذا تناقضًا وعنده مسكة من عقلٍ وفهم أو طرفٍ من فطنة وعلم ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ [الأنفال: ٢٤].

قال: «أو بين قول أمِّ سلمةَ: «فوالله ما أَنْعَم» مع قولها: «قلتُ: يا رسول الله ألستُ من أهلِك؟ قال: «بلى فادْخُلي في الكسَاءَ» وقولها: «قلت: يا رسول الله وأنا؟ قال: وأنتِ».اهـ

وجوابه: أنَّ الأمر الذي مُنِعَتْه أمُّ سلمةَ ﵂ غير الأمر الذي أجيبتْ إليه، فإنَّها

---

(١) الصواب: دعاهم.

سألت أن تكون مع أهل الكِساء في تلك الخصوصية فلم تُجَبْ، وذلك معنى قولها: «فوالله ما أنعم»، وسألته ﷺ هل هي من أهله فقال لها: «بلى» وجاء في رواية: «أنتِ على مكانِكِ» وفي رواية: «أنتِ من أزواجِ النبيِّ ﷺ» وكل ذلك يشيرُ إلى معنى واحدٍ، وقوله: «وقولها: قلتُ: يا رسولَ الله، وأنا؟ قال: وأنتِ». فهذا منه تخليطٌ عن قصد فإنَّ هذه الجملة من رواية الطُّفاوي وليس فيها ذكر للتطهير حتى تنافي غيرها بما فيها من الإيجاب، والذي فيها أنه ﷺ قال: «**اللهمَّ إليكَ لا إلَى النَّارِ أنا وأهلُ بيتي**» فقالت أمُّ سلمةَ: «وأنا؟» قال «وأنتِ»، أي وأنت إلى الله لا إلى النار، فلا يناقضُ عدمَ إنعامِه لها بخصوصية مسألة الكِساء.

قال: «أو بين قولها: فدعا حسنًا وحسينًا وفاطمة فأجلسهم بين يديه ودعا عليا فأجلسه خلفه وتجلل هو معهم إلى آخر كلامها».اهـ

ونقول: أن ما ذكره ليس من رواية أمِّ سلمةَ ﵂ وإنَّما هو من روايةِ عمر ابن أبي سلمةَ ومن شرط الاضطراب بالمخالفة اتحادُ الرَّاوي، على أنه لم يأتِ في روايات أمِّ سلمةَ كيفيةُ جلوسِهم حتى يكون هذا منافيًا له وإن جاء ذكر ذلك في روايات واثلة بن الأسقع فإنَّ ذلك في قصةٍ أخرى فإنه ﷺ فعل ذلك مرارًا ومكث أشهرًا ينادي أهل البيتِ بالصلاة ويتلُو الآية لينتشِرَ ذلك عنه ويسمعَه الناسُ، لعلمه بما سيلاقُونه أهل البيت من البغضة والشَّنآن وما سيقعُ من تمالئ الملوكِ وعلمائِهم على كتّم فضائلهم ودعوى مشاركتِهم في قربِهم منه ﷺ أو الاختصاص بها دونهم كما جاء في حديث محمَّد بن الحنفية لعبدالملك بن مروانَ.

وقد روى الأصفهانيُّ بسنده عن عبدالله بن مروان بن معاوية قال: سمعتُ

محمد بن جعفر بن محمَّد عليهما السلام في دار الإمارةِ يقولُ: رحم الله أبا حنيفة لقد تحققَتْ مودته لنا في نُصرته زيدَ بن عليٍّ عليهما السلام وفعل بابن الفلان في كتمان فضائلنا ودعىٰ عليه[1].

وأمَّا قوله: «معَ قولها فلما أكلُوا وناموُا وغطَّاهم[2] بعباءةٍ أو قطيفةٍ ثم قال (اللهُمَّ... إلخ)، ومع قولها أنَّه مدَّ البساطَ وأجلسُهم عليه ثم أخذ بأطراف الكساء الأربعةِ بشماله فضمَّه فوقَ رؤسِهم»، فهو من روايةِ أمِّ سلمةَ لكن الجمل الأخيرة من الرواية التي في سندها سعيدُ بن زَرْبيٍّ وهو ضعيفٌ لم يوثَّق وانفرد بهذه الزيادة، والحكم والتقديم للرواية القوية عليها وعلىٰ ذلك فأي تناقضٍ بين إجلاسِهم علىٰ البساط وضمِّ أطرافه علىٰ رؤسهم وبينَ تغطيتهم فإنه إذا ضمَّه عليهم فقد غطَّاهم ما هذه إلا مماحكةٌ بالباطلِ وعَمَىٰ عن الصواب.

قال: «أو بين قولها: فأتتْ فاطمةُ ببُرمةٍ فيها خزيرةٌ فدخلتْ بها عليه فقال لها ادّعِيٰ زوجَك وابنيْك قالتْ فجاء الحسنُ والحسينُ فجلسوا يأكلون. مع قولها: كان ﷺ عندي وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ فصُنِعتْ لهم خَزِيرةٌ فأكلوا». اهـ

ونقول: إنَّ الجُمل الأولىٰ من روايةِ عطاء بن رباح عمَّن حدثه عن أمِّ سلمةَ، والجُمل الأخيرة من رواية ابن جرير من طريق ابن مِقْلاص، عن زبيد كما تقدَّم بيان ذلك آنفًا.

---

(١) «مقاتل الطالبيين» (ص١٤٠).

(٢) كذا، والصواب حذف الواو.

وفي الأولى: «وأنا أصلِّي في الحجرةِ» وأسقطَ التلميذُ ذكرَ عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وقد بيَّنا أن قولها: «فصُنِعتْ لهم خَزِيرةٌ» مبني للمفعول لا للفاعل وقد بينت فاعله بقية الروايات، هذا إذا وثِقنا من صحةِ نسخة ابنِ جرير التي نقل التلميذُ عنها هذه الروايةِ. وأيضًا فإنَّ الروايةَ الأولى فيها من لم يسمَّ، والروايةِ الثانية لا يقاوم سندُها سند رواية الترمذيِّ من طريقِ سفيانَ عن زبيد فالحكمُ والتقديمُ لهذه واجبٌ ولا يجوزُ القولُ بالاضطرابِ معَ ذلك لو تحققتِ المخالفةُ، فكيف والأمر كلُّه دعاوىٰ كاذبةٌ؟!

قال: «أو بين قولها: نزلت هذه الآية وأنا جالسة على باب البيت فقلت: يا رسول الله ألست من أهل البيت؟» مع قولها: «وأنا أصلِّي في الحجرةِ فأنزل الله هذه الآيةَ».اهـ

ونقول: من أراد أن يعلمَ كيف تكون الخيانة في العلم فلينظرْ إلى فعل التلميذِ، فإنه اقتطعَ آخرَ الكلامِ من الجُمل الأخيرة وتركَ ما يظهرُ به صحة الكلام وائتلافه من أوله فإن قولها: «قالتْ: فجاء عليٌّ والحسنُ والحسينُ» جملةٌ حاليةٌ من الكلام المتقدِّم وصورتُه: «قالت: فجاء عليٌّ والحسنُ والحسينُ فدخلوا عليه فجلسُوا يأكلونَ من تلك الخزِيرةِ وهو على منامةٍ له على دكَّان تحته كساءٌ خيبريٌّ، قالت: وأنا أصلِّي في الحجرةِ».

فإنَّما كانت تصلِّي في الحجرة حالَ أكلِهم ولم تقلْ أنها كانت تصلِّي في الحجرة حال نزولِ الآيةِ حتى يناقضَ قولُها: «فنزلت هذه الآية وأنا جالسةٌ على باب البيت» وإنَّما تدلُّ الروايتان على أنَّها كانتْ تصلِّي حال أكلِهم فلما قضتْ

صلاتها وانقضىٰ أكلُهم جلستْ علىٰ باب البيتِ فنزلتْ الآيةُ فليس بينهما اختلافٌ حتىٰ يحتاجَ إلىٰ الجمعِ.

وكَـمْ مِـنْ عائـبٍ قَـوْلًا صَـحِيحًا   وآفتُــه مِــنَ الفَهْــمِ السَّــقِيمِ

قال: «أو بين قولها: فاجتبذَ من تحتِي كساءًا خيبريًّا كان بساطًا لنا علىٰ المنامة فلفَّه عليهم. مع قولها: أنَّ الكساءَ كان تحته فغشَّاهم بفضلِه. ومع قولها فجلَّلهم نبيُّ الله بكساءٍ كان معه».اهـ

وجوابُه بأمورٍ:

الأول: أنَّ قولَها: «فاجتبذَ من تحتِي كساءًا... إلخ» في رواية عبدالحميد عن شَهْرٍ وهي روايةٌ صحيحةٌ، والقول بأنَّ الكساءَ كان تحتَه إنَّما هو في روايةِ عطاء وفيها راوٍ لم يُسمَّ ولا يزالُ التلميذُ يكرِّرها، وأمَّا قول التِّلميذِ: «ومع قولها: فجلَّلهُم نبيُّ الله بكساءٍ كان معَه» فلم نجدْه بهذا اللفظ في شيءٍ من الروايات التي ذكرها وعلىٰ فرضِ وجودِه فإنَّ الكساءَ كان معه ولا يشترطُ لتحقُّق المعية أن لا يكون جالسًا عليه هو أو أمُّ سلمةَ وهذا ظاهر وإن عَمِيتْ عنه بصيرةُ التِّلميذِ.

الثاني: أنَّه لا مانعَ أن يكونَ الكساءُ تحتَ أمِّ سلمةَ وتحتَه ﷺ وأن يكون اجتذابُه له من تحتِها كان قبلَ أن تتنحَّىٰ قريبًا.

الثالثُ: أنه علىٰ فرضِ صحَّة الاختلافِ فلا يوجبُ اضطرابًا لعدمِ تساوي الروايتين في القوَّة فإن رواية شَهْرٍ الصحيحةَ لا تساويها روايةُ عطاء بحال وفي سندها راوٍ لم يُسمَّ.

قال: «أو بين قولها: أنه ﷺ قال لها: «لا تَأْذِنِي لأَحَدٍ» قالت: فجاءت

فاطمةُ فلم أستطعْ أن أمنعَها أن تدخلَ علىٰ أبيها إلخ. مع قولها: أنه قال لفاطمةَ: «ادْعِي زوجَكِ وابنَيْكِ...» إلخ».اهـ

ونقول:

أولًا: إنَّ الجُملَ الأولىٰ من روايةِ حكيم بن سعد وانفردَ بذكر ذلك.

ثانيًا: إنَّه لا تناقضَ بين نهيِهِ أمَّ سلمةَ أن تأذَنَ لأحدٍ، وأمرِه لفاطمةَ أنْ تدعوَ زوجَها إلخ، لاختلافِ الأمرِ والنَّهي ووقتَيْهما والمخاطبين بهما، وقد فهمتْ أمُّ سلمةَ أنَّ أهل الكساء غيرُ مرادِين بقوله ﷺ: «**لا تأذَني لأحَدٍ**» فلذلك قالت: «فلمْ أستطعْ...إلخ» هذا كلُّه علىٰ تقدير مساواتها لغيرها في الصِّحة والمرجِّح، فكيفَ وغيرُها أصحُّ وله مرجِّحٌ فيقضي عليها ولا يقضىٰ لها ولا بها قال: «أو بين قول واثلةَ في روايته: أنَّ النبيَّ ﷺ دعا عليًّا وفاطمة فأجلسهما بين يديه وأجلسَ حُسنًا وحُسينًا كلُّ واحد منهما علىٰ فخذه ثم لفَّ عليهم بثوبه. مع قوله: أنَّه أجلس فاطمة عن يمينه وعليًّا عن يساره وحسنًا وحسينًا بين يديه فلفع عليهم بثوبه.اهـ

ونقول:

أولًا: إنَّ اللفظَ الأول قد جاء في رواية «مسند أحمد» وهي رواية قوية تؤيدُها رواية الحاكم في «مستدركه» فهي الأَوْلىٰ بالتقديم، وجاء اللفظ الثاني في رواية ابن جرير من طريق عبدالكريم بن أبي عمير، فلعلَّ الغلط في حكاية الكيفيَّة منه، وما رواه الثقاتُ مقدم علىٰ روايته فلا يكونُ الحديث مضطربًا من أجله، لعدم التساوي في قوَّة السند.

الثاني: أنَّه يمكنُ الجمعُ بأنَّ فاطمةَ وعليًّا عليهما السلام كانا أمَامه يميلُ أحدهما إلىٰ

ناحية اليمينِ والآخر إلىٰ ناحية الشمال وقوله: «حسنًا وحسينًا بين يديه» يمكن الجمع بأنَّ كونهما علىٰ فخذِيه يطلقُ عليه أنَّهما بين يديه، ومع إمكان الجمع فلا اضطرابَ.

ثالثا: أنَّ الذي في رواية الحاكم: «فدعا رسولُ الله ﷺ الحسنَ والحسينَ فأقعد كلَّ واحدٍ منهما علىٰ فخذِيه وأدنىٰ فاطمةَ من حجْرِه وزوجَها». ومن المعلوم أنَّ الموضع بين يديه ﷺ مع هذا القربِ لا يسعُهما إلا مع تقاسمهما ناحيتي يمينه وشماله.

رابعًا: أنَّ توافقَ روايتي الحاكمِ وأحمدَ الصحيحتَين مرجحٌ لهما علىٰ ما سواهما لو تساوتِ الأسانيدُ، فكيف والبونُ بينها بعيدٌ؟!

قال: «أو بين قولِه: إني كنتُ عند رسول الله ﷺ إذْ جاءه عليٌّ وفاطمةُ وحسنٌ وحسينٌ فألقىٰ عليهم كساءً إلخ. مع قوله: أتيت فاطمةَ أسألها عن عليٍّ قالت: توجَّه إلىٰ رسول الله ﷺ قال: فجلستُ أنتظره حتىٰ جاء رسولُ الله ﷺ ومعه عليٌّ وحسنٌ وحسينٌ، آخذًا كلٌّ منهما بيده... إلخ. لما أمكنهم ذلك ولما قدروا عليه بطريق معقول تطمئنُّ إليه نفوس أهلِ النظر وهذا الاختلاف الكثير والتناقض الظاهر هو أعظمُ الأدلة علىٰ بطلانِ الحديثِ».اهـ

ونقول:

أولا: أنَّا قد بيَّنا بأوضحِ بيانٍ وأقربِه وأسهلِه عدمَ الاختلاف والتناقض، وبطلان مزاعمِه، بل بعض ما ذكره مما يدعو إلىٰ السُّخرية منه والإزراء به لولا أنَّا أخذنا بعنان القلم عن ذلك، وبعضُه مما يقتضي منه العجبُ وهكذا قد رأينا كثيرًا من الموصوفين بالعلم والحفظ الملموزين بالنَّصب تعمىٰ بصائرُهم

بدخان الهوىٰ وظلامِ البدعة فتنحجبُ عنهم معاني الألفاظ وتنسدُّ عليهم طرق الروايات، بل قد رأينا فيهم من يدعي أنَّ حديث كذا من فضائل أهل البيت لم يروه أحدٌ من أهل العلم لا بسندٍ صحيحٍ ولا ضعيفٍ ولا موضوعٍ مع أنَّ ذلك الحديثَ في الصحاحِ أو السُّنن.

ولا يحتملُ المقامُ طولَ التمثيل ولو ذكرنا ما غلطَ فيه ابنُ تيمية من ذلك لاستغرقَ عدَّة صفحاتٍ هذا مع وصفِهم له بسَعة الحفظِ والاطلاعِ، وحينئذ فإمَّا أن يكونوا قد بالغوا في وصفِه وليس الرجلُ كما قالوا، أو يكونَ منْ أكذبِ الناس في الدين والعلم.

هذا وهو ابن تيمية فما ظنُّك بالتلميذِ وليس عنده إلا ما تراه وهذا فيهم مصداق قوله تعالىٰ: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠].

ثانيًا: أنَّه لو صحَّ إبطال الأحاديثِ بمثل مزاعمِ التلميذ لم يصحَّ للأمة حديثٌ، فإنَّه ما من حديث إلا وله رواياتٌ تختلف ألفاظها إلا ما ندر.

وحسبُك بحديث: «منْ كذَبَ عليَّ مُعتمِّدًا فليتَبوَّأْ مقعدَه منَ النَّارِ». فقد رواه مائتان من الصَّحابة وهو من متواترِ الحديثِ فلو قابلَ أحدٌ بين رواياتِه علىٰ نحو ما فعل التلميذُ في حديثِ التَّطهير لم يكنْ إلا مِنْ أبطلِ الأحاديثِ فضلًا عن أنْ يكونَ صحيحًا، فضلًا عن أن يكون متواترًا.

ثالثًا: أنَّ قوله في روايةِ واثلةَ «إنِّي عند رسول الله ﷺ: -ولم يقلْ كنت عنده كما أورده التِّلميذ- إذ جاءه عليٌّ» إلخ، كلامٌ صحيحٌ فإنَّ هذا المجيء هو مجيئُهم إليه لما دعاهم ليقربوا منه ويَلصقُوا به ليلقيَ عليهم الكساءَ وقد كان

رسول الله ﷺ دعاهم إليه بعدَ وصولِه فجاؤُوه كما سبق في رواية الحاكم ونقلناه آنفًا.

رابعًا: أنَّ قولَه: «أتيت فاطمةُ أسألها عن عليٍّ» إلخ، كلام صحيح أيضًا وهي حكاية أول القصة أوردَها روايها عن واثلةَ كاملة واقتصر الرَّاوي اللفظ الآخر على حكاية ما وقعَ داخل البيتِ بعد وصوله ﷺ ودعائه لهم ليدنوا منه ومجيئهم إليه.

خامسًا: أنَّه ليس المرادُ بقول واثلةَ: «إنِّي عند رسول الله ﷺ» كونه عنده في محلٍّ آخر غيرَ بيت أهل الكساءِ ولا يدلُّ اللفظُ على ذلك بوجهٍ من الوجوه، لأنَّ قوله: «إني عنده» يحتملُ أن يكون عنده في المسجد أو في بيتِه أو في مكان آخرَ، وقد عينت سائر الروايات موضع العندية، وبما ذكرناه تعلم أنَّ الحديث متواترٌ مستفيضٌ عند أهل العلم فإنَّا قد رأيناهم حكمُوا بالتواتر لأحاديث لم تروَ إلا عن عدد قليل من الصَّحابة فكيف بهذا.

ألم تر إلى الذهبيِّ في كتاب «العلو» له إذ قال في حديثِ: «**اهتزَّ عرشُ الرحمنِ لحبِّ لقاءِ الله سَعْدًا**». بعد أن رواه عن أربعةٍ من الصَّحابة ما لفظه: «وفي الباب عن سعدِ بن أبي وقاص، وابنِ عمر، وحذيفةَ، وأبي هريرةَ، وأسماءَ بنت يزيدَ، ومعيقيبٍ، فهذا متواترٌ أشهد بأنَّ الرسولَ قالَه»(١).اهـ

فلم يكتفِ بالحكمِ بتواترِه حتى شهد أنَّه ﷺ قاله.

ونحو ذلك أنَّ الترمذيَّ قال في حديثِ مراهنةِ أبي بكر ﷺ لناس من

---

(١) «العلو للعليِّ الغفار» (ص٨٩).

المشركين عندما نزلت ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم]: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نعرفُه إلا من حديثِ عبدالرحمن بن الزناد»[1].اهـ

فتعقبَّه ابنُ تيمية وقال: «يعني غريبًا من هذا الوجه، وإلا فهو مشهورٌ متواترٌ عند أهل التفسير والمغازي والحديثُ والفقهِ والقصةُ متواترةٌ عند الناس»[2].اهـ

أقول: ولا يشكُّ مطلعٌ على كتبِ السُّنة والطبقات وكتبِ المناقب والسِّير أنَّ حديثَ التطهير ليس بأقلِّ شهرةً ولا طرق من هذين الحديثين، فهو حديثٌ متواترٌ بلا شكٍّ وكونُه متواترًا معنىً أقلُّ ما يقال فيه.

وإذ قد أتينا على مزاعمِ التلميذِ إبرامًا ونقضًا وعرضْنا بهارِجَه على محكِّ الصِّدقِ عرضًا، وكشفْنا بالنَّقد الصحيحِ عن رديئِها وزيفِها ومردودِها، وأبنَّا بالعجمِ والثقافِ لينَها وخَوَرِ عُودِها، فلنأخذْ في تفنيد ما أوردَه من النفس الخبيث في معنى الحديث، من تأويلِ حمله عليه الزَّيغ وابتغاء الفتنة، وتحريفٍ أوقعه فيه الهوى والجهل بالسُّنة، فلا ينثني عنها القلم إن شاء الله تعالى إلا وجيوش الحقِّ منصورة، وأحزابُ الباطل خاسئةٌ مكسورة، ولسان الحال يتلو على طلاب الحقائق: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء:١٨]، وما توفيقِي إلا بالله عليه توكلتُ وإليه أنيبُ وهو حسبي ونعم الوكيل.

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣١٩٤).

(٢) «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» (١/ ٢٧٤).

قال التلميذُ: «فصل: وأمَّا من جهة الاستدلال على الأفضليَّة بهذا الحديث على فرض كونه له أصلٌ فإن كان دعوى المزيَّة والأفضلية على غيرهم من كون رسول الله ﷺ غطَّاهم بكسائه فقد كسى رسول الله ﷺ كثيرًا من غيرِهم كما غطَّى حذيفة ليلة الخندق بفضلِ كسائه لما أرسله ليكشفَ خبر الأحزاب، وكما كَسَى كعبَ بن زهير ببردِهِ -كذا- ﷺ بل كان يكسُو حتَّى المنافقين كما كسى ابنَ أُبيٍّ رأسَ المنافقين».اهـ

والردُّ عليه في موضعين:

الأول: قولُه: «فصلٌ: وأمَّا من جهةِ» إلى قوله: «له أصل».اهـ

وجوابه من وجوه:

الأول: أنَّا قد بيَّنَّا صحةَ الحديثِ وشهرتَه واستفاضتَه وتكلَّمنا على أسانيده وذكرنا أنهُ مرويٌّ عن الإمام عليٍّ والسِّبطين عليهما السلام، وعبدالله بن جعفر وابن عبَّاسٍ وأمِّ سلمة وعائشة وسعد وأنس وأبي سعيد الخدريِّ وابن مسعود ومعقل بن يسار وواثلةُ بن الأسقع وعمر بن أبي سلمة وأبي الحمراء.

ومن طريقِ عمر بن شعيبٍ عن آبائه، وعن الطُّفاويِّ عن أمِّ سلمةَ شاهد له، وعن أبي ليلى فيما ظهر لي الآن، وعبدالله بن عياش بن ربيعة، وخطب بذلك الحسنُ السِّبط عليه السلام على المنبر وعنده بنو هاشم وفيهمْ ابن عبَّاسٍ وجماعة من الصحابة، والكوفةُ محتشدةٌ بأهل العلم من التَّابعين والصحابةِ فلم يردَّ ذلك عليه أحدٌ منهم، بل قبِلوه، والسُّكوت في مثل هذا تقرير وتصويب، والمنازعةُ في صحة حديث هذا شأنه لا تكونُ من ذوي التَّحصيل والعلم

والإنصافِ، وما يزيد المتكلم فيه على أن يعبِّر عن جهل وجفاء وعَجْرفة، والله المستعان.

الثاني: أنَّ هذا الحديثَ الصحيحَ لا يخلو إمَّا أن يكونَ متواترًا أو مشهورًا أو مستفيضًا أو آحاديًّا.

فإن كان متواترًا كما اخترناه وبرهنَّا عليه فيفيد العلمَ الضروريَّ عند الجمهور والنظريَّ عند غيرهم، فالمتشكك فيه منخلعٌ عن العلْمَين منغمسٌ في حمأة الجهلين المركَّب والبسيط، ويلزمُه أنْ لا يعتقدَ ما تقتضيه الأحاديثُ المتواترةُ كحديثِ الحوضِ والشَّفاعة وغيرِها، وهذا مذهبُ الخوارجِ.

وإنْ كان مشهورًا، وهو ماله طرقٌ محصورةٌ بأكثر من اثنين وإنْ كان أول إسناده فردًا، فهو ملحقٌ بالمتواتر عندهم لكنَّه إنَّما يفيد العلمَ النظريَّ، ولا شكَّ أنَّ صفةَ المشهورِ موجودةٌ في حديث التطهير ويزيد عليه بأن أول إسناده ليس بفردٍ بل هو كثير المخارجِ متعدِّد الطرق والأسانيد فالمنازعُ في مقتضاه خارج عن عداد أهل النظر.

وإن كان مستفيضًا، وهو ما لا ينقصُ رواتُه في كلِّ طبقةٍ عن ثلاثةٍ، فكذلك ولا شك أنَّ صفة المستفيضِ موجودةٌ في حديثِ التَّطهير.

وإن كان آحاديًّا فقد تلقتْه الأمةُ بالقبول فكانوا بين محتجٍّ به على أنَّ إجماع أهل البيتِ حجةٌ كالشيعة وجماعة من الحنابلة كأبي يعلى وغيره، والزيدية، ومؤوِّلٍ له كأهل السُّنة، وما كان من الآحاد بهذه الصفة فلا خلافَ في ثُبوته وإفادتِه العلمَ.

الثالث: أنَّا إذا بنيَّنا على أساس التلميذِ المنهار في حكمِه بأنَّ حديثَ التطهير

ليس له أصلٌ؛ لزمنا أن نقول في أكثر أحاديث الصِّحاح والسُّنن أنَّها ليس لها أصل لإمكان العبثِ والتَّجني عليها بمثلِ ما قاله التلميذُ في حديثِ التطهير أو شبهه، وقلَّما يخلو حديثٌ يرويه جماعةٌ من الصحابة أو من بعدهم عن الاختلاف في الألفاظ أو الاقتصار على بعضه أحيانًا، ونحو ذلك من دعاويه السابقة، لا يشكُّ في ذلك مَنْ مارسَ كتب السُّنة، ولا شكَّ أن القول بذلك خروج عن إجماع المسلمين لإطباقهم على العمل بها، ولا يُطبقون على العمل بما ليس له أصلٌ، وإذا كان اللازم باطلًا فالملزومُ مثلُه.

فكلام التلميذُ ظاهر البطلان ونتيجةُ هذه الأوجه الثلاثة خروجُ التلميذ في قوله عن شاكلة أهل العلم الضروريِّ والنظريِّ وإجماع المسلمين في مثله.

والثاني: قوله: «فإن كان دعوى المزية إلى قوله رأس المنافقين».اهـ

وردُّه بوجوهٍ متقاربةٍ:

الأول: أن يقال: من الذي ادَّعى أنَّ المزيَّة في مجردِ التَّغطية وقال بها؟!

لم يدَّع ذلك ولم يقلّ به أحدٌ، والتلميذُ يعرف ذلك ولكنَّه يغالطُ ويجادل بالباطل ليدحضَ به الحقَّ، وهذا هو ديدنُ النَّاصبة الذي لا يتركونه.

ولو كان كلُّ ما في هذا الحديثِ من الفضل هو مجردَ التغطية ما سَخِنت به عيونُهم واحترقتْ أجوافُهم واشتعلتْ قلوبهم حسدًا ونغلتْ غلًّا وحقدًا فهم كالذي يتخبطه الشيطان من المسِّ يحاولون ردَّ الحديث وإبطالِه كيفما كان، قد رضُوا لأنفسهم في سبيل ذلك بالمغالطة والتزوير والكذِب ومخالفة الأصول والنقول والقواعد وأهل العلم والحقِّ، ولزموا ما يسجِّل عليهم الغباوة

والجهل أبد الدهر، ويُضْحِك منهم الخصوم، ويَلْحَقهم به الإزراءُ والسُّخرية ويَصِمُهم بوصْمة النقص والقصور.

الثاني: أنه لو كانت المزيَّة فيه مجرد التغطية فقط لم تحرصْ أمُّ سلمةَ ﵂ ذلك الحرصَ على الكونِ معهم ولكانَ قول واثلةَ ﵁: «إنَّها لمنْ أرجَى ما أرتجي» لغوًا من القول، ولعاد احتجاجُ أمِّ سلمةَ ﵂ به على مُبغضي علي ﵇ وسابِّيه حجةً عليها، وكلُّ هذا معلومُ البطلان.

وأيضًا فإنَّ الحسن السِّبط ﵇ قد ذكَّر الأمَّة بذلك وتعرف به إليهم في خطبته السابقة فقال: «وأنا منْ أهل البيتِ الذين أذهبَ عنهمْ الرِّجس وطهَّرهم تطهيرًا» فأينَ موضعُ التغطية المجرَّدة من هذا؟!

يوضِّحه الوجهُ الثالثُ: وهو أنْ نقول إنَّ في هذا التغطيةَ مزيةٌ ليست لغيرِها فإنَّها قد امتازتْ بشرفِها وفضلِها وكيفيتِها وما قُصد بها وأُشير بها إليه وما قارنها عن كلِّ تغطية سواها فقد جاءت لبيان نزول الآية والتَّعريف بمن أنزلت فيهم تعريفًا جامعًا مانعًا حاصرًا بالقول والعبارة مع ما لا تبلغه العبارة من مزيد الدخول تحت كنفٍ واحدٍ هو كنف الرِّسالة وسياجٍ خاصٍّ هو سياجُ الأهلية الخاصةِ، والطهارة التَّامة الخالصة.

يدلُّك على ذلك أنَّ أمَّهات المؤمنين رضي الله عنهن كثيرًا ما كُنَّ معه ﷺ في غطائه وكسائه فما قصدن إلى ذكر ذلك والتنويه به، وهذه عائشةُ ﵂ قد علمتْ أنَّ هذه تغطيةٌ ليستْ كغيرها فروتْها ونوَّهتْ بها، كما روتْها أمُّ سلمةَ رضي الله عنها ونوَّهتْ بها وحرصتْ عليها، ورواها واثلةُ ﵁ وعرف مزيتها، فإن تجاهَل ذلك أعداءُ أهل البيتِ فهمْ مبدأُ الجهل ومعادُه وكانوا أحقَّ به وأهلَه.

الرابع: أنَّ التلميذَ قد شبَّه تغطيتَه ﷺ وأهل بيته في هذه الواقعة بتغطيته حذيفةَ ليلةَ الخندقِ وبكسوتِه كعبَ بنَ زُهَيرٍ عندما أنشدَه «بانتْ سعاد» والأمر في التشبيه بهذين هين وإنْ كان معلومَ البطلانِ تنبذُه العقول وتستزريه الفهوم، ولكن ما ظنُّك بالسَّوأة السُّوأىٰ في تشبيهِه ذلك بكونِه ﷺ كسىٰ ابن أُبي رأس المنافقين؟!!! وذلك أنَّ التغطيةَ في حديثِ الكِساء ليستْ مختصةً بعليٍّ والبتول وابنيهما عليهم السلام بل قد غطَّىٰ رسولُ الله ﷺ نفسَه معهم فلو فرضْنا أن التلميذَ كان من الخوارجِ الموارقِ واستجازَ في مذهبِه الزائغ أن يشبِّه تغطية أهل البيت بالكساء بإلباسه ﷺ ابنَ أُبيٍّ قميصَه ولم يجدْ بينهما فرقًا لما عنده من العقيدة الزائغة، فهل خرج من الإيمان حتىٰ حمله الإلحاد علىٰ الطَّعن في رسول الله ﷺ بدخوله تحت تغطية ما هي إلا كما تغطَّىٰ ذلك المنافق؟!! نعوذ بالله من الخِذْلان.

يوضِّحه الوجه الخامس: وهو أنَّه قد جاء في الرِّوايات السَّابقة أنَّ الآية نزلتْ في خمسةٍ: رسول الله وعليٍّ وفاطمةَ وابنيهما عليه وعليهم الصلاة والسلام، وإنَّما غطَّاهم رسول الله ﷺ وأدخلَهم معه في الكساءِ والغطاء للإشادة بهذه المنقبَة والإشارةِ إلىٰ أنَّه الأصلِ الذي بدخولهم معه وقرباهم منه والإضافة إليه وإلىٰ بيته وصَلُوا إلىٰ هذا الاختصاص، ولذلك بدأ بالإشارة إليهم أنَّهم أهل بيته وأوردَ التعريف بذلك موردًا هو أدخل في الرغبة إلىٰ الله في إتمام النعمة وإكمالها فقال: «اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بَيتِي وخَاصَّتِي -وفي رواية: وَحَامَّتِي- فأذهِبْ عنهمُ الرِّجْسَ وطهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا». والحامَّة خاصةُ الرجلِ منْ أهلِه وولدِه فهما بمعنًىٰ.

وحينئذٍ فالتغطيةُ المذكورةُ المراد بها دخُول المجتمعين تحتَها تحتَ سياجٍ واحدٍ شاملة له ﷺ بل منه بدأت حسًّا ومعنًى كما أنَّ الآيةَ نازلةٌ فيه أولًا وبالذات وفيهم ثانيًا لأنَّهم أهلُ بيته وخاصَّته منهم فتشبيهُها مع ما ذكرنا بإعطائه ابنَ أُبيٍّ المنافقَ قميصَه تألفًا لقومه لا يصلُ إليه أحدٌ إلا بخِذْلان من الله.

يؤيده الوجه السادس: وهو أنَّ رسول الله ﷺ قد كسَىٰ كثيرًا من النَّاس إما سترًا لعورتِه أو إجابة لسؤاله أو تألفًا له علىٰ الإسْلام أو صلةً له علىٰ شعر قاله ككَعْبٍ، والعباس بن مِرْداس، أو جبرًا لقلوبِ قومه كما كسىٰ عبدالله بن أبيٍّ وغطىٰ غير أهل البيت كما غطىٰ حُذيفةَ بن اليمان ليلة الخندق مواساة له في الدفءِ، وكما غطَّىٰ الزُّبير بن العوامِ في بعض الوقائعِ.

فهذه الوقائعُ قد اجتمعتْ في مطلقِ الكُسوة والتغطيةِ ولكنَّها افترقت افتراقًا بعيدًا فيما سوىٰ ذلك لافتراق غاياتها وآثارِها ونتائجها وتفاوت القرائن والأعمال المصاحبة لها المبيِّنة وجه الأمر المقصود بها، وحينئذٍ فلا يخلط بينها ليبطل مزيةَ أحدِها بالآخر مع وجودِ الفارقِ إلا جاهلٌ أو متجاهلٌ.

يبين ذلك أنه ﷺ لم يكن أحدًا من أولئك ليخصَّهم دون أهلِ بيتِ نسبِه وأهل بيتِ سكناه بخصوصية يبين بها موضعَهم الخاصَّ منه وأنَّهم ألصق الناس به مؤكدًا اختصاصهم به بالاشتمال معهم بثوبٍ واحدٍ مُعْلنًا بذلك داعيًا ربه أنْ يذهبَ عنهم الرِّجسَ ويطهِّرهم تطهيرًا، فقياسُ هذه التغطيةِ بالكساء الشَّريف علىٰ غيرها قياسٌ مع الفارق فهو من أفسدِ القياس وأبطلِه وأبعدِه عن التحقيق والتشبيه بينهما في غير محلِّه لاختلاف الغاية المرادة اختلافًا بعيدًا.

وقَــد يتقــاربُ الوصّــفَان جــدًّا   وموصُــوفاهُمَـــــا مُتَبــاعِـــــدَانِ

قال التلميذُ: «وإن كانتِ المزيةُ والأفضليَّة من كونِ الرسول دعىٰ لهم فقد دعىٰ ﷺ لكثيرٍ من غيرهم بل أمرَه الله تعالىٰ أنْ يصلِّي علىٰ مُؤَدِّي الزَّكاة بقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] فكانَ يُصلِّي علىٰ كلِّ من يأتيه بالزكاة كما رُوي عنه ﷺ قوله: «**اللَّهُمَّ صَلِّ على آلِ أَبي أوْفَىٰ**».

وكما روىٰ أحمد وأبو داود عنه ﷺ: «**اللهُمَّ اجعلْ صلواتِكَ ورحمتَك على آلِ سعد بن عبادة**». والصلاةُ أعظمُ من مجرد الدُّعاء بإذهابِ الرِّجسِ والتطهير إذ هي دعاءٌ مقرونٌ بالتعظيم وليس مجرَّد الدُّعاء كذلك بل قوله تعالىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم﴾ دالٌّ علىٰ طهارةِ كلِّ من أدَّىٰ الزَّكاة بقبول رسول الله ﷺ. وفرق بين من تحققتْ طهارته وأُمرَ الرَّسول ﷺ بالصلاة عليه وبين من دعىٰ له بالتطهير.

وقد أخبرَ الله تعالىٰ بأنَّه يصلِّي علىٰ عباده المؤمنين ليخرجَهم من الظُّلمات إلىٰ النُّور بقوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣] وهذا أعظمُ من كل شيء». اهـ

ونقولُ أنَّ التلميذَ قد اقتبسَ هذا الكلامَ من كتبِ بعضٍ من ابتُلي بجُذام النَّصب وهلك في بغضِ أهل بيتِ نبيِّه ﷺ وما اقتبسَ إلا أكاذيبَ وترَّهَاتٍ

وتحريفًا للكلم عن مواضعه، وهكذا شأن النَّواصب لا تقومُ لهم حجةٌ إلا إذا ضربوا السُّنن بعضَها ببعض ليًّا بألسنتهم وطعنًا في الدِّين، بل همْ أحذقُ في تحريفِ الكلمِ من اليهودِ وأكثر غلوًّا منهم في تولي الجبابرة والفراعنة وقتلة أهل البيت الآمرين بالقسْطِ والمعروف والنَّاهين عن الجَور والمنكرِ كما تولى اليهود قتلة الأنبياء والقاذفين لهم بالفواحشِ والعظائمِ من قبل وهذا مصداق الحديث: «**لتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ منْ قبلَكُم شبرًا بشِبرٍ وذراعًا بذِراعٍ حتَّى لو دخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لدخَلْتُمُوه**».

بل جاء النواصبُ بداهيةٍ أدْهى فقد نَسخوا الأحكامَ والشَّريعةَ وطاعَة الله بطاعةِ أمرائِهم ولما رأى المتأخِّرُون من أتباعِهم شناعةَ ذلك كان غايةَ جُهدهم أن يخففوا فواحشَهم ويصغِّروها ما استطاعُوا ويتلَمَّسوا لهم الأعذارَ ويذكروا لهم من المحاسن ولمن عاداهم من المساوي ما يدعو إلى تهويشِ فكرِ النَّاظر حتى يمنعَه عن التأمُّل.

ذكر ابنُ سعدٍ في ترجمةِ جعْفر بن عمرو الكنانيِّ قال: «كان جعفر بن عمرو بن أمية أخا عبدِالملك بن مروان من الرَّضاعة فوفَد على عبدالملك بن مروان في خلافتِه فجلس في مسجدِ دمشقَ وأهلُ الشام يعرضون على ديوانهم قال: وتلك اليمانيَّة حوله يقولون: الطاعة الطاعة فقال جعفرُ لا طاعةَ إلا لله، قال: فوثبُوا عليه وقالوا: أتُوهنُ الطاعة؟ طاعة أمير المؤمنين؟! حتى ركبُوا الأسطوانَ عليه فما أفلتَ إلا بعد جُهد، وبلغ الخبرُ عبدَالملك فأرسل إليه، فأُدخل عليه فقال: أرأيتَ هذا من عملِك؟ أمَا والله لو قتلُوك ما كان عندي

فيك شيءٌ! ما دخولُك في أمرٍ لا يعنيكَ؟! ترىٰ قومًا يشدُّون مُلْكي وطاعتي فتجيء توهنه وأنت إياك إياك؟!!»[1].اهـ

أمَّا جوابُ ما ذكره التلميذُ فيستدعي بسطًا وإكثارًا من الأمثلة لا يحتمله كتابُنا ولكنَّا نقتصر علىٰ ما يحصلُ به المقصودُ علىٰ وجهِ الإيجاز فنقول:

كلامُه باطلٌ بوجوهٍ:

الأول: أنْ يقالَ: إذا كان دعاؤُه ﷺ لكثيرٍ من غيرِ أهلِ البيتِ مُبطلًا لمزية دعائه ﷺ لهمْ في حديثِ آية التطهير فدُعاؤه لأهلِ البيتِ مُبطلٌ لمزيةِ دعائه للكثيرِ من غيرهم أيضًا، هذا قياسُ قول التلميذِ ونتيجةُ ذلك أنَّه لا مزيةَ لمن دعىٰ له رسولُ الله ﷺ علىٰ غيره كما لا مزيَّة لدعائه ﷺ ولا فضيلةَ به، وهذا تكذيب للقرآن لقول الله تعالىٰ: ﴿وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرۡبَةٌ لَّهُمۡۚ﴾ [التوبة: ٩٩] وهكذا تنتهي أكثرُ أقوال النَّواصب إلىٰ تكذيبِ الكتابِ والسُّنة.

الثاني: أنْ يقال: إنَّ الإجماعَ منعقدٌ من الصحابة ومن بعدَهم من صالحي سلفِ الأمة علىٰ إثباتِ الفضيلة لمن دعىٰ له رسولُ الله ﷺ وكانوا يغتبِطون بذلك وينوِّهونَ به ويذكرونَه في مناقبِ منْ حصل له ذلكَ وهذا إجماعٌ منهم علىٰ أنَّ له مزيَّة به فلو كانَ تعدُّد دعائه ﷺ للكثيرِ مبطلًا بعضه مزية بعض لما أجمعوا علىٰ إثبات المزية به، كما ذكروا من فضائل عمر رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**اللهمَّ أعِزَّ الإسْلامَ بعمرَ بنِ الخَطَّابِ**»[2]، وفي مناقبِ عُكَّاشةَ بنِ مِحْصَن

---

(١) «الطبقات الكبرىٰ» (٥/ ٢٤٧).

(٢) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٦٨١) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديثِ ابن عُمَر».

أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «اللهمَّ اجْعَلْهُ منْهُم»[1]، أي: السبعين الألف الذين يدخلُون الجنة بغير حساب أو أول زُمرةٍ يدخلون الجنة، وفي مناقب ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما دعاؤه ﷺ له بقوله: «اللهُمَّ فقِّهْهُ في الدِّينِ وعلِّمْه التَّأويلَ»[2] ونحو هذا شيءٌ كثيرٌ.

فإذا كان ذلك لا يوجبُ لهم مزيَّةً ولا فضيلةً كان ذكرُ ذلك في سياق مناقبهم منَ العبثِ الذي لا يَشتغل العاقلُ بمثله، ومعلومٌ أنَّ هذا باطلٌ فما زعمَه التِّلميذُ باطلٌ أيضًا.

الثالث: أنَّه ﷺ قد استغفرَ للمؤمنين والمؤمنات كما أمرَه الله تعالى بقوله: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩] فهذا منه دعاءٌ عامٌّ لكلِّ مؤمنٍ، وإذا انتفتْ مزيتُه انتفتْ فائدتُه لاستلزامِ الفائدة حصول المزيةِ لمن نالها على من لم ينلْها، فعلى قول التلميذِ يكون الله عزَّ وجلَّ قد أمر نبيَّه ﷺ بما لا فائدةَ فيه وما هو من قبيل العبثِ تعالى الله وتبارك عمَّا يقولُ الظالمون علوًّا كبيرًا.

الرابع: إذا قيل: أنَّ التلميذَ إنَّما ادَّعى عدمَ المزيَّة لأحدٍ ممَّن دعى له ﷺ على الآخر لأنَّهم كلَّهم قد دعى لهم فلا فرقَ بينَ هذا وهذا.

قلنا: فعلى هذا لا مزية في دعائه لعمر رضي الله عنه بأن يعزَّ الله به الإسلام ودعائه لغيره ممن دعى له بشفائه من مرضه أو حصول بعض المطالب الدنيوية له.

---

(١) أخرجه البخاريُّ في اللباس (رقم ٥٨١١)، ومسلمٌ في الإيمان (رقم ٢١٦).

(٢) أخرجه أحمدُ (١/ ٢٦٦، ٣١٤، ٣٢٨)، وابنُ حِبَّان في صحيحِه (رقم ٧٠٥٥).

فإن قيل: أنَّ بين هذين فرقًا عظيمًا بسببِ اختلافِ موضوعِ الدُّعاء الحاصلِ لهم.

قلنا: وبينَ أهلِ البيتِ وغيرِهم فرقٌ عظيمٌ بسبب موضوعِ الدَّعاء الحاصل لهم.

الخامس: أنَّ الصلاة على أهل البيت وردتْ في بيان قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وفي ذلك أمرانِ:

أولهما: أنَّها داخلةٌ في جملة الصَّلاة عليه ﷺ ومتعلقةٌ بمعناها ومرْماها.

ثانيهما: أنَّ المؤمنين مأمورُون بها كما أمروا بالصلاة عليه ﷺ وإنْ كان في إفرادِهم دونه ﷺ بها خلافٌ وحينئذٍ فهنا تعظيمٌ ثابتٌ لهم على وجه أمكن وأثبت وأعلى مما هو لغيرهم مع ما لهم من الدُّعاء بالتطهير.

يوضحه الوجهُ السادس: وهو أنَّ الله تعالى قال في حقِّ نبيِّه ﷺ وآله وأهل بيته كما بيَّنته السُّنة: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾، فهذه صلاةٌ خاصَّةٌ وقال في المؤمنين: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ﴾ [الأحزاب: ٤٣] فهذه صلاةٌ عامةٌ وقد اتفقَ العلماءُ على أنَّ الصلاةَ على النبيِّ التي أخبرَ الله بها عنه وعن وملائكتِه وأمرَ المؤمنين بها ليستْ كصلاتِه وصلاةِ ملائكتِه على سائر المؤمنينَ، فما تدلُّ عليه الآيةُ الأولى مفارقٌ لما تدلُّ عليه الآيةُ الثانيةُ وأنَّ جمعهما مسمى الصلاة واسمُها كما يجتمعُ الفرس وزيد في

مسمىٰ الحيوانية ويفارقُ زيد الفرس بالإنسانية، ثمَّ إنَّ في ورودِ الأمر بالصَّلاة علىٰ الآل وأهل البيت عندما سأل الصحابةُ رسولَ الله ﷺ، عن كيفية الصَّلاة التي أمرَهم الله بها[1] إثبات لتبعيَّتهم له ﷺ في هذه الصلاة الخاصة وحينئذ فلأهل البيت من الصلاة نوعٌ هو أعظم من الصلاة علىٰ مؤدِّي الزكاة وآل أبي أوفىٰ وآل سعد بن عبادة والصلاة علىٰ الآل مأمور بها شرعًا في سائر الأزمانِ ومن كلِّ أحد بخلاف الصلاة علىٰ مؤدي الزكاة فإنَّما تكونُ من الإمامِ أو عامِله فلا تطلب من كلِّ أحدٍ ولا في كلِّ وقتٍ وكذلك الصَّلاة علىٰ آل أبي أوْفىٰ وآل سعد وحينئذٍ فمباراةُ التلميذِ لأهلِ البيتِ في الصَّلاة وتنظيرُه بمن ذكر لا يخفىٰ تهافتَه ولولا أنَّ النَّصبِ يصحبُه العَمىٰ لما خَفِي ذلك علىٰ التلميذِ فإنَّه في نهاية الوضوحِ ولذلك قال ابنُ تيمية[2]: «فالصَّلاة علىٰ آل محمَّدٍ حقٌّ لهم عند المسلمين وذلك سبب لرحمةِ الله لهم بهذا النَّسب لأنَّ ذلك يوجبُ أن يكون كل واحد من بني هاشم لأجلِ الأمرِ بالصلاة عليه تبعًا للنبيِّ ﷺ أفضل ممن لم يصل عليه».اهـ

وقال[3]: «وهذا كلُّه بناءً علىٰ أنَّ الصلاةَ والسلامَ علىٰ آل محمَّدٍ وأهل بيته تقتضي أن يكونُوا أفضلَ من سائر أهلِ البيوتِ وهذا مذهبُ أهل السُّنة والجماعة».اهـ

---

(١) راجع صفحة ١٨٦ من هذا الجزء.

(٢) ج٢ صفحة ٢٦٢ من «منهاجه».

(٣) ج٤ صفحة ٦٦ منه.

يوضِّحه الوجهُ السابعُ: وهو أنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ﴾ [الأحزاب: ٤٣] والإخراج من الظلمات إلىٰ النور نوعٌ من التطهير وهذا النَّوع حاصلٌ للآل وأهل البيت لدخولهم تحتَ عمومِ هذه الآية ثمَّ إنَّ لهم من صلاة الله وملائكته والمؤمنين الخاصَّة الدالَّة عليه آيةُ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الآية، نوعًا من التطهير أو أنواعًا منه أعظم ممَّا جاء في الآيةِ الأولىٰ، وذلك أنَّ تفاوتَ مقام الصلاتين يستلزم لا محالة التفاوت البعيد بين أثريهما وحينئذ فلهم من الدعاء المقرونِ بالتعظيم حظٌّ لم ينلْه أحدٌ من الأمَّة، فكيف يصحُّ تفضيل أحد عليهم في ذلك؟!! وهذا مما يبين تفاهةَ أساطير التلميذِ وضعفَها.

يوضِّحهُ الوجهُ الثامنُ: وهو أنَّه قد علم أنَّ الآل وأهل البيت لهم حظهم من قوله تعالىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ ﴾ الآية، وهذه صلاةٌ عامةٌ تعمُّ سائر المؤمنين، ثم خصَّهم الله بنوعٍ من الصَّلاة أجلَّ وأرفعَ من ذلك بتبعيتهم له ﷺ في الصلاة عليه، وجاء في هذه الآية أنَّ الحكمة في صلاةِ الله وملائكته علىٰ المؤمنين هي إخْراجُهم من الظلماتِ إلىٰ النُّور فيلزمُ أنْ تكون الحكمة في الصلاة الخاصَّة علىٰ نبيِّ الله ﷺ وعليهم معه معنىٰ آخر يزيدَ علىٰ مجرد الإخراج من الظلماتِ إلىٰ النُّور، وإذا ثبتَ هذان الأمران أعْني مشاركتهم للمؤمنين في الصلاة العامة وتبعيتهم له ﷺ في الصَّلاة الخاصة لزم أن يكون دعاؤُه ﷺ لخاصَّة أهل بيتِه وهم أهلُ الكساءِ بقوله: «**اللهُمَّ هؤلاءِ أهلُ بَيتِي**

فأذهِبْ عنْهمُ الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تَطْهِيرًا» موجبًا بدلالة اختصاصِهم بذلك معنىٰ من الكرامةِ والطَّهارة أعظم مما تقتضيه تبعيتُهم له ﷺ في الصلاة الخاصة لأنَّها شاملةٌ لجميعِ الآل وهذا الدُّعاء خاصٌّ بهم ولأنَّ التأسيس مقدَّم علىٰ التأكيد، ولأنَّا قد بيَّنا أنَّ لهم من نوعي الصَّلاتين العامةِ والخاصةِ ما لهم فيكونُ ما في آيةِ التطهير وحديثِها معنىٰ آخر أمتازُوا به علىٰ غيرِهم من بقية الآل كما أمتازَ كلٌّ الآل بالتَّبعية له ﷺ في الصَّلاة الخاصَّة علىٰ سائرِ المؤمنين غيرهم.

التاسع: أنَّا نمنعُ أن يكونَ الدُّعاء الواردُ في حديث آيةِ التطهير غيرَ مقرون بشيء من التعظيم بل نقول إنَّ فيه من التعظيم ما ليس في الصلاة علىٰ مؤدي الزكاة، وإنَّما قيل فيها -أي صيغة الصلاة- إنَّها دعاءٌ مقرونٌ بالتعظيم لأنَّها أكثر ما تستعملُ في حقِّ الأنبياء وفي حديثِ التَّطهير ما يوجبُ ذلك لما فيه من الاختصاصِ أولاً، ودخوله ﷺ ضمنه ثانيًا، ففي اشتماله ﷺ علىٰ أهل بيته وإدنائِهم منه وإضافتِهم إليه واختصاصِهم بذلك ما يشعرُ بتعظيمٍ لا يوازيه تعظيمٌ ففيه ما في الصَّلاة علىٰ مؤدِّي الزَّكاة وأعظم مما فيها.

العاشر: أنَّ قولَه تعالىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] جاء عقبَ ذكرِ الفريق الذين قال فيهم: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢] فهم المقصودُون بخطابها الخاصِّ وإنْ كان المعنىٰ عامًّا، أمَّا أهلُ الكساء فليسُوا من هذا الفريقِ بل هُم منَ الفريقِ

الأول الذي قال الله فيهم: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآية، ولا يرضَى الله عنهم إلا وهُم متحقّقوا الطهارةِ فلمْزُ التّلميذِ لأهل الكساء وتعريضُه بهم هنا لمزٌ وتعريضٌ بجميع السَّابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار والذين اتَّبعوهم بإحسانٍ لاستوائِهم في هذا المعنىٰ وقد بسَطناه أول الكتاب(١).

يوضِّحُهُ الوجهُ الحادي عشْر: وهو أنّه قد تحققتْ طهارةُ أهل الكسَاء بآية: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ الآية، وغيرِها من نصوصِ الكتاب والسُّنة أما التطهيرُ المنصوصُ في آية التّطهير والدُّعاءِ المستجاب الوارد في حديثِه فهو تطهيرٌ آخرُ أعلىٰ وأجل مما تستلزمه آية ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ إلخ، فقد ثبتَ لهم بالنَّصِّ الخاصِّ من هذا المعنىٰ ما لم يثبتْ لعامةِ السَّابقينَ الأوَّلين فضلًا عن المخلِّطينَ منْ أهل الذُّنوب الذين قبلتْ زكاتُهم.

الثاني عشر: أنَّ دعاءَه ﷺ مستجابٌ وطهارتُهم متحققةٌ به وبغيره والعلماء متفقون علىٰ أنَّ دعاءه ﷺ مستجابٌ حتىٰ لقد أقرَّ ذلك ابن تيمية هنا فما بالك بمن سواه؟!.

قال التلميذُ: «وإن كان دعوىٰ المزيةِ والأفضليةِ منْ كونِ إرادةِ التَّطهيرِ في الآية تشملُهم فقد قال تعالىٰ في عامّة المؤمنينَ ما هو أعظمُ من ذلك حيثُ قال:

---

(١) راجع صحيفة ١١ و٢١ و٣١ من الجزء الأول.

﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة: ٦] ففي هذه الآية من البشارةِ بإتمامِ النِّعمةِ ما لم يكنْ في آيةِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وأهلُ البيت النبويِّ داخلُون فيها ولا شكَّ فليفخرْ بها المفتخرُ إن كان لابدَّ منَ الفخر». اهـ

ونقول: إنَّ هذه الآيةَ التي أوْردَها وغيرَها من آياتِ البشائرِ في بيوتِهم نزلتْ ومنهم إلى غيرِهم وصلتْ، فهم أوَّل آخذٍ من منبَعِها ووارِدٍ على مشرَعِها، ولعمري إنَّ شأنَ هؤلاءِ النَّواصبِ لغريبٌ!! ألا تراهم كيف يحتجنون الآياتِ والبشائرَ دون محمَّد ﷺ في آله كأنَّما هي تراثُ أبائِهم وكأنما أهلُ البيتِ أدعياءُ فيها ودخلاءُ عليها فيا عجبًا لهم أنَّى يؤفكونَ؟!

من الذي ربى عليًّا وفاطمةَ وحسنًا وحسينًا وأدَّبهم وعلَّمهم وهذبهم صغارا وكبارًا إلا محمَّدٌ ﷺ؟ ومتى كان غيرُهم أحقَّ بما جاء به من بشائر وما بلَّغه من علمٍ وخيرٍ، وهم اللاصقونَ به قرابةً قريبةً، وتربيةً وبنوةً، وإيثارًا وفتوَّةً، وطاعةً وقربةً، وإلفًا ومحبةً، ألا نظروا إلى مكانهم منه وطاعتهم له وسبقِهم إليه، أو ما ترى إلى ما يقوله التلميذُ كأنه مسيطرٌ على آياتِ الله ونعمِه على محمَّد وآله وأمَّته يدفعُ عن أهل البيت منها ما شاء ويأذن بعد شدَّةِ الإباءِ فيما شاء، وهذا والله موضعُ المثل: «أتُعلمُني بضَبٍّ أنا حَرَشْتُه؟!»(١)، وقول الآخر:

ومُخبرٌ يُخبرني عنِّي ... كأنَّهُ أعْلَمُ بي مِنِّي

(١) مثلٌ ضربَه العربُ فيمن يعلم غيره ما هو أعلم به منه أهـ مؤلف.

علىٰ أنَّا نجيبُه عن عُنْجُهيَّتِه هذه بأمورٍ:

الأول: أنْ يقالَ للتلميذِ أنَّ الذي قاله الله في عامَّة المؤمنين لأهلِ البيتِ منه لبابُه وسرُّه وأفضلُه وخيرُه، فقد شاركوا المؤمنين فيما عمَّهُم، ولم يشاركْهُم أحدٌ فيما خصَّهم، فلهم هذا وذاك، فهم أسعدُ الناس بهذه الآيةِ وأولاهم بها.

الثاني: قوله: «وفيها من البشارة بإتمامِ النِّعمة ما لم يكن في آية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣]».اهـ

نقول: يا عجبًا للعمَىٰ والهوىٰ ماذا يفعلُ بأهله؟! من الذي أدرك من تمام النِّعمة ما أدركها أهل البيت فإن لهم مما في هذه الآية كخير نصيب آتاه الله أحدًا من خاصَّة الأمة فضلًا عن عامَّتها ثمَّ إنَّ لهم من نعمةِ الله الخاصَّة ما لا يزيدُه جحود الجاحدين إلا ظهورًا وثباتًا.

فأولهم: محمَّدٌ رسولُ الله ﷺ لم يتمَّ الله نعمتَه علىٰ أحدٍ مثلَما أتمَّها عليه وحسبُك أنَّه أكرمُ الخلقِ علىٰ الله وأحبُّهم إليه وأعلمُهم به وأتقاهُم له وسيِّدُ ولد آدمَ وخاتمُ النبيِّين وأولُ شافعٍ ومشفَّعٍ.

وثانيهم: عليٌّ عبدُالله وأخو نبيِّه ﷺ لا يقولُها بعده إلا كذَّابٌ.

وثالثهم: الزَّهراءُ البتولُ سيدةُ نساءِ أهل الجنَّة وسيدةُ نساءِ العالمين.

ورابعُهم وخامسُهم: الحسنُ والحسينُ ريحانتا رسول الله ﷺ وسيِّدا شبابِ أهل الجنة وأبوهما خيرٌ منهما كما في الحديثِ فأينَ موضعُ النَّقصِ مع هذا التَّمامِ والكمال.

الثالثُ: أنَّه إنْ كان قد جاء في هذه الآية إرادةُ التطهير لعامةِ المؤمنين فأهلُ

البيتِ قد شاركُوهم في ذلك وكانوا منْ أعظمِهم حظًّا ونصيبًا فيما دلَّتْ عليه ثمَّ لهم من التَّطهير الخاصّ درجاتٌ عاليةٌ وذلك أنَّ قولَه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ فيه نوعٌ ثانٍ من التطهير لأنَّه لا معنىٰ لإذهابِ الرِّجْسِ عنهم إلا تطهيرهُم منه ومن أذهبَ الله عنه الرِّجسَ فقد طهَّره، فهذا طهارةٌ ثانيةٌ غيرُ الطَّهارةِ العامةِ التي شاركوا فيها المؤمنين.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] دالٌّ علىٰ طهارةٍ ثالثةٍ مؤكَّدةٍ بالمصدر المحقِّقِ لمعنىٰ الفعل والدالِّ علىٰ أنَّه حقيقةٌ ثابتةٌ لا يحومُ حوله تجوُّزٌ ولا مجازٌ، فإنْ حدَّثوا بنعمة الله عليهم نوَّهوا بذا وذاكَ ولا فخر، والحمد لله علىٰ كل حال.

قال التلميذُ: «والظَّاهر إنْ كان لمعنىٰ هذا الحديث أصلٌ أن جمعَهم تحت الكساء كان للوقاية من شدَّة البردِ إذ بردُ المدينة يكونُ وقتَ الشِّتاء في غاية من الشدة خصوصًا وقتَ الغداةِ كما يشيرُ إليه حديثُ عائشةَ والناسُ إذ ذاك لم يكونوا في تبسُّطٍ من متاع الدنيا وأن قوله ﷺ: «**هؤلاءِ أهلُ بَيتِي**» إلخ، كان علىٰ سبيل الترحُّم والتعطُّف والتسلية لهم لما رآهم فيه وإلَّا فلا معنىٰ لذلك لأنَّ الله تعالىٰ المدعوَّ يعلمُ من قصدِهم بنيته بغير أن يجمعهم تحتَ الكساء ويقبضُ عليهم بإحدىٰ يديه ثمَّ يشير إليه».اهـ

وجوابُ التلميذِ من جوهٍ:

الأول: رد قوله: «والظاهر» إلىٰ قوله: «متاعِ الدنيا».اهـ

فنقول: ماذا أرادَ بقولِه: «والظاهر»؟

أهو الظاهرُ المصطلحُ عليه في علمِ الأصول، وهو ما يقابل المؤوَّل، والمقصود به المتردد بين أمرين وهو في أحدِهما أظهر؟

أم الظاهرُ اللغوي؛ أي ما ظهر له هو؟

فإن كان مرادُه الأخير فلا قيمةَ له لأنَّ ذلك بلا شكٍّ من نفخِ الشيطان ونفثِه وهمزة ولمزِه، وإنَّ الشياطين ليوحُون إلى أوليائِهم ليجادلُوكم بغيرِ علم.

وإنْ كان مرادُه به الأول فباطلٌ، لأنَّ مقوماتِ الظاهر وقرائنَه مفقودةٌ فيما قاله، موجودة فيما قلناه من وجوه:

أولًا: أنَّ قوله: «**هؤلاءِ أهلُ بيتي**» اسمُ إشارة، وأسماءُ الإشارة من الأسماء المبهمةِ المحتاجةِ إلى قرينةٍ ترفعُ إبهامَها، كالإشارة الحسِّية أو الوصف كـ«هذا الرجل»، ولهذا قالوا في تعريفه: إنَّه ما وُضعَ لمشارٍ إليه، وقالوا إنَّ المراد بذلك ما أشير إليه إشارةً حسيةً بالأعضاء والجوارح، والأصل أن لا يُشار بأسماء الإشارة إلا إلى مشاهدٍ محسوسٍ قريبٍ أو بعيدٍ فإن أُشير بها إلى محسوس غير مشاهد أو إلى غير محسوس فلتنزيلِه منزلةَ المشاهدِ، ومن المعلوم في العادة أنَّ من أشار إلى شيءٍ وأراد تأكيدَ الإشارةِ ورفعَ الالتباس فيها استعان بالإشارة الحسَّية كما شرعَ رفع الأصبع المسبِّحة عند قولِ المتشهِّد في الصَّلاة: «إلا الله» إذا قال: «أشهد أن لا إله إلا الله» توكيدًا لمعنى التوحيدِ ليجتمعَ الجنان واللِّسان والبنان على الإشادةِ به، هذا وليس الموضعُ موضعَ إشارةٍ فما بالُك به في ما نحن فيه؟!

ولما كان لفُّه ﷺ أهلَ الكساءِ بالثوب أمكنَ وأوضحَ في تعيين المشار

إليهم من مجرَّد لفظ الإشارة ولو مع تبيينها بالإشارةِ إليهم باليدِ مثلًا أقام ﷺ جمعهم تحت الكساء مقامَ الإشارة باليد والأعضاء.

ثانيًا: أنّه ﷺ لم يشرْ إليهم لقولِه: «اللهُمَّ هؤلاءِ أهلُ بَيتِي» إلا بعد جمعهم تحتَ الكساءِ لا قبلَ ذلك ولا بعدَ خروجِهم منه وفي هذا دلالةٌ علىٰ أنه فعلٌ مقصودٌ به ذلك مع ما فيه من أسرار أُخَرَ.

ثالثًا: أنَّ الذين حضَرُوه ﷺ أعرفُ بمقاصدِه لما يساعدُهم علىٰ فهمِها من القرائنِ والدلائلِ ولو رأوْهُم وقد قرسَهم البردُ وألحتّ بهم قَفْقَفتُه ولا دِثار بأيديهم فرحَمَهم ﷺ ورثىٰ لهم فأفضلَ عليهم من ثوبِه ليدفئَهم لنقلُوا ذلك لنا وبيّنوه كما بيَّنوا لنا ذلك في قصةَ حذيفةَ ليلةَ الخندقِ.

رابعًا: أنّه قد ورد في بعض رواياتِ أمِّ سلمةَ ﵂ التماسَها الدُّخول تحت الكساءِ لما سمعتْ إشارتَه ﷺ إليهم وعرفتْ غرضَه من لفِّهم بالكسَاء، ولو كان المقصودُ مجرَّدُ التدفئة لكان ذلك الالتماس منها قبيحًا.

خامسًا: أنّه جاء في بعض الروايات أنَّ الكساء كان بساطًا علىٰ المنامة وإنما أجتذَبه ﷺ اجتذابًا، فلو كان الحاملُ علىٰ تغطيتهم البردُ لكان رسول الله ﷺ متغطيًا به قبل مجيئهم هو وأمُّ سلمةَ ﵂ دفعًا للبرد عنهما.

سادسًا: أنّه جاء في بعضِها أنّها ﵂ كانتْ تُصلِّي في الحجرة، ومع البرد الشديدِ لا يخرجُ أحد إلىٰ الحجرةِ حيث لا سقْفَ ولا كِنَّ فدلَّ ذلك علىٰ أن الوقت ليس بوقتِ بردٍ.

سابعًا: أنّا لو رأينا منْ كان له بُقعةٌ من الأرض فأدار حولها دائرةً أو

أحاطها بخيطٍ ثم أشار إليها وقال هذه مِلكي لعرفْنا بقرينةِ فعلِه أنَّه فعل ذلك ليعيِّن تخومَ مِلكه وحدودَه حتىٰ لا يكون فيه اشتباهٌ وليكشفَ عنه مجالَ الظُّنونِ والأوهامِ.

ثامنًا: أنَّ هذه وقائعُ متعددةٌ ويبعد أن تكون كلُّها وقعتْ في وقتِ البردِ لاسيَّما وفي حديثِ واثلةَ أنَّ أميرَ المؤمنين ذهب يدعُوه ﷺ وجاءا ومعهما الحسنُ والحسينُ فلو كان الوقت وقتَ صرٍّ وقُرٍّ لكان ما ينالهم وينال الحسنين في طريقهم من البردِ أمرٌ عظيمٌ فكيف يتركهما ﷺ وهو الرؤوف الرحيم يعانيان ألمَ البردَ حيثُ لا كِنّ ولا ستر ويسارع إلىٰ تغطيتهم حيث الكن والستر؟! هذا بعيد وغير متوجه.

تاسعًا: أن كلام التلميذ يستدعي أن يكون علي وفاطمة والحسنان ليس لأحدٍ منهم دِثار يتدثَّر به من البردِ، وأنَّه ﷺ لم يشفقْ عليهم إلا ساعةً من نهار، وحاشاه.

فإن صحَّ أن يقال أنه حمل عليًّا وفاطمة عليهما السلام علىٰ اقتحام العزيمة ومعاناة الضَّرورة، فكيف يصحُّ أن يتركَ ريحانتيْه من الدُّنيا وهما صغيران ضعيفان يعانيان ألمَ البردَ ليس لهما دفءٌ ولا دِثارٌ؟! هذا ما لا يكونُ ولهما حقُّهما في خُمُس الخمُس.

فإن قيل: لابدَّ أن يكونَ لهم دِثارٌ ولكنْ طرحُوه.

قلنا: ما طرحوه ولهم به حاجةٌ، فظهر أن تغطيتَه ﷺ ليسْت من أجل البرد.

عاشرًا: أنَّ الألفاظَ المرويةَ في كيفيَّة التغطيةِ تشعرُ بأنها ليستْ من بابِ التدثُّر والتغَطي من البردِ، ففي بعضِها: «وجلَّل عليهِم كساءٍ» فعدَّاه بالحرف ولم يقل: «جلَّلَهم»، وفي أخرىٰ: «فغطَّىٰ عليهم» ولم يقل: «فغطَّاهم»، وفي أخرىٰ: «حوَىٰ عليهم الكساءَ»، أي: أدارَه، وفي أخرىٰ: «جاءَ بكساءٍ فحفَّهم به»، أي أداره عليهِم، وفي أخرىٰ: «جمعَ عليًّا والحسنين ثمَّ أدخلَهم تحتَ ثوبِه ثم جأرَ إلىٰ الله». إلىٰ غيرِ ذلكَ من الألفاظِ التي تُشعِر بأنَّ المقصودَ من إدارة الكساء عليهم: الجمعُ تحتَ سياجٍ واحدٍ وتأكيدِ الإشارةِ والتَّخصيصِ، يدلُّ علىٰ ذلك تضمينُ الأفعال المتعدِّيةِ معنىٰ «أدار» ونحوِه حتىٰ عُدِّيت بـ«علىٰ».

فهذه عشرةُ أمور تدلُّ علىٰ أنَّ ما استظهره التلميذُ ليس بظاهرٍ فإنَّ الظاهر ما قبلتْه البداهةُ وأيدتْه القرائنُ وقامت عليه الدلائلُ، وذلك هو الذي قلناه وقررناه والحمدُ لله.

وأيضًا فإنَّا لو سلَّمنا ما قاله التلميذُ لم يضرَّنا شيئًافإنَّه لا ينفي ما قلناه ولا يعارضه فيما لو فُرضَ قصدُه ﷺ للأمرين وإنْ كان ما قاله محضُ تمحُّل وتخيُّل.

الثاني: قوله: «وإنَّ قوله ﷺ...» إلىٰ قوله: «ثمَّ يشيرُ إليه».اهـ

وجوابه من وجوهٍ:

الأول: أنَّ قولَ التلميذِ جهلٌ بالكتاب والسُّنة واللغة وما تكون عليه العادة، وبيانه أنه لما أنزل الله عزَّ وجلَّ آيَةَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وكان الفعلان المضارعان

فيها مُتَخَلِّصَينِ للاستقبال أعني قوله: ﴿لِيُذْهِبَ﴾، ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾، لأنَّ الفعل المضارعَ ينصرفُ إلىٰ الاستقبال بكلِّ ناصبٍ أو جازمٍ غيرِ «لم» و«لما»، كان[1] فيها وعدٌ من الله بذلك فدعا ﷺ أهلَ الكساء أهلَ بيتِه وعرضَهم علىٰ ربه مستنجزًا وعدَه، وقد انجزَ له وعده ولا شكَّ، لأنَّ عدمَ وقوعِ ذلك خُلْفٌ في الوعد وترك للموعود وذلك محال علىٰ الله، تعالىٰ عن ذلك.

ومثال هذا في العادةِ أن يقولَ لك أحدُ الكرماءِ الأسخِياء: «إنِّي أريدُ أنْ أُكرمَ أهلَ بيتِك وأُعطيَهم» فجمعتهم وعرضتهم عليه قائلًا: «هؤلاءِ أهلُ بيتي فأكرمْهم وأعْطهم»، فتستنجزُه وعدَه وإن كنت تعلم أنه منجزُه لا محالةَ، وفيها فعله ﷺ مزيدُ تعبُّد ورغبة إلىٰ الله وإظهار للحاجة إلىٰ ما وعدَه به، وإلا فإنَّ الله لا يخلف الميعادَ وهذا كدعائه ﷺ يومَ بدرٍ وإلحاحِه علىٰ ربِّه في نصرِه وقد وعده إحدىٰ الطائفتين وهو أيضًا من التوسل بنعم الله إلىٰ نعمه.

الثاني: أنَّ قولَه: «وإلا فلا معنىٰ لذلك -أي: جمعهم تحتَ الكساء- لأن الله المدعوَّ يعلمُ ذلك» إلخ.

لا يقولُ مثله أحدٌ مارس السُّنة أو شمَّ منها شمَّةً فإنَّ لهذا في السُّنة نظائر يعسرُ حصرُها وسنوردُ بعضَها وأي جوابٍ أجاب به التلميذُ عنها أجبناه بمثلِه هنا.

فمن ذلك: أنَّه ﷺ رمىٰ المشركين يومَ بدر ويوم حنين بحَثْية من حصىٰ فانهزموا بإذن الله، ولم يكتفِ بمجرد الدُّعاء وعِلْم الله بنيته.

---

(١) جواب «لما» من قوله: «لما أنزل الله».

وشكىٰ إليه عثمانُ بن أبي العاص ما يجدُه في نفسه من الوسواس فأدناه فأجلسه بين يديه ووضعَ كفَّه علىٰ صدرِه بين ثدييه، ثمَّ أمَره فتحوَّل فوضعها في ظهره بين كتفيه، ولم يكتفِ بمجرَّد الدُّعاء.

ومثل ذلك إشارته للسَّحاب في حديثِ الاستسقاء لينكشفَ، قال الراوي: «فما يشيرُ بيده إلىٰ ناحية إلا تفرَّجت».

وبصق ﷺ في عيني عليٍّ عليه السلام فبرأ، ولم يكتفِ بمجرَّد الدُّعاء.

ولما أصيبتْ عينُ قتادةَ غمزها فعادتْ أحسنَ عينيه ولم يكتفِ بمجرَّد الدُّعاء.

وانكسرتْ ساقُ عبدالله بن عَتيك فقال له ﷺ: «**ابسُط رجلَك**» فبسطها، فمسحها فكأنها لم يشكها قط.

ونفثَ في ضربةٍ أصابتْ سلمةَ بنَ الأكوعِ يومَ خيبر ثلاثَ نفثاتٍ فما اشتكاها بعدُ.

ومدَّ أصابعه الأربعَ في قدحٍ صغيرٍ فيه ماء يسير فتوضَّأ منه سبعون، ولم يكتف بمجرَّد الدُّعاء.

وقد تعدد هذا منه ﷺ ولما نشفَ بئرُ الحديبية دعا بإناء من ماء فتوضَّأ، ثم تمضمضَ، ثم صبَّه فيها فجاشتْ بالماء، ولم يكتف بمجرَّد الدُّعاء.

وقال ابنُ مسعودٍ: «كنَّا نعدُّ الآيات بركةً وأنتم تعدونها تخويفًا»، وذكر قصة وضعِه ﷺ يده في قدحِ الماء ونبعِ العيون من بين أصابِعه، قال ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما فكان ابنُ مسعود يشربُ اغتنامًا للبركة وغيرُه يتوضَّأ، وغسل ﷺ وجهَه ويدَيه.

ثم أعادَه في عينِ تبوكَ فجرتْ بماءٍ منهمرٍ، ومجَّ ﷺ في عَزْ لاوَيِ القِربَتين فشربَ منها أربعون رجلًا، وملئُوا كلَّ راويةٍ وكلَّ قِربةٍ، وتغسَّل منهما رجلٌ من الجنابة ولم تنقُصا شيئًا.

ولما سأله زيادٌ الصُّدائيُّ أن يدعُو الله لهم في بئرِهم ليسَعهم ماؤُها دعا [ﷺ] بسبع حصيات فعركهنَّ في يده ودعا فيهن ثمَّ أمرَهم أن يلقُوها في البئر واحدة واحدة ففعلوا فما استطاعوا النظر إلى قعرها.

وبصق [ﷺ] في برمة جابر وعجينته فكفى ذلك ألف نفر.

وأمثلة ما ذكرنا كثيرةٌ، ونحوُ ذلك تبرُّك أصحابه ﷺ ببُزاقِه وماءِ وضوءه وشعرِه وثيابه.

وقد ذكرتُ جملةً من تلك الأحاديث في كتابي المسمَّى: « إقامةُ الدليلِ على استِحباب التَّقبيل» وحينئذٍ فأيُّ معنى أجاب به التلميذُ عن سرِّ هذه الأفعال منه ﷺ وعدمِ اكتفائِه في جميعِ ذلك بمجرد الدُّعاء أجبناه بمثلِه هنا.

الثالث: أنَّ الذي عندنا في ذلك أنَّ الله قد بَرَأَهُ ﷺ إكسيرًا نافعًا ونورًا ساطعًا وشفاءً حاضرًا ودواءً لكل داء وبركةً شاملةً، فكانت ذاتُه الشريفةُ وفضلاتها كلُّها تِرياقًا وبركةً حاضرةً، وقد عرف الصحابةُ ذلك فكانوا يبتدرُون بزاقَه يمسحُون به جلودَهم وماءَ وضوئِه وشعرِه يدَّخرونَه ويأمرونَ بدفنِه معَهم إلى غير ذلك.

فإنَّهم قد أدركُوا علمَ ذلك بالعَيان الذي هو أبلغُ شاهدٍ؛ فرأوْه ﷺ إن بصقَ على جُرحٍ شفي، أو في عين أبصرتْ، أو مسحَ على داءٍ فكأنَّه لم يكن، أو

علىٰ صدرٍ ذي وسواس أذهبَه الله، أو علىٰ قلبٍ شاكٍّ ثبَّته الله، إلىٰ غير ذلك.

وحينئذٍ فتغطيته ﷺ أهلَ الكساءِ فيه مع ما ذكرناه أسرارٌ أُخَر تشابه ما أشرنا إليه.

الرابع: أنَّ التلميذَ أورد قوله: «علىٰ سبيلِ الترحُّم والتعطُّف والتَّسلية لهم لما رآهم فيه» موردَ التحقير والاستضعاف لأهلِ البيتِ والتَّصغير لشأنهم، وهذا من جهلِه بالله ورسوله وعدمِ تمييزه بين ما يكونُ به المدحُ وما يكون به القدحُ، فإنَّ الله تعالىٰ قال فيه ﷺ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

فامتنَّ علينا عزَّ وجلَّ به ﷺ وبما جبَله عليه من صفاتِ الرأفة والرحمة والشفقة فكانتْ رحمتُه ﷺ بنا وشفقتُه علينا من نِعم الله التي لا نقومُ بشكرها ومن أسبابِ رحمة الله لنا، ولذلك كان ﷺ يضعُ الحسنَ وأسامةَ علىٰ فخذَيه ويقول: «**اللهُمَّ ارْحمْهُما**» فارحمها بفاء السَّببية المشعرةِ بأنَّ رحمته ﷺ سبب لحصول رحمة الله لهما وحينئذٍ فهذا الترحُّم والتعطُّف والتَّسلية من أعظمِ مفاخر أهل البيتِ وأكبرِ نعمِ الله عليهِم.

وقد ظنَّ التلميذُ أنه يضعُهم بكلماتِه هذه؛ فما زادَتْهم إلا رفعةً فَهُمْ:

كالبـدرِ مِـنْ حيـثُ ٱلْتَفَـتَّ رأيتَـهُ يُهـدِي إلىٰ عينيْـك نُـورًا ساقِبًـا

من هم أهل البيت في الآية؟

هذا فصلٌ نقلتُه عن بعضِ محقِّقي أصحابِنا لاشتماله على فوائدَ جليلة مع حذفٍ قليلٍ، وسنستدرِكُ بعضَ ما فاته.

قال بعد إيراده بعض روايات الحديثِ وتصحيحِ ابن تيمية له:

«قلتُ: لهذا الحديث طرقٌ جمةٌ، وصحَّتُه وثبوتُه مما لا شكَّ فيه ولا مرية، وهو نصٌّ صريحٌ على انحصار الخصوصية العُظمىٰ في جميع ما جاء في أهل بيته ﷺ في هؤلاء وأبنائهم فقط، وأنَّ دخول غيرِهم في شيءٍ من رشاش ذلك الفضل إنَّما هو على سبيل التَّبعية كدخول مواليهم لا غيرُ، فهمْ فقط حامَّةُ النبيِّ ﷺ وخاصَّته ووُرَّاثُه وخلفاؤُه وأهلُ الحقِّ وقُرناء الكتاب ولا يشاركهم في شيءٍ من هذا ولا ما يقاربُه أحدٌ، لا آل عباسٍ ولا آل جعفرٍ فضلًا عن غيرهم، بل ولا بنو عليٍّ من غير فاطمةَ.

ولهذا قال البيهقيُّ -كما نقله الحفظيُّ عنه في كتابه « عقد اللآل» بعد أن ذكر الروايةَ في واثلةَ بن الأسْقع: «أنتَ منْ أهْلِي»، قال البيهقيُّ-: «وكأنَّه جعله في حكمِ الأصل تشبيهًا لا تحقيقًا» انتهىٰ.

ونقل عن المحبُّ الطبريُّ أنَّ إدخال النبي ﷺ لهؤلاءِ الخمسةِ تكرر في بيت أمِّ سلمةَ وفاطمة وغيرهما، وهو الصَّواب وسيأتي الكلام عليه.

ثم نقل الحفظيُّ عن العلامة السَّيد عليِّ السمهوديُّ قوله ﷺ: «اعلم أني تأملتُ هذه الآية مع ما ورد من الأخبار في شأنها وما صنعه النبيُّ ﷺ بعد نزولها فظهر لي أنَّها منبعُ فضائلِ أهلِ البيتِ النبويِّ لاشتمالها على أمورٍ عظيمةٍ لم أرَ من تعرَّض لها:

أحدها: اعتناءُ الباري بهم وإشادتُه بعليِّ قدرِهم حيثُ أنزلها في حقِّهم.

ثانيها: تصديرُها بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا﴾ التي هي أداةُ حصرٍ لإفادةِ أنَّ إرادته تعالىٰ في أمرِهم مقصورةٌ علىٰ ذلك الذي هو منبعُ الخيراتِ لا يتجاوزُه إلىٰ غيره.

ثالثها: تأكيدُه لتطهيرِهم بالمصدرِ ليعلمَ أنَّه في أعلىٰ مراتبِ التَّطهير.

رابعها: تنكيرُه تعالىٰ لذلك المصدرِ حيثُ قال: ﴿تَطْهِيرًا﴾ للإشارة إلىٰ كون تطهيرِه إياهم نوعًا عجيبًا غريبًا ليس مما يعهدُه الخلقُ ولا يحيطونه بدَرْكِ نهايتِه.

خامسها: شدَّةُ اعتنائِه ﷺ وإظهاره اهتمامَه بذلك وحرصه علىٰ ذلك مع إفادة الآية لحصوله فهو إذًا لتحصيل المزيد من ذلك حيثُ كرَّر طلبه لذلك من مولاه عزَّ وجلَّ مع استعطافه بقوله: «اللهُمَّ هؤلاءِ أهلُ بَيتِي وخَاصَّتِي»، أي وقد جعلت إرادتك في أهل بيتي مقصورةً علىٰ إذهاب الرِّجس فأذهبْه عنهم وطهِّرهم تطهيرًا بأنْ تجدِّد لهم من مزيد تعلُّق الإرادةِ بذلك ما يليقُ بعطائِك.

سادسها: دخولُه ﷺ معَهم في ذلك لما وردَ في أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه: «نزلت في خمسةٍ...» إلخ، وقد تقدم.

بل جاء في روايةِ أمِّ سلمةِ رضي الله عنها: نزلتْ هذه الآية في بَيتِي: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ الآية، في سبعةٍ: جبريلَ وميكائيلَ ورسولِ الله [ﷺ] وفاطمةَ وعليٍّ والحسنِ والحسينِ وفيه مزيد كرامتِهم وإبانةُ تطهيرهم وإبعادُهم عن الرِّجسِ الذي هو الإثمُ والشَّكُّ فيما يجبُ الإيمانُ به ما لا يخفىٰ موقعَه عند أولي الألبابِ.

سابعها: دعاؤه ﷺ بما تضمنتْ الآيةُ وبأنْ يجعل الله صلواتِه ورحمتَه وبركاتَه ومغفرتَه ورضوانَه عليهم لأنَّه من كانتْ إرادة الله في أمره مقصورةً على ذَهابِ الرِّجس عنهم والتَّطهير لهم كانَ حقيقًا بهذه الأمور.

ثامنها: في طلبِ ذلك له ولهمّ من تعظيمِ قدرِهم وإنافةِ منزلتِهم حيث ساوى بين نفسِه وبينَهم في ذلك ما لا يخفى.

تاسعها: أنَّه ﷺ سلكَ في طلب ذلك من مولاه عزَّ وجلَّ أعظم أسلوب وأبلغه فقدَّم على الطلب مناجاته تعالى بما تضمنه قوله: «**اللهُمَّ قدْ جَعَلتَ صلواتِكَ ورحمتَكَ ومغفرتَكَ ورِضوانَك على إبراهيمَ**» فأتى بهذه الجملة الخبرية المقرونةِ بـ«قد» التحقيقيةِ المفيدة لتحقيقِ ذلك من مَولاه ثم اتبعها بالمناجاة بقوله: «**اللهمَّ إنَّهمْ منِّي وأنا مِنْهُم**» وذلك من قبيل الإخبار، ثم فرَّع على الجملة الطلبيةِ حيثُ قال: «**فاجعَلْ صلواتِكَ**» لسرٍّ لطيف ظهر لي بوجهين:

الأول: تمامُ المناسبة في الأبوة الإبراهيميَّة التي أُعطيها ﷺ فإنَّها تقتضي استجابة هذا الدُّعاء وأنْ يُعطى ما طلبَه لنفسِه ولأهلِ بيتِه كما أُعطي أبوه إبراهيمُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ].

الثاني: أنَّه ﷺ من جملةِ آل إبراهيمَ، قال ابن عبَّاسٍ في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]: «محمَّدٌ ﷺ منْ آل إبراهيمَ» وآلُه قد أُعطوا تلك الأنوار فقد ثبت إعطاء الأنوار له فيما مضى وآله منه وهو منهم فتوصَّل لاستيجاب إنعامه بذكر إنعامه.

عاشرها: أنَّ دعاءَه ﷺ مقبولٌ سيَّما في أمرِ الصَّلاة عليه، فقد دعا مولاه أن يختصَّه وآله بالصلاة عليه وعليهم فتكونُ الصَّلاة عليه وعليهِم من ربِّه عزَّ وجلَّ كذلك.

حادي عشرها: أنَّ جمعَهم معَهُ ﷺ في هذا التَّطهير الكاملِ وما نشأ عنه وعنهم من الصَّلاة عليه وعليهم مقتضٍ لإلحاقِهم بنفسِه الشريفةِ كما يشيرُ إليه قوله: «اللهمَّ إنَّهمْ مِنِّي وأنا مِنهُم»، وقوله: «أنا حربٌ لمن حاربَهم وسِلْمٌ لمن سالمهُم»، وقوله: «ألا مَنْ آذَى قَرابَتِي فقدْ آذَانِي ومَنْ آذاني فقدْ آذَى الله». فأقامَهم في ذَلكَ مَقَامَ نفسِه وكَذا المحبَّةُ في قوله: «والذي نفسِي بيدِهِ لا يؤمنُ عبدٌ حتى يحبَّني ولا يحبُّني حتَّى يحبَّ ذَويَّ»، وقوله: «إنِّي تاركٌ فيكُم...».

وكذا أُلحِقُوا به في قصَّة المباهَلة المشار إليها بقوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] الآية، فغدا رسولُ الله ﷺ محتضِنًا الحسينَ آخذًا بيد الحسنِ وفاطمةَ تمشي خلفَه وعليٌّ خلفَها، والأمرُ الدَّاعي إلى المباهَلة إظهارُ الكاذبِ في تلك الخصومةِ وهو أمرٌ مختصٌّ به ﷺ ومن يكاذبه فألحقَ تعالى أهل الكساءِ به، ولأنه آكدُ في الدلالةِ على ثقتِه واستيقانه صدقِه حيثُ اجترأ على تعريضِ أعزَّتِه وأفلاذِ كبدِه وأحبِّ الناس إليه لذلك ولم يقتصرْ على تعريضِ نفسِه، وعلى ثقتِه بكذبِ خصمِه حتى يهلك خصمُه معَ أحبَّتِه وأعزَّتِه هلاكَ استئصال إنْ تمَّتْ المباهلةُ وخُصَّ الأبناءُ والنِّساءُ لأنَّهم أعزُّ الأهل وقدَّمهم في الذكرِ لينبه على إنافةِ قدرِهم وإيذانًا بأنَّهم مقدَّمون على النفس مفدَّوْن بها.

قال الزمخشريُّ في «الكشاف»: «ولا دليلَ أقْوَىٰ منْ هذا علىٰ فضلِ أصحابِ الكساءِ»[1].

ثاني عشرها: أنَّ قَصْرَ الإرادةِ الإلهية في أمرِهم علىٰ إذْهابِ الرِّجس والتطهير يشير إلىٰ ما سيأتي من تحريمِهم في الآخرةِ علىٰ النَّار، فمنْ قارفَ منهم شيئًا من الأوْزار يُرْجىٰ أن يتداركَ بالتطهير بإلهامِ الإناباتِ وأسْبابِ المثوبات وأنواعِ المصائب المؤلمات ونحو ذلك من المكدِّرات وعدم إنالتِهم ما لغيرهم من الحظوظ الدنيويات وكذا بما يقعُ من الشَّفاعات النبويَّات.

ثالثُ عشْرِها: حثُّهم بذلك علىٰ كمال البعدِ عن دنَسِ الذُّنوب والمخالفاتِ وتمام الحرصِ علىٰ امتثال المأمورات بدلالةِ ما سَبق من قولِه ﷺ عند تذكيرهم بالصلواتِ: «الصلاةُ يرْحمُكُمُ الله إنَّما يريدُ الله أنْ يُذهِبَ عنكُمُ الرِّجْسَ أهلِ البيتِ ويُطهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا».

رابع عشرها: أن قوله ﷺ: «فجعلني في خيرهم بيتًا» فذلك قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] دالٌّ علىٰ أنَّهم استحقوا بذلك أن يكونوا خير الخلق، وقد أُعْطي إبراهيمُ أنبياءَ من أهلِ بيتِه بل لم يكنْ من نبيٍّ من بعدِه إلا منْ ذريَّته، وإكرام نبيِّنا ﷺ بكونِه خاتمِ النبيِّين اقتضىٰ انتفاءَ ذلك، فعُوِّضَ من ذلك كمال طهارةِ أهلِ بيتِه فنال منهم درجةَ الوراثة والولايةِ خلق لا يحصَوْن ولله درُّ القائل:

لله مَــنْ قَــدْ بَــرَّأ صــفوةً ... وصــفوةُ الخلــقِ بنُــو هاشِــمِ

---

(١) «الكشاف» (١/ ٣٧٠).

وصـفوةُ الصـفوةِ مِـن بيـنَهم   محمَّـد النُّـور أبـو القاسـم

وبيتُـه أكـرمُ بيـتٍ سَـما   كـمْ عامـلٍ فـيهم وكـمْ عـالِمِ

ونـاطقٍ في حكمـةٍ أُسْـندتْ   عـن نـاثرٍ مـنهم وعـنْ نَـاظمِ

خامس عشرها: أنَّ الآية أفادتْ أنَّ طهارتَهم ومساواتهم[1] نشأ من ذلك إلحاقُهم به في المنع من الصدقةِ التي هي أوْساخُ النَّاسِ وعوِّضوا عن ذلك خُمُسَ الخمُسِ من الفيءِ والغنيمة ولذلك قال ﷺ: «**لا أُحِلُّ لكم أهل البيت من الصَّدقاتِ شيئًا ولا غسالةَ الأيدي إنَّ لكم في خُمُس الخمُسِ ما يكفِيهِم**[2]».

انتهىٰ كلام السمهوديِّ المنقول بواسطة الحفظيِّ بتصرف قليل جدًّا.

ثم إنَّ المحدثَ حسنُ الزَّمان ردَّ علىٰ من قدحِ في هذا الحديث ثم قال: «وأشار المحبُّ الطبريُّ إلىٰ أن هذا الفعلَ تكرَّر منه ﷺ في بيتِ أمِّ سلمةَ وبيت فاطمةَ وغيرهما». انتهىٰ

ثم قال: «وقال القاري في «المرقاة»: والظاهرُ أنَّ هذا الفعلَ تكرَّر منه ﷺ في بيت أمِّ سلمةَ». انتهىٰ.

وقد زعم بعضُ حسَّادِ أهل البيتِ وعُداتهم أنَّ الآيةَ مخصوصةٌ بأمَّهات المؤمنين لوقوعِها في سياق آياتٍ متعلِّقة بهنَّ، وتكلَّفوا في تأويلِ تذكيرِ الضَّمير من المذكورين في هذه الآية خاصةً دون ما قبلها وما بعدها وهي بضعةَ عشرَ ضميرًا، واحتجُّوا بما افتحره عكرمةُ الصفريُّ الخارجيُّ مما رواه عنه جماعة حتىٰ صرَّح بعضهم أنه كان ينادي في السُّوق بأنَّ الآية نزلت في نِساءِ النبيِّ ﷺ ويقول: «ليس

---

(١) كذا بالأصل.

(٢) كذا بالأصل ولعله يكفيكم.

بالذي يذهبون إليه» وصنيعُ هذا الكذَّاب إنَّما حمله عليه شدَّةُ بغضِه لأهلِ الكساءِ، ولكنَّه عند من عقِلَ وأنصفَ إنَّما يفيدُ ضدَّ ما أراده فلولا شهرةُ كون هذه الآية خاصةً بأهل الكساء يعرفُها حتىٰ أهلُ السُّوق وإن القول بذلك فاشٍ بين عوامِّ المسلمين فضلًا عن خاصَّتِهم لما احتاجَ ذلك الدَّجالُ للنداء في السُّوق.

ومن المشهور تردُّد ذلك الخبيثِ إلىٰ الأمراء يستعطيهم ويستطعمُهم فغير بعيد أن ينالَ منهم أجرًا وتشجيعًا علىٰ هذا الافتراء إذ النَّصبُ قد كان فاشٍ إذ ذاك والتأجيرُ علىٰ ذمِّ أهل البيت قد اشتهر ونحلُ مناقبهم غيرهم أو روايةُ معارضٍ لها أو اختراعُه من التِّجاراتِ الرَّابحة في تلك الأيامِ، يعرفُ هذا من درسَ التَّاريخَ، ويقاربُ عكرمةَ في النَّصبِ عروةُ بن الزُّبير وغيرُه.

والتعبير بلفظ أهلِ بيتِ النَّسب هو المتعارفُ المتبادَرُ فهمُه كما في خبرِ كعب بن عُجْرة عند الحاكم: «يا رسول الله كيف الصلاةُ عليكم أهلَ البيت؟»، وخبر عليٍّ في مسنده عند النَّسائيِّ، وخبر أبي هريرةَ لأبي داود: «إذا صلي علينا أهلَ البيتِ»، وخبر عليٍّ للطيالسيِّ وابن أبي شيبةَ وأحمدَ وابنِ ماجه وأبي يعلىٰ والطبرانيِّ وأبي نُعيم والمستغفريِّ: «المهديُّ منَّا أهلَ البيتِ»، وكما في أحاديث الباب.

وتنظيرُهم بما حكىٰ الله عن الملائكةِ في قوله تعالىٰ: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣] مغالطةٌ؛ لأنَّ رأسَ المخاطبِين بهذه الآيةِ إبراهيمُ عليه السلام والمخاطبةُ معه مباشرةً لقولِه لهم: ﴿أَبَشَّرْتُمُونِى عَلَىٰٓ أَن مَّسَّنِىَ ٱلْكِبَرُ﴾ [الحجر: ٥٤] الآيات، وعلىٰ زعم هؤلاءِ: المخاطبات هنا نساء خلص فبطل ما

زعموه من التنظير، ولفظ «أهل البيت» وإنْ صحَّ إطلاقه على بيت السُّكنى وأهل بيت النسبِ، فهو لهؤلاءِ حقيقة وبالذات ولا يتصوَّر انفكاكُهم عنه، ولأهل بيت السكنى بالعرَضِ ويجوزُ أن ينفكَّ عنهم ذلك الوصف بأن تعود المرأة إلى بيتِ أبيها وتلحقُ بقومٍ آخرين ولا ينفكُّ وقولُه تعالى: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَىٰ وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦]، ﴿وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾[الفتح: ٢٦] فالذين لا ينفكُّ عنهم ذلك الوصْفُ هم المرادُون عند الإطلاقِ قطْعًا كما قاله الأكثرون وجاءت به الرواياتُ الجمَّة الصحيحةُ، فالآيةُ في أهل الكسَاء خاصةً وهم أيضًا أهلُ المباهلةِ لم يدخلْ فيهم أحدٌ آخرُ فاختصَّ اسم النِّساء هناك في قوله: ﴿وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] بفاطمةَ وحدَها دونَ أمَّهات المؤمنين، لأنهنَّ وإنْ كنَّ حينئذ من نساءِ النبيِّ ﷺ فمنَ الممكنِ المعتادِ أن يعدْنَ من نساء قومهن، وقد أخرجهنَّ الدليلُ، والعام يخصُّ بأقلِّ من هذا، وما صحَّ من تفسير النبيِّ ﷺ للقرآن هو الواجبُ الاعتقادِ وقد تقدمَ به النقل الكافي، وتركنا كثيرًا منه لئلا يطولَ الكتابُ، فتفسير من فسَّر الآيةَ هنا بغير أهل الكساء مردودٌ مبتدَعٌ.

ويشهد لصحَّة ما قاله الجمهورُ ويوضِّح فسادَ قول الشُّذَّاذ ما صحَّ من ردِّه ﷺ لعائشة وأمِّ سلمةَ وعدم إدخاله لهما ﷺ ولا يعكرُ عليه ما جاءَ من إنْعامه لأم سلمةَ لو صحَّ معارضته بالمشهورِ الأقوى ولما قلناه فيما سَبقَ، فالقولُ بأن الآية خاصةٌ بأهل الكساء فقط قد صحَّ عن عدد من الصحابة وجماعاتٍ من محقِّقي العلماء نصًّا شبهَ الإجماع.

قال المحدِّث حسنُ الزَّمان في «القول المستحسن» ناقلًا عن تفسير الشهاب السَّهْرَوَديِّ: «وقال الآخرون -أي جميع الصحابة غير ابن عبَّاسٍ[1]-: هذا خاصٌ في رسول الله ﷺ وعليٍّ وفاطمةَ والحسنَ والحسينَ، فهذا هو الأكثر والأكثر أرجحُ، ثم قال ما معناه الحاصلُ أنَّ لفظَ أهل البيتِ يجيءُ بمعانٍ لكن بتصريحِ المصطفىٰ ﷺ سقط سائرُها عن هذه الآية وكانتْ خاصَّةً في حقِّ هؤلاءِ الخمسةِ». انتهىٰ بحروفه.

قلت: قولُه: «غير ابن عبَّاسٍ؛ يعني في رواية عكرمة الصفريِّ الذي قيده عليُّ بن عبدالله بن عباس لكذِبه علىٰ أبيه ولصحة الرواية عن ابن عبَّاسٍ بما قاله الأكثر، قال بعضُ العلماء: قد رجع ابن عبَّاسٍ عن ذلك القول الشَّاذِّ. وأكبر أصحاب ابن عبَّاسٍ الآخذين التفسير عنه قتادة كما قالَه العلماء حتىٰ ابن تيمية، وقتادةُ مصرِّحٌ بما ثبت من نُزول هذه الآيةِ في الخمسةِ.

ولهذا كثر ردَّ المحققين علىٰ من خالف هذا التفسير، ويشهد لما قاله الجمهور ما جاء في أحاديث الاصطفاء والاختيارِ وهي كثيرةٌ ولها طرقٌ عديدةٌ وأسانيدُ صحيحةٌ عند قوله: «فجَعَلني في خيرِها بيتًا» فذلك قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] فهذا صحيحٌ في إرادةِ الله بهذه الآية بيت النَّسب لا غير ومن تأمَّل أسلوبَ الآيات وتأنيثَ الضَّمائر فيهن ثم صرف ذلك وتغييره وتذكيره في تلك الآية وحدها وإيراد لفظ «أهل البيت» مناديًا لهم مخصصًا معَ تكرار النِّداءِ فيما سوىٰ ذلك

---

(١) هذا خطأ فإنَّ ابن عبَّاسٍ من أوَّل القائلينَ بذلك كما سبقَ في روايةٍ صحيحةٍ عنه.اهـ

بلفظِ ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب: ٣٢] وعرف أنَّ الإضافةَ إلىٰ البيتِ لو تمحَّضت لما كانتْ خيرًا من الإضافة إلىٰ النبيِّ، وكيف أفردَ لفظ البيتِ مع أنَّ لأمَّهات المؤمنين بيوتًا متعدِّدة للسكنىٰ ولأنسابهن؟ وتحليته باللام التي هي هنا للعهد الذهنيِّ، من تأمَّل هذا لم يبقَ عنده غبار ريبٌ في أنَّ القول قولُ الجمهور وغيره تضليلٌ.

وقد صحَّ خبر سعد في قصة المباهلة وفيه: «اللهمَّ هؤلاءِ أهلِ بيتي» فلذلك قال في « الكشَّاف»: «لا دليلَ أقوىٰ من هذا علىٰ فضْل أصحابِ الكساءِ».

وهذا القول قد اختارَه جمهورُ المحدِّثين لورودِه عن أربعةَ عشرَ صحابيًّا هم: عليٌّ والحسنُ والحسينُ وعبدُالله بن جعفر وابن عبَّاسٍ وعائشةُ وأمُّ سلمةَ وابنُها وواثلةُ وأنسٌ وسعدٌ وأبو الحَمْراء ومعقلٌ فهو من المتواتر معنًىٰ، وهو منقولٌ عن زينِ العابدين والباقرِ والصادقِ وعن مجاهدٍ وقتادةَ.

وما فهمه بعضُهم من قول الإمام الصادقِ فمعناه أنه يرىٰ مشاركتهنَّ وأن يجرينَ مجراهم ويلحقنَ بهم كما في آيات الإلحاق وهذا حكمٌ عامٌّ، والمحدِّث المفسِّر ابنُ جرير كما قال حسنُ الزَّمان أوردَ للقولِ بأنَّ الآيةَ في أهل الكساء أحاديثَ متعددةً بأسانيدَ صحيحةٌ وحسنةٌ ومقاربةٌ، عن ثمانيةٍ من الصحابة وذكر الأثر عن زينِ العابدين عليه السلام ولما ذكر القول الآخر ذكر أثرَ عكرمة الصفريِّ فقط، ونقل كلامَ المفسِّرين والعلماءِ ونقدُ ما وقعَ في كلام بعضِهم يطول.

وللسيوطيِّ في « الإتقان» كلامٌ مفيدٌ وبما حقَّقناه هنا كفايةٌ إن شاء الله.

قال بعض العلماءِ: انتهىٰ خطاب الله لأمَّهات المؤمنين بانتهاء الآيات السابقات، ثم خاطبَ الله أهلَ الكساء، ثم التفت إلىٰ خطابِ الأمَّهات بدون

إعادة حرفِ النداءِ للقرب وللمجاورةِ كما يخاطب أخوين أو جارين أمامَه هذا مرةً وهذا تارةً ليستمرَّ نشاطُ كلٍّ فيما وُجِّه إليه ويبقىٰ بعيدًا عن السَّآمة والملال والضَّجر كما جاء في فوائد الالتفات والاستطرادِ فراجعْه.

ومجيء آيةِ التطهير خاصةً في أهلِ الكساء وحدَهم لا يجعلُها منفصلةً بالمرَّة لا تعلقَ لها بما قبلها وبما بعدها، بل هي معَ خصوصِها لها ارتباطٌ قويٌّ بما قبلها وبما بعدَها، فإنَّ في قوله تعالىٰ للأزواجِ الطَّاهرات: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ [الأحزاب: ٣٣] أمرٌ لهن بلزُوم تمامِ الصِّيانة وكمال النزاهة والبعد عن قربِ كلِّ ما يشينُ السُّمعة، فحسُنَ أن يذكر بعده ما بيَّن وجوبَ هذا أو تأكدَه لهن زيادةً عما وجبَ علىٰ غيرهنَّ فذكر ما خصصته الإرادة الربَّانية لخصوصِ ذلك البيت الرَّفيع فقال مخاطبًا أهله صارفًا للخطاب عن الأمَّهات المباركات: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية.

فهذه الآيةُ تبين علَّة وجوبِ التَّشديد عليهنَّ في شأنِ الحجابِ وعدم مبارحة البيوتِ والبعد عن ساحةِ التبرُّج وأمور الجاهلية والحث علىٰ الاشتغال بما يليق بكلٍّ من ليطَ أو نُسبَ إلىٰ مقامٍ رفيعٍ نزيه لئلَّا يلزمُ إبعادَه وتنزيهَه منه لعدم ملاءمتِه له ولياقتِه بالانتسابِ إلىٰ عالي مقامِه حتىٰ لا يعلقَ به غبارُ عيبٍ ولا وسخُ شبهةٍ ولا زُهومة عارٍ، فهذا يبين وجهَ الاستطرادِ وحسنَه وأنْ لا حاجةَ بعد إتمامِ ما أرادَ من التَّنويه بعظيمِ قدر أهلِ الكساءِ إلىٰ إعادةِ النَّداء عند العود إلىٰ مخاطبة الأزواجِ في قوله: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٤] الآية، لأنَّ تأنيث الضمائر كافٍ والخطاب ومغزاه لم ينقطع بتًّا وهذا واضحٌ إذ

هو مثل وقوع قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] بين قوله تعالى عزَّ وجلَّ: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وبين قوله جلَّ وعلا: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] الآيةُ، الذي هو بيانٌ له فهما متصلان وبينهما جملةٌ معترضةٌ جاءت استطرادًا لا يخفى حسنُها وجميلُ وقعِها وملاءمَتها، والآيةُ التي نحنُ بصدَدها من هذا القبيل، والآياتُ المشابهةُ لهذا كثيرٌ، منها قولُه جلَّ وعلا مخاطبًا نبيه ﷺ:

﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝٨ لِّتُؤْمِنُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٩ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ٨ - ١٠] الآية.

فقوله: ﴿لِّتُؤْمِنُوا﴾ إلخ، جملةٌ معترضةٌ جاءتْ استطرادًا، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ﴾ متصلٌ بالآية التي قبلها، وكل هذا -كما قيل- من الموصول في الرسم المفصول في النَّظم، لِحِكَمٍ عظيمةٍ وفوائدَ جسيمةٍ، وقد أَبعَدَ النُّجعة من حمله الانحرافُ على الاعتسافِ فزعم أنَّ قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] دالٌّ عليه من حيثُ أنَّ إضافةَ البيوتِ إليهنَّ تدلُّ على أنَّهن المعنيَّاتُ أيضًا بقوله: ﴿أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ وسقوط هذا بيِّن لأنَّه لو أريدَ ذلك لكان اللفظ: «صواحب البيوت» أو نحوه وحينئذ يكون لقوله محلٌّ.

ولما أراد الله ذكر بيوتِ السُّكنى قال: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ولم يقل: «بيت النبيِّ» ويؤيد هذا ذكر الله جلَّ جلالُه البيوتَ مجموعةً في هذه الآيات مكرَّرًا حين أراد بها بيوتَ السُّكنى لأنَّ الأفرادَ في بيت النَّسب هو

الأظهر بل هو المتعيَّن فلأجلِ إبعادِ الشُّكوك أُفْرد وغُيِّر الأسلوبُ وأشير إليه بـ«ال» التي للعهد، وكفى ما صحَّ من الأحاديثِ في تعيين المراد.

ومن الأوهام: زعم أنَّ الزوجاتِ سببُ نزول هذه الآية، وسبب النزول داخلٌ في الحكمِ.

وبطلانُ هذا واضحٌ مما تقدَّم من صريحِ صحيحِ الأحاديثِ المثبتة أنَّ سبب النزول هم أصحابُ الكساء، لم يشاركْهم غيرُهم في خصوص هذه الآية.

وفي حديث زيد بن أرقم عند مسلم: «فقلنا له مَنْ أهلُ بيتِه؟ نساؤُه؟ قال: لا وأيمُ الله، إنَّ المرأةَ تكونُ معَ الرَّجل العصرَ من الدَّهر ثمَّ يطلِّقُها فترجعُ إلى أبيها وقومِها، أهلُ بيتِه أصلُه وعَصَبَتُه» الحديث.

ولمسلمٍ عن زيدِ بن أرقمَ روايةٌ أخرى لفظها: «قال: نساؤُه منْ أهلِ بيتِه ولكن أهل بيتِه منْ حرم بعده».

وهذه لا تعارضُ تلك لأنَّ زيدًا فهم من السؤال في الرواية الأولى أنَّ السائلَ فهم أنَّ البيت المشار إليه بيتُ السُّكنى فنفى ما فهمَ السائلُ وأثبت له أنَّ المقصود بيتُ النَّسب، وأفهم الثاني أنَّ النساءَ من أهل بيت السُّكنى الذين يعولُهم ويساكنُهم ويدخلُ معهم الرَّبائب والخدم والمحرَّرون، وجاء خبر معتبر أن آله يدخل فيهم أولئك أيضًا، ولكنَّ المقصودَ هنا غيرهنَّ.

ولهذا كان المعروف من الرواية كما في «المصنف» لابن أبي شيبة أنَّه قال: «نساؤُه لسنَ من أهلِ بيتِه» وحمل المشترك على معنييه لا يجوزُ على الصَّحيح، هذا لو لم يكن هناك نصٌّ بأصل المعنى، وأمَّا معَ وجودِ النصِّ بل النصوص الصريحةِ الصحيحةِ كما هنا فالأمرُ واضحٌ جليٌّ.

وقد حقَّق الطحاويُّ استحالة دخول غير أهل الكساءِ معهم فيما أريدتْ به هذه الآية كما في «بيان مشكلات الآثار» ونقله عنه في «القول المستحسن» المحدِّث حسنُ الزَّمان وهو الذي لا يتخطاه منصفٌ ولا يخالفُ فيه إلا متعسفٌ إذ أي شبهة تبقى بعد قوله ﷺ لأمِّ المؤمنين لما سألته أنْ تكون معهم: «إنَّكِ على خيرٍ وهؤلاءِ أهل بَيتِي»؟ أو قوله لها: «لا، وأنتِ على خيرٍ»؟

وأينَ غفلُوا عن قولها: «وددتُ أنَّه قال: نعم. فكانَ أحبَّ إلي مما تطلعُ عليه الشَّمسُ وتغربُ»؟

وإذا كانت منهم فلم جذبَ الكساءَ من يدِها؟ وقد أوضَحْنا فيما تقدَّم أن رواية قوله: «وأنتِ مِنْ أهْلِي» إنْ صحَّتْ لا تعارضُ شيئًا من هذا ولا تثبتُ بها شركةً.

وقد أكبر الفِرية بعضُ النَّواصبِ المتسترِّين باسمِ السُّنة فقال ما مؤدَّاه أن إدخال النبيِّ ﷺ لأهل الكساء تحتَ كساءِه ودعاءَه لهم بإذهابِ الرِّجسِ وبالتطهير يفيدُ أنه أحبَّ إلحاقهم بأهل تلك المنقبة وهنَّ الأزواج الطاهرات وحيث كانت أمُّ سلمةَ من فُضْلياتهنَّ ردَّها لأن الإنعام لها بذلك تحصيلُ حاصلٍ كما أنَّ الدعاء لأهلِ الكساء بها في الأحاديث الواردة يصير تحصيل حاصل لو صحَّ أنَّ الآية نزلتْ فيهم وأنَّهم المعنيُّون بها.

وهذا محضُ افتراءٍ وتضليل قد سوَّدوا به الصحائف وأفسدوا عقائدَ العامة وضلَّلوهم في إغوائِهم.

والصوابُ قطعًا إن شاء الله تعالى أنَّ كثيرًا من الدعاء حتى بعض ما جاء في القرآن منه إنَّما هو محضُ تَعبُّدٍ وتَضَرُّعٍ مع قطعِنا بأنَّه واقعٌ، دعونا أم لم ندع

كقوله تعالى: ﴿رَبِّ ٱحۡكُم بِٱلۡحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، وكسؤالنا للنبيِّ ﷺ الوسيلة.

وقد تقدم في كلام السمهوديِّ بعض ما يعني ﷺ بهذا الدعاء وفي جمعهم والجهر به مع ما سبقتْ الإشارةُ إليه الإعلام بما فيه من المناقب والابتهاج بها لأنَّها من فضل الله ورحمته والإظهار للعبودية وملازمةِ الأعتاب والشكر و لم يكتف العبدالشكور ﷺ بذكره مرةً واحدةً بل كرَّره مرارًا ولو لم يكنْ في ذلك إلا إرغامُ أنوفِ هؤلاء الحسَّاد وتقطيعُ قلوبهم لكان ذلك مغزىً حسنًا.

وأما رده لأمِّ سلمةَ وعائشة فلو كان لشيء مما زعمه هذا المبدل نصيبٌ من الصحةِ لوجبَ أن لا يُعَمِّي النبيُّ ﷺ الأمرَ عليهما وأن يوضِّحَ لهما المعنى بأن يقول لهما: أنتما من المنصوصِ عليهم في الآية وأنتُما من أهل البيتِ المراد بها وإنَّما أردت أنْ ألحقَ وألصقَ هؤلاء بكنَّ. أو نحو هذَا.

ولكن ما صحَّ عن النبيِّ ﷺ صريحٌ في تكذيبِ هؤلاء الشَّانين المبدِّلين فلم نستفدْ من كلامِ هذا المغالط إلا رميَه بالجهل لثنتين من فُضْلَيات أمهات المؤمنين لعدم فهمِهما ما فهمَه بعقله الفاسد بطلبهما تحصيل الحاصل، واتهام النبيِّ المأمور ببيانِ ما أنزله الله عليه للناس -وحاشاه- بالتعمية وعدمِ البيان، وربَّما كان هذا عينُ ما قصدَه ذلك الضَّال.

ومن المُسَلَّم به أنَّ الآيةَ فيها ثناءٌ ومنقبةٌ لأهل البيتِ خاصةً وهذا أمر لا يُختلفُ فيه وعليه يستقرُّ تحديد المعنى المرادِ من الإرادة في قوله جلَّ وعلا: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ [الأحزاب: ٣٣] والذي لا يجوز أنْ يُفهمَ غيرُه أنَّها إرادةُ

تكوينٍ، وأنَّ المرادَ واقعٌ ليس له من دافعٍ، ولو أردنا حمْل الإرادةِ علىٰ معنىٰ الطلب كما زعمَ بعض النَّاصبة لبطل المعنىٰ المرادُ من الآية من ورودها ثناءً خاصًّا بأهل البيت، إذ الإرادة بمعنىٰ الأمرُ عامة للمسلم والكافر فحمل الآية علىٰ هذا إبطال لها ومصادمة لما لا خلافَ فيه وذلك باطلٌ لا يجوزُ والله أعلم».اهـ

ونقول: إنَّ ما ذكرَه هذا المحققُ هو الصَّوابُ الذي لا يتَّجِه خلافُه ومما يستوقفُ النَّظر والناظر هنا أنَّهم قد اتفَقُوا في أسبابِ النُّزول علىٰ مواضعَ كثيرة وردتّ بأسانيد فيها الصحيحُ والحسنُ ودون ذلك ومنها الأحاديُّ والموقوفُ والمحتملُ للرفعِ والوقفِ، كالذي جاء عن بعض الصحابة بلفظ: «نزلت في كذا» مع أنَّه يحتملُ أن يكونُ تفسيرًا منه كما نصُّوا علىٰ ذلك، وقد قبِلوا ذلك ولم يختلفوا فيه إلا قليلًا، ولكن نازعَ في سبب النزول في هذه الآية بعضهم مع ما رأيت من تعدد الأحاديث وتكاثر الشواهد بحيثُ لا تدعُ مجالًا للشكِّ، وهذا مما يدلُّك علىٰ أنَّ النِّزاع إنَّما جاء من بعضِ النَّواصبِ أو المقلِّدينَ لهم في ذلك القول.

ونحمد الله علىٰ أنَّ القائلين بأنَّها نزلت في أهل البيتِ هم الجمهور، ولعل النزاعَ في ذلك من آثار سياسة الملوك التي سعىٰ في تنفيذها كثيرٌ من علمائهم، فإنَّه لما اقتضتْ سياستُهم سفكَ دماءِ أهل البيت وُجدَ من العلماء من يضعُ لهم الحيل ويعتذِّر عنهم فيما فعلوه أو يحسنَ فعلَهم كما حسَّنوا منهم تسميمِ الحسَن السِّبط وسعد بن أبي وقاص، ونحو ذلك اغتيالُ محمد بن مسلمة، وساعدوهم في كتمِ فضائِلهم أو المنازعةِ فيها.

ويتحرَّر بطلانُ قولهم من وجوهٍ:

الأوَّل: أنَّه قد صحَّ الحديثُ بنزول آيةِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية في أهل البيت وأنَّهم هم المعنيُّون بها عمنْ أنزلت عليه ﷺ وقبول بيانِه ﷺ وتفسيرِه؛ واجبٌ لا مندوحةَ لمسلمٍ عنه، ولا قيمةَ لبيانٍ مع بيانه ولا لقول مع قولِه، وكلُّ ما خالفَ الثابتَ عنه مردودٌ على قائله مضروبٌ به وجه صاحبِه:

دعُــوا كــلَّ قــولٍ غـير قـول محمَّـد فعند طُلوعِ الشمسِ ينْطمسُ النَّجمُ

الثاني: أنَّه لو فرضَ تعارضُ النَّقل في ذلك لوجبَ النَّظرُ بينهما بوجوه الترجيح وهي في جانبِ قول الجمهور بلا شَكٍّ.

فالأول: أنَّ كثرةَ العددِ في جانب القائلين بأنَّها نزلتْ في أهل البيتِ ورواة الحديث في ذلك أكثرُ عددًا من رواة مخالفِه، ولم يردْ ما يخالفُه إلا من روايةِ عكرمة وهو المرؤُ يرغبُ عن روايته وقوله، ومن رواية سعيد بن جبير والسَّند إليه ضعيفٌ.

الثاني: أنَّ في أسانيد حديثِ التطهير من اجتمعَ قولُ المعتبَرين من المحدِّثين على عدالة رجالِه بخلافِ رواية عكرمةَ فإنَّه أولُ مختلفٍ فيه وهو خارجيٌّ داعيةٌ روى ما يؤِّيد بدعتَه، وروايةُ سعيدِ بنِ جُبير في سندِها خصيفٌ؛ مختلفٌ فيه، وابنُ حُميد وهذا من المرجِّحات التي يجب المصير إليها.

الثالثُ: أنَّه لو صحَّ ما رُوي عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما فإنَّ أمَّ سلمةَ وعائشةَ رضي الله عنهما كانتا في ذلك الوقت أكبرَ سنًّا منه وأولى بإتقانِ ذلك.

الرَّابعُ: أنَّ أمَّهاتِ المؤمنين مباشراتٌ لواقعةِ حديثِ التطهير وللآية والآيات قبلها وبعدها لأنَّ ذلك جاء في سياق تخييرهنَّ وأمرهنَّ ونهيهنَّ وهو أمر عظيمٌ يبعثُ احتفاءَهن واحتفالهن بتلك الآياتِ ويقتضي اطلاعَهنَّ على معانيها ومغازيها لأنَّها في شأنهنَّ الخاصِّ فهنَّ أولى الناس بالعلم بخاصِّها وعامِّها وتعيين المبهم منها وما عُنين به منها وما عُني به غيرُهن، فما روي عنهن مقدَّم على ما رواه الغيرُ لأنَّ رواية المباشر للأمر تُقَدَّم على روايةِ غيره وذلك من أسباب الترجيح.

يبيِّنه المرجحُ الخامسُ: وهو أنَّ حديثَ صاحبِ القصة أرجحُ من حديث غيره، وأمُّ سلمة وعائشة رضي الله عنهما كذلك كانتا، لنزول هذه الآية في سياق آيات خوطبْنَ بها.

السادس: أنَّها وعمر بن أبي سلمة أقربُ مكانًا من رسول الله ﷺ لأنَّهم معه في بيوتِ سكناه والقربُ المكاني من أسبابِ الترجيحِ فحديثُهم أولى بالاعتمادِ.

السابع: أنَّ حديثَ التطهيرِ له عدةُ مخارجَ وأكثرها يبين أنَّ الآية نزلتْ في أهل البيت مع أنَّ ما يخالف ذلك لم نقفْ له إلا على مخرَّجَينِ مطعونٍ فيهما وهذا من أسباب الترجيح.

الثامن: أنَّ هذا الحديثَ قد شاع عند أهل المدينة وذاع عند أهل الكوفة وهما وكْرا العلم وما كان كذلك كان قويًّا متينًا مقدَّمًا على غيره، يدلك على ذلك صياحُ عكرمة في سوق المدينة ليمحوَ المعروفَ المشهور بزعمه المنبوذ المنكر المتَّهم فيه.

التاسع: أنَّ في حديث التطهير حكايةَ قوله ﷺ مقارنًا لفعله وفي القول الآخر لو كان مرفوعًا حكاية قوله فقط، وما جاء فيه حكايةِ الأمرين أرجحُ.

العاشر: أنَّ حديثَ التطهير المبين أنَّها نزلت في أهل البيت موافقٌ لظاهر القرآن لما اقتضاه تذكير الضمائر والعدُول عن مجرىٰ السِّياق وما يقتضيه من تأنيث الضمائر كلِّها لو كانتْ الآية نزلتْ في الزَّوجات الظاهرات وموافقٌ للمعروف لغة وشرعًا من مدلول لفظ: «أهل البيت».

الحادي عشر: أنَّ في جانب حديث التطهير عمل الأمة في تنزيل لفظِ: «أهل البيت» علىٰ بيتِ نسبه ﷺ في أحاديث الزَّكاة وخُمس الخمُس وحديث الثَّقلَين وقسمة الفيء وغير ذلك، وبقيتْ مرجِّحات أخرىٰ لا نُطيل بها.

عود للسياق:

الثالث: أنَّ رواية عكرمةَ وابنِ جُبير عنِ ابن عبَّاسٍ علىٰ ضعفِ سنديْهما واحتمال أن يكون المراد بها التفسير والاستنباط لا النقل عنه ﷺ؛ معارضة بالحديث الصحيحِ عنه الذي رواه أحمدُ، والحاكمُ وصحَّحه، والنَّسائيُّ وغيرُهم فراجعْه في الرواية الحادية والعشرون الصحيفة ٢٧٣ من هذا الجزء ومن القواعد المسلَّمة أنَّ الحديث الصحيحَ يقضي علىٰ ما دونَه.

الرابع: أنَّ أمير المؤمنين الحسنَ السِّبط عليه السلام خطبَ بمقتضىٰ آيةِ التطهير بحضرةِ ابن عبَّاسٍ وجماعة بني هاشم وأكابر علماء الكوفةِ فكلُّهم سكتَ وأقرَّ، وذلك دليلُ اتِّفاقهم علىٰ أنها فيهم نزلت وذلك مما يكذب النقل المخالف لذلك عن ابن عبَّاسٍ ولاسيما وفي الكوفة إذ ذاك أركان السنة من أصحاب علي وابن مسعود رضي الله عنهما وكفىٰ بذلك حجة.

الخامس: قال ابن تيمية: «قولهم: نزلتْ في كذا يرادُ به تارةً سببُ النزول ويراد تارةً أنَّ ذلك داخلٌ في الآية وإنْ لم يكنْ السببُ كما تقول: عنىٰ بهذه الآية كذا، وقد تنازعَ العلماء في قول الصَّحابي: «نزلت هذه الآية في كذا»؛ هل يجرىٰ مجرىٰ المسنَد كما لو ذكر السبب الذي أنزلتْ لأجله؟ أو يجري التفسير منه الذي ليس بمسند؟ فالبخاريُّ يدخله في المسند وغيره لا يدخله فيه، وأكثر المسانيد علىٰ هذا الاصطلاح كـ « مسند أحمد»، بخلافِ ما إذا ذَكر سببًا نزلت عقبه فإنَّهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند»[1].اهـ

وبهذا تعلم أن رواية عكرمة عن ابن عبَّاسٍ وكذا رواية ابن جبير هما من القسم المختلف في كونه مسندًا لأنَّهما بصيغة «نزلتْ في كذا» هذا مع معارضة المسند لهما، فظهر أنهما من القسم المراد به التفسير.

وقد علمتَ مما سبق أنَّ الأزواجَ ملحقاتٌ بأهل البيت فيُحمل هذا التفسير علىٰ فرضِ صحَّته عن ابن عبَّاسٍ ﷺ علىٰ أنَّه أراد أنهنَّ غير خارجاتٍ عن ذلك بالمرة.

يوضحه الوجه السادس: وهو أنَّ المعتمدَ فيما إذا عبَّر أحدٌ الصَّحابة بقوله: «نزلت في كذا» وصرَّح الآخرُ بذكر سببٍ خلافِه هو الأخيرُ لتصريحه بذكر السببِ واحتمال القول الأوَّل أنه أراد بذلك أنَّها تتضمنُ ذلك الحكم فيكون من قبيل التفسير ومن جنسِ الاستدلال علىٰ الحكمِ بالآية لا منْ جنس النَّقل لما وقع، ذكر ذلك الزركشيُّ ونقله عنه السيوطيُّ وأقرَّه، وهو كما قالا وعليه

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ٣٣٩، ٣٤٠).

يدلُّ ما تقدم عن ابنِ تيمية. وقد علمت أنَّ أحاديث التطهير مصرحٌ فيها بسبب النزول دون ما يخالِفها فوجب اعتمادُها واطِّراحُ ما عداها.

السابع: أنَّها لو كانت نزلت في الزَّوجات الطاهرات لبقي الخطاب معهن كما في الآيات السابقة ولكن تذكير الضمائر دلَّ على صرفِ الخطاب عنهم ووضع الآية أثناء الآياتِ المخاطباتِ بهن يُشعر بالحكمة في الأوامر التي أمرن بها وهذا القدر كاف في المناسبة بين الآيات وهو مُسْقِط لقول من استدل على أنها نزلت فيهن بورودها في سياق الآيات المذكورة، ولا يتمُّ له هذا الاستدلال لما ذكرنا، ولأنه لو كان الأمر كما ذكر لجرى الخطاب على نمطٍ واحدٍ فأما وقد اختلفتِ الضمائر فإنَّه يدلُّ على صرف الخطاب عنهنَّ إلا أنه بسبب منه وقد سبق بيان ذلك فيما نقلناه آنفًا عن صاحبنا المحقِّق.

وقال الطحاويُّ في «مشكل الآثار» بعد أنَّ جزمَ بأنها في أهل البيت ما لفظه: «وحديثِ سعد وما ذكرناه معه من الأحاديث في الباب الأول معقول بها من أهل الآية المتلوَّة؟ لنا قد أحطْنا علمًا أنَّ رسول الله ﷺ لما دعا من أهله[1] عند نزولها لم يبقَ من أهلِها المرادِين فيها أحدٌ سواهم، وإذا كان ذلك كذلك استحال أن يدخل معهم فيما أريدَ به سواهم وفيما ذكرناه من ذلك بيان ما وصفنا.

فإنْ قال قائل: فإنَّ كتابَ الله يدلّ على أنَّ أزواجَ النبيِّ هنَّ المقصودات بتلك الآية لأنَّه قال قبلها في السورة التي هي فيها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن

---

(١) كذا ولعله: دعا من دعا من أهله.

﴿كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾ إلى قوله: ﴿ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٢٨-٣٣] فكان ذلك كلُّه يؤذنُ به لأنه على خطاب النساء ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية.

فكان جوابنا له: أنَّ الذي تلاه إلى آخر ما قبل قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ الآية خطابٌ لأزواجه ثم أعقبَ ذلك بخطابٍ لأهلِه بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ الآية، فجاء على خطابِ الرِّجال لأنَّه قال فيه: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ وهكذا خطابُ الرجال، وما قبله فجاء به بالنُّون وكذلك خطاب النساء، فعقلنا أن قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ﴾ الآية؛ خطاب لمن أراده من الرجال بذلك ليعلمَهم تشريفَه لهم ورفعةً لمقدارهم أن جعل نساءهم ممن قد وصفه لما وصفه به مما في الآيات المتلوَّة قبل الذي خاطبهم به تعالى»[1].اهـ

الثامن: أنَّ ما زعمه بعضهم من حمل لفظِ: «أهل البيتِ» على جماعةِ النِّساء في البيت هو عرف موَلَّدٌ مُحْدَثٌ لا يعرفه العربُ ولم تأتِ به اللغة ولا يحمل كلامُ الله على العرفِ الحادثِ فسقط بذلك وما قبله ما هذَىٰ به التلميذُ في «فصله» في هذا المعنىٰ الباطل، ولفظ: «أهل البيت» صار حقيقةً شرعيةً فيمن ذكرنا وعليه يحمَل ما وردَ من الأحاديثِ في هذا المعنىٰ لأنَّه المتبادرُ إلى فهم حملة الشرع كما يعلمُ من استقراءِ كلامِهم وذلك يدلُّ على أنَّه حقيقةٌ شرعيةٌ فيهم لأن السبق إلى الفهم دليل الحقيقة.

---

(١) «شرح مشكل الآثار» (٢/ ٢٤٥).

التاسع: قال السيوطي في «الإتقان» بعد أن ذكر أن صورة السبب قطعية الدُّخول في العامِّ ما نصُّه: «وقد تنزل الآياتُ على الأسبابِ الخاصَّة وتوضع مع ما يناسبها من الآي العامة رعايةً لنظم القرآنِ وحسنِ السِّياق فيكون ذلك الخاص قريبًا من صُورةِ السبب في كونِه قطعيَّ الدخول في العام كما اختار السبكيُّ أنه رتبةٌ متوسطةٌ دون السببِ وفوقَ التجرُّد»[1].اهـ

ومثَّل له بآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ﴾ [النساء: ٥٨] الآية، بعقب قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ﴾ [النساء: ٥١] الآية، مع أنَّ آيةَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ عامةٌ في كلِّ أمانة، وما قبلها خاصة بأمانة هي صفة النبيِّ ﷺ، فكانت المناسبة تقتضي دخول ما دلَّ عليه الخاصُّ في العامِّ والمناسبة ظاهرة بين الوعيد على كتم اليهود الأمانة الخاصة التي هي صفته ﷺ وبين الأمر بأداء كل أمانة.

وهذا نظير ما هنا وهو أنَّ أمرَ الزوجاتِ الطاهراتِ بما أمرن به في تلك الآيات إنَّما أريدَ به تنزيههن عمَّا لا يليقُ بمقامهنَّ الرفيع والبيت المقدَّس الذي هن بسبب منه دل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَـٰنِسَآءَ ٱلنَّبِىِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٢] فهذه هي حكمةٌ تلك الأوامرِ وهي مناسبةٌ لذكر ما يريده الله بأهل البيت الذي يدلين إليه بأكرمِ علاقةٍ من إذهاب الرِّجس عنه وتطهيره، يوضح ذلك أنَّ الأوامر التي أُمرن بها لم يكن سببها أمرًا خاصًّا بهن

(١) «الإتقان في علوم القرآن» (١/ ١١٣).

وإنما السبب اتصالهن بالبيت الطاهر المطهر فكان ذكر ما أراده الله بأهله مغنيًا عن ذكر الحكمة الخاصة لنفس الأوامر المذكورة فهو كالتعبير بحكمة الحكمة لأنَّها الأصل اكتفاءًا بها عن الحكمة وذلك أنَّ تطهيرَهنَّ الخاصَّ بهذه الأوامر داخل في معنىٰ التطهير العامِّ الذي أرادَه الله بأهل البيت فهذا قريبٌ مما ذكره السيوطيُّ إلا أنَّ بينَهما فرقًا في موضعين:

الأول: أنَّه هناك توعدٌ علىٰ كتم أمانة خاصَّة فناسب أن يأمر بأداء كلِّ أمانة فتلك الأمانة الخاصة داخلةٌ في ذلك الأمر العامِّ، أمَّا هنا فإنَّه طوىٰ ذكر الحكمة الخاصة واكتفىٰ بذكر أمر هو الأصل لما تفرَّع عنه وهي إرادتُه إذهابَ الرِّجس عن أهل البيت إلخ، والحكمةُ الخاصةُ المطويةُ داخلةٌ في ذلك الأصل أو الحكمة العامة.

الثاني: أنَّ دخول الأزواجِ الطاهرات هنا دخول تبعيٌّ يدلُّ علىٰ ذلك العدول عن ذكر حكمة تخصُّهن إلىٰ ذكر الأمر الخاصِّ بهم تنبيهًا علىٰ المعنىٰ الذي أوجب أمرهنَّ بما أمرن به، أعني تعلقهن ببيت أراد الله تطهيره.

وأيضًا فإنَّه لو ذكر حكمة الأمر الخاصة بهن فقال: «إنَّما يريدُ الله ليذهبَ الرجسَ عنكنَّ ويطهرَكنَّ» لكان في ذلك إيهامٌ قويٌّ أنَّ ذلك كان من أجلهِنَّ استقلالًا ففي العدول عن ذلك إلىٰ ذكر ما أراده الله بأهل البيت تنبيهٌ علىٰ المحلِّ الذي بلغنَ به إلىٰ ما بلغنَ إليه، مع الإشارة إلىٰ الحكمة التي أمرن من أجلها بما أمرن ولعلَّ ما تكرر منه ﷺ في حديث الكساءِ كما تصرِّح به الروايات إنَّما كان والله أعلمُ لدفع هذا الإيهامِ، أعني اختصاصَهنَّ بذلك واستقلالهنَّ به ولزيادة البيان خوف الاشتباهِ وإقامة لحجةِ الله علىٰ النَّواصب.

فصلٌ

وأما روايةُ ابنِ جُبير فقد أخرجها الواحديُّ في «أسباب النزول»[1] قال: أخبرنا أبو القاسم عبدالرحمن بن محمد السَّراج قال: أخبرنا محمد بن يعقوب قال: أخبرنا الحسن بن عليٍّ بن عفان قال: أخبرنا أبو يحيىٰ الحماني، عن صالح بن موسىٰ القرشيِّ، عن خُصَيف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبَّاسٍ قال: أنزلت هذه الآية في نساء النبيِّ ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ﴾ [الأحزاب: ٣٣] إلخ.

وفيه أمور:

الأول: ما تقدَّم أنه يحتمل أن يكون المراد به التفسير، ووجهه ما ذكرنا من التبعيَّة الحاصلة لهنَّ.

الثاني: أنَّ في هذا السَّند خُصَيفًا وهو حرَّانيٌّ من موالي بني أمية، ضعَّفه أحمد وقال: «ليس بحجةٍ ولا قويٍّ في الحديث» وقال أيضًا: «هو شديد الاضطراب في المسند»، وقال محمد بن إسحاق: «لا يحتجُّ بحديثه»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بالقويِّ»، ووثَّقه آخرون. فهو مختلفٌ فيه.

وفيه صالح بن موسىٰ؛ متَّهم بالنَّصبِ، قال في «الميزان»: «كوفيٌّ ضعيفٌ يروي عن عبدالعزيز بن رفيع، قال يحيىٰ: ليس بشئ ولا يُكتب حديثه. وقال البخاريُّ: منكرُ الحديث. وقال النَّسائيُّ: متروكُ الحديث.

وأما رواية عكرمة فقد أخرجَها ابنُ جرير والواحديُّ وهي مطعونٌ فيها بعكرمة وفي سندها ابن حميد عندهما.

---

(١) أخرجه الواحديُّ في «أسباب النزول» (رقم ٦٩٨).

فصل

وأما ما توهَّمه ذلك الزَّاعم أنَّ إدخال النبيِّ ﷺ لأهل الكساء تحت كسائه ودعاءه لهم بإذهابِ الرِّجس والتطهير يفيد أنَّه أحبَّ إلحاقهم بأهل تلك المنقبة وهنَّ الأزواج الطاهرات فهو من البوارد التي لا تأتي بها إلا قريحةُ أمثاله، وقد أجاد الردَّ المحققُ في الفصل الذي نقلناه عنه آنفًا، ومما يُلحق بذلك أن يقال: بل ذلك دليلٌ صريحٌ على أنَّ الآية فيهم نزلت وأنهم أهلها فإنَّ الدعاء دعاءُ استنجازٍ ورغبة وتضرع وإظهار حاجة لما وعد به فيهم.

ونظيره ابتهاله ﷺ وشدة مناشدته لربِّه يوم بدرٍ مع أنَّ ربه قد وعده إحدى الطائفتين قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ ﴾ [الأنفال: ٧] وقد أخبر ﷺ أصحابه بهذا الوعد قبل وصولهم إلى بدرٍ، ومع ذلك فلم يتركوا الاستغاثة، قال تعالى حاكيًا حالهم: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم ﴾ [الأنفال: ٩] إلخ.

فعُلِم أنَّ دعاءه ﷺ لأهل الكساء يفيدُ أنَّها فيهم نزلتْ ولاسيما وقد صرَّحت بقية الروايات عن أمِّ سلمة ﵂، وعن أبي سعيد الخدريِّ [﵁] مرفوعًا بنزولها فيهم.

ونظير ما تقدم قولُه تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ① لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ [الفتح: ١ - ٢] وقد أمره ربه بعد ذلك بالاستغفار في قوله: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾[النصر:١١]، إلى قوله: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ﴾ [النصر: ٣] فأمر بطلب الأمر المحقَّق وقوعُه وهو المغفرة فكان ﷺ يكثر من طلبها

مع ما قد نزل من القرآن قبل ذلك بسنين من تحقُّق المغفرة لما تقدم من ذنبه وما تأخر.

يؤيد ذلك أنَّ الفعلان المضارعان من قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] متخلّصَيْنِ للاستقبال لمكان الناصب والناصب يخلّصُ المضارعَ للاستقبال ففيها وعد صادقٌ بفعل ذلك بهم فجمع ﷺ أهل البيت المعنيين بها وعرضهم علىٰ ربه مستنجزًا موعوده وقد سبق ذكر هذا بأبسط مما هنا آنفًا(١) فراجعْه.

فظهر بما ذكرناه أنَّ الدعاء بمضمون الآية لأهل البيت وإن كانت نزلت فيهم هو مفتاحُ الشُّكر وباب الافتقار وإظهار الرغبة في النِّعمة الموعودة كما فعل ذلك ﷺ ذلك في نظائره من الأمور المحقَّق حصولها كما مثَّلنا.

ويؤيد ذلك رغبة أمِّ سلمة ﵂ في ذلك وتلهُّفها علىٰ فواته، ولو كانت الآية نزلت فيهنَّ وأهل الكساء إنَّما كان جمعهم لطلب إلحاقهم بهنَّ لما كان لطلبها الدخول معهم ولا لتلهُّفها علىٰ فواته معنىٰ لأنَّها إنما تطلبُ أمرًا حاصلًا لها من قبل وتتلهَّف علىٰ ما لم يفتْها.

فما زعمه ذلك الزاعمُ معَ برودته مردودٌ من عدَّة أوجُه.

فصل

وأمَّا ما ذكر السمهوديُّ وأقرَّه المحققُ من أنَّ الإرادة في آية التطهير إرادة كونية فإنَّه ميدان فيه للعلماء سبحٌ طويلٌ واستيفاء ذكر القائل والمقول، وما في

---

(١) راجع آخر الصحيفة ٢٨٢ وما بعدها من هذا الجزء.

المسألة من نقول يكثر ويطول، ولا محل للإطالة، ولكنا نذكر شيئًا من ذلك يحيطُ معه المطالع بحقيقةِ أقوالهم.

فنقول: أنَّ الأشعريةَ قاطبةً وأتباعَ الأشعريِّ، وهم معظمُ أهل المذاهب الأربعة والصوفية أجمع، يثبتونَ لله تعالىٰ إرادةً واحدةً كونيةً يجب وقوع ما تعلقت به وعلىٰ هذا المذهب مشىٰ السمهوديُّ فيما قاله، وقد قال بمثْل قوله كثيرون غيره.

[منظومة سماها «رد الوعوعة» للعلامة الحفظي]

وللعلامة الشيخ أحمد بن محمَّد الحفظي منظومة سماها «رد الوعوعة» استوفىٰ فيها هذا المعنىٰ وأجاب عما يلزمه فقال:

قد صَحَّ قطعًا عند أهل السُّنَّه	بأنَّ مولانا عظيم المِنَّه
صِفاتُه كذاتِه في القِدَم	وفي الدَّوام وانتفاءِ العَدَم
وإنَّ مِنها صفةُ الإرادَه	وَهيَ لتخصيصِ الَّذي أرادَه
وأنَّه قد علَّق التَّطهيرا	بها لآل المصْطفىٰ تَعْزيرا
فلا يجوز أبدًا تحويلُهُ	ولا انتقالُ ذاك أو تبديلُهُ
لأنَّه يستلزمُ الحدُوثا	للذَّاتِ والصِّفاتِ والنُّكوثَا
وكلُّ هذا مستحيلٌ قطعًا	نقلًا وعقْلًا مفردًا وجمعًا
إذا عرفتَ هذه المقدَّمه	فإنَّ كلَّ مسلمٍ ومسلمه
فرضٌ عليهم لازمٌ أن يشهدُوا	بما سَمِعتَ وله يعتقِدُوا
ولا يجوزُ الخُلْفُ والتبديلُ	بذلك الحكمِ ولا التَّحويلُ

وربُّنا يَشهدُ في الآزال
بأنَّه مطهِّر للآل

مع أنَّهم لم يَسْلَمُوا من ذَنبِ
فليس معْصُومًا سوىٰ من نُبِّي

وعِلْمُه بكلِّ هذا قد سبقْ
ثمَّ تَراهُ شاهدًا بما اتَّفقْ

لو لم يكنْ سبحانه تجاوَزا
عنهم ولم يُقَسِّم الجوائزا

بتوبةٍ قبل المماتِ مثْمِره
تبديلَ كلِّ سيء أو مغفره

لم يشهدَنْ لهم بما نزلْ
في سورةِ الأحزابِ في ماضي الأزَلْ

والأخذُ بالعصيان للشَّريفِ
مصادمٌ شهادةَ اللطيفِ

وذاك نصٌّ في الذي قد أفهما
أقوىٰ دليل الذي قد ألهما

ونقلُه يريدُ أنْ يخفِّفا
يريد أنْ يتوبَ عمَّن قد هفَا

لكُم يريدُ اليُسرَ قد أطالا
بعضُهم وأكثرَ المقالا

وقال لا تفيدُ للتلازمِ
بينَ الوقوعِ ومرادِ العالِمِ

وآيةُ التطهيرِ منْ هذا النَّمطْ
وكلُّ ما قالوه سَهوٌ وغلَطْ

وغفلوا عن أربعٍ من النُّكت
تفيد للحصر علىٰ قطعٍ وَبَتّ

«فإنَّما» الأولُ ثمَّ الثاني
«تأكيدُه» باللامِ للمباني

«مؤكَّدا» بالمطلقِ المفعول
«منكَّرا» في الحكمِ والنُّزول

وجعلُه في سببِ الإنزال
لآيةِ التَّطهيرِ في السُّؤال

اسمَ إشارةٍ لما قد أُسْندا
إليه في دعائِه وما اعْتَدا

وعند أربابِ البيانِ نكتُ
غير الذي تسمَعُه قد أثبتُوا

إنْ قلتَ أنَّ الآيةَ المعظَّمه
قد أُنزلتْ في خمسةٍ مكرَّمه

فـــما الـــدليل في دخـــول عترتـــه تحت الكسا حكـما وتحت دعوتـه

فعنـــــدنا دلائـــــلُ تـــــواترتْ دلَّـت علىٰ القطـعِ وقـد تظـافَرتْ

منهـا خصـوصُ السـببِ المهِـمِّ لم يمتنـعْ منـه عمـومُ الحكـمِ

وقـــال ألحقْنـــا بهـــمْ سُـــبحانَه ذريَّـــــةً فــــردِّدَنْ قُرآنَـــــه

لم يُخلقـــوا إذذاكَ والبطـــونُ في عـــالمِ الظُّهـــورِ قـــديكونُ

وأهـــلُ بيـــتِ المصـــطفىٰ ذرِّيَّتُـــه حقيقـــة وهـــم بنُـــوه عترتُـــه

مقـــارنين للكتـــابِ أبـــدًا إلىٰ وُرودِ الحـــوضِ فـــيما ورَدا

وواحـــدٌ مـــن ثقَلـــينِ قـــد تـــركْ مـــنْ بعـــده فينـــا تنـــوّر الحلـــكْ

وأمـــر الأمـــة بالتمسُّـــكِ بهـــم فيـــالله مـــن مُسْتَمسَـــكِ

فهـــذه دلائـــلُ الـــدُّخول في آيـــةِ التَّطهـــيرِ والشُّـــمول

وأنَّهـــم قـــد أُلحقُـــوا بنفسِـــه وكـــلُّ فـــرعٍ لاحـــقٌ بغرسِـــه

طَهَّـــرَهُمُ ربَّهـــمُ وأذْهبَـــا لكـــلِّ رجـــسٍ عـــنهُمُ وطيِّبَـــا

فكـــل فـــردٍ مـــنهم مطهَّـــر مـــن ذلـــك اليـــومِ إلىٰ أنْ يحشَـــروا

وصـــيغةُ الفعـــلِ لهـــا التَّجديـــدُ عـــلىٰ الـــدَّوامِ ولهـــا التَّرديـــدُ

ثم أفاض في ردِّ ما يرد علىٰ هذا القول وما يؤيدُه، وذِكْره يطول.

ومجمله: أنَّ أهل بيته ﷺ مكلَّفون بالشرائع الإسلامية مقيدُون بالأمر والنهي غير مطلقين وما جرىٰ منهم من الذُّنوب فمغفرتُه متحققةٌ لتعلُّق الإرادة الأزلية بإذهاب الرِّجس عنهم وطهارتهم عنه متوقعة الحصول غير متخلِّفة لأن الحكم علىٰ الشخص إنَّما ينبني علىٰ ما يستقر عليه حاله آخر

عمره، وما يؤول إليه في صيورِ أمره، فذنبهم ممحوٌّ لا محالة إمَّا بتوبة أو محضِ مغفرة، وأما الردَّة والشرك فهو مستحيل في حقِّهم فلم يبقَ إلا الذُّنوب، وهي تنقسم إلى قسمين صغيرة وكبيرة.

أما الصغيرة فلها أسباب كثيرةٌ تمحوها؛ من المكفِّرات للصغائر كالجماعات والجمعات والصلوات والحسنات يذهبن السيئات فيوفقهم الله لما يكفر صغائرهم.

وأما الكبيرةُ فهي تحت قضاء المشيئة الإلهية وهذا يظهر في حقِّ عامة الناس يوم القيامة، أمَّا في حق أهل البيت فقد ظهر حكم المشيئة من اليوم فكبائرهم مغفورة لا محالة ومع ذلك فمن أتى منهم حدًّا حددْناه، أو جاء بما يقتضي العقوبة عاقبناه، واستدلَّ على ذلك بقوله ﷺ في عثمان رضي الله عنه لما جهَّز جيش العسرة: «**ما ضرَّ عثمانَ ما عَمِل بَعْدَها**»[1]، وبقولِه ﷺ في أهل بدر: «**لعلَّ الله اطَّلعَ على أهْلِ بدرٍ فقال اعمَلُوا ما شِئتُم فقد غَفَرتُ لكُم**»[2]. وما أشبه ذلك.

قال ولم يَرُدَّ أحدٌ مضمونَ هذين الحديثين وما شابهها أو يؤوِّلها أو يقيدها، فكذلك القول فيما دلت عليه آية التطهير، وأما ما كان من مظالمِ العباد فيعوِّض الله عنها أهلَها.

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في « جامعه» (رقم ٣٧٠١) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه».

(٢) أخرجه البخاريُّ في الجهاد والسير (رقم ٣٠٠٧)، ومسلمٌ في فضائل الصحابة (رقم ٢٤٩٤).

[زيادات على «رد الوعوعة»، ورأي المصنف فيها]

هذا مجملُ كلامِه زدتُ فيه بيانًا، ثم قال:

وأعلـمْ بـأنَّ الاقتصـاصَ يجْـرِي	بــينَ العبــادِ عبــدِهم والحــرِّ
في حضــرةٍ فيهـا النبـيُّ والـوصِيْ	وفاطمَ الزَّهراءِ وهْـيَ وَهْـيَ هِـيْ
والحسـنِ السِّـبطِ مـع الحسـينِ	يســعَون في إصــلاحِ ذاتِ البَـينِ
والنـاسُ مـنهمُ تسـتَحي وتطمَـعُ	في جـاهِهِم لعلَّهــم أنْ يشــفَعُوا
لـو طلبُـوا الإسـقاطَ للظُّلامَـةْ	عــنْ فــاطميٍّ قيــلَ: والكرامَـةْ
أو حمَلُوهَـا عــنهمُ فالعاقِلَــةْ	تحمِـلُ مَـنْ أخْطَـا وليْسـتْ قاتلـةْ
والمصطفىٰ يـومَ القصـاصِ هكـذا	معــاونٌ وحامــلٌ هَــذا وذا
وهــذه الأحــوالُ يــوم الآخِـرةْ	ســوفَ تبـينُ والعيـونُ ظـاهرةْ

فكلام الحفظيِّ هذا هو كلام من التزم مذهبَ الأشاعرة وأخذ بالحديث الصحيح في نزولها في أهل الكساءِ وأجرىٰ النَّصَّ مجرىٰ العمومِ كسائر النصوص الواردة في الآل وأهل البيتِ ﷺ وأتىٰ بما يؤيدُه من النظائر وأجاب عما يلزمه منَ اللوازم.

والذي أميل إليه أنْ لا يؤخذَ بسائر إطلاقاته ففيها غلوٌّ وإجحافٌ بظاهر الشرع وإن كان قد قال جماعة من الصوفية بأكثر ممَّا قاله، ولكنَّ الحقَّ بين الغالي والتالي.

ولا ينبغي أن يحملَ ما ورد في مناصب أهل البيت الأعلىٰ ما يزيدهم استمساكًا بالتقوىٰ وطلبًا للعلم وأخذًا بالعمل وكلِّ ما يكونون به خيرَ قدوة للناس وأن يكونوا أخوفَ الناس من ربِّهم وأبعدهم عن مواقع غضبه وسُخطه

وهكذا كان أسلافهم.

وإنَّما ذكرت ما ذكرت من كلام الحفظيِّ وما سبق نقله من كلام السمهوديِّ ونحوه ما لم أطِلْ به عن غيرهما كزروق والشعرانيِّ لئلا يفوت مُطَالع كتابي شيءٌ من أقوال العلماء في معنى الآية.

وبالجملة: فيكفيك في معرفة حقيقة هذا القول ما في الآيات السابقة لآية التطهير من الوعيد الشديد للزوجات الطاهرات فيما لو وقعت منهن المخالفة فإنه قال: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٠ - ٣١].

والقول في هذا هو ما صدَع به سيدنا الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام إذ قال: «أما والله إنِّي لأخاف أنْ يضاعفَ الله للعاصي منَّا العذاب ضعفَيْن وإنِّي لأرجو أنْ يؤتيَ المحسنَ منَّا أجرَه مرَّتين».اهـ

ولعله أخذ ذلك من هذه الآيات فإنَّ المعنى الذي حصلت به المضاعفة في الحسنات والسيئات في حقِّ الأزواج الطَّاهرات وهي علاقتهن به ﷺ موجودة في أهل البيت.

وإن كان قد يصحُّ الاعتذار عن هؤلاء الأعلام بأنَّ الحاملَ لهم على هذا القول التزامُ مذهبِ الأشعريِّ في مسائل الصفات مع شدةِ المحبَّة لأهل البيت عليهم السلام وأنَّهم ليسوا أشدَّ غلوًّا من علماء النَّواصب وعامَّتهم إذ كانوا يعتقدون في مردة بني أمية وفجرتهم من انتزى منْهم على الأمَّة أن الله تجاوزَ عنهم السيئات وقبل منهم الحسنات وأن طاعتهم تنسخ طاعة الله حتى قال الوليد: «لأشفعنَّ للحجَّاج بن

يوسف وقرّة بن شريك»، هذا مع أنّهم شِرار الأمّة وأهل باطلها بنصّ الحديثِ.

أخرج الترمذيُّ: عن حذيفةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**والّذي نفسِي بيدِه لا تقومُ السّاعةُ حتّى تقتُلوا إمامَكم وتجتَلِدُوا بأسيافِكم ويَرِثُ دنياكُم شِرارُكُم**»[1]. والمرادُ بالإمامِ المقتول عثمانُ رضي الله عنه وقد ورث الدُّنيا شرار الأمة وهم النَّواصبُ وملوكُهم.

ونحو هذا الحديث ما أخرجه التِّرمذيُّ: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا مشَتْ أمتي المطَيطَاء وخدَمَتْهُم أبناءُ الملوكِ أبناء فارسَ والرُّومِ سلَّطَ اللهُ شرارَها على أخيارِها**»[2]. هذا قد وقع منذ زمانٍ حين تسلَّط بنو أمية وأشياعُهم وبهذا فسره في «اللمعات».

والمقصود هنا أن يأخذَ المرؤُ لنفسه بما استطاع من العمل الصالح ولا يتكل على الأمانيِّ فإنها بضاعةُ النَّوكى، وما خصَّ الله به أهل البيت فهو محلُّ الرجاء لا محلُّ الغرور وهم أولى الناس بالاستكثار من الأعمال الصالحة، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

فصل

وأمّا المعتزلةُ فإنّهم لم يعترفُوا إلا بإرادة شرعيَّة بمعنى الأمر وعليها حملوا كلَّ ما ورد في الكتاب والسُّنة وتعسَّفُوا في تأويل أكثرِها وشرحِ معنى هذه الإرادة فيما يأتي.

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٢١٧٠) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ إنَّما نعرفه من حديث عمرو بن أبي عمرو».

(٢) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٢٢٦١) وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ وقد رواه أبو معاويةَ، عن يحيى بن سعيد الأنصاريِّ».

فصل

[مناقشة ابن تيمية وابن القيم في معنى الإرادة التي في آية التطهير]

وأمَّا ابنُ تيمية وتبعه ابنُ القيم فقد أثبتا لله تعالى إرادة أمريَّةً شرعيَّةً وإرادةً خلقيَّةً كونيةً، فأما الإرادة الشرعية فالمراد بها محبةُ الله لذلك المراد ورضاه به فيه تتعلق به تعلق محبة له لا تعلق إيجاد لذاته، وإن شئتَ قلت: إرادة الأمر أن يريد من المأمور فعلَ ما أمر به ومثَّل لها بقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٦ - ٢٨].

وهذه الإرادةُ عنده لا تستلزمُ وقوعَ المرادِ بل قد يكون إن تعلَّقت به إرادة التكوين، وقد لا يكون إذا لم تتعلَّق به.

وأمَّا الإرادة الكونيةُ وتسمَّى إرادة الخلقِ أيضًا فهي ما تستلزمُ وقوعَ المراد ولا يجوز تخلُّفه معها، وإن شئت قلت: إرادة الخلقِ، أن يريدَ هو سبحانه خلق ما يحدثه من أفعال العباد وغيرها ومثَّل لها بقوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ

فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَن ذَا ٱلَّذِى يَعْصِمُكُم مِّنَ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوٓءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ [الأحزاب: ١٧].

فيقول ابنُ تيمية في الآياتِ الأولى ونظائرِها: «إنَّ إرادةَ الله متضمنةٌ لمحبَّة الله لذلك المرادِ ورضاهُ به وأنَّه شرَعَه للمؤمنين وأمرَهم به وليس في ذلك أنَّه خلقَ هذا المراد ولا أنَّه يكونُ لا محالة»[1].اهـ

قال: «والله قد أخبر أنَّه يريدُ أن يتوبَ على المؤمنين وأنْ يطهرَهم وفيهم من لم يتبْ وفيهم من تابَ وفيهم من تطهَّر وفيهم من لم يتطهَّر».اهـ

وبالجملة فهو كما قال صاحب «إيثار الحق»: «كثير التعويل على الفرق بين الإرادة الشرعيةِ وبين الإرادةِ الكونيَّة وكلامُه في هذا طويلٌ وليس هذا مما تعلم صحتُه ولا بطلانُه بالنُّصوص الشرعية ولا بالبدايهِ العقليَّة»[2].اهـ

وابنُ تيمية لم يذكرْ ما يعرف به الفرق بين ما جاء في النُّصوص من هذه وهذه ولعله يجعل عدمَ وقوع المراد مما يدلُّ على أنَّ الإرادة شرعيةٌ ولكن كلامه لا يطَّرد ولا يتعيَّن وبيانه بأمور:

الأول: قولُه تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٦] فإرادةُ الله تعلَّقت في هذه

(١) «المنهاج» لابن تيمية (٧/ ٧١).

(٢) «إيثار الحق على الخلق» (ص٢٤٩).

الآية بأمور ثلاثة: عدمِ إرادة جعل الحرَج عليهم، وإرادةِ تطهيرهم، وإتمامِ نعمته عليهم.

فأمَّا عدم جعل الحرَج فهو متحقِّق الوقوعِ ومن ذا الذي يشكّ فيه بعد قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وأما إتمام نعمته علىٰ المؤمنين فكذلك، وكيف لا؟ والله سبحانه يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وأمَّا التطهير؛ فقال ابن تيمية: «فيهم من تطهَّر وفيهم من لم يتطهَّر».

فنقول له: علىٰ ماذا تحملُ التطهير في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]؟ أعلىٰ تطهير عامٍّ من جميع النقائصِ والآثامِ الحسيَّة والمعنويَّة، أو من الحسيَّة، أو من المعنويَّة؟

فإنْ حملتَه علىٰ الأول وجعلتَه عامًّا فليس بيدك نصٌّ علىٰ هذا العموم ولا ما يقاربه لا من سياق الآية ولا من نصِّها، وإن حملتَه علىٰ الثالث فكذلك، وإن حملتَه علىٰ الثاني والمراد به التطهير من أرجاسِ المحرمات التي قص الله تحريمها في تلك السورة بقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ﴾ [المائدة: ٣] الآيات، إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ [المائدة: ٥]، ومن الأحداث والجنابات بقوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] الآية، فالتطهيرُ به واقعٌ، والذين خُوطبوا بهذه الآيات متطهِّرون بهذا المعنىٰ، ولم ينقُل لنا عن أحدٍ منهم أنَّه أكَلَ الجيفَ أو الخنزيرَ أو ترك

الوضوءَ أو الغسل من الجنابة، وكلُّ مؤمنٍ ملتزمٍ أحكامَ الإسلام فهو مطهَّر بهذا المعنىٰ، وعموم الأمر لا يمنع تخصيص الإرادة.

فقول ابنِ تيمية «ومنهم من لم يتطهَّر» إن عَنىٰ بها أنَّ منهم من لم يتطهَّر من هذه المحرَّمَات والأحداث بل أصرَّ علىٰ أكلِها وعلىٰ تركِ الطهارة فعليه أن يثبت وقوعَه من المخاطبين بها وأن يثبتَ أنَّ من كان كذلك من المرادِين بكافِ الخطاب لا من جهة عمومِ الخطاب فإنَّ العمومَ لا يصحُّ الاستدلال به في مثل هذا لأنَّا ندَّعي التخصيص بالوقوع وعدمه مع القول بأنَّ الإرادة هنا كونيَّة كما استدل به هو علىٰ أنَّ الإرادة شرعيةٌ، وإن عَنىٰ بالتطهير شيئًا من القسْمين الآخرين فلا يتعين لما ذكر وإنما هو تجويزٌ محضٌ.

الثاني: أنَّه يلزم لما ذكرناه أن يكونَ لفظُ ﴿يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ قد استُعمل في معنيين من وجهيْن مختلفينِ لأنَّا قد بيَّنا أنَّ عدمَ جعلِ الحرج وإتمام النعمة واقعان بنصِّ القرآن فيتعين أنْ تكونَ الإرادةُ فيهما إرادةً كونيةً خلقيةً وأما بالنسبة للتَّطهير فتكونُ علىٰ زعْمِ ابنِ تيميَّة شرعيةً أمريةً فيكون قوله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ الآية قد دلَّ علىٰ معنيينِ هو حقيقةٌ في أحدهما مجازٌ في الآخر، وذلك ممتنعٌ لما بينهما من المناقضة لأنَّه بالمعنىٰ الأوَّل متحققُ الوقوعِ لا بالمعنىٰ الثاني وما كان كذلك امتنَع استعمالُه في معنييْه اتِّفاقًا.

الثالث: أنَّ ما أشرْنا إليه هو قولُ أبي الحسن الأشعريِّ في نحوِ ما ذكرناه فإنَّه قال في «الإبانة»: «مسألة: وإنْ سألوا عن قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا

﴿خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فالجوابُ عن ذلك: أنَّ الله عزَّ وجلَّ عنىٰ المؤمنين دون الكافرين لأنَّه أخبر أنَّه ذرأَ لجهنمَ كثيرًا من خلقه فالذين خلقهم لجهنَّم وأحصاهم وعدَّهم وكتبهم بأسمائهم وأسماء آبائهم غير الذين خلقه لعبادته»[1].اهـ

فانظر كيف جعل المعنىٰ في الآية خاصًا بالمؤمنين، فكذلك يقال في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ إنَّما عنىٰ بذلك المطهَّرين خاصةً دون غيرهم ومع ما ذكرناه فلا يصحُّ استدلال ابنِ تيمية بالآية علىٰ أنَّ الإرادةَ فيها إرادةٌ شرعيةٌ لأنَّ مثل هذا لا يقبلُ فيه إلا الدليلُ القاطعُ دونَ الأمورِ المحتمَلة.

فصل

وكذلك القول في قوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] الآيات، فإنَّ ما ادَّعاه ابنُ تيمية من أن الإرادةَ فيها إرادةٌ شرعيةٌ لا يطَّرد ولا يتعين، وتوضيحُه بالوجوه السابقة لأنَّ قوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ لا يصحُّ القول بعدمِ وقوعه فإنَّ الله قد بيَّن فأبلغَ في البيان وهدىٰ فابلغَ في الهداية وقوله: ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦] فلا يصحُّ أن يُدَّعىٰ فيه عدم الوقوع إلا بعد تحقق معنىٰ التوبة المرادة ومتعلقها وتحققُ مَن هم المرادُون بهذا الخطاب وظاهرُ السِّياق يدلُّ علىٰ أنَّ المرادَ بها التوبةُ من

---

(١) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص١٩١).

الأمور التي حرِّمت عليهم بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢] ولا شكَّ أنَّ المؤمنين قد تاب الله عليهم بهذا المعنى وهذا هو المتبادرُ فلا يصحُّ قول ابنِ تيمية: «وفيهم من تاب وفيهم من لم يتبْ» مع هذا.

وأما المخاطَبون في الآية فإنَّ كانوا هم المهاجرون والأنصار فقد قال الله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧]، وقال تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٦]، فلم يبقَ إلا الذين مردُوا على النِّفاق من أهل المدينةِ وممَّن حولهم من الأعرابِ فلا بِدْعَ أن لا يكونُوا مقصودِين بالخطاب لمكانِ النِّفاق فيهم.

هذا إذا حملْناه على أنَّ المرادَ بالتوبة التوبةُ العامةُ وقد قلنا إنَّ ظاهرَ السِّياق يدلُّ على أنَّها توبةٌ خاصَّة من استحلال نكاحِ النِّساء اللاتي حرِّمنَ عليهم.

وبالجملة: فدعوى عدمِ وقوع متعلّقِ الإرادة في الآيات التي مثَّل بها ابن تيمية دعوى لا برهانَ لها، وكلامُ الأشعريِّ وأصحابِه فيها وجيهٌ، فتأمَّل.

فصل

واعلمْ أنَّ بين علماءِ العربية خلافًا في اللام التي تلي فعل الإرادة وفعل الأمرِ مثل قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]، ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ﴿وَأُمِرْنَا

﴿لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٧١]، ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ [الشورى: ١٥].

قال ابنُ هشام في «المغني»: واختُلف في اللام من نحو: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾، ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وقول الشاعر:

أريـدُ لأنسَى ذكرَهـا فكأنَّما تَمَثَّلُ لي لَيلى بكُلِّ سَبيلِ

فقيل: زائدةٌ، وقيل: للتعليل، ثم اختُلف هؤلاءِ فقيل: المفعولُ محذوفٌ، أي: يريد الله التبيين لكم ويهديكم، أي ليجمعَ لكم الأمرينِ، وأمرَنا بما أمرَنا به لنسلمَ لربِّ العالمين، وأريد السُّلو لأنسى، وقال الخليل وسيبويه ومن تابعهما: «الفعل في ذلك كلِّه مقدرٌ بمصدر مرفوع بالابتداء واللام وما بعدها خبرٌ، أي إرادة للتبيين وأمرُنا للإسلام وعلى هذا فلا مفعول للفعل»[1].اهـ

وممن يقول بزيادتها الرضيُّ في «شرح الكافية» والمراد بالزيادة: الزيادة من جهة العمل في الإعرابِ لا من جهةِ المعنى فإنَّها مؤكدةٌ له.

وقال الزمخشريُّ في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾: «أصله: يريدُ الله أنْ يبيِّن لكم، فزيدتْ اللام مؤكدةً لإرادة التَّبيين، كما زيدتْ في: «لا أبا لك» لتأكيد إضافةِ الأب»[2].اهـ

وقد سمَّاها بعضهم: «لام الإرادة» بعد غير فعلِها، كقول ابنِ فارس «ومنها -أي اللام- أن تكونَ إرادة، نحو: قمت لأضربَ زيدًا، بمعنى قمتُ أريد ضربَه».اهـ فأراد أنَّها تعليليةٌ.

---

(١) «مغني اللبيب» (ص٢٨٥).

(٢) «الكشاف» (١/ ٥٠١).

وقال بعضُهم: «أنَّ اللامَ في أمرتُ واردة خاصة بمعنىٰ أنَّ لا علىٰ بابِها من التَّعليل والغرضُ من دخولها إفادةُ الاستقبال علىٰ وجهٍ أوثقَ وأبلغَ إذ لا يتعلق هذان المعنيان أعني الفعل والإرادة إلا بمستقبل».اهـ

وادعىٰ بعضُهم أنَّها لام العاقبةِ مثلُها في قوله تعالىٰ: ﴿فَٱلۡتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرۡعَوۡنَ لِيَكُونَ لَهُمۡ عَدُوّٗا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] وتوجيه هذا الاختلاف يطول وليس من غرضنا.

فصل

فإن قلتَ: فما الوجهُ الوجيهُ في آية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية؟

قلنا: الوجهُ فيها أنْ يقالَ: أنَّ الإرادةَ فيها كونيَّة ويكونُ التَّطهير فيها من حيثُ مجموعهم، فالمطهَّرون منهم بالنِّسبة إلىٰ مجموعِهم أكثرُ وأطيبُ من غيرِهم بالنِّسبة إلىٰ مجموعِه، كما أنَّ المطهَّرين من هذه الأمة أكثرُ وأطيبُ بالنِّسبة إلىٰ المجموع من غيرها من الأمَمِ.

وقد أشرْنا إلىٰ ما يقاربُ هذا المعنىٰ فيما سبقَ في مواضعَ متعددةٍ، وما ذكرناه هو الذي يؤيدُه صريحُ حديثِ الثَّقلين في الأمر بالاستِمْساك بأهلِ البيت فإنَّ المرادَ به الاستمساكُ بهم من حيثُ مجموعِهم وإن كان لا يخرجُ الشَّاذُّ منهم عن الأحكام التي شرعتْ لهم وفيهم كتَحريم الزَّكاةِ والحقِّ في خمس الخمُس ودخوله في الصَّلاة عليهم، فراجعْ ما تقدَّم في هذا المعنىٰ وانقلْه إلىٰ هنا تُصِب إنْ شاء الله تعالىٰ.

اعلمْ أنَّه مما يتِّصلُ بآيةِ التَّطهيرِ وحديثِها ويثبتُ مقتضاها ويؤيد معناها وينزل منها بمنزل المعلول من العلَّة والتفصيل من الجملة: ما ثبت من تحريم الزَّكاة عليه وعلى آله ﷺ تنزيهًا لمقامِهم وتقديسًا لذواتِهم لأنَّها أوساخُ الناس وغُسالة الأيدي ومظِنَّة المنَّةِ من معطيها وكون يدِه العُليا، ولا يليق أن يترفع عليهم أحدٌ أو تعلوَ أيديهم يدٌ، فإنَّ ذلك مباينٌ لما يجب من إجلالهم واحترامِهم، وما يقتضيه علوُّ مقامِهم.

قال ابن تيمية في «الاقتضاء»: «واعلمْ أنَّ الأحاديثَ في فضل قريشٍ ثمَّ في فضل بني هاشمٍ فيها كثرةٌ وليس هذا موضعَها وهي تدلُّ أيضًا على ذلك -أي فضل العرب- إذ نسبة قريش إلى العرب كنسبةِ العربِ إلى النَّاس، وهكذا جاءت الشريعةُ كما سنُومئ إلى بعضِه فإنَّ الله تعالى خصَّ العربَ ولسانَهم بأحكامٍ تميزُوا بها ثم خصَّ قريشًا على سائر العربِ بما جعل فيهم من خلافة النبوَّة وغير ذلك من الخصائص ثمَّ خصَّ بني هاشمٍ بتحريمِ الصَّدقة واستحقاقِ قسطِ من الفَيء إلى غيرِ ذلك من الخَصائصِ فأعطى الله سبحانه كلَّ درجة من الفضل بحسبها والله عليمٌ حكيمٌ ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحج:٧٥]، و﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤] وقد قال الناس في قوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكۡرٞ لَّكَ وَلِقَوۡمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤][1] وفي قوله:

---

(١) راجع الجزءَ الأوَّل من كتابنا من ص٣٢٣ إلى ص٣٣١.

﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] أشياء ليس هذا موضعها».اهـ، وقد ذكر نحو هذا في مواضع متعددةٍ وفي بعضِه خبطٌ ليس هذا موضع بيانه.

وقال: «وقد ثبت في الصَّحيح أنَّه [ﷺ] قال: «**الصَّدقةُ لا تَحِلّ لمحمَّدٍ ولا لآلِ محمَّدٍ**»، وثبت في الصحيح أنَّ الفضلَ بن العباسِ وعبدالمطلب بن ربيعة ابن الحارث بن عبدالمطلب طلبا منه عليه الصَّلاة والسلامُ أن يولِّيهما علىٰ الصَّدقةِ فقال: «**إنَّ الصَّدقةَ لا تحلّ لمحمَّدٍ ولا لآلِ محمَّدٍ وإنَّما هيَ أوسَاخُ النَّاسِ**».اهـ

فقد قال بثبوتِ الحديث الذي علَّل فيه تحريمَ الزَّكاةِ عليه ﷺ بأنَّها أوساخُ النَّاس، هذا وهو من أشدِّ النَّاس تعصُّبًا علىٰ أهل البيتِ ومن أعظمِهم جهدًا في الغضِّ من قدر مناقبِهم وفضائِلهم، ولكن قد نقل (التلميذ)، عن شيخه (السوداني) فصلًا من كتابه الذي سماه: «توجيه الإخوان» كله خبطٌ وخلطٌ وغمزٌ ولمزٌ لرسول الله ﷺ وآله لا يكون كلام ابن تيمية فيهم بالنِّسبة إليه شيئًا مذكورا.

قال: «وأما تحريمُ الزكاة علىٰ بعض الناس فهو لمصالحٍ تعودُ علىٰ الجامعة الإسلامية لا لفضل من حرِّمت عليهم علىٰ من أحلَّت لهم بل حصرَها الله تعالىٰ فيمن حُصِرَت فيهم لاستحقاقِهم المساعدةَ بها وحرَّمها علىٰ من حُرِّمت عليهم لحكمٍ ومصالحَ تعود أيضًا علىٰ الإسلامِ والمسْلمين».اهـ

وجوابه: أنَّه إنْ عنىٰ بقول: «وأمَّا تحريمُ الزَّكاة علىٰ بعض الناس إلخ».اهـ ما يشمل الآل فقد علمتَ جوابَه مما نقلناه عن ابنِ تيمية آنفًا وأنَّها حرمت علىٰ

الآل لفضلهم وأنَّ الله خصَّ كلَّ درجة من الفضل بحسبها والله عليمٌ حكيمٌ خصَّ العربَ بأحكامٍ وقريشًا بأحكامِ غيرِها فشارك بنو هاشم العربَ وقريشًا فيما خُصُّوا به دون سائر الأمة من الأحكام ولم يشاركْهم هؤلاءِ في الخاصِّ بهم منها.

ثم بعد أنْ ذكرَ ما لا يتعلَّق بغرضنا قال: «وأمَّا منعُ إعطائها لأقارب الرسول ﷺ فلتنزيهِ الدِّين وإبعادِ الشبه عنه إذ رُبَّما يقولُ من في قلبِه مرضٌ: إنَّ الشارعَ قد فرض الزَّكاة لإغناءِ أقاربِه الفقراءِ وأدخل غيرهم تبعًا وتوصلًا إلى ذلك، وقول الرسول إنَّها أوساخُ الناسِ فإنْ صحَّ ذلك فلتنفيرِهم عنْها فقط لا كما يفهمُ من ظاهره إذ لا يعقلُ ولا يخطرُ ببال من عنده ذرةٌ من نور البصيرة أنَّ الرسول يبيحُ ذلك للمسلمين مع علمِه أنَّه وسخٌ ويختصُّ أقاربَه بالتخليص من ذلك الوسخِ مع تعقُّل معنى قوله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ﴾ [الأحزاب: ٦] وقوله تعالى: ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

فإنْ قلنا كما يقول بعضُ الجهَّال: إنَّ أقاربَ الرسول ﷺ مُنِعوا منَ الزكاة لكونهم مطهَّرين لا يليقُ بهم الوسخُ وغيرُهم على عكسِ ذلك[1] افيستحسَن أنْ يزادَ بقيةُ المسلمين أوْساخًا على أوساخِهم مع أنَّه ﷺ لم يأتِ إلا ليطهِّرهم من الأرجاسِ والأدناسِ؟

وإنْ قلنا كما يقول البعضُ: منع ﷺ أقاربَه من ذلك لأنَّ أخذَ الزَّكاة يورثُ

(١) لم يقل أحدٌ: إنَّ بقيةَ المسلمين وَسِخُون، وهي فريةٌ بلا مرية. اهـ مؤلف.

الذلَّ دونَ أخذِ الخمُس فهل يعقلُ أن يكونَ الرسولُ ﷺ ساعيًا في إذلال المسلمين بينما ينزلُ عليه قولَه تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]؟!

وأيُّ ذلٍّ علىٰ الفقير في أخذِ مالِ الزَّكاة بعد أنْ جعلَه الله حقًّا له يطلبُه من الغنيِّ كما يطلبُ غيرُه من حقوقَه وديونَه ولأجله يحارب الإمامُ من امتنع عن تسليمَه؟!

وكيف يعقلُ أن يكونَ المأخوذُ من أموال المسلمين الطاهرة المكتسبة بالأوجُه المباحةِ بوجهِ الحقِّ الذي فرضَه الله عليهم وَسَخًا قذرًا يجبُ تجنبه والتنزُّه عنه لذلك، ويكون من فرضه الله له ناقصًا مفضولًا ومن حرمه عليه فاضلًا معظمًا؟ إنَّ هذا لشيءٌ عجابٌ». اهـ

اعلم أنَّ هذا من السودانيِّ نفَسٌ خبيثٌ منتنٌ لن ترىٰ مثلَه إلا في كلامِ الملحدين الذين يستهزِؤن بالرسول والدِّين وأحكامِ الله ولذلك أسند القول فيه إلىٰ رسول الله ﷺ وهذا قولٌ تحته مغامزُ وله خبيءٌ يفوحُ من أثنائه روائحُ الجحودِ والاستخفافِ والاستهزاءِ برسول الله ﷺ والاتِّهام له بالمحاباة في الدِّين ولذلك أسند الأحكام إليه فقال: «يبيحُ ذلك للمسلمين» ولم يقلْ يبيحُه الله بل أسنده إليه ﷺ ليسند إليه التُّهمة في قوله: «ويختصُّ أقاربَه بالتخليص».

ونحو ذلك قوله: «منع ﷺ أقاربَه من ذلك لأنَّ أخذَ الزَّكاة يورثُ الذُّلَّ» وهذا وأمثاله مما يؤيدُ ما شاع أنَّ هناك من استأجرتَه بعضُ جمعية الدُّعاة إلىٰ النَّصرانية للطعنِ في دين الإسلامِ من حيثُ يظنُّ أنه يدافعُ عنه، فإنَّ أحدًا من المسلمين لا يطمئنُّ ومعه إيمانه إلىٰ إلصاق هذه التُّهم به ﷺ ولو كانت

مصدرةً بما يُسمَّىٰ: «الاستفهام الإنكاري»، فما ظنُّك بمن جعلها مقدمة لبراهينه وحججًا يثبت بها مزاعمه؟!! ولهذا يكون كتابه «توجيه الإخوان» مجموعَ شُبهٍ أوردها علىٰ القرآن وأحكامِه ليشكِّك بها أتباعَه في دينِ الإسلامِ.

ولذلك ابتدأ بتحريفِ معنىٰ الإله فجعله يطلق علىٰ كل صفة من صفات الإلوهية وهذا إنما يقوله النَّصارىٰ لا علىٰ إطلاقِه، لا المسلمُون، فبعدَ أنْ كان من قال: «لا إله إلا الله» دخل بها في الإسلامِ، عادتْ علىٰ مقتضىٰ مذهبِه ومن قالها خرجَ من الإسلامِ والعياذُ بالله تعالىٰ. وبعد أنْ كانتْ لفظةَ الجلالة تدل علىٰ الذات الواجبِ الوجودِ عادتْ وهي لا تدلُّ علىٰ زعمِه إلا علىٰ صفة، نعوذُ بالله من الحَوْرِ بعد الكَوْرِ.

وبالجملة: فإنَّ نفَسًا يُشمُّ من ناحيته لما يستعاذُ بالله منه ولو كان مثل هذا التشنيع صادرًا من ملحدٍ تنادي كلُّ شعرة منه بالإلحاد وتعلنُ بجحدِ يوم المعاد لعدَّ منه عظيمًا وأيَّ عظيم!! فكيف به وهو ممَّن يدعي الإمامةَ في الدِّين ويرشح نفسَه لزعامةِ المسلمين، فيالَدِّين ضيَّعه أهلُه!!

لقد هزُلَتْ حتَّىٰ بَدا مِنْ هزَالها ... كُلاهَا وحتَّىٰ سَامَها كلُّ مُفْلِسِ

وهل هذا أعظمُ مما ورد أنَّ الدَّجال يخرجُ في آخر هذه الأمَّة ويزعُم لها أنه ربُّها ويستتبعُها فتتبعُه وقد قال ﷺ: «وإنَّهُ يخْرجُ فيكُم»، وهل يستبعدُ رواجُ كذبه علىٰ الطَّغامِ والعوامِّ وأكلةِ الحرامِ، فإنَّ مثل الذي حكيناه آنفًا عن السودانيِّ مما يروجُ اليوم عند أقوامِ يهزُّون رؤسَهم له إعجابًا، إنَّهم كانوا لا يرجُون حسابًا، فلتبكِ علىٰ الدِّين البواكي.

وأعلمْ أني قد كتبتُ في الردِّ علىٰ كلامِه هذا ما ينيفُ علىٰ مائةِ صفحةٍ

فاستطاله بعضُ الإخوانِ، ورأيت فيه مباحث تعلُو على أفهامِ كثيرٍمن طلبة العلم من أهل هذا العصر فحَدَاني ذلك إلى الاقتصارِ والاختصارِ، وكلام السودانيِّ مع ما فيه من الخشُونة والبشاعة والشَّناعة والخروجِ عن جادة علماء الشَّرع وحمال العلم ودعاة الهدى، واختياره في كلامِه الأسلوب الذي يستعمِلُه الملاحدةُ والزنادقةُ إذا حاولوا الطعنَ في دين الله أو في رسوله ﷺ؛ فيه أيضًا جهلٌ وجفاءٌ وبُعْدٌ عن معرفة أسرار الدين وحكم الشَّرع ومقاصدِه التي هي جلبِ المصالحِ ودرءِ المفاسدِ وما ينبني على ذلك من جلبِ خيرِ المصلحتين ودرءِ شرِّ المفسدتين وتقديمِ أهونِ الضَّررين، كما أنَّ الله حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أُهِلَّ به لغير الله لما فيها من الخبثِ والرجسِ والفسقِ الذي تتكيف به نفسُ آكله، ولكون ما فيها من الدَّنس المعنويِّ أعظمَ من غيره عبر عنه بالخبث والرِّجس والفسْق، ولخفة ما في الزَّكاة أو كونه من نوعٍ آخرَ خفيفٍ في نفسه أو عارضٍ لا أصليٍّ عبر عنه بالوسَخ قال الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥] والآيات في هذا المعنى متعددة، وقال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] فتحريمُ هذه الأمور عزيمةٌ شرعيةٌ.

وأما إذا حصل الاضطرار فقد رخَّص الله فيها للمضطر وإن كانتْ لا تزال خبائث كما هي لأنَّ السبب الذي وقع التحريم به وهو الخبثُ لا يزال كم هو

وهذا كما رخَّص في أخذِ الزَّكاة للمحتاجِ رفقًا به لحاجته التي لا تندفعُ إلا بأخذِها وإنْ كان السببُ الذي حرمتْ به على غيره لا يزالُ موجودًا، أعني به ما عبر عنه لسان الشارع بالوسخ وبالحريق والدَّاء في البطنِ والصُّداع في الرأس وهذا شأن الأوْساخ.

ولهذا قال ﷺ لبعض من سأله من الزكاة: «**وإنْ كنتَ غنيًّا عنها فإنَّما هي صُداعٌ في الرَّأسِ وحريقٌ في البَطنِ**»، وفي رواية: «**وداءٌ في البَطنِ**»[1] وقال تعالى في المضطر إلى أكل الخبائث: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣] فمثل هذه الأحكام الشرعية ينبغي أنْ تُؤخذ على وجهها وما فيها من رعاية مصلحةِ المكلَّف والرفقِ به والتيسير عليه ولا يجترئ مؤمنٌ بالله ورسوله أنْ يلحدَ فيها ويحملَها على أسوأ المحامِل فيقول مثلًا: إنَّما أراد الشارعُ بالرخصة للمضطرين فيما ذكر أنْ يزدادوا خبثًا وفسقًا ورِجسًا، أو

---

(١) أخرجه أحمدُ (٤/ ١٦٨)، والطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ٣٥٧٥)، وابنُ عبد الحكم في «فتوح مصر» (ص٣١١-٣١٢)، من حديث حِبَّان بن بُحّ الصُّدَائِي. وقال الهيثمي (٥/ ١٩٩): «وفيه ابن لَهِيعة، وحديثُه حسنٌ، وفيه ضعفٌ، وبقية رجال أحمدَ ثقاتٌ». وله شاهدٌ من حديث زياد بن الحارث الصُّدَائِي أخرجه ابن زَنجويه في «الأموال» (رقم ٢٠٤١) و(٢٠٩٣)، وابنُ الأعرابي في «معجمه» (رقم ٢٤٠٦)، والطبرانيُّ في الكبير (رقم ٥٢٨٥)، والقضاعيُّ في «مسند الشهاب» (رقم ٥٢٦) وغيرُهم وقال الهيثميُّ (٥/ ٢٠٤): «وفيه عبدُالرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيفٌ، وقد وثَّقه أحمد بن صالح، وردَّ على من تكلم فيه، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ».

أنْ يقولَ: إنَّ هذا مناقضٌ لقول الله تعالىٰ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

فإنَّ هذا هو الإلحادُ في آياتِ الله، ومن اعترضَ الشَّرع والشارع بمثلِه كان داخلًا لا محالة في الملحدين الذين قال الله فيهم وفي أمثالهم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخۡفَوۡنَ عَلَيۡنَآۗ أَفَمَن يُلۡقَىٰ فِي ٱلنَّارِ خَيۡرٌ أَم مَّن يَأۡتِيٓ ءَامِنٗا يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠].

والواجبُ علىٰ كلِّ مؤمن أنْ يؤمنَ ويصدِّق ويرضى بأحكامِ الله ويسلِّم لها تسليمًا فإنِ ابتُلي بشبهةٍ عرضتْ له فليسَارعْ إلىٰ العلماء العارفين بحقيقةِ الدِّين ليبيِّنوا له ما خَفي عليه.

ثم إنَّ حكمةَ الشرعِ في هذا الحكم بيِّنةٌ واضحةٌ لا تخفىٰ علىٰ منْ له أدنىٰ مسكة من فهمٍ وعقلٍ فإن من مقاصد الشرع المحافظة علىٰ نفْسِ المكلف ومراعاة ما فيه كمالها بجلبِ ما فيه نفْعها معادًا ومعاشًا ودرءِ ما فيه ضرها معاشًا ومعادًا، فإذا تعارضَ ما فيه المحافظة علىٰ بقاء النَّفس وما فيه المحافظة علىٰ كمالها وجبَ تقديم الأوَّل علىٰ الثاني، مثال ذلك فيما إذا اضطر المكلف إلىٰ أكلِ الميتة والدَّم إلخ، فإن مُنِعَ أدَّىٰ ذلك إلىٰ هلاكِ نفسِه وبوارِها وهو ضرر وشر وإنْ رخَّصنا له لمصلحة الإبقاء علىٰ النفس وهي أعظمُ من مراعاة الكمال فاتَ كمالها لما في الميتة من الخبثِ، وهذا الفوات ضررٌ وشرٌّ أيضًا ولكنَّ الضرر في هلاك النفس أعظمُ، فقدَّم أخفَّ الضررين وهو فواتُ ما فيه كمالها علىٰ أشدهما وهو فواتُ الحياة من أصلِها وروعيتْ أعظمُ المصلحتَين وهي بقاء

النفسِ علىٰ أصغرِهما وهو كمالها بتنزيهِها من خبثِ الميتة فهذه رخْصةٌ من الله ورفقٌ بالمكلفِ سقط معها الحرجُ والإثمُ لقول الله تعالىٰ: ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣] والله يحبُّ أنْ تؤتىٰ رخصُه كما يحبُّ أن تؤتىٰ عزائمُه.

وشأن الزَّكاة بالنِّسبة إلىٰ المكلفِ المحتاجِ كشأنِ الخبائثِ بالنِّسبة إلىٰ المكلف المضطرِّ والأمر فيها متقاربٌ وذلك أنَّ الشرعَ قد أجاز للمحتاجِ تناوُلَ الزكاة وإن كانتْ أوساخَ الناس وغُسالةَ أيديهم دفعًا لحاجته ورفقًا به، كما أجاز للمضطر تناوُلَ الميتة والدَّم إلخ، وإن كانتْ خبائثَ دفعًا؛ لضرورته ورفقًا به، ولكنَّه أوجبَ علىٰ الآل أن يأخذُوا بالعزيمة فحرَّم عليهم الزَّكاة ولو مع الحاجة ولم يرخِّصْ لهم فيها وإنْ رخَّصَ لغيرِهم ولله تعالىٰ أن يخصَّ من شاء بما شاء من الخصائصِ والأحكامِ والله يحكمُ لا معقِّبَ لحكمِه.

فإنْ قيل: إنكم قلتم إنَّ الزكاةَ حرِّمتْ علىٰ الآل لفضْلِهم.

قلنا: نعمْ قد قلنا ذلكَ وقال به العلماءُ وقد نقلنا كلامَ ابنِ تيمية آنفًا، وقد قال في موضع آخر: «إنَّ من أُمرَ بطاعة يفعلُها كان أفضل ممَّن لم يُؤمرْ بها وإن لم يكنْ عاصيًا فهذا أفضلُ دينًا وإيمانًا وهذا المفضولُ ليس بمعاقبٍ ولا مذموم». اهـ وهذا معنىٰ من الفضل والتَّفضيل غير ما سبق ذكره عنه والله ذو الفضلِ العظيمِ.

فصل

فأمَّا قوله: «ولو كان مالُ الزكاة وسخًا» إلى قوله: «لكان حرامًا على المسلمين».اهـ

ففيه أمور:

الأول: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في المال المخرَجِ في الزكاة إنَّه أوساخِ الناس وغُسالات الأيدي فحرَّف السودانيُّ كلامَه ﷺ إرادةً للتشنيع والطَّعن في شرعه وقوله فقال: «فلو كان مالُ الزَّكاة خبيثًا».اهـ

فحرفَ كلامَه ﷺ ثم أخذ يردُّ عليه، والنبيُّ ﷺ لم يقل أنَّ مال الزكاة خبيثٌ ولكنه قال إنَّه أوساخِ الناس، والفرقُ بين الوصفين عظيمٌ وليس مال الزكاة من الخبائث كالميتة والدم ولحم الخنزير ولكنَّه من المال الحلال عرض له الوسخ لكونه مطهِّرًا لمال المزكِّي ونفسه ومَطْهَرَة لآثامِه، وفي الحديث: «**إذا أدَّيتَ زكاةَ مالِكَ فقدْ أذهبتَ عنكَ شرَّه**»[1].

---

(١) أخرجه ابنُ خزيمة في صحيحه (رقم ٢٢٥٨) و(٢٤٧٠)، والحاكمُ (١/ ٣٩٠) وصحَّحه، ووافقه الذهبيُّ، والبيهقيُّ (٤/ ٨٤) وغيرُهم، من حديث جابر بن عبدالله، وقال الحافظُ في «الفتح» (٣/ ٢٧٢): «رجح أبو زُرعة والبيهقيُّ وغيرُهما وقفه كما عند البزَّار». وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة أخرجه الترمذيُّ (رقم ٦١٨)، وقال: « هذا حديثٌ غريبٌ»، وابنُ ماجه (رقم ١٧٨٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (رقم ٣٣٦) واللفظُ له، وابنُ خزيمة (رقم ٢٤٧١)، وابنُ حبان (رقم ٣٢١٦)، والحاكم (١/ ٣٩٠) وصحَّحه وغيرُهم بلفظِ: «إذا أَدَّيتَ زَكاةَ مَالِكَ فقد قَضَيْتَ ما عليكَ ومَن جمع مالًا حَرَامًا فتصَدَّقَ به لم يكنْ له فيه أجرٌ وكانَ إِصْرُهُ علَيهِ».

رواه الحاكمُ والترمذيُّ وابنُ خزيمة، وفي حديث رواه البيهقيُّ: «أدِّ الزَّكاةَ المفروضَةَ فإنَّها طُهْرةٌ تُطهِّرُكَ»[1].

وبيانُ ذلك أنَّ الله علمَ ما في الميتةِ والدَّم ولحمِ الخنزير وما أُهِلَّ به لغير الله من الخبثِ المفسدِ لنفس المكلَّف فحرَّمها، وأعلمنا أنَّها خبائثُ ورجسٌ وفسق فكان وصفَها وفقًا لحقيقةِ حالها وهو وصفٌ مناسبٌ هو سببُ التحريم.

وأمَّا المال المخرج في الزَّكاة فإنَّه كان من جنْس المال الطَّيب ثمَّ اكتَسب وصفَ الوساخةِ لوقوعِه وسيلةً لتطهير المال ونفسِ المكلَّف، قال الله تعالىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] وقد اتَّفق المفسِّرون علىٰ القول بأنَّ الزَّكاة مطهرةٌ للمزكينَ.

وقال أبو حنيفة: «ظاهرُ الآيةِ يدلُّ علىٰ أنَّ الزَّكاة مطهرةٌ للآثامِ فلا تجبُ إلا علىٰ من يُتصوَّر وقوع الآثامِ منه، وليس ذلك إلا البالغ العاقل دون الصبيِّ والمجنون».

وقال الشافعيُّ: «تجبُ الزَّكاة في مالها لأنَّه لا يلزمُ من انتفاء سبب معين انتفاءُ الحكم مطلقًا وقد عرف من سنَّة الشرع إلحاقُ الفروعِ النادرةِ بأصولها».

قال ابنُ بطَّال في شرح «غريب المهذَّب»: «وقوله ﷺ في الصدقة: «إنَّما هيَ أوْساخُ النَّاسِ»: أصلُ الوسخِ: الدَّرن، وقد وسخَ الثوب يوسخُ وتوَسَّخَ واتَّسخَ كلُّه بمعنًى، شبه الذنوب بالوسَخِ والدَّرن الذي يعلقُ بالجسْمِ،

---

(١) أخرجه أحمدُ (٣/ ١٣٦)، والحاكمُ (٢/ ٣٦٠-٣٦١) وصحَّحه علىٰ شرطِ الشيخين، ووافقه الذهبيُّ. وقال الهيثميُّ (٣/ ٦٣): «رجاله رجالُ الصَّحيحِ».

والصدقةُ تذهبُ بالذُّنوب وتزيلُها، فسماها بالوسَخِ الذي تزيلُه كالماء الذي يغسل به الوسخُ فإنَّه يصيرُ بنفسِه وسخًا، قال الله تعالىٰ: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ﴾ أي تغسلهم».اهـ

فمثل المال المخرَجِ في الزَّكاة كمثل الماءِ يتوضَّأ به المحدِثُ فيرتفعُ حدثه وينتقلُ المنعُ إليه فإنَّه مزيلٌ للمانع المعنويِّ ويعلق به عند التطهر من الوسخ الحسيِّ ما يقل وما يكثر، ومن الوسخ المعنويِّ ما رُوي في الأحاديث الصحيحة من خروج الخطايا عند غسلِ كلِّ عضوٍ مع آخرِ الماء أو مع آخرِ قطرة منه فالشبه قريبٌ بين الماء المستعمَل والمال المخرج في الزكاة وهذا مثال شبهي يقرِّب لك فهمَ حقيقة المعنىٰ.

قال الشريفُ الرضيُّ في كتاب «المجازات النبوية»: «ومن ذلك قوله ﷺ: «**إنَّما هذا المالُ منَ الصَّدقةِ أوساخُ أيدي النَّاسِ**» وفي رواية أخرىٰ: «**غُسالاتُ أيدي الناسِ**» وذكر ابنُ سعد في «الطبقات» أنه ﷺ قال للعباس ابن عبدالمطلب رضي الله عنه وقد سأله أن يستعمله علىٰ الصدقة: «**ما كنتُ لأستعمَلك علىٰ غُسالةِ ذنوبِ النَّاسِ**»، وهذا القول مجازٌ، والمراد تشبيه ما يخرجُه الناسُ من صدقاتِهم بالأوساخِ التي يميطُونها عن أيديهم.

والتشبيهُ بذلك من وجهين:

أحدهما: أن يكونَ أموال الصدقاتِ لما كان إخراجها مطهِّرًا لما وراءها من سائر الأموال جرتْ مجرىٰ المياه التي تُغسلُ بها الأدران وتُزال بها الأنجاس في انتقال تلك الأدران إليها وحصول تلك الأدناس والأنجاس فيها.

والوجه الآخر: أن يكونَ المرادُ: أنَّ أموال الصَّدقات في الأكثر لا يكون إلا أسفال الأموال دون أخايرها ومفارقاتها دون كرائِمِها ولذلك أمر ﷺ في الصدقة بالأخذ من حواشي الأموال دون حرزاتِها وهي خيارها وإنما نسب ﷺ تلك الأوساخ إلى الأيدي لأنَّ الأموال المعطاة في الأكثر إنَّما يكون بها وتمر عليها»[1].اهـ

أقول: إنَّ الوجه الآخر بعيدٌ وضعيفٌ والمخرَج في الزكاة قد يكون من جنسٍ طيبٍ منه لا من الدُّون والرديئ فلا وجه لأن يكون ما ذكره سببًا للتحريم ولا أنْ يوصفَ بأنَّه أوساخُ الناس أو غُسالات أيديهم، ولو أراد ذلك لقال: إنَّها سقطُ الأموال ودونها ورديئُها، وكون هذا غير مقصود له ﷺ مما يعلم ببديهة العقل.

الثاني: أنَّ السودانيَّ استدل على بطلان تعليل تحريم الزكاة على الآل بكونها وسخًا بثلاثة أدلَّة:

الأول: أنَّها لو كانت وسخًا لما مُنع منه الكفار ولكان بذلُها لهم أولى.

الثاني: أنَّه لا يعقلُ أن يختصَّ رسولُ الله ﷺ أقاربَه بالتطهير من هذا الوسخِ دون بقية المسلمين.

الثالث: أنَّه لا يعقلُ إذا كانت وسخًا أن يزيدَ رسولُ الله ﷺ المسلمين أوساخًا إلى أوساخِهم.

فأما دليله الأول: فبديهيٌّ البطلان لأنَّه ﷺ بعثَ بتحريم الخبائث مطلقًا

---

(١) «المجازات النبوية» (١/ ٤٣٨).

بالنِّسبة للمسلم والكافرِ وكلامُه يشعر بأنَّه ﷺ بعث ليحلَّها لهم وقد نزَّه الله مقامَه العزيز عن ذلك وإنْ رغِمتْ أنوفُ حسَّاده ومبغِضي عترتِه وأولاده.

وتحليل الزَّكاة للمسلمِ إنَّما كانتْ رخصةً للحاجة ولم يحلَّها الله لجميع المسلمين حتىٰ يصحَّ تشنيعُ السودانيِّ، ما أحلَّها إلا للمحتاجين منهم وتحليلها للمسلم عند الحاجة لا ينفي كونَها وسخًا كما أنَّ الرخصة في أكل الخبائث من الميتة والدم ولحم الخنزير وما أُهِلَّ به لغير الله للمسلمِ عند الاضطرار لا ينفي كونَها خبثًا.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٥] فالمراد به المسلم المضطر غير الباغي ولا العادي، لا الكافر.

علىٰ أنَّ الشارع أطلقَ علىٰ الميتة وصفِ الخبثِ وعلىٰ الزَّكاة وصفِ الوسخ وذلك دليلٌ علىٰ الفرق بينهما، فخالفَه السودانيُّ وأطلق علىٰ الزَّكاة وصف الخبثِ فجعلها بمنزلةِ الميتةِ، وإنَّما أراد بذلك التَّشنيع والمخالفةَ للشارع في الأوصافِ التي أقامها عللًا للأحكام، وفرقٌ بين الخبثِ والوسخِ، فإن الخبث أغلظُ وأقبحُ والوسخُ أمرٌ عارضٌ وهو أخفُّ حالاً، وقد حرَّم الله الخبائث علىٰ الأمة عند الاختيار ورخَّص لهم فيهاعند الاضطرار وتلك رخصةُ الله فلا يقول إنَّ ذلك قد ناقضَ مقتضىٰ قولِه تعالىٰ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] إلا جاهلٌ منافقٌ أو ملحدٌ مارقٌ، والله حرم الخبائث عندما كان تحريمها مصلحةً للمكلف، ورخَّص لهُ فيها عندما كانت الرُّخصة فيها مصلحةٌ له، تقديمًا لمصلحة حفظِ النفس.

وحرم الزكاة على المسلم عند عدمِ الحاجة منعًا له عن وصفها المعبر عنه بالوسخِ، وأحلَّها له عند الحاجة عندما كان حِلُّها مصلحةً له تقديمًا لمصلحة قيام أَوَدِه وسدِّ خَلَّتِه وإزالةِ فاقتِه، فلا يجوزُ أن يقول قائلٌ إنَّ الله أحلَّ له الوسخَ إرادةَ أنْ يزداد وسخًا إلى وسخه فإنَّه من الافتراء على الله وعلى رسوله والكذب عليهما وإنَّما أحلَّها له سدًّا لحاجته.

كما لا يقال في إحلال الميتة للمضطر إنَّه أحلَّ له الخبائثَ إلخ، فإن ذلك تشنيعٌ وكذبٌ وفرية على الشَّرع والشارعِ، وإنَّما يسارع إلى ذلك الملحدون والذين في قلوبهم مرضٌ.

وخلاصة القول: أنَّ منْعَها الكفارَ لا يدلُّ على عدم كونِها وسخًا ولكنه يدل على أنَّ هذا مال يحلُّ للمسلم المحتاجِ فأُرصدَ له وقُدِّم به على غيره ولا بأس بكونه وسخًا فقد رخَّص له فيه للحاجة لما ذكرنا.

وأما دليله الثاني: وهو أنَّه لا يعقلُ أن يختصَّ رسولُ الله ﷺ أقاربَه بالتطهير من هذا الوسخِ دونَ بقيةِ المسلمين، فجوابُه:

أولًا: أنَّ الله هو الذي اختصَّ أقاربَ نبيِّه ﷺ بالتَّطهير من هذا الوسَخِ دون بقيةِ المسلمين، والله الذي أنزلَ فيهم: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية فهذه إرادة الله وفضله يختصُّ به من يشاء.

والله الذي خصَّ رسول الله ﷺ بنبوتِه دون بقية المسلمين، والله الذي خصَّ كلَّ نبيٍّ بما خصَّه به، وخصَّ المصطفَيْنَ من عباده بما اختصَّهم به، والله الذي خصَّ زوجاتِه ﷺ بما خصَّهن به في آيات (سورة الأحزاب) المنزلة فيهن فكل ما ذكرناه وما لم نذكره من ذلك هو أمرُ الله الذي أنزَله عليه ﷺ وفضله

الذي خصَّ به من شاء، وليس ذلك من عند ﷺ كما هو ظاهرُ كلام السودانيِّ قال الله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

ثانيًا: أنَّ أهلَ العلمِ والفقهِ ورواةَ الأخبار والآثار وأركانَ السُّنة وأئمةَ الأمة يعلمون صحَّةَ هذا الحديث وعليه بنَوا مذاهبَهم وذلك أمر لا يشكون فيه وهو عندهم أظهرُ من أن يُمارىٰ فيه ويقطعون مع ذلك أنه ﷺ يستحيل عليه أن يحابي قومَه أو أهلَ بيته وإنَّما يقول ما قُوِّل ويأمرُ بما أمر به ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وأنَّه لا يقولُ إلا الحقَّ ولا يأمر إلا به ويقطعون بأنَّ ما أتىٰ به من الأوامر والأحكام الشرعية قد اشتملت علىٰ الخير كله، ولم يقل أحد منهم أنه بترخيصِه لمحتاجي المسلمين في أخذ الزكاة قد زادهم أوسَاخًا إلىٰ أوساخِهم أو أنَّه يريد أن يزدادوا أوساخًا إلىٰ أوساخِهم، ولا قالوا إنَّ المسلمين وسِخُون كما لم يقولوا إنَّه إنما رخَّص للمضطر في أكلِ الميتة إلخ ليزدادَ خبثًا إلىٰ خبثِه، ولا قالوا إنَّ المضطر خبيثٌ، كما لم يقولوا إنَّ المحتاجَ إلىٰ الزَّكاة وسخٌ، وكما أنَّه يستحيل عندهم أنْ يشرعَ ﷺ ما لم يأذن الله به كذلك يستحيلُ وجوبًا أو فضلًا أن يكون فيما جاء به محاباةٌ أو ضررٌ علىٰ المكلف في معاشه أو معاده وإنَّما بُعث بما فيه صلاحُ المعاد والمعاش.

وهكذا يعتقد كلُّ مسلم مؤمن بالله واليوم الآخر، وكما أنَّهم إنَّما يثبتون الأحكام بدليل الكتاب والسُّنة أو ما انبنىٰ عليهما من الإجماع والقياس كذلك هم لا يحملُونها علىٰ أسوأ المحامل أو يدعون مجاحدةً للشرع وطعنًا فيه أن لها

أغراضًا سيئةً أو إضرارًا بالمكلفين، وإذا ذكروا بها لا يخرُّون عليها صمًّا وعميانًا، وإنما يزدادون بها مع إيمانهم إيمانًا، ولو فعلوا خلافَ ذلك لما كانوا مؤمنين فمن فعل خلاف ما فعلوا واعتقد غير ما اعتقدوا فليس منهم.

فإن قيل: إنَّ السودانيَّ إنَّما نفى صحةَ تعليل الزَّكاة بالوسَخِيَّة أو بأن في أخذها ذلًّا لاستلزام ذلك أنَّ في الرخصة فيها لمحتاجي المسلمين ازديادهم وسخًا إلى وسخهم أو إيقاعهم في الذل والمهانة.

قلنا: أولًا: إنَّ ما ادَّعاه باطلٌ كما سيأتي بيانه.

ثانيًا: أنْ يقال: بل يجوز أن يكونَ السودانيُّ يُجوِّز وقوعَ هذه الفظائع من رسول الله ﷺ ولولا ذلك لما جعلها مقدِّمات لدليلِه لأنَّ المستدل إنَّما يحتجُّ بما يعتقدُ إمكانه وصحته ولو كان يعتقدُ صدقَه ﷺ وأنَّه يستحيلُ عليه أن يشرع ما لم يأذن به الله وأنْ يُحابي أحدًا في دين الله لما نسبَ ذلك التخصيص إليه ولما احتجَّ على دفعه وإنكارِه بأنَّه يستلزمُ المحاباة والإضرارَ بالمكلفين.

ولو كان عنده ما عند علماء الأمَّة سلفِهم وخلفِهم من الاعتقاد الصحيح فيه ﷺ لسلك في ذلك سبيلَهم، وأيضًا فإنَّه قد لا يحتجُّ أحدٌ بنفي وجودِ شيء على وجود الآخر وعكسه إلا وهو يعتقد الملازمة فيهما وأنَّ وجود أحدِهما يستلزمُ عدم الآخر وهذا واضحٌ وقد سبقَ حكايةَ قول بعض حزبِه أن رسول الله ﷺ متعصبٌ لقومِه -والعياذ بالله، فإنَّ حكايةَ الكفرِ ليست بكفرٍ- فقد عجِز هذا البعضُ عن الكتْم فباحَ بما يتناجَون به ويتكاتمونه بينَهم كما أن بعضَ التلامذةِ المتخرجين في مدارسِهم باحُوا بما يعلِّمونهم فيها، فكانوا

يعلنُون بكفر أمير المؤمنين عليٍّ ﷺ ويلعنُونه جِهارًا بل حضر بعضُ أساتذتهم اختبارًا في بعض المدارس فلما عدَّ التلامذةُ الخلفاء الراشدين وأنَّهم أبو بكر وعمرُ وعثمانُ وعليٌّ ﷺ اعترضهم بأن عليًّا ﷺ ليس بخليفة راشد وإنما الخليفة الراشد معاويةُ، فلعَمْري ما تزيدُنا الأيام بهولاءِ القوم إلا بصيرة.

ثالثا: أنَّ وصفَ الوسخِ الذي جعله الشارعُ للزَّكاة وصفٌ معنويٌّ شرعيٌّ أقامه الشارع سببًا لحكمِ تحريمِها على الآل دون غيرِهم ولا يلزم من تعليق الحكم بالنِّسبة إلى محلٍّ مخصوصٍ مع شرط خاصٍّ أن يكونَ ذلك السببُ عامَّ التأثير في كلِّ محلٍّ، فإنَّ الزِّنا سببٌ للرجْم واختص بالمحصَن، وللجلْد واختصَّ بالبِكر، والسرقة سببٌ للقطع واختصَّ بسارق النِّصَاب، فإذًا قد علم من الشارع أنه قد يخص الحكم مع وجود السبب بأحد المحال المتشابهة فيكون التخصيصُ شرطًا للسَّبب أو قيدًا للعلَّة.

وقد تظهر الحكمة في هذا التخصيص وقد تخفى، وهذا ما لا خلاف فيه لا على مذهب القائلين بجوازِ التعليل بالعلَّة القاصرة ولا على قول القائلين بالمنع فإنَّهم قالوا: لابدَّ من انعطاف قيدٍ من محلِّ التخصيص تتمُّ به العلةُ لأنَّه لا سبيل إلى ردِّ العلة المنصوصة كما لا سبيل إلى ردِّ النَّصِّ فإنه تكذيبٌ محضٌ.

وتوضيح ذلك أنَّ الشارعَ وإنْ أقام لتحريمِ الزَّكاة على أهل البيت سببًا هو كونُها وسخًا وغُسالةَ أيدي الناس فلا يلزَمُ أن يُوجد الحكمُ حيثُ وُجد السببُ لعدم تساوي المحالِّ واتحادها فإنَّ في هؤلاء سببًا أو قيدًا قوَّى سبب التَّحريم وأضعف تأثير سببِ الحلِّ فسبب التحريم كونُها وسخًا وسبب الحلِّ الحاجة

الناجزةُ فلم يقوَ سبب الحلِّ علىٰ مقاومة السبب المحرِّم لأنه قد قوَّاه هنا كون الآل بموضع يقتضي الطهارة والنزاهة.

أما من حلَّت له الزكاةُ من غيرهم فإنَّ سبب الحلِّ وهو الحاجة قاوم سبب التحريم فأضعفَ أثرَه، ولذلك بقيتْ علىٰ تحريمِها علىٰ الأغنياء لعدمِ سبب يحلُّها لهم ويمنع سبب التحريم عن التأثير وقد وصفتْ بالنسبة إليهم بالحريقِ في البطنِ والصُّداع في الرأس سواء هذا علىٰ قول من قال ببقاء أثرِ المفسدة المترتبة علىٰ السبب المُحَرِّم المرجوح عند وجود السبب المُحِلّ[1] الراجح وعلىٰ قول من قال بزواله.

فمثل الزَّكاة بالنسبة إلىٰ الآل وإلىٰ غيرهم كمثلِ الميتة وما معَها من الخبائث بالنسبة إلىٰ المختار والمضطرِّ، فلو قامَ علىٰ الميتة اثنان أحدُهما مختارٌ والآخر مضطرٌّ لكان لها وجهُ حرمةٍ بالنسبة إلىٰ المختار، ووجهُ حلٍّ بالنسبة إلىٰ المضطر، وذلك لقيام سبب الحلِّ الراجح في الأخير منهما دون الأول، ولما كان السبب المحرم في الميتة غليظًا وهو الخبث لم يمنعه عن التأثير إلا سببٌ قويٌّ وهو الاضطرار، بخلاف الزكاة فإنَّ سبب التحريم فيها كان ضعيفًا ولذلك عبر عنه بالوسخِ الذي هو أقل في المفهوم والواقعُ من الخبث فاكتَفىٰ في دفعِه بسبب مثله وهو الحاجة وبقي علىٰ تأثيره في حق من حرمت عليهم تأبيدًا وهم الآل، لإهدار السببِ الدَّافع وأعني به الحاجةَ لاقتضاء المحل زيادة تنزيه وعناية خاصَّة لقرابتِهم من منبع الطَّهارة ومحلِّ التنزيه والتزكية والنزاهة.

---

(١) بضم الميم وكسر الحاء.

ولهذا شرعَ الله لأزواجِه ﷺ تلك الأحكام الخاصَّة بهن دونَ بقية نساء المؤمنين لمكانهنَّ من أهل البيتِ لاقتضاء الإرادة الإلهية أنْ يزيدَهم تطهيرًا على تطهيرٍ فشرع لهنَّ من الحكم الخاصّ ما يليقُ بذلك المقامِ الكبير، فلم يكن المختصُّ لأهل البيتِ بالتطهير إلا الله وحدَه كما قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣] الآية.

وشبيهٌ بهذا أنَّه ﷺ ناجى عليًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فأطال نجْواه فقال الناس: لقد أطال نجوى ابن عمِّه منذ اليوم! فقال ﷺ: «ما أنا انْتجَيتُه ولكنَّ الله انْتَجَاه».

وفي قصة سدِّ الأبوابِ إلا بابَ عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ -وهي غير قصة سدِّ الخَوْخَات إلا خَوْخَة أبي بكر- أنَّه ﷺ قام خطيبًا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

«أمَّا بعدُ: فإنِّي أمرتُ بِسَدِّ هذهِ الأبوابِ غيرَ بابِ عليٍّ فقال فيه قائِلُكم، إنِّي والله ما سدَدْتُ شيئًا ولا فتحتُه ولكنْ أُمِرْتُ بشيءٍ فاتَّبَعْتُه».

ولا يصحُّ أنْ يقالَ لِمَ لَمْ يشرعِ الله لأزواجِ المؤمنين مثلَما شرعه لأزواجه ﷺ لينالهنَّ من التخصيص والعناية والتطهير ما نال هؤلاءِ لأنَّه من بابِ الفضل والاختصاصِ وإنَّ الفضلَ بيد الله يؤتيه منْ يشاء واللهُ واسعٌ عليمٌ، يختصُّ برحمته من يشاءُ والله ذو الفضل العظيم.

ولو صحَّ مثل هذا الهذرِ واللغو الذي لا يقولُه إلا الحمْقى ومن غلبَ عليه العتَهُ والماليخُوليا، أو المتكبرون المتجبرون على الله ورسلِه لصحَّ أن يقال لِمَ لَمْ يمنَّ الله على جميع الناس فيجعلهم أنبياءَ وشهداءَ وصدِّيقين فيبلغ بهم أقصى درجاتِ الطَّهارةِ والقداسَة؟ ولماذا خصَّ بعضًا منهم بذلك؟، فهذا من المنازعة لله في أحكامه وحكمتِه، والاتِّهام له في علمِه وفعله وقضائِه والله أعلم حيثُ يجعلُ رسالاته.

وإذا عرفتَ أنَّه لا معنىٰ للاعتراضِ لا علىٰ الله ولا علىٰ رسوله ﷺ في شرعه وخصوصيات فضله واختياره من اختارَه من خلقِه، فكذلك القولُ فيما الكلام فيه من تحريم الزكاة علىٰ أهلِ البيتِ واختصاصهم بالتَّنزيه من أوْساخِها فإنَّه بمعنىٰ ما ذكرناه، فقد اقتضتِ الإرادة الإلهية تطهيرَهم تطهيرًا خاصًّا مع ما لهم من التطهير العامِّ، فكان من آثارِه تحريمُ الزَّكاة عليهم فلا يقال لِمَ لم تحرم علىٰ بقية المسلمين زيادةً في تطهيرِهم لأنَّ ذلك مقتضىٰ التخصيصِ الإلهيِّ والفضْل الذي يُؤتيه الله منْ يشاء ومنْ غاظَه ذلك من ربِّه فليمدُد بسببٍ إلىٰ السَّماء ثم ليقطعْ فلينظرْ هل يذهبنَّ كيدُه ما يَغِيظ.

وقد قال أكابرُ المجرمين: ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤] وقد أجابَهم الله بقولِه العزيز: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤] وما كانت أدلةُ المشركين علىٰ جحْد رسالةِ المرسلين إلا مِنْ جنس أدلة السودانيِّ، أعني إنكار الاختصاصِ الإلهيِّ، فلذلك قالوا لرسلِهم: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠]، ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ [الأنعام: ٥٣]، ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١].

ولا جوابَ أحسنَ من جوابِ الرُّسل الذي حكاه الله عنْهم في قوله: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [إبراهيم: ١١]، وقال: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٣] ففيها إثباتُ ما احتجُّوا به من المثليَّة والجواب بما جحدُوه منَ الخصُوصيَّة.

بيانُ مغامزِه ومطاعنِه التي أشار إليها في رسول الله ﷺ وعلماء أمته

هذا فصلٌ نشيرُ به إلى مطاعنِه ومغامزة لتتَجلَّى حقيقةُ هذا الرجلِ ثم نعود إلى الردِّ على بقية كلامه:

فالأول: رميهُ رسولَ الله ﷺ بالموارَبَة وأنَّه يقولُ ما لا حقيقةَ له ويغالطُ بما لا يصحُّ وهذا ظاهرٌ من قوله: «وقول الرسول إنَّها أوساخُ الناس إنْ صحَّ فلتنْفيرِهم عنها فقط لا كما يُفهمُ من ظاهره».

والقاعدةُ التي يجري عليها المسلمون مبتدعُهم وسنيُّهم إمَّا إجراء القول الواردِ عن الشارع على ظاهره أو تأويله إذا لم يُمكنْ حمله على الظاهر، وأمَّا أنهم يقولون بمثل قول السُّودانيِّ فلا.

الثاني: أنَّه رمى علماءَ الأمة بالجهْل في قوله: «فإنَّ قلنا كما يقولُ بعض الجهال أنَّ أقاربَ الرَّسول منعوا الزَّكاة لكونِهم مطهَّرين - لا يليقُ بهم الوسَخ» لأنَّ هذا قاله أكثرُ من تكلَّم على هذا الحديثِ منهم كما سيأتي النَّقل في ذلك.

الثالث: افتراؤُه عليهم ما لم يقولوه تشْنيعًا ومسارعةً إلى الافتراء عليهم وإلصاقِ التُّهم بهم وذلك في قوله: «وغيرُهم على عكْسِ ذلك» لأنَّه لم يقلْ أحدٌ من العلماءِ إنَّ غير أهل البيتِ وسِخُون وليستْ العلَّة في تحليلِها للفقراءِ إلا سدَّ خلَّتهم وكفاية حاجتِهم لا كونهم وسِخِين.

الرابع: استهزاؤُه بالشرع وإنْ أوردَه في صيغة إنكاريَّة وذلك في قوله:

«أفيستحسنُ أن يزادَ بقيةُ المسلمين أوْساخًا على أوسَاخِهم؟ إلخ» وذلك أنَّه لم يقُل أحدٌ إنَّ المسلمين وسِخُون ولا قالوا إنَّ الزَّكاة تزيدُهم وسَخًا ولا جاء في نصوص الشَّرعِ أنَّ الحكمة في إحلال الزَّكاة لهم هو أنْ يزدادوا وسخًا، كما لم يقل الله في إحلال الميتة للمضطر إنَّه أحلَّها له ليزداد خبثًا بل قال: ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣] والاستفهام الإنكاري وإن كان معناه النفيَ فإنَّما يوردُ خطابًا لمن ادَّعى وقوعَ شيء.

وإذ قد علمت أنَّ ذلك لم يقلْه أحدٌ عرفت أنَّها كلماتُ تشكيكٍ وطعنٍ في الدِّين وفي القرآن ومنْ أنزله والرسول ومن أرسله افتحرَها وأوردَها في معرضِ الاستفهام الإنكاريِّ ليؤيد بها بدعتَه ويفتحُ بها بابَ الشكِّ لأتباعِه.

الخامس: قوله: «مع أنَّه ﷺ لم يأتِ إلا ليطهرَهم من الأرْجاسِ إلخ» فإنَّ هذا وإنْ أوردَه في معرضِ الاستفهام الاستنكاريِّ؛ فيه أعظمُ الطعن إمَّا فيه ﷺ إن كان يقول بقبول الحديث في ذلك، وإمَّا في سائر علماءِ الأمة محدِّثيها وفقهائِها وأئمةِ المذاهب لأنَّهم روَوا حديثَ الزَّكاة وقبِلوه وصحَّحوه وقالوا بالعلة المذكورة فيه، فكلامه يتضمن الطعن فيهم بقولهم بما يخالف الحكمة المقصودةَ من بعثتِه ﷺ ولا يشكُّ مسلمٌ أنَّهم أسعدُ بالله وكتابه ورسوله ﷺ وسنته من السودانيِّ، وفرضُ الزكاة من أعظمِ ما طهَّرهم الله به كما أنَّ أخذها مع الحاجة لغير الآل رُخصةٌ يسقطُ معها الحرجُ والبأسُ.

السَّادسُ: قوله: «وإنْ قلنا كما يقولُ البعض... إلخ» والظاهرُ من السِّياق أن «ال» فيه عهديةٌ أي: بعض الجهال فيكونُ فيه رميٌ لفريقٍ من كبار علماءِ الأمة

بجهلٍ، ولم يقولوا إنَّ أخذ الزكاة يورثُ الذُّل أي: أن يذلَّ المسلمُ للكافرين فيعرض بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨] فإن هذه العزَّةَ المذكورة في الآية مشتركةٌ بين آخذِ الزَّكاة ومُعطيها يشملهم لقب الإيمان، وإنَّما مرادُهم بالذُّل ذلُّ الأخذِ لا ذلٌّ مطلقٌ بل ولم يقولوا إنَّه يورث ذلًّا وإنَّما قالوا ما معناه أنَّ الصدقة تعطىٰ علىٰ سبيل الترحُّم وفيه -أي: الترحُّم- إشعار بذلِّ الآخذِ فهذا إشعارٌ بذلٍّ خاصٍّ، وقد قال ﷺ: «**اليدُ العُلْيا خيرٌ من اليدِ السُّفْلى**»[1] العليا المعطية والسُّفلىٰ هي المعطاة فجعَلها سُفلىٰ ودون الخير والأفضلُ وهذا المعنىٰ من التسفُّل هو الذي قصَده العلماءُ، فقول السودانيِّ مجردُ تشنيعٍ وفريةٍ.

عود إلى بقية الردّ

ثمَّ نعودُ إلىٰ بقية الردِّ وإن كان سيتكرَّر فيه بعض ما مَضىٰ فلا بأسَ بذلك فإنَّ التكرير في المواضِع المهمَّةِ مما يزداد به الحقُّ ظهورًا وتقريرًا، والباطلُ زُهوقًا ودُحورًا، وهو أنَّ العلماءَ قد تنازعُوا في الوصْفِ المحرّم عند وجودِ السَّبب المقتضي للحلِّ هل يبقىٰ تأثيرُه في نفسِ المكلَّف فتكونَ مفسدتُه موجودةٌ ولو مع الرخصة كما تكون مصلحة الحلِّ موجودةً أيضًا أم تزولُ بتأثير السبب المقتضي للحلِّ؟.

قال الجمهورُ بالأوَّل وقال غيرُهم بالثاني، فالجمهورُ يثبتونَ سببَ التَّحريم ومفسدته ويقولونَ ببقاءِ أثرها وإنْ كان لا يؤاخذُ المكلَّف به لرخصةِ الشَّرع ولكنه يصيرُ من قبيل الأمراض الطبيعية والآثار التي تصيبُ العبد في بدنه فتؤلمه.

---

(١) أخرجه البخاريُّ في الزكاة (رقم ١٤٢٧)، ومسلمٌ في الزكاة (رقم ١٠٣٤).

وقال غيرُهم إنَّ السببين موجودان ولكنْ غلبَ أحدُهما فمحىٰ الغالبُ تأثير المغلوب في الحكم كما محىٰ تأثيرَ مفسدتِه في نفسِ المكلَّف.

ومثاله فيما الكلام فيه أنَّ سبب التَّحريم كونُ الزكاةِ أوساخَ الناس وغُسالة أيديهم فهذه هي العلة وهيَ وإن كانت علةً قاصرةً أي: لا تتعدَّىٰ فقد اتفقُوا علىٰ صحَّتها إذا كانت منصوصةً أو مجمَعًا عليها كما هنا وفائدتُها معرفةُ سرِّ الشارع في هذا الحكم الخاصِّ والاعتبار بحكمته البالغة وما له من القدرة والنفوذ في الأمر والنَّهي والتخصيصِ والتعميم واطمئنانِ نفسِ المكلَّف إلىٰ الامتثال وقبولِ الحكمِ والتَّسليم له لظُهور وجهِ المصلحة له في ذلك، وأيضًا فإنَّه بتعليل هذا الحكم بهذه العلَّة الواضحةِ الظاهرة المرغوب من أجلها في شمول الحكم قد منعَ أن يُعدَّىٰ الحكم إلىٰ غيرهم باستنباط علةٍ أخرىٰ متعدية.

ثم إنَّ لهذه العلة شرطًا لابد منه لتأثيرِها في وجودِ حكمِ التَّحريم وهو كونُ الآخذ من آل رسول الله ﷺ وقد ترتب علىٰ حكم التَّحريم مصلحة التطهير والتنزيه وفيه من التنويه بالملة ما فيه ولا مانعَ أنْ يخصَّ الله بعضَ عباده بالتزام حكمٍ خاصٍّ.

وقد ذكرنا سرَّه في الآل وهو مكانتُهم من القربِ منه ﷺ فكانَ لهم كثير مما كان لمشرِّفِهم ﷺ مما يرجعُ إلىٰ موجباتِ الاحترامِ والطَّهارة كما كانَ لما حول المسجد الحرام كثيرٌ من أحكامِه كالسِّياج المحيطِ به أمَّا المطالبة بأنْ تحرم الزكاة علىٰ المسلمين عامةً فهي مطالبةٌ بأمر باطلٍ لأنَّها تعودُ علىٰ الأصل المشروع بالنقضِ فإنَّ الزَّكاة شرعتْ لتطهير أموال الأغنياءِ وتطهيرِ نفوسِهم من رذيلةِ البُخل، ومواساةً الفقراء، ففي تحريمِها عليهم إبطالٌ للمقصود من مشروعية الزكاة.

وأمَّا تحريمُها على الآل خاصةً فلا محذورٌ فيه لأنَّهم ليسوا كلَّ الأمة فلا يفوتُ الغرضُ المقصودُ ولا المصلحةُ المطلوبة من فرضِ الزَّكاة.

وأيضًا فإنَّ العلةَ بالنسبة إلى سائر المسلمين قد فقدتْ شرطَها على قول، أو جزءًا منه على قول آخرَ، وأعني به المحلّ أي نفسِ الآل فلمْ يبقَ لها تأثير في الحكم، وأيضًا فإنَّ الحاجةَ سببٌ يقتضي حلَّها لهم أو مانعٌ يمنعُ حكمَ التحريم وقد أهدره الشَّارع بالنسبة إلى الآل فلا تحلَّ لهم ولو معَ الحاجة.

وقد عدَّ الإمام الغزاليُّ من الأقسام التي لا يقاسُ عليها غيرُها ما استثني من قاعدةٍ عامةٍ وخُصِّص بالحكمِ ولا يعقلُ معنى التخصيص فلا يقاسُ عليه غيره لأنَّه فهم ثبوت الحكم في محلِّه على الخصوص وفي القياس إبطال الخصوص المعلومِ بالنَّصِّ ولا سبيل إلى إبطال النصِّ بالقياسِ، بيانُه ما فهم من تخصيص النبيِّ ﷺ واستثناؤه في تسع نسوةٍ، وعدّ جملة من الخصائص النبويَّة وتخصيص خزيمةَ بقبول شهادتِه وأبا بردةَ بإجزاءِ العَناقِ في الأضحيةِ، قال: فهذا لا يقاسُ عليه.

ثم قال: «القسْمُ الرابعُ في القواعدِ المبتدأة العديمة النَّظير لا يقاسُ عليها مع أنَّه يعقلُ معناها لأنَّه لا يوجدُ لها نظيرٌ خارج مما تناوله النَّصُّ والإجماعُ، والمانعُ من القياس فقدُ العلَّة في غيرِ المنصوصِ فكأنَّه معلَّلٌ بعلَّةٍ قاصرةٍ ومثاله رُخَص القصر في السَّفر والمسحِ على الخفَّين ورخْصةُ المضطرِّ في أكلِ الميتة»[1] إلخ ما قاله.

وبما نقلناه يعلمُ أنَّ مسألة تحريمِ الزَّكاة على الآل هي منَ المسائل الخاصَّة بالآل فإنَّها وإنْ فُهمتْ علَّتُها لا يقاسُ عليهم غيرُهم.

---

(١) «المستصفى» (ص٣٢٦).

فإن قلتَ: فتخصيصُ تحريمِ الزَّكاة بالآل من أيِّ القِسْمَين؟

قلنا: يحتملُ أنْ تدخلَ في بابِ الخصائصِ النَّبويَّة، وقولُ الإمامِ الغزاليِّ: «ولا يعقلُ معنىً للتخصيص» مرادُه بذلك أنَّه لا يعقلُ له معنىً يمكنُ اطِّرَادُه لا أنَّه في نفسه لا معنىً له فكونُه ﷺ رسولَ الله وأكرَم عبادِه عليه وأفضَلَهم وأحقَّهم بكلِّ خصوصية ومزيَّة أعظمُ معنىً في ذلك على أنَّ العلماء ذكروا لبعض الخصائص حِكَمًا أخرىٰ كأحكام الوشائِج بينه وبين قبائل الأزْواج بالأصهار إليهم تألُّفًا لهم على الإسلام وما في ذلك من المراعاة لحال بعضهن من تأيُّمِها وانفرادها عن الناصر والمعين وهي من السَّابقات إلى الإسلام فجبر الله مصيبتَهن وكسرهنَّ به ﷺ كما في أمِّ حبيبة وأم سلمةَ وسودةَ فجعلهنَّ الله من أمَّهات المؤمنين جزاءً لهنَّ على حسنِ بلائهنَّ في الإسلامِ وإنْ كانَ لا يظهر معنىً للتَّخصيص بالتِّسعِ فقط.

وكذلك يحتمَل أنْ يقال في تخصيص خُزيمةَ بجعلِ شهادته بشهادةِ رجلين إنَّ ذلك كان جزاء لتفطنه في تلك الحال لكونه ﷺ لا يقولُ إلا حقًّا وشهادته بتصديقِه ولم يقعْ ذلك لغيرِه ولا يحتمَل ذلك التَّكرار لإمكانِ أنْ يكونَ الثاني إنَّما تبعَ في ذلك خزيمة.

ويقال في إجزاءِ العَناقِ عن أبي بُردةَ بأنَّه ذبحَ أُضْحيتَه قبل العلمِ وبروز الحكم متأوِّلًا جوازَ الذَّبحِ قبل الصَّلاة وليس عنده ما يُضَحِّي به مع ذلك العذرِ إلا العَناق وصحب ذلك وقوعُه في حضرة رسول الله ﷺ فجاءه الإذنُ بالإجزاء على لسانه ﷺ وقيل: «لن تُجْزِئَ عنْ أحَدٍ بعدَك»[1] تنويهًا بأنها

---

(١) أخرجه البخاريُّ في العيدين (رقم ٩٥٥)، ومسلمٌ في الأضاحي (رقم ١٩٦١).

خصوصية ودخل هو في عدم الإجزاءِ عنه في غير تلك المرة فهذه معانٍ لأصل التَّخصيص واضحةٌ.

ويحتمل أن يكون تحريمُ الزَّكاة على الآل من القسْم الرَّابع أيضًا، ووجهه أنه مما يعقل معناه ولا يوجدُ له نظيرٌ خارج مما تناوله النَّصُّ والمانع من القياس فقدَ العلةَ في غير المنصوص بدليل التَّخصيص.

فإن قلت: كيف لا تكون العلةُ موجودةً في غير المنصوص مع أنَّ العلةَ كونها أوساخَ الناسِ وهذا الوصفُ موجودٌ في المخرج زكاة؟

قلنا: نعم إنَّ الوصفَ -وإن شئت قلتَ: العلةَ- موجودٌ ولكنَّه ليس كلّ العلة فإنَّه بانعطاف قيدٍ من المحلِّ يظهرُ أنَّ علةَ التَّحريم على الآل ليس هو مجرَّدَ كونِها أوساخَ الناسِ بل بقيدِ كونِها لآل محمَّد ﷺ فيكونُ هذا القيدُ بمثابة شرط العلَّة أو جزئِها المكمِّل لها على اختلاف القولين في ذلك، والعلة لا تؤثر إلا بوجود شرطِها واجتماعِ أجزائِها فلا تكونُ مؤثرةً إلا تامة بأن توخذ مع باعثِها وغايتِها ومحلِّها وشرطِها، وبالجملة فالعلةُ منصوصةٌ والحكم متَّفق عليه والتخصيص معلومٌ، وحاسد الآل مرغم الأنف محترق الفؤاد.

فإن قيل: هب أنَّ الوصفَ -العلَّة- امتنع تأثيره في الحكم لتخلّف شرطه أو وجودِ مانِعه فما تقولونَ في بقاءِ مفسدةِ الوصف وهي انصباغُ نفس المكلف بالوسَخيَّة كما أنَّها في الميتة انصباغ نفس المكلَّف بالخبث؟.

قلنا: إنَّ إذنَ الشارع وحاجة المكلَّف يمنعان تأثير الوسَخ في نفسه كما سيأتي شرحُه فلا اعتراضَ بما ذكرَ ولا ينهضُ معه قولُ السودانيِّ: «وقول الرسول إنَّها أوساخُ الناسِ إنْ صحَّ فلتنفيرِهم عنها فقط»، لأنَّه مع بطلانه له

خبيء خبيثٌ فإنَّه يريد أنَّه من النَّوع الشعريِّ الخياليِّ الذي لا حقيقةَ له وهو ما يسميه أهلُ المنطق بالشِّعرياتِ.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩] وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

وقد أخذ رسولُ الله ﷺ بلسانِه الطاهر وقال: «**والذي نَفسِي بيدِه إنَّه لا يقولُ إلا حقًّا في الرِّضا والغَضَبِ**»[1]. ومن جوَّز أن تكونَ أخبارُه ﷺ المؤكَّدة والواردة موردَ التَّعليل للأحكام الشَّرعية مما لا حقيقةَ له فهو ممَّن لم يعرف حقيقة الرسول ولا المرسل ولا الدين وليس ذلك بعجبٍ ممن تحققَتْ في عقله طهارة المخلطين ولم تتحقَّق فيه طهارة الزَّهراء البتول وبعلها وابنيها عليهم السلام.

وإذا علمت أنَّه يمتنع أن يعلل ﷺ حكما شرعيًّا بعلةٍ خياليَّة أو بما لا حقيقة له وما لا يقتضي حرمةً ولا تحليلًا عرفتَ بطلان بهتِه واختلاقِه، والذي

---

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنَّف» (رقم ٢٦٤٢٨)، وأحمدُ (٢/ ١٦٢)، وأبو داود في العلم (رقم ٣٦٤٦)، والحاكمُ (١/ ١٠٥ - ١٠٦)، والخطيبُ في «تقييد العلم» (ص٨٠)، وابنُ عبدالبرِّ في «جامع بيان العلمِ وفضلِه» (رقم ٣٨٩)، وغيرِهم من طريق يحيى بن سعيد، عن عبيدالله بن الأخنس، أخبرنا الوليدُ بن عبدالله، عن يوسف بنِ ماهَك، عن عبدالله بن عمرو به مرفوعًا. وقال الحاكمُ: «رواة هذا الحديث قد احتجا بهم عن آخرهم، غير الوليد هذا، وأظنه الوليد بن أبي الوليد الشاميّ، فإنه الوليد بنُ عبدالله.! فإن كان كذلك، فقد احتجَّ مسلم به»، وتبعه الذهبيُّ في ذلك.

وأخرجه الحاكم (١/ ١٠٤-١٠٥) من طريقين عن ليثِ بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن عبدالواحد بن قيس، عن عبدالله بن عمرو، وصحَّحه، ووافقه الذهبيُّ.

يظهر أنَّ حاجة متناول الزَّكاة سبب مُزيل لوصفِها ولذلك لو أهداها إلى غنيٍّ ولو إلى من أعطاها له جازَ له أخذَها كما لو أهداها لأحدٍ من الآل فإنَّه لا يمتنع عليه أخذها لانمحاء وصفها وزوال أثرها كما وردَ في برِيرَةَ أو نسيبةَ أنها كانت تُهدي لرسول الله ﷺ مما يُتَصدَّقُ به عليها، أخرج ذلك البخاريُّ ومسلمٌ.

وروى مسلمٌ، عن أنس قال: أهدتْ بَرِيرةُ إلى النبيِّ ﷺ لحمًا تُصُدِّقَ به عليها[1].

وفي بعض الروايات أنه ﷺ قال: «هُوَ لها صَدقةٌ ولنا هَدِيةٌ» قال الأُبِّي في «شرح مسلم»: «وقال القاضي عياض: فارقت الهدية الصَّدقة لأنَّ الصدقةَ أوساخُ الناس كما تقدَّم لأنَّها تطهيرُ الأموال، والهديةُ تودُّدٌ وليس فيها تفضيل اليد العليا على اليد السُّفلى. قلت: لا يقال كونُ الصدقةِ أوساخَ الناس وأنَّها مطهرة للمال وصفٌ لا يزيلُه عنها الهديةُ بها لأنَّا نقول كونُه وسَخًا ليس وصفًا ذاتيًّا لها حتَّى يقال إنَّه لا يزولُ وإنَّما هو وصفٌ حكميٌّ جعليٌّ بالشرع، والشرع قد حكم بزواله»[2].اهـ

أقول: وفي كلام الأُبيِّ هذا ما فيه فانتظر.

ونقل عن عياضٍ أيضًا: «وجاز له [ﷺ] أكلُ الهديَّة لأنَّها ليست تطهيرًا للمال حتى تكون أوسَاخَ الناس ولا أنَّها من اليد[3] العُليا خير من اليد السُّفلى».اهـ

---

(١) أخرجه مسلمٌ في الزكاة (رقم ١٠٧٤).

(٢) شرح الأُبيِّ على شرح مسلم (٣/ ٢١٦).

(٣) لعله: من باب اليد.

وترجم البخاريُّ في «الصحيح» بقوله: «باب إذا تحوَّلت الصَّدقة» قال الحافظُ في «الفتح» [1]: «أيّ فقد جازَ للهاشميِّ أخذُها» ثم أخرج عن أمّ عطيةَ الأنصارية قالت دخل رسولُ الله ﷺ علىٰ عائشةَ فقال: «**هلْ عندَكُم من شيءٍ**» فقالت: لا إلا شيءٌ بعثت به إلينا نسيبةَ من الشَّاة التي بعثت بها من الصدقة. فقال: «**إنَّها قد بلغَتْ محلَّها**».

قال في « الفتح»: «أي أنَّها لما تصرفتْ فيها بالهديَّة لصحَّة ملكها لها انتقلت عن حكمِ الصدقة فحلَّت محلَّ الهدية».اهـ

وترجم النوويُّ في «شرح مسلم» [2] للحديث بقوله: «بابُ إباحةِ الهديَّةِ للنبيِّ ﷺ ولبني هاشمٍ وبني المطلبِ وإن كان المهدي ملكها بطريقِ الصَّدقة وبيان أنَّ الصَّدقة إذا قبضَها المتصدَّقُ عليه زالَ عنها وصفُ الصَّدقة وحلَّت لكلِّ أحدٍ ممن كانتْ الصدقة مُحرَّمةً عليهِ».اهـ

ثم ساقَ حديثَ جويريةَ وهو حديثُ عائشةَ وفسر قوله: «فقد بلغَتْ محلَّها» بقوله: «أي زالَ عنها حكمُ الصَّدقة».اهـ

وقال ابنُ الأثير في «النهاية»: «أي وصلتْ إلىٰ الموضعِ الذي تحُلُّ فيه وقضىٰ الواجبَ فيها من التصدُّق بها فصارتْ ملكًا لمن تصدَّقَ بها عليه يصحُّ له التصرفُ فيها ويصحُّ قبول ما أُهدي منها وأكله» [3].اهـ

---

(١) «فتح الباري» (٣/ ٣٥٧).

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ١٨١).

(٣) «النهاية في غريب الحديث» (١/ ٤٣٢).

ونظير هذا الهدي، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُۥ﴾ [البقرة: ١٩٦] فإنَّ الهديَ حرامٌ نحرُه والانتفاع به حتَّىٰ يبلغ محلَّه فيحلُّ ذانك الأمران منه، وهكذا شأن المخرَج في الزكاة تكونُ محرمةً علىٰ من حرِّمت عليه حتىٰ تبلغ مَحلَّها وتستقرَّ في غايتِها فتعودَ لهم حلالًا فهذا وجهٌ أولٌ.

وهناك وجهٌ ثانٍ وهو أنَّها لا يطلقُ عليها اسمُ الصَّدقة إلا ما دامتْ في يد المزكِّي فإذا قبضَها المستحقُّ عادتْ ملكًا له فاستحال اسمُها ومعناها وقد عهد في الأمور الحسية أنَّ استحالة الشيء من صفة إلىٰ صفةٍ قد ينتقل معها من حكمٍ إلىٰ حكمٍ، كالخمر تستحيلُ خلًّا فتَطْهُر، والدَّم يستحيلُ مضغةً فيطهر، كما أنَّ المنيَّ وهو طاهر يستحيل دمًا فيعود نَجِسًا، والسَّرْجِين يستحيل إلىٰ أجزاء الشَّجر فيطهرُ وتنمو به الثَّمرة والفاكهةُ وهي طيبةٌ طاهرةٌ والسَّرْجِين الذي نمتْ به كان نجسًا فاستحال بالتَّحول، ولحمُ الجلَّالة الخبيثُ يستحيلُ طيبًا طاهر بأكل الطيب، ويلحقُ بهذين الوجهين وجهٌ ثالثٌ فقد قال رسول الله ﷺ: «**ما تَصَدَّق أحدٌ بصَدَقةٍ من طَيِّبٍ ولا يقبلُ الله إلا الطَّيِّبَ، إلا أخذَها الرَّحمنُ بِيَمِينه، وإن كانتْ تمرةً، فَتَرْبُو في كَفِّ الرَّحمنِ حتَّى تكونَ أَعْظَمَ من الجبلِ كما يُرَبِّي أَحدُكُم فَلُوَّهُ أو فَصِيلَهُ**»[1] أخرجَه السِّتَّة إلا أبا داود.

والمرادُ بالطيبُ: الحلال أو ما قابلَ الخبيثَ أي: الدنيءوالرديء كما في قول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ

---

(١) أخرجه البخاريُّ في التوحيد (رقم ٧٤٣٠)، ومسلمٌ في الزَّكاة (رقم ١٠١٤).

أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧] الآية، فالصدقة يخرجها صاحبُها فتتلقى طيبَ الصفة الرحمانية المعبَّر عنها بيمين الرحمنِ وكفٍّ الرحمن فتطيبُ وينتفي به عنها ما علَقَ بها من حيث كانت طهارةً وغُسالة[1] كما قال الشاعر:

يكونُ أُجاجًا دونكـم فـإذا انتهـىٰ ... إلــيكُم تلقَّــىٰ طيــبَكم فيطِيــبُ

فهذه أوجهٌ ثلاثةٌ يبين بها أنَّ آخذَ الزَّكاة المستحقَّ لهالا يؤثر فيه وصفُها وأما بالنسبة للآل فإنَّها مفقودةٌ فيهم فإنها لو وصلتْ إلىٰ يد أحدِهم لم تبلغ محلَّها ولا تزال صدقةً كما كانت إذ ليس له حقٌّ فيها حتَّىٰ يملِكها أو تكون مجزئةً عن مخرِجها وما ذكرناه هنا فهو علىٰ القول المقابلِ لقولِ الجمهور فتفطنْ.

---

(١) بضم أولها.

ذكر بعض كلام العلماء

والردّ على السودانيّ إذ سماهم جهالا

وذلك في قوله: «وإنْ قلنا كما يقولُ بعضُ الجهَّال أن أقاربَ رسول الله ﷺ مُنعوا من الزكاة لكونهم مطهَّرين» إلخ، فإنَّه عنىٰ بالجهَّال جانبًا من علماء الأمة وجهابذةِ الملَّة وحاشا لله أن يكونُوا جهَّالًا وإنَّما الجاهل من جَهَّلَهم وأطلق عليهم الألقابَ الشَّنيعة ورمىٰ عليهم قاذورات لسانِه، وليس ما قالوه بباطلٍ بل هو الحقُّ الجليُّ وقد فهمُوه من حديثِ تحريمِ الزَّكاة واستنبطوه أحسنَ استنباطٍ وألطفه حتىٰ قال ذلك ابنُ تيمية وما أدراك ما ابن تيمية ونصُّه: «وقد يكونُ من تمامِ تطهيرِهم صيانتُهم عن الصَّدقةِ التي هي أوساخُ الناس»[1].اهـ

فإنَّ قوله ﷺ: «**إنَّ الصَّدقةَ لا تنبَغِي لآلِ محمَّدٍ إنَّما هيَ أوْسَاخُ النَّاسِ**» كما في رواية مسلمٍ يفهم منه بقضية التَّعليل والمقابلة طهارةُ آل محمَّد فهمًا واضحًا حسنًا إذ لا يقال أنَّ كذا وسخٌ فلا ينبغي لفلانٍ إلا وهو أهلُ النَّزاهة.

قال الإمام النوويُّ في «شرح مسلم» علىٰ قولِه: «**إنَّما هيَ أوْسَاخُ النَّاسِ**»: «تنبيهُ علىٰ العلَّة في تحريمِها علىٰ بني هاشمٍ وبني المطلب وأنَّها لكرامتِهم وتنزيهِهم عن الأوساخِ ومعنىٰ أوساخِ الناس أنَّها تطهير لأموالهم ونفوسِهم كما قال تعالىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] فهي كغسالة الأوساخ»[2].اهـ

---

(١) «منهاج السُّنة» (٧/ ٨٣).

(٢) «شرح النوويِّ علىٰ مسلم» (٧/ ١٧٩).

ونقله عنه السيوطيُّ والسنديُّ وأقرّاه، وذكر الطيبيُّ نحوَ ذلك ونقلَه عنه الزُّرقاني في « شرح المواهب»، ونقله السنوسيُّ في شرحه على مسلمٍ وعبارته:

«وقد اجتمعَ في هذا التركيبِ -أي تركيب حديثِ مسلمٍ- مبالغاتٍ شتَّى لاسيَّما جعل المشبَّه به أوساخِ الناس للتَّهجين والتقبيحِ تقبيحًا واستقذارًا وإجلالًا لحضرة الرِّسالة ومنبعِ الطَّهارة أن يُنسَب إلى ذلك ولذلك جرَّد من نفسِه الطاهرة من يسمَّى محمَّدًا كأنه غيره، الطيباتُ للطيِّبين -قال- فإنْ قلت: فكيفَ أباحَها لبعضِ أمَّته ومن كمال إيمان المرءِ أن يحبَّ لأخيه ما يحبَّ لنفسه؟ قلت: ما أباحَها لهم عزيمةً بل اضطرارًا وكم أحاديثَ تراها ناهيةً عن السُّؤال فعلى الحازم أن يراها كالميتة فمن اضطر غيرَ باغٍ ولا عادٍ فلا إثمَ عليه وفي إتيانِ «لا» المؤكِّدة للنفيِ وتكريرِ اللام في «لآل» إشعارٌ باستقلال كلٍّ بهذا الحكمِ»[(١)].اهـ

وأشار بقوله: «وفي إتيان «لا» الموكدة للنفي... إلخ» إلى قوله: «في الحديث: «ولا لآل محمد»، وقد التزمَ الطيبي بقاءَ أثر الوسَخِيَّةِ وأنَّها إنما أحلتْ معها الزَّكاة اضطرارًا لا عزيمةً، والأولى أنْ يقال رخصةً لا عزيمةً وكلامه ينحو نحوَ قول الجمهور إنَّ الرُّخصة لسببٍ يقتضيها أو تخلُّف الحكمِ لمانع وفواتِ شرطٍ لابدَّ معه من وجود المقتضي للحكم الأول.

والذي ينبغي أنْ يُقال في شأنِ الزَّكاة هو ما قدَّمناه آنفًا ودلَّت عليه

---

(١) «شرح السنوسيِّ على مسلم» (٣/ ٢١٥).

الأحاديثُ وإنَّ الشرعَ نزل الحاجة وتحوّل المخرج إلىٰ مال مملوكٍ بمنزلة المطيب له والنَّافي لما علِقَ به من الوسخ وأنَّه لا يتصرف فيه المكلف إلا وقد عاد إلىٰ حالتِه الأصلية ويفارقُ الميتة بأنَّها وما معها من الخبائث كان وصفُها خبثًا ذاتيًّا غليظًا فلم يقوَ الاضطرار علىٰ محوِه بخلافِ المخرج زكاةً فإنَّه منَ المال الطيب وإنَّما عرض له الوسَخ لوقوعه سببًا للتطهير.

والماءُ المستعمل إذا انتقلَ عن حالِهِ التي كان عليها عادَ طهورًا كما لو زيد عليه ماءُ غيره فبلغ قُلَّتين أو بلغها بنفسِه، وقوله: «وكم أحاديثَ تراها ناهيةً عن السؤال إلخ» فهو كما ذكر.

وأخرج أحمدُ في «مسنده» عن زياد بن الحارث الصُّدائي قال: بينا أنا مع رسول الله ﷺ، فذكر الحديثَ قال: ثمَّ قام رجلٌ فقال: يا رسول الله أعطني من الصَّدقة. فقال: **«إنَّ الله لم يكِلْ قَسْمَها إلى ملَكٍ مقرَّبٍ ولا نبيٍّ مرسَلٍ حتَّى جَزَّأَها ثمانيةَ أجزاءٍ فإنْ كنتَ جزءًا منها أعْطيتُك وإن كنتَ غنيًّا عنها فإنَّما هي صُداعٌ في الرَّأسِ وحريقٌ في البَطْنِ»**[1].

---

(١) لم أجدْه في «مسند أحمد» من حديث زيَّاد بن الحارث بهذا السِّياق، وتقدم تخريجه في (ص ٣٨٩). وأخرجه أبو داود في «سُننه» كتاب الزَّكاة (رقم١٦٣٠) واللفظ له، والطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ٥٢٨٥)، والدَّارقطنيُّ (٢/ ١٣٧) وغيرُهم بلفظ: «إنَّ الله تعالىٰ لم يرضَ بِحُكمِ نَبِيٍّ ولا غيره في الصَّدَقَاتِ، حَتَّىٰ حكم فيها هو، فجَزَّأَهَا ثمانية أجزاءٍ، فإن كُنتَ مِنْ تلك الأجزاءِ أعطَيْتُكَ حَقَّكَ»، وهو حسنٌ. راجعْ «بداية المجتهد» (٥/ ٩٢ مع التخريج).

وأخرجه ابنُ سعد بلفظ: «وداء في البطن».

وقد أخرج صدر هذا الحديث أبو داود والطبرانيُّ والدارَقطنيُّ والبغويُّ، والصُّداعُ والداء والحريقُ آثار الأوساخِ.

وفي هذا الحديث دلالة علىٰ ما قرَّرناه آنفًا أنَّ المستحقَّ لا تؤثر فيه صفة الوسَخِيَّة لقوله ﷺ: «**فإنْ كنتَ غنيًّا عنْها فإنَّما هيَ صُداعُ في الرَّأسِ وحريقٌ في البَطنِ**» فإنها كانت صداعًا وحريقًا في حال أخذِها مع غِناه عنها وعدم استحقاقه لها ولا حاجته إليه، وفي كلام الطيبي خشونة في التعبير ولعل السودانيَّ وقع عليه فطار به فرحًا فنفىٰ ما فيه من طيبٍ ووسع ما اشتمل عليه من بشاعةٍ، وهكذا يفعل بغاةُ الفتنة يتَّبعون ما تشابهَ من الكلام.

قال السيوطيُّ في «الخصائص» بعد ذكر نحو ما تقدم: «وأبدلوا عنها الغنيمةَ المأخوذة بطريق العزِّ والشرفِ»[1].اهـ

قال النَّسائيُّ في «سُننه»: «قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾[الأنفال: ٤١] الآية وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿لِلَّهِ﴾ ابتداء كلام لأنَّ الأشياء كلَّها لله عزَّ وجلَّ ولعلَّه إنَّما استفتحَ الكلام في الفيء والخمُس بذكر نفسِه لأنها أشرف الكسْب ولم ينسبِ الصدقة إلىٰ نفسِه لأنَّها أوساخُ الناسِ والله أعلم»[2].اهـ

قال ابنُ القيِّم بعد أنْ ذكر الخلافَ في أطيبِ المكاسبِ وأحلِّها ما نصُّه:

---

(١) «الخصائص الكبرىٰ» (٢/ ٤٠٥، ٤٠٦).

(٢) «سنن النسائي» (٧/ ١٣٤).

«والراجحُ إن أحلَّها الكسبُ الذي جُعل منه رزقُ رسول الله ﷺ وهو كسبُ الغانمين وما أبيحَ لهم على لسان الشارعِ، وهذا الكسبُ قد جاء في القرآن مدحُه أكثرَ من غيره، وأثنى على أهلِه ما لم يُثنِ على غيره؛ ولهذا اختارَه الله لخير خلقِه وخاتمِ أنبيائِه ورسلِه حيث يقول: «**بَعِثتُ بالسَّيفِ بين يدي السَّاعة حتَّى يُعبَدَالله وحدَه لا شَريكَ له وجُعِل رِزقي تحتَ ظِلِّ رُمْحِي وجُعلَ الذلةُ والصَّغَارُ على منْ خالفَ أَمْرِي**» وهو الرِّزق المأخوذُ بعزَّةٍ وشرَف وقهرٍ لأعداء الله، وجعل أحبَّ شيء إلى الله فلا يقاومُه كسْبُ غيرِه، والله أعلمُ»[1].اهـ

وقال أيضًا في كسب الحجَّام أنَّه لا يلزمُ من خبثِ كسبِ الحجَّام تحريمٌ وكأن ملحظُ ذلك أنَّ مجرَّد الوصف لا يوجِب التحريمَ بدون ورود حكم الشَّرع فيجوزُ نقلُ كلامِه هذا إلى الزَّكاة فيقال: لا يلزم من كونِها أوساخًا أن تحرم على غيرِ الآل ومن أراد أنْ يتنزَّه عنها من غيرهم فعلَ ولكن ليس ذلك بواجبٍ عليه إلا أنْ يكون غنيًّا.

قال الشافعيُّ رحمه الله: «أخبرنا الثقةُ من أصحابِنا عن عبدالله بن أبي هند قال: بعثَ عبدالملك بعضَ الجماعة بعطاءِ أهل المدينة وكتب إلى والي اليمامةِ أنْ يُحملَ من اليمامة إلى المدينة ألفُ ألفِ درهمٍ يتم بها عطاءهم فلما قدم المال المدينة أبَوا أنْ يأخذوه وقالوا: «أيطعمُنا أوساخَ النَّاس وما لا يصلحُ لنا أن نأخذَه أبدًا؟». فبلغ ذلك عبدَالملك فردَّه وقال: لا تزالُ في النَّاس بقيةٌ ما فعلوا

---

(١) «زاد المعاد» (٥/ ٧٠٣).

هكذا. قلتُ لسعيد بن أبي هند: ومن كان يومئذ يتكلَّم قال: أوَّلهم سعيدُ بن المسيِّب وأبو بكر بن عبدالرحمن بن خارجة بن زيد وعبيد الله بن عبدالله في رجالٍ كثيرٍ»[1].اهـ وأخرج ذلك ابنُ سعدٍ أيضًا.

فهؤلاء فقهاءُ المدينة يقولون بأنَّ الزكاة أوساخُ الناس ويبلغُ كلامَهم الآفاقَ ولم ينكرْ عليهم أحدٌ لأنَّ ما كان فيه حادثة كهذه الحادثة لابدَّ أن ينتشرَ في الناس وبما ذكرنا تُعلم شهرةُ الأحاديث في ذلك في عصرِهم وبذلك تعرف أنَّ السودانيَّ خالفَ بإنكاره ذلك فقهاءَ الأمَّة وعلماءَها.

وأخرج ابنُ سعد [2] قال: أخبرنا هشامُ بن الوليد الطيالسيُّ قال: حدَّثنا شعبةُ، عن أبي جعفر -يعني الفرَّاء- قال: سمعتُ أبا ليلىٰ -يعني: الكنديَّ- قال: قال غلامٌ لسلمانَ: كاتبْني. قال: ألكَ مالٌ؟ قال: لا. قال: أتأمُرني أنْ آكلَ غُسالة أيدي الناسِ؟!.

واخرج مالكٌ في «الموطأ»[3] عن زيدِ بن أسلمَ، عن أبيه أنه قال: قال عبدالله بن الأرقم: ادلُلْني علىٰ بعيرٍ من المطايا استحمِل عليه أمير المؤمنين. فقلتُ: نعم جملًا من الصَّدقة. فقال عبدالله بن الأرقم: أتحبُّ أنَّ رجلًا بادنًا في

(١) «الأم» (٢/ ١٠١).

(٢) «الطبقات الكبرىٰ» (٤/ ٩٠).

(٣) «زاد المعاد» (٥/ ٧٠٣).

يومٍ حارٍّ غسل لك ما تحتَ ازاره ورَفْغَيه[1] ثم أعطاكَه فشربتَه؟ قال: فغضبتُ وقلتُ: يغفرُ الله لك أتقولُ لي مثل هذا؟ فقال عبدُالله بن الأرقم: إنَّما الصدقة أوساخُ الناس يغسِلُونها عنهم.اهـ

وبالجملة فإنَّ العلماءَ قد فهِموا من قوله ﷺ: «**إنَّ الصَّدقةَ لا تنبغي لآل محمَّدٍ إنَّما هيَ أوْسَاخُ النَّاسِ**» وفي روايةٍ: «**إنَّ هذه الصَّدقاتِ إنَّما هيَ أوْساخُ النَّاسِ وإنَّها لا تحلُّ لمحمَّدٍ ولا لآلِ محمَّدٍ**» أنَّ المرادَ تكريمُهم وتنزيههُم عنها فإنَّه أطلقَ على الصَّدقةِ الوصف بكونِها أوساخَ الناسِ وخَصَّصَ عدمَ الانبغاءِ به وبهم فدلَّ هذا التخصيص على معنىً موجودٍ في هذا المحلِّ الخاصِّ لا يُوجد في غيره وقد أشعرَ به التجريدُ كما تقدَّم.

فإنْ قيل :إنَّ قضيةَ كونِها أوساخًا وإنَّما أحلت للحاجةِ تقتضي أن لا يكونَ فرقٌ بين حاجةٍ وحاجةٍ فإنَّ المرادَ بها حاجةُ المكلَّف وقد توجدُ في الآل كما توجدُ في غيرِهم فما الفرقُ؟

قلنا:

أولاً: أنْ يقال إنَّها إنَّما أُحلَّتْ للحاجةِ ،ولأنَّ الأصلَ في المال الحلُّ والتحريمُ خاصٌّ وعارضٌ والوصفُ المجرَّد لا يقتضي التَّحريم بمجرَّده ما لم يعتبِرْه الشرعُ سببًا محرِّمًا وهذا مستمدٌّ من مسألة الحسنِ والقبحِ وأنظار العلماء وخلافهم في ذلك مشهورٌ وما ذكرناه خلاصة ما ينبغي أنْ يقال هنا وحينئذ

---

(١) «الموطأ» (٢/ ١٠٠١).

فالفرقُ ظاهرٌ لأنَّها لم تحرَّم على الآل لفقدِ الحاجة وإنَّما حُرِّمت عليهم لأنَّها أوساخٌ ولأنَّهم آلُ محمَّدٍ ﷺ سواءٌ وجدتْ حاجةٌ أم لم توجدْ.

ثانيا: أنَّه لما اقتضت إرادةُ الله فيهم لقربِهم منه ﷺ مزيدَ عنايةٍ أُهدر وصفُ الحاجةِ بالنِّسبة إليهم فلم يكنْ مانعًا للتَّحريم ولا سببًا للحلِّ لقصد المبالغةِ في تنزيههم فلم يتَّسعِ المحلُّ لقَبول تلك الأوساخِ ولو مع وجودِ المانع أو الدَّافع.

ثالثا: أنَّه إذا كان حلُّها إنَّما كان لوجودِ وصفِ الحاجة بصفة المانعِ لحكم التحريم فإنَّ المكلف يكونُ بعرض التهمة في تحقُّقِ الشرط وعدمِه فنُزِّهوا عن التعرضِ لهذه التهمةِ وما عسى أن يعرضَ في هذا الشرط من قصورٍ ولذلك قال السَّادة الحنفيةُ في عامل الزَّكاة أنه يأخذ منها وإن كان غنيًّا لأنَّه أجرةُ عمله وفيه شبهةُ الصَّدقة فلا يأخذه العاملُ الهاشميُّ تنزيهًا لقرابة آل الرسول عن شبهةِ الوسخِ والغنيُّ لا يوازيه في استحقاقِ الكرامةِ فلم تعتبرْ الشُّبهة في حقِّه، هكذا قالوا وهذا هو الصحيحُ في مذهبِ الشافعيِّ والمعتمدُ عند أحمدَ واختاره ابنُ الكمال في «إصلاح الإيضاح» وعليه يدلُّ الحديثُ الصحيحُ فإنَّه ﷺ لم يُجبِ الفضلَ بنَ عباسٍ ولا عبدَالمطلب بن ربيعة حين سألاه أنْ يستعملَهما على الصَّدقةِ وقال لهما: «**إنَّما هي أوساخُ الناسِ**» وفي حديث عليٍّ رضي الله عنه قال: قلتُ للعباس: سلْ رسولَ الله ﷺ أن يستعملَك على الصَّدقة. فقال: «**ما كنتُ لاستعملَكَ على غُسالةِ ذُنوبِ النَّاسِ**» وعنه قال: قلتُ للعباس: سلْ لنا النبيَّ ﷺ الحجابةَ. فقال: «**أُعطيكُم ما هو خيرٌ**

لكم مِنها: السِّقايةُ، ترزَأكُم ولا ترْزَؤُنَها»[1]. حديثٌ صحيحٌ صححه الحاكمُ والذهبيُّ، وأخرجه ابنُ جرير في «مسند الآثار» وصحَّحه، والبزارُ وابنُ أبي شيبة وابن راهَوَيْهِ والعسكري في «المواعظ».

فإن قيل: إنَّكم قلتُم إنَّ كونَها للآل شرطُ علة التحريمِ أو جزؤُها وقولكم منقوضٌ بتحريمِها على الأغنياء وهذا الشرط فيهم مفقودٌ.

قلنا: إنَّ علَّة تحريمها على الأغنياءِ غير الآل فقدانُ شرط الاستحقاق فيهم ومتى وُجد حلتْ لهم ولو مع الغنى كما أخرج أحمدُ وأبو داود وصحَّحه الحاكم، عن أبي سعيد الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلُّ الصَّدقةُ لغنيٍّ إلا لخمسةٍ: لعاملٍ عليها أو رجلٍ اشترَاها بمالِه أو غارمٍ أو غازٍ في سبيل الله أو مسكينٍ تُصدِّقَ عليه منْها فأهدى لغنيٍّ منْها»[2].

---

(١) أخرجه ابنُ سعد (٤/ ٢٥)، وإسحاقُ في مسنده كما في «المطالب العالية» (٩١٠/ ١)، وابنُ أبي شيبة في مسنده كما في «المطالب» (٩١٠/ ٢)، والبزَّارُ (رقم ٨٩٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» -مسند عليٍّ- (٣/ ٢٣٥) وصحَّحه، والطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٨٣٨٩)، والحاكمُ (٣/ ٣٧٥)، وغيرُهم، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٨٦): «ورجاله ثقاتٌ»، وحسَّن الحافظُ ابنُ حجر إسنادَه في «المطالب العالية».

(٢) أخرجه عبدالرزَّاق في «المصنف» (رقم ٧١٥١)، ومن طريقه أحمدُ (٣/ ٥٦)، وأبو داود (رقم ١٦٣٦)، وابنُ ماجه (رقم ١٨٤١)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (رقم ٣٦٠٥)، وابنُ خزيمة (رقم ٢٣٧٤)، والدارقطنيُّ في «السنن» (٢/ ١٢١)، والحاكمُ (١/ ٤٠٧-٤٠٨) وصحَّحه ووافقه الذهبيُّ، وابنُ عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٩٦-٩٧) وغيرُهم من حديثِ أبي سعيد الخدريِّ، وقال ابنُ الملقِّن في «البدر المنير» (٧/

الكلام على قول من قال بحل الزكاة للآل إذا مُنعوا خمُس الخمس

فإن قيل: فما تقولون فيما قاله الإصطخريُّ من علماء الشافعية ورُوي عن أبي حنيفة وقاله الهرويُّ ومحمَّدُ بن يحيىٰ وعدةٌ غيرهم كما ذكر ذلك الشَّوكانيُّ في « نيل الأوطار» أنَّها تجوز لهم إذا مُنِعوا خمُس الخمُسِ وكان بعض العلماء يعجبُه هذا القول ويختارُه محبةً لأهل البيت.

قلنا: إنّ كان هؤلاء المجوِّزون إنَّما جوَّزوا لهم أخذَ الزكاة محبةً لهم فقد أضرُّوا بهم من حيثُ راموا نفعَهم وقد أرادَ الله ورسولُه بالآل خيرًا مما أرادُوه بهم وشرعَ لهم من الحكمِ ما يصيرُون به ذوي أَنَفةٍ وترفُّع عن الدنايا ويأسٍ مما في أيدي الناس واستقلال في الكسبِ وتعفُّفٍ عن الأوساخِ ومطارحِ المنن والأذىٰ وبروقِ المطامعِ والذُّلِّ ولو حققَ المجوِّزون النظرَ لما جوَّزوها وكان عليهم أن يقَوُّوا المعنىٰ الذي قصده الشارعُ في الآل ويساعدُوهم علىٰ القيام بأنفسِهم بإيجاد أعمال لهم يتعفَّفون بها وبدلالتهم علىٰ طرقِ الكسبِ والتَّجارة ومعاونتِهم برؤوسِ الأموال والأخذِ بيدِهم في تلك الطُّرق وحثٍّ الأغنياء منهم ومن غيرِهم علىٰ النظر في شئونِهم وإمدادِهم بما يقدِرون معه علىٰ الضَّرب في الأرض ليبتغُوا من فضل الله وفي هذا فائدتان عظيمتان:

الأولى: تأييدُ مقاصدِ الشَّارعِ أعظمَ تأييدٍ، وسدُّ خلةِ المحتاجين بأجمل تسديدٍ، لأنَّ تهوينَ حرمة الزكاة عليهم يفتح لهم أبوابًا من الذُّل والمهانة ويحدث لهم بسببه أعداء كثير من المتعالمين والآكلين بدينهم إذا رأوا الناس

---

٣٨٢): « هذا الحديثُ صحيحٌ».

يعطونَهم من الزكاة أكثر منهم أو ما يتوقَّعون حصوله لهم ولذلك عدَّ الحبيب العارف بالله عليُّ بن حسن العطاس العلويِّ جماعة ممن يغلب فيهم بغضُ أهل البيتِ والحسدِ لهم فعد منهم الفقيه -أي المريدَ بعلمه الدنيا- فإنَّه إذا رأىٰ الناسَ يعظِّمون أهلَ البيت ويقدِّمونهم عليه كره ذلك وهَاجَ حسدُه.

وأئمة المساجد؛ لأنَّهم قد يقدّمون عليهم في إمامة الصلاة، والذين يحجُّون للناس بالأجرة؛ لأنَّه قد يخصُّ أحد أهل البيت بها دونه، ومن كان سلفِه ذوي صلاحٍ وعلم فبقي له رسمُهم دون صلاحِهم وعلمهم.

الفائدة الثانية: تأييدُ أمرٍ تَنبُه به الملةُ وتسودُ به الأمة إذ كان من المعلوم أنَّ الملةَ تنبُه بنباهة البيت الذي منه خرجتْ وعلىٰ يده نشأتْ ودرجتْ، وأنَّ الأمةَ تسودُ وتشرفُ بما فيها من بيوتات السِّيادة والشرفِ لو لم تكن دينيَّة فكيف بها إذا كانت دينيةً شرعيةً وقد نبَّه علىٰ هذا غيرُنا وهو المجتهد وليُّ الله الدِّهْلويُّ في كتابه «الحجة البالغة» قال وهو يذكر مصارف الخمُس: «ولذي القربىٰ لأنَّهم أكثرُ الناس حميةً للإسلام حيثُ اجتمع فيهم الحميةُ الدينيةُ إلىٰ الحميةِ النَّسَبيةِ فإنَّه لا فخرَ لهم إلا بعلوِّ دين محمَّد ﷺ ولأنَّ في ذلك تنويهًا أهل[1] بيتِ النبيِّ ﷺ وتلكَ مصلحةٌ رابعةٌ وإذا كان العلماء والقراءُ يكون توقيرُهم تنويهًا بالملة يجبُ أن يكونَ توقير ذوي القُربىٰ كذلك بالأولىٰ»[2].اهـ

---

(١) كذا بالأصل ولعله بأهل.

(٢) «حجة الله البالغة» (٢/ ٢٧٥).

فعلم أنَّ القولَ بتحريم الزكاةِ على الآل مطلقًا أولى أن يقولَه كلُّ محبٍّ صادق أمعنَ النَّظر فيها قلناه، وإن كان القائلونَ بجوازها إنَّما قالوه قياسًا فقد علمت أنَّ هذا ليس من مواضعِ القياس، ولا قياسَ مع وجودِ النَّصِّ.

فإن قيل: أنهم قد أخذوا ذلك من مفهوم الحديث الذي أخرجه الطبراني في «معجمه الكبير»، وأبو نعيم عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول ﷺ: «**لا يحلُّ لكمْ أهلَ البيتِ من الصدقاتِ شيءٌ ولا غُسالةُ الأيدي إنَّ لكم في خُمُسِ الخمُسِ ما يُغنِيكُم أوْ يَكفِيكُم**»[1] فدلَّ الحديث على أنه إذا فُقد خمسُ الخمُسِ جازتْ لهم، ومن نظرَ في حكمةِ مشروعيةِ الزكاةِ وجد أنَّها شرعت لمواساة الفقراءِ والمحتاجين من المسلمينَ، والآل من جملتِهم فعوِّضُوا عنها خمُس الخمُس لسدِّ خلَّتهم وكفاية حاجتهم ودفع ضرورتِهم فلما رأينا الظَّلمَةَ قد استولَوا على موارده ودفعوهم عنه بالرَّاح بل أقطعَ بعضُ الجبابرة ولدَه الخمُسَ كلَّه فحرمه المساكينَ والفقراء واليتامى وابنَ السبيل كما حرم الآل وجعل ما فرضه الشارعُ لسدِّ الحاجات نهبًا للقيناتِ والمغنينَ والسُّفهاء وفي الخمورِ والفجورِ والفواحشِ، وكان من المعروف من أحكام هذه الحنيفية السَّمْحة أنَّه لا يضيق منها بابٌ إلا واتَّسع مقابله بابٌ آخرُ فلا مندوحةَ عن تجويزها للآل لما ذكر ولا يحتملُ أن يحرِمَهم الشرعُ من المواساة والمعونة وقد دُفعوا عما جعله لسدِّ لحاجتهم أي خمُس الخمُسِ.

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ١١٥٤٣)، وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (رقم ٦٤٣٠)، وقال الهيثميُّ (٣/ ٩١): «وفيه حسينُ بن قيس الملقب بحنَشٍ، وفيه كلامٌ كثير، وقد وثَّقه أبو محصن».

وكيف يجب على أغنيائهم إخراجُ زكاتهم وإعطاؤُها سائرَ الأمة ولا يجوز لفقرائِهم أخذُها مثلهم؟! إذ يصير الحال أنَّهم يعطُون ولا يأخذون وينفعُون ولا ينتفعُون!!

وماذا يفعل المحرومُ منهم والزَّمِن والأعمى والكَلُّ ومن لا متصرَّف له ولا حرفة فكان القول بحلِّها لهم أعدلُ الأقوال وأليقُها بما بني عليه هذا الدين القويمِ من اليسرِ وعدمِ الإصْرِ.

قلنا: إنَّ كلامَهم مردودٌ من وجوهٍ:

الأول: أنَّ التحريمَ ولو مع الحاجة هو مقتضى ما رواه مسلمٌ وأحمدُ وأبو داود والنسائيُّ وغيرُهم في حديث قصة مجئ الفضلِ بن عباس والمطلب بن ربيعة بن الحارث وطلبِهما إليه استعمالها على الصدقة وقوله لهما: «**ألا إنَّ الصَّدقةَ لا تنبَغِي لمحمَّد ولا لآلِ محمَّد إنَّما هيَ أوساخُ النَّاسِ**».

واللفظُ لأحمدَ وذلك أنَّه ﷺ قد منَعهُما إيَّاها وأطلقَ تحريمَها عليهما مع ظهور حاجتهما وعلَّل التَّحريم بكونِها أوساخُ الناسِ لا بما جُعلَ لهم من خُمُس الخمُس فدل على أنَّ هذا تعليل للتحريم مستقلٌّ به.

الثاني: أنَّ حديث ابن عبَّاسٍ المذكور قد أومأ فيه إلى العلة المشهورة الواردة في الأحاديث التي هي أصحُّ سندًا منه بقوله: «**ولا غُسالةُ الأيدي**» وفي لفظ: «**رغبتُ لكم عن غُسالةِ الأيدي**» فإنَّه لو لم يرد بهذا اللفظُ تعليلُ عدم الحل والرغبة لهم عنها لم يكن في ذكرها فائدة وذلك ممتنع وروده في كلام الله تعالى وكلامه ﷺ.

الثالث: سلَّمنا أنَّ قوله: «إنَّ لكُمْ في خُمُسِ الخمُسِ ما يكفيكُم أو يُغنِيكم» علةٌ ثانيةٌ منصوصةٌ فالجمهور علىٰ جواز تعليل الحكم بعلَّتين معًا وممَّن جوَّزه ابنُ فورك والإمامُ الغزاليُّ والرازيُّ ولم يأسَ المانعون عنه بحجةٍ مقبولةٍ وحينئذ فإن انتفت إحدىٰ العلَّتين ثبت التحريمُ لثانيتهما.

الرابع: أنَّه إذا مُنع الإنسانُ من ماله وحقِّه لا يكون منعه منه محلِّلًا له ما حُرِّم عليه فكذلك إذا مُنع الآلُ حقَّهم من خمسِ الخمسِ لم يكن منعهم محلًّا لهم ما حُرِّم عليهم من الزَّكاة.

الخامس: أنَّ ذلك مأخوذٌ بطريق مفهومِ المخالفةِ وقد مَنع من الأخذِ به كثيرٌ من أهل العلمِ، والقائلون به اشترطُوا أنْ لا يعارضَه ما هو أرجحُ منه من منطوقٍ أو مفهومٍ والإمامُ أبو حنيفة لا يقولُ بمفهومِ المخالفة فكيف يُنسب هذا القول إليه.

السادس: أنَّه علىٰ فرضِ مساواة حديثِ الطبرانيِّ في الصِّحة لغيره من الأحاديث الأخرىٰ فينبغي حملُه علىٰ ما دلَّت عليه من العمومِ والإطلاقِ جمعًا بينها وحملًا علىٰ الأصحِّ ويكونُ ما فيه مما يُوهِم التَّعليل بكفايتِهم منَ الخمُس إنَّما ورد موردَ بيانِ موضعِ التعويضِ كأنَّهم استشْرَفوا لموضع سدِّ الحاجة إذ مُنعوا الزكاةَ، فقال جوابًا لهم: «إنَّ لكم في خُمُسِ الخمُسِ... إلخ» فلم ترد هنا موردَ التعليل، و«إنَّ» قد تأتي في معرضِ الجواب علىٰ سؤال مقدَّر.

قال عبدالقاهر: «ثم إنَّا إذا استقرينا الكلام وجدنا الأمر بيِّنًا في الكثير من مواقعها أنَّه يقصد بها الجوابُ».اهـ وذكر لذلك أمثلة منها قوله تعالىٰ: ﴿وَقُلْ إِنِّيٓ أَنَا ٱلنَّذِيرُ ٱلْمُبِينُ﴾ [الحجر: ٨٩]، ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٦]، وحينئذٍ فقوله ﷺ ولا غُسالة الأيدي وردَ موردَ الإيماء والتنبيه علىٰ العلة.

السابع: أنَّ قوله: «إنَّ لكُم في خُمُسِ الخمُسِ ما يكفِيكُم» يدلُّ بظاهره على أنَّ التخصيص بالخمُس كان سابقًا لفرضِ الزَّكاة ولمنعِ الآل عنها فإنَّ الزكاة فرضتْ في السَّنة الثانية كالخمسِ فيدلُّ الحديثُ على أنَّ التخصيص بالخمس كان قبل فرضِها فكان الخمسُ لله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابنِ السبيل فلما فرضتِ الزكاةُ لم يجعل الله للرسول ولا لذي القربى فيها حقًّا بل حُرمت عليهم وأُحلت لبقيةِ أهل الخمُس مع مشاركتهم لهم في الخمُس فكان ذلك أمرًا دالًا على أن العلة فيه كونها أوساخ الناس فنزه الآل عنها ولو كانت العلةُ ما لهم من خمُس الخمُس لحرمت على اليتامى والمساكين وابنِ السَّبيل لما لهم في الخمُس. وقد دلَّت الآثار على أنَّ فرضَ زكاة الفطر كان في رمضانَ من السَّنة الثانية وفرضتْ زكاةُ الأموال بعد ذلك في تلك السَّنة أيضًا، ونزلت آيةُ الأنفال والأخماس قبل ذلك لأنَّها نزلتْ في غزوةِ بدرٍ وكانتْ في سبعةَ عشرَ من رمضانَ فقد جعل الله لذَوي القُربى الخمسَ قبل فرضِ الزكاة وبيان مصارفِها فلما فُرضتِ الزكاة نُزِّهوا عنها ولم ينزَّه عنها شركاؤُهم في الخمُسِ وإن فرضنا أنَّ فرض الزكاة كان قبل آيةِ الأنفال والأخماس كان هذا المعنى أظهرَ حيثُ حُرمت عليهم قبل تعويضِهم بما يسدُّ خلَّتهم.

الثامن: أنَّ الله سبحانه وتعالى قد قسم الزَّكاة بين ثمانيةِ أصنافٍ فجعلَها بـ«لام التَّمليك» لأربعةٍ منهم للفقراءِ والمساكينِ والعاملين عليها والمؤلفةِ قلوبُهم وبـ«في» التي تشعر بانحصار الصَّرف فيمن بقي فقال: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾[التوبة: ٦٠]، فليس هنا قسمٌ تاسعٌ

وقد بيَّن رسول الله ﷺ أنَّ الآل ليسُوا مقصودين بهذه الآية فسلب عنهم عنوانَ الفقيرِ والمسكينِ فلا يدخلون فيها وقفَ على الفقراء والمساكين كما قاله الشافعيةُ، وحينئذ فإذا أحلَلناها للفقراءِ والمساكينِ من الآل لزَم أن نُحلَّها لأغنيائهم أيضًا لأنَّها حُرِّمت على أغنياء الآل وفقرائِهم لمعنىً عامٍّ يشمل الفريقين وعلةٍ مطردةٍ فيهما فإذا أحللْناها لفقيرِهم وجب أن نحلَّها لغنيِّهم وإلا فيكون من الفرق بين متساويَين وذلك ممتنعٌ.

فإن قيل: إنَّه لم يوجد في أغنيائهم المعنى الذي وُجد في فقرائِهم وهي الحاجة التي لا سداد لها.

قلنا: فأخبرُونا بماذا أبقيتمُوها محرمةً على أغنيائهم؟ أبوصفِ الغنى؟ فقد خالفتم النَّصَّ وتركتُم بيانَ الشارعِ وأطرحْتم العلةَ المنصوصةَ، أم بوصفِ الوسَخِ؟ فقد رفعتُموه.

فإن قالوا: إنَّ الحاجةَ قد نسختْه.

قلنا: النصُّ عامٌّ والعلةُ تامةٌ في الفريقين وقد تعارضَ المانعُ والمقتضِي ولا مرجِّح فغلب المانعُ ولا قياس مع النَّصِّ.

فإن قيل: فماذا يفعل الآل وقد قُطعَ عنهم خُمُسُ الخمُسِ وحرمتْ عليهم الزَّكاة؟.

قلنا: لا نرى لهم خيرًا مما رآه رسول الله ﷺ لهم وللأنصار فقال للأنصار: «**إنكُم ستلقَوْن بَعْدي أَثَرَة**» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «**اصْبِرُوا حتَّى تردُوا عليَّ**

الحوْضَ»[1]. وقال لبني هاشمٍ: «أصْبرُوا أنفسَكم يا بني هاشِمٍ فإنَّما الصَّدقاتُ غُسالاتُ النَّاسِ»[2].

فليصبرُوا حتى يوافُوه على الحوضِ وعلى الأغنياء منهم ومن غيرِهم أنْ يجعلوا سدَّ خَلَّتِهم نُصبَ أعينِهم ويبذلُون في سبيل ذلك جُهدَهم ويساعدوهم بالإرشاد إلى طرقِ المعاش وبرؤوس الأموال فذلك أولى من أنْ يصرِفوا إليهم غُسالاتِ أيديهم فيتعوَّدون الاستشرافَ إلى ما في أيدي الناسِ والانقطاع إليهم.

فصل

وأما قوله: «وإنْ قلنا كما يقول البعضُ: منعَ ﷺ أقاربَه من ذلك لأنَّ أخذَ الزكاة يورثُ الذُّلَّ» إلى قوله: «إنَّ هذا لشيءٌ عُجابٌ».

فجوابه: أنَّه ﷺ لم يكن ساعيًا في إذلال المؤمنين حاشا وكلَّا، ولكنَّه هو الذي أعزَّهم الله به بعد الذِّلة، وكثَّرهم به بعد القِلَّة، وهداهُم به بعد الضَّلالة، وعلَّمهم بعد الجهالة.

وهذه العلةُ وإن كان قد ذكرها من تكلَّم في هذا البابِ من علماءِ المذاهب

---

(١) أخرجه البخاريُّ في الجزية (رقم ٣١٦٣)، وفي مناقب الأنصار (رقم ٣٧٩٤)، والحميديُّ (رقم ١١٩٥)، وأحمدُ (٣/ ١١١، ١٨٢-١٨٣)، وابنُ حِبَّان (رقم ٧٢٧٥) وغيرُهم من حديثِ أنس.

(٢) أخرجه ابن زَنْجُويَه في «الأموال» (رقم ٢١٢٩)، والطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ١٢٩٨٠)، وفي إسناده عبدالله بن لَهِيعةَ وفيه مقالٌ طويلٌ وهو مدلِّسٌ وقد صرَّح بالتحديثِ.

فليس مرادُهم بها ما زعمَه السودانيُّ وإنما يشيرون بذلك إلى معنى طبيعيٍّ للأخذ من غير مقابلٍ ولازمٍ من لوازمه لا يُتصوَّر الانفكاكُ عنه قال الحجَّة الدهلويُّ «إنما كانتْ -أي الزكاة- أوساخًا لأنَّها تكفِّر الخطايا وتدفعُ فداءً عن العبد في ذلك فيتمثلُ في مدارك الملأ الأعلى أنَّها هي كما يتمثل في الصورة الذهنية واللفظية والخطِّية أنَّها وجودات للشيء الخارجيِّ الذي جُعلت بإزائه وهذا يسمَّى عندنا بالوجود التَّشبيهي فتُدركُ بعضُ النفوسِ العالية أنَّ فيها ظلمة وينزل الأمر إلى بعض الأحياز النَّازِلَة. وقد يشاهد أهل المكاشفة تلك الظلمة أيضًا، وكان سيدي الوالد قُدِّس سرُّه يحكي ذلك عن نفسه كما قد يكره أهلُ الصَّلاح ذكر الزِّنا وذكر الأعضاءِ الخبيثة ويحبُّون ذكر الأشياء الجميلة ويعظِّمون اسمَ الله.

وأيضًا فإنَّ المالَ الذي يأخذُه الإنسانُ من غير مبادلةِ عينٍ أو نفعٍ ولا يراد به احترام وجهه فيه ذلةٌ ومهانةٌ ويكونُ لصاحبِ المال عليه فضلٌ ومنه وهو قوله ﷺ: «**اليدُ العليا خيرٌ من اليد السُّفلى**» فلا جرم أنَّ التكسُّبَ بهذا النوع شرُّ وجوه المكاسب لا يليقُ بالمطهَّرين والمُنوَّه بهم في الملَّة»[1].اهـ

وتمام ما أشار إليه الدهلويُّ أن يقال إنَّ الله قد أبدع الوجودَ على طبيعة وهيئة اقتضتْ تفاوتَ الناس في أحوالهم وشئونِ معاشهم كما قال تعالى: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف: ٣٢] واقتضتْ

---

(١) «حجة الله البالغة» (٢/ ٧٠).

حكمةُ الله أن يكونَ في الناس المحرومُ والزَّمِنُ والأعمىٰ وذو العاهَة والأخرقُ لا يحسن التصرفَ والكلُّ أينما تُوجِّه لا يأتي بخير ليبلوَ بعضَهم ببعضٍ كما قال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [الأنعام: ١٦٥] وقال في شأنِ ما فرضَه منَ الجهاد: ﴿وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [محمد: ٤] فكذلك لو شاء الله لأغنىٰ هؤلاء المحرومين ولكنْ ليبلوَ بعضَ العبادِ ببعضٍ.

فلا غنىٰ لهم عن مواساة إخوانِهم الموسرين وقد أثبتَ الشرعُ ما أثبتَه العقلُ والعرفُ والعادةُ واقتضته طبيعةُ الوجودِ من أنَّ العائل المنفِقَ أعلىٰ منزلة من المعُول المنفَقِ عليه.

قال ﷺ: «اليدُ العُلْيا خيرٌ منَ اليدِ السُّفْلى» اليد العليا المعطيةُ واليدُ السُّفلىٰ المعطاة وفي رواية: «أفضلُ من اليدِ السُّفلى» وقال تعالىٰ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

فأثبتَ لهم سيادةً عليهنَّ سببه ما فُضِّلوا به في أنفسِهم وما أنفقُوه عليهنَّ من أموالهم وهذه حقائقُ وجوديةٌ ثابتةٌ ولم يأت الشرعُ ليغير الحقائقَ الثابتة أو يحيلَ طبيعةَ الوجودِ التي خلقه الله عليها ولا ليمْحوَ علوَّ مكانةِ المكتسبِ العائل المعطِي المحسِن علىٰ المحرُومِ المعُول المعطَىٰ المحسَنِ إليه فإنَّ للمحسن فضلَ الإحسانِ وعِزَّ الإعطاء والإنفاقِ وكونِ الشَّرع جعَل الزَّكاة حقًّا للفقير في مال الغِني يطالبُ به لا ينفي الحقيقةَ الثابتة التي شهد لها الشرعُ أيضًا من كونِ يده العليا ويدِ الآخذِ السُّفلىٰ فإنَّ الشرعَ قد جاء بهذا وهذا وفي الأخذِ نوعُ ذلٍّ كما قال الدِّهْلويُّ: «فيه ذُلٌّ

ومهانةٌ» فهو ذلُّ أخذٍ لا ذُلُّ كفرٍ وعزُّ إعطاءٍ وإحسانٍ لا عزة إسلامٍ وإيمانٍ، وليس ذلك من ذُلِّ المؤمنِ للكافرِ ولا هو ذُلٌّ لكافة المسلمين ولا ذُلٌّ مطلقٌ وإنما هو ذُلٌّ طبيعيٌّ ولازمٌ من لوازمِ كونِ يدِ الآخذ هي السُّفلىٰ لا ينفكُّ.

وهو إنْ كان فيه ضررٌ ولكنَّه احتُمل لدفعِ ضررٍ أعظمَ منه وهو ما أصاب الفقير من الحاجة أو لحصول مصلحةٍ وعز أعظمَ من مصلحة رفع ذلك الذُّل الجزئيُّ كما في أخذ الغازي في سبيل الله أو الغارم في المصالح من الزَّكاة ونحو ذلك.

وبهذا تعلم أنَّ قول السودانيِّ: «فهل يعقل أن يكون الرسول ﷺ ساعيًا إلخ» مع بطلانِه كلامُ متماجنٍ لا يراعي حقًّا ولا يحترم رسولًا ولا يرتدعُ عن قولٍ فاحشٍ.

وأمثال ما ذكره إنَّما هو من نوعِ الوساوسِ والشُّكوك والشُّبه التي تَعرِضُ للمنافقين والملاحدةِ ولا دواءَ لها إلا الإيمانُ الصحيحُ التامُّ واليقينُ الراسخُ نسأل الله أن يثبِّتَنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وبالجملة: فإنَّ شأنَ الشرع أن يؤيِّد ما اقتضاه الوجودُ وثبت في الفِطَر الصحيحة ولا ينفي أو يمحو ما أثبتتْه طبيعةُ الاجتماع ولكنه يسيِّرها في طرقِ المعْدَلةِ والصلاحِ ويُشذِّب منها ما اقتضاه طغيانُ المجتمعِ الإنسانيّ.

وحينئذ فللمُحسنِ سواءٌ كان إحسانُه عن إيجابٍ من الشرع أمْ نَدْبٍ فضلِ الإحسان وعزِّ الإنفاق وهو أعلىٰ وأعزُّ مكانةً من المحسَنِ إليه شرعًا وعادة، وذلُّ الآخذِ ذلُّ أخذٍ وحاجةٍ فهو نوعٌ خاصٌّ من الذُّل وليس هو الذي نفته الآية فإن ذاك ذلُّ غلبةٍ وسطوةٍ.

وعزة الإيمان تكون للمؤمن الغنيِّ والمؤمن الفقير وأما عزة الإحسان

وعلو يد المحسِن وخيريتها فهي للمؤمن المعطي خاصةً ولا يظلِمُ ربُّك أحدًا.

وما ذكره السودانيُّ من أنَّ الزكاة حقٌّ أوجبه الله في مال الغنيِّ يقاتل على منعه لا يدفع هذا المعنى فإنَّ قتاله كان من حيث تركه شعارًا دينيًّا وركنًا إسلاميًّا كما يقاتل تاركو شعائر الدين من الجمعة والجماعة ونحوها.

فصل

قوله أيضًا: «وأمَّا منعُ إعطائِها لأقاربِ رسول الله ﷺ فلتنزيهِ الدِّين وإبعادِ الشُّبه عنه... إلخ» فهذه فضيلةٌ عظيمةٌ للآل إذ تحمَّلوا حرمانَ الزَّكاة دونَ سائرِ المسلمين لتنزيه الدِّين عن الشُّبه فهذا تنزيهٌ تحمَّلوا هم عاقبتَه فلهم بذلك فضيلةٌ على غيرهم وأشدُّ الناس بلاءً الأمثلُ فالأمثلُ وهذه العلَّة وإنْ كان قد ذكرها بعضُ العلماءِ فإنَّما هي علةٌ مستنبطةٌ وليستْ بمنْصُوصةٍ والعلة المنصوصةُ القريبةُ إلى المحلِّ الخاصِّ أولى.

وهذه علةٌ عامةٌ أخذُوها من قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣] على أنَّها منقوضةٌ بخمُسِ الخمُسِ لذوي القربى بل التهمةُ فيه أظهرُ فإنَّ الزكاة يخرجُها المتديِّن معتقدًا أنَّ نفعها عائدٌ إليه لأنَّ بها تمامَ دينِه وتطهيرَ نفسِه، وأمَّا خمُس الخمسِ فقد أُخذَ مما أفاءه المسلمون بأسيافِهم فلم يُجعلْ لهم فيه حقُّ التملُّك من بَدءِ الأمر فلو رُوعي أمثالُ ما ذكره السودانيُّ من التُّهم لروعي ذلك في خمسُ الخمسِ لأنَّ التخصيص فيها أظهرُ لا في الزكاة فقط فإنَّه لا معنى لتهمةٍ فيها إلا فيما لو كانتِ الزكاة إنَّما تؤخذ من أغنياء المسلمين دونَ أغنياء الآل وتُعطي لفقراءِ الآل دونَ فقراءِ سائرِ المسلمين.

أما وسبيلُهم سبيلُ غيرِهم مع كثرةِ عدد الفُقراء غيرِهم بحيث ينغمِرون فيهم ولا يظهرون، والغنيُّ منهم واجبةٌ عليه الزكاة كغيرِه وفقيرُهم لا يناله إلا ما ينالُ آحادَ المسلمين فلا وجهَ لتهمةٍ ولا وسْواسٍ، ولو كانتْ مراعاةُ دفعِ أمثال هذه التُّهم مؤثرةً في تشريع الأحكام لرُوعي ذلك في مسألةِ تحويل القِبْلة ومسألةُ نكاحِ مطلَّقةِ المتبنَّىٰ وغير ذلك من المسائل التي نفخَ فيها الشيطانُ أبواقَه حتىٰ نزل في ذلك وأشباهِه قوله تعالىٰ: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠].

بل قد شرعَ الله بعضَ الأحكام اختبارًا ومحكًّا يتميزُ بها المؤمنُ من المنافقِ ألا تسمعُ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقوله تعالىٰ: ﴿مَّا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [آل عمران: ١٧٩]

بل قد علم الله أنَّ ما ناله علىٰ رسوله ﷺ سيزيدُ كثيرًا من النَّاس طغيانًا وكفرًا، فلم يكنْ ذلك مانعًا عن إنزالِه قال تعالىٰ: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [المائدة: ٦٤] ونظائرُ ما ذكرناه كثيرةٌ لا نطيلُ بها وكلُّها تدلُّ علىٰ بطلان التَّعليل بهذه العلَّة وعلىٰ فرضِ صحَّتِها فإنَّ العلةَ المنصوصةَ أولىٰ منها وأوكدُ ولا يجوزُ تركُ ما علَّل به الشارع لتعليلِ غيرِه أبدًا.

الكلام على حديث الزكاة
الذي زعم السوداني أنه ضعيف وشاذ

الحديثُ الذي طعنَ فيه السودانيُّ فقال فيه: «علىٰ ما في الحديث من الضَّعف والشُّذُوذِ» هو حديثٌ أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» [(١)] قال: «حدثني عبدالله بنُ محمَّدِ بنِ أسماءَ الضَّبعيُّ: حدَّثنا جويريةُ، عن مالك، عن الزهريِّ: أنَّ عبدالله بن عبدالله بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب حدَّثه: أنَّ المطلب بن ربيعة بن الحارث حدَّثه قال: اجتمعَ ربيعةُ بن الحارث والعباسُ بن عبدالمطلب فقالا: والله لو بعثْنا هذينِ الغُلامين -قالا لي وللفضْل بنِ عباسٍ- إلىٰ رسول ﷺ فكلَّماه فأمَّرَهما علىٰ هذه الصدقاتِ فأدَّيا ما يؤدِّي الناسُ وأصَابا ممَّا يصيبُ الناسُ، قال: فبينَما هما في ذلك جاء عليُّ بنُ أبي طالب فوقفَ عليهما فذَكرا له ذلك فقال عليُّ بنُ أبي طالب: لا تفْعَلا فوالله ما هو بفاعلٍ. فانتَحاهُ ربيعةُ بن الحارث فقال: والله ما تصنعُ هذا إلا نفَاسَة منك علينْا فوالله لقد نِلتَ صهرَ رسول الله ﷺ فما نفسْناه عليكَ قال عليٌّ: أرْسِلُوهما. فانطلقَا واضْطجَعَ عليٌّ، قال: فلمَّا صلَّىٰ رسول الله ﷺ الظهرَ سَبقْناه إلىٰ الحجْرةِ فقمْنا عندَها حتَّىٰ جاء فأخذَ بآذانِنا ثمَّ قال: أخرجَا ما تصرران ثم دخل ودخلنا معه وهو يومئذ عند زينب بنت جحش قال: فتواكلنا الكلام ثم تكلم أحدنا فقال: يا رسول الله أنت أبر الناس وأوصل الناس وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمرنا علىٰ بعض هذه

---

(١) أخرجه مسلمٌ في الزكاة (رقم ١٠٧٢)، وأبو داود في الخراج (رقم ٢٩٨٥)، والنَّسائيُّ في المجتبىٰ (٥/ ١٠٥، ١٠٦)، وأحمدُ (٤/ ١٦٦)، وابنُ حِبَّان (رقم٤٥٢٦) وغيرُهم.

الصدقات فَنُؤَدِّي إليك كما يُؤَدِّي الناس ونُصِيب كما يُصِيبون. قال: فسكت طويلًا ثم أردنا أن نكلمه قال: وجعلت زينب تُلْمِعُ علينا من وراء الحجاب أن لا تُكَلِّمَاه قال: ثُمَّ قال: «**إنَّ الصَّدَقَة لا تنبَغِي لآلِ محمَّدٍ إنَّما هي أوساخُ النَّاس ادْعُوا لي مَحْمِيَة** -وكان على الخُمُس- **ونوْفلَ بنَ الحارث بن عبدالمطلب**» قال: فجاآه فقال لمحْمِيَة: «**أنكِحْ هذا الغُلامَ ابنتَكَ**» للفضلِ بن عبَّاسٍ فأنكحَه، وقال لنوفلِ بن الحارث: «**أنْكِحْ هذا الغُلامَ ابنتَكَ**» لي، فأنكحَني، وقال لمحْمِيَة: «**أصْدِقْ عنها منَ الخمُسِ كذا وكذا**» قال الزهريُّ ولم يُسمِّه لي.

حدَّثنا هارونُ بن معروف: حدَّثنا ابنُ وهب: أخبرني يونسُ بن يزيد، عن ابنِ شهاب، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشميِّ: أنَّ عبدالمطلب بنَ ربيعة بنِ الحارث بنِ عبدالمطلب أخبره: أنَّ أباه ربيعةَ بن الحارث ابن عبدالمطلب والعباس بن عبدالمطلب قالا لعبدالمطلب بن ربيعة وللفضلِ بن عبَّاس: ائْتِيا رسولَ الله ﷺ. وساق الحديث بنحوِ حديثِ مالك وقال فيه: فألقى عليٌّ رداءَه ثمَّ اضطجعَ عليه وقال: أنا أبو حسنٍ القَرْمُ والله لا أَرِيمُ مكاني حتى يرجعَ إليكما ابناكُما بِحَوْرِ ما بعثتما به إلى رسول الله ﷺ.

وقال في الحديث: ثم قال لنا: «**إنَّ هذه الصدقاتِ إنَّما هيَ أوساخُ الناسِ وإنَّها لا تحلُّ لمحمَّدٍ ولا لآلِ محمَّدٍ**» وقال رسول الله ﷺ: «**ادعُوا لي مَحْمِيَةَ بنَ جَزْءٍ**» وهو رجل من بني أسد كان رسول الله ﷺ استعملَه على الأخماس».

ورواة السندِ الأول من روايتي مسلمٍ كلُّهم من رواة الصَّحيحين الموثَّقين المحتجِّ بهم، وقد أخرجَ الحديثَ أبو داود في «سننه»، عن أحمدَ بن صالح المصريِّ

أبو جعفر الحافظُ، روىٰ عنه البخاريُّ في «صحيحه» وأبو داود والترمذيُّ وهو ثقةٌ، واتفقوا علىٰ أنَّ كلام النسائيِّ فيه تحاملٌ محضٌ وقد كان وقع بينهما شيءٌ مما يقع بين الأقران، قال الذهبيُّ في « التذكرة » في ترجمته: «والرجل حجةٌ ثبتٌ لا عبرة بقول من نال منه»، عن عنبسة بن خالد الإيلي؛ وثَّقه أبو داود وأحمد بن صالح وابن حبان وتكلَّم فيه يحيىٰ بن بكير ولم يأت بحجَّة.

وأخرجه النسائيُّ، عن هارون بن معروف، عن ابن وهب، عن يونس بن يزيد إلخ السَّند وكلُّ هؤلاء من رواة الصحيحين الثِّقات المحتجِّ بهم.

وأخرجه أحمدُ في « مسنده» من ثلاثِ طرقٍ: إحداها عن يحيىٰ بن آدمَ، عن عبدالله بن المبارك، وكلاهما من رجال الصحيحين ثقتان حجتان، والثانية عن سعد ويعقوب، عن أبيهما، عن صالح، عن الزهري. ولكنه قال: عن عبيدالله بن عبدالله بن الحارث. فمنهم من قال: إنَّ عبيدالله هذا هو عبدُالله بن عبدالله الذي في رواية مسلمٍ قال ذلك أبو حاتم، ومنهم من قال: لا بل هو أخو عبدالله وأي ذلك كان فهذه الطريقُ صحيحةٌ أيضًا لأنَّه إنَّما وقع التنقُّل بين ثقتين، «كِلَا جانبيّ هَرْشَىٰ لهنَّ طريقُ».

وأما سعدُ ويعقوب فهما ابنا إبراهيم بنِ سعد الزُّهريُّ، أمَّا الأولُ فمن رجال البخاريِّ وروىٰ له النَّسائيُّ وهو ثقةٌ، وأمَّا الثاني فهو من رجال الصَّحيحين روىٰ له بقيةُ السِّتة واحتجُّوا به وهو ثقةٌ حجةٌ، وأمَّا أبوهما إبراهيم بن سعد فمن رجال الصحيحين ثقةٌ حجةٌ احتجَّ به السِّتةُ وخرَّجوا له، وأمَّا صالح فهو ابن كيسان المدنيُّ الثقةُ الحجةُ الثبتُ ومن رجال الصَّحيحين وروىٰ له بقيةُ السِّتةِ.

وأما الطريق الثالثةُ عند أحمد فعنْ يعقوبَ المذكور، عن أبيهِ، عن محمد بن اسحاق، عن الزُّهريِّ فأمَّا محمَّد بن إسحاق فهو ابن يَسار المطَّلبيُّ مولاهم كان حافظًا عالمًا وثَّقه الأكثرُ وتكلَّم فيه من لم تقمْ لكلامِه حجةٌ ونافحَ عنه الحافظ ابنُ حجرٍ وهو من رجال «صحيح مسلم» وعلَّق له البخاريُّ وروىٰ له الأربعةُ قال الحافظ: «قد استفسر من أطلقَ عليه الجرح فبانَ أنَّ سببَه غيرُ قادحٍ»[1].

ونقل الذهبيُّ في «التذكرة» عن شعبةَ أنه قال: «اكتمْ عليَّ: ابنُ اسحاق أميرُ المؤمنين في الحديثِ»[2] وهذه كلمةٌ عظيمةٌ ومدحٌ كبيرٌ وبه ظهر أنَّ الرجل كان له أعداءٌ وحسادٌ ذَوُو شناعةٍ وعنادٍ حتىٰ خافهم شعبةُ أن يصُولوا عليه إذا علمُوا حسنَ رأيه في ابن إسحاقَ فاستكتَم راويه. وللحافظ ابنِ القيِّم في «تهذيب السنن» [3] دفاعٌ حسنٌ عن ابن اسحاق فننقُل منه ما يتعلَّق بالغرض تقريبًا لمن لم يقفْ عليه قاله في كلامِه علىٰ حديثِ العرشِ.

ونصُّه: «أمَّا حملُكم فيه علىٰ محمَّد بن إسحاق فجوابُه أنَّ ابنَ اسحاقَ بالموضع الذي جعله الله من العلْم والأمانة، قال عليُّ بن المدينيُّ: حديثه عندي صحيحٌ. وقال شعبةُ: ابن اسحاق أميرُ المؤمنين في الحديث. وقال أيضًا: هو صدوقٌ. وقال عليُّ بن المديني أيضًا: لم أجدْ له سِوىٰ حديثين منكرين. وهذا في غاية المدح والثناء إذ لم يجد له علىٰ كثرة ما روىٰ إلا حديثين منكرين وقال عليٌّ: أيضًا سمعت ابنَ عيينة يقولُ: ما سمعتُ أحدًا يتكلَّم في ابنِ إسحاق إلا في قولِه في القدرِ. ولا ريبَ أنَّ أهل عصره أعلمُ به ممن تكلَّم فيه بعدهم.

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٤٥٨).

(٢) «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٤٦).

(٣) انظر: «تهذيب السُّنن» (٤/ ٢١٦٥ وما بعده).

وقال محمَّدُ بن عبدالله بن الحكم: سمعتُ الشافعيَّ يقول: قال الزُّهريُّ: لا يزالُ بهذه الحرَّة علم ما دامَ بها ذلك الأحول. يريدُ ابنَ إسحاقَ، وقال يعقوبُ بنُ شيبةَ: سألت يحيىٰ بن معين: كيف ابن إسحاق؟ قال: ليس بذاك[1] قلت: ففي نفسِك من حديثِ شيء قال: لا، كان صدوقًا. وقال يزيدُ بن هارون سمعتُ شعبة يقول: لو كان لي سلطانٌ لأمَّرتُ ابنَ إسحاقَ علىٰ المحدِّثين. وقال ابنُ عديٍّ: قد فتَّشتُ أحاديثَ ابنِ إسحاقَ الكثير فلم أجدْ في أحاديثه شيئًا أنْ يقطعَ -كذا- عليه بالضَّعف وربُّما أخطأ أو وهِم كما يخطئ غيرُه ولم يتخلف في الرواية عنه الثقات والأئمة وهو لا بأسَ به. وقال أحمدُ بن عبدالله العجليُّ: ابن إسحاقَ ثقةٌ. وقد استشهد مسلمٌ بخمسةِ أحاديث ذكرها لابنِ إسحاق في «صحيحه» وقد روىٰ الترمذيُّ في «جامعه» من حديث ابن إسحاق: حدَّثنا سعيد بن عبيد بن السباق، عن أبيه، عن سهلِ بن حُنَيف قال: كنت ألقىٰ من المذْيِ شدَّةً فأكثر الاغتسال منه. الحديث، قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ صحيحٌ لا نعرفه إلا من حديثِ ابن إسحاق». فهذا حكم قد تفرَّد به ابن إسحاق في الدُّنيا وقد صحَّحه الترمذيُّ.

فإن قيل: فقد كذَّبه مالك فقال أبو قلابة الرَّقاشي: حدثني أبو داود سليمان بن داود قال: قال يحيىٰ بن القطَّان: أشهد أنَّ محمَّدَ بن إسحاقَ كذَّابٌ[2]. قلت:

---

(١) هذا يدلُّ علىٰ أنَّهم قد يطلقُون مثل هذه اللفظة ولا يعنونَ بها تكذيبَ الرَّاوي فلْيُتفطَّنْ لذلك.

(٢) انظر مبلغَ هذه الشهادة مع ما يأتي من تكذيبها ﴿سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ﴾ [الزخرف: ١٩] فنسألُ الله التثبتَ والثبات، آمين. اهـ مؤلف.

وما يدريكَ؟ قال: قال لي وُهَيبٌ. فقلت لوُهَيبٍ: وما يدريك؟ قال: قال لي مالكُ بن أنسٍ. فقلت لمالك: وما يدريكَ؟ قال: قال لي هشامُ بن عروةَ. قال: قلت لهشامٍ: وما يدريك؟ قال: حدَّث عن امرأتي فاطمةَ بنتِ المنذِر، ودخلتُ عليها وهي بنتُ تسعٍ وما رآها رجلٌ حتىٰ لَقِيتِ الله.

قيل: هذه الحكاية وأمثالها هي التي غرَّت من اتَّهمه بالكذبِ.

وجوابُها من وجوهٍ:

أحدُها: أنَّ سليمانَ بن داودَ راويها عن يحيىٰ هو الشَّاذَكُونيُّ وقد اتُّهم بالكذبِ فلا يجوزُ القدحُ في الرَّجل بمثلِ رواية الشَّاذكُوني.

الثاني: أنَّ في الحكايةِ ما يدلُّ علىٰ أنَّها كذبٌ فإنَّه قال: دخلتُ عليها وهي بنتُ تسعٍ وفاطمةُ أكبرُ من هشامٍ بثلاثَ عشرةَ سنةً ولعلَّها لم تزفّ إليه إلا وقد زادتْ علىٰ العشرين ولما أخذ عنها ابنُ إسحاقَ كان لها نحو بضعٌ وخمسون سنةً.

الثالث: أنَّ هشامًا إنَّما نفي رؤيته لها ولم ينفِ سماعَه منها، ومعلومٌ أنَّه لا يلزمُ من انتفاءِ الرؤية انتفاءُ السَّماع. قال الإمام أحمدُ: لعلَّه سمع منها في المسجد أو دخل عليها فحدَّثته من وراءِ حجابٍ فأيُّ شيء في هذا؟ وقد كانتِ امرأةً قد كبُرتْ وأسنَّتْ.

وقال يعقوبُ بن أبي شيبة: «سألتُ ابن المديني عن ابنِ اسحاق، قال: حديثُه عندي صحيحٌ. قلت: فكلامُ مالكٍ فيه؟ قال: مالكٌ لم يجالسْه ولم يعرفْه وأيُّ شيء حدث بالمدينة. قلتُ: فهشامٌ بن عروة قد تكلَّم فيه. قال: الذي قال هشامٌ ليس بحجَّة، لعلَّه دخل علىٰ امرأتِه وهو غلامٌ فسمعَ منها فإنَّ حديثه يستبينُ فيه الصِّدق يروي مرةً حدثني أبو الزِّناد ومرة ذكر أبو الزِّناد ويقول حدثني الحسن بنُ دينار، عن أيوب، عن عمرو بن شُعيب في سلفٍ وبيعٍ وهو أروىٰ الناس عن عمرو بن شُعيب».اهـ

[جماعة من كبار أهل الحديث كانوا يقدمون عليا على عثمان]

وقد يكون من أسبابِ تضعيفِهم لابن إسحاقَ محبته عليًّا عليه السلام وتقديمُه له على عثمان رضي الله عنه كما يدلُّ عليه ما نقله ياقوتُ فإنَّه قال في (ص٤٠٠/ «معجم الأدباء» ج٦): «وحدَّث -لعلَّه يعني المرْزُبانيَّ- فيما رفعَه إلى عليٍّ المديني قال: سمعتُ يحيى بن سعيد القطَّان يقول: كان محمَّدُ بن إسحاق والحسنُ بن ضمرة وإبراهيمُ بن محمد كلُّ هؤلاء يتشيَّعون ويقدِّمون عليًّا على عثمانَ. وقال الشَّاذَكونيُّ: كان محمَّد بن إسحاق بن يَسار يتشيَّع، وكان قدريًّا، وقال أحمدُ بن يونس: أصحابُ المغازي يتشيَّعون كابنِ إسحاق وأبي مَعشر ويحيى بن سعيد الأمويِّ وغيرِهم. وأصحابُ التفسير السُّدي والكلبيُّ وغيرُهما وكان له انقطاعٌ إلى عبدالله بنِ حسنِ بنِ حسنٍ وكان يأتيه بالشيء فيقول له أثبِتْ هذا في علمِك فيُثبتُه ويرْويه عنه.اهـ

أقول: وليس في هذا القدرِ من التشيُّع ما يجرحُ به فقد كان عليه جماعةٌ من كبار أهلِ الحديث ولذلك أنكر الحافظُ ابنُ حجرٍ في «لسان الميزان» على الذهبيِّ ذكره للحافظِ عبدالرحمن بن أبي حاتم في كتاب «الضُّعفاء» لكونِه كان يقدم عليًّا على عثمانَ قال: «وكان يلزَمه أن يذكر شعبةَ» يعني ابنَ الحجَّاج، كما أنكر الذهبيُّ ذلك على أبي الفضل السُّليماني فقال: «وما ذكرتُه لولا ذكر أبي الفضل السُّليماني له -يعني ابن أبي حاتم- فبئسَ ما صنع فإنَّه قال: ذكر أسامي الشيِّعة من المحدِّثين الذين يقدمون عليًّا على عثمان: الأعمش، النُّعمان بن ثابت، شُعبة بن الحجَّاج، عبدالرزاق، عبيد الله بن موسى، عبدالرحمن بن أبي حاتم»[1].اهـ

---

(١) «لسان الميزان» (٥/ ١٣٠).

ولعل منهم من يأتي ذكره قريبًا في كلامِ سفيان الثوريِّ، وهم زُبَيدُ بن الحارث وسلَمَةُ بنُ كُهَيل وحبيب بن أبي ثابت وأبو إسحاق السَّبِيعي ومنصور ابنُ المعتمر والأعمشُ وكل هؤلاء من رجال الصَّحيحين، وهذه المسألة كانت من مسائل الخلاف بين أهل السُّنة قديمًا فلا يجعلها وسيلةً إلى الجَرْح إلا جاهلٌ وبما ذكرناه تعلم بطلانَ كلام الشَّاذَكوني في ابن إسحاق والله يتولى هداك.

وقال الطبرانيُّ بعد أن أخرَج حديث الباب من رواية الزُّهريِّ، عن عبدالله ابن الحارث، وعن محمد بن عبدالله: وقد رُوي هذا الحديث عن الزُّهري، عن ثلاثةِ إخوةٍ عبدالله وعبيدالله ومحمَّد». اهـ

أقول: وقد روى الزُّهري أيضًا عن أخيهم الرابع إسحاق، وروى عنه عمرُ بن عبدالعزيز، وأخرجَ له أحمدُ والترمذيُّ والنَّسائيُّ وقد أدرك الزُّهريُّ من حياة أبيهم عبدالله بن الحارث أربعًا وثلاثين سنةً فإنَّ الزُّهري ولد سنة ٥٠ وتُوفي سنة ١٢٥ وتُوفي عبدالله بن الحارث سنة ٨٤ وهناك أحاديثُ أخرى كالذي أخرجه الطبرانيُّ في «معجمه الكبير»، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما مرفوعًا: **«إنَّا آل محمَّدٍ لا تحلُّ لنا الصَّدقةُ وهيَ أوْسَاخُ النَّاسِ ولكنْ ما ظنَّكمْ إذا أخذتُ بِحِلَقِ الجنَّة هل أُوثِرُ عليكُمْ أحَدًا»**[1] فقوله: «وهيَ أوْسَاخُ النَّاسِ» جملةٌ حاليةٌ فيدلُّ على أنها علةُ التحريمِ، كما لو قال قائلٌ: لا أعطي فلانًا وهو عدوِّي فإنه يدلُّ على أنَّ علةَ منعِه كونُه عدوَّه.

ومنها ما أخرجه أبو نُعيم، عن عبدالله بن المغيرة، عن أبيه وأكثر من عرف

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ١١٠٧٠)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٣/ ٩١): «وفيه عبدالله بن جعفر والد ابن المديني، وهو ضعيفٌ».

من الصحابة، عن رسول الله ﷺ قال: «**يا بَني هاشِمٍ إيَّاكم والصَّدقةَ لا تعمَلُوا عليهَا فإنَّها لا تصْلُحُ لكُمْ وإنَّما هيَ أوْسَاخُ النَّاسِ**»[1] وأخرج الطبراني في «الكبير» عن ابن عبَّاسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أصْبِرُوا أنفسَكم يا بني هاشِمٍ فإنَّما الصَّدقاتُ غُسالاتُ النَّاسِ**»[2].

وفي أخرىٰ عن المطلب بن ربيعة: «**إنَّ الله أَبى ذلكَ ورسُولُه أنْ يجعلَ لكُم أوْسَاخُ أيدي النَّاسِ**»[3] وفي قوله: «**إنَّ اللهَ أَبى ذلكَ ورسُولُه**» نصَّ علىٰ تكذيبِ ما حاولَه السودانيُّ من نسبةِ تحريمِ الزَّكاة إليه ﷺ ليقرِّبَ بذلك توهُّمَ التُّهمةِ له والعياذُ بالله تعالىٰ.

وبما ذكرناه تعلمُ صحَّةَ الحديثِ وأنَّه لا شذوذَ فيه بحال أيضًا وللمحدِّثين في معنىٰ الشَّاذِّ أقوالٌ؛ أصحُّها أنه ما خالفَ الراوي الثِّقةُ فيه جماعةَ الثِّقاتِ بزيادةٍ أو نقصٍ، ولا محلَّ له هنا كما لا محلَّ لسائر ما قالُوه في معنىٰ الشَّاذِّ وإنما هو من السودانيِّ بُهتٌ وعَضِيهةٌ أو جهْلٌ وقُصورٌ.

---

(١) أخرجه أبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (رقم ٦٢٣٤)، وفي إسناده نوفل بن عبدالملك قال ابن معين: «ليس بشيء». وقال أبو حاتم: «مجهول». راجع: «ميزان الاعتدال» (٤/ ٢٨١).

(٢) تقدم تخريجُه.

(٣) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (٢٠/ ٢٨٧) (٦٧٧)، وفي إسنادِه يزيدُ بن أبي زياد الهاشميُّ مختلفٌ فيه.

الكلام على حديث الثقلين

اعلم أنَّ هذا الحديثَ من الأحاديثِ المستفيضةِ بل المتواترة ولم يجرؤ أحدٌ من نقَّادِ المحدِّثين البريئِين منْ نزغَةِ النَّصبِ أن ينكرَه أو يضعِّفه .

وغايةُ ما بلغ النَّصبُ بأتباعِ النَّواصبِ منهم أنْ أنكروا بعضَ ألفاظِ رواياته لظنِّهم فيها أنَّها تصادمُ مذاهبَهم.

ومنهم من أعرضَ عن روايتِها كراهيةَ أن يتَّخذَها الغلاةُ من الشِّيعة مدرجةً إلى الطَّعن في الأكابر ولهم في كتمِ ما كان كذلك مذهبٌ معروفٌ كما صرَّح بذلك الحافظُ ابنُ حجرٍ في «الفتح» ونُسبَ إلى أحمد بن حنبل كراهية التحديث بالأحاديثِ التي يُفهَم منها جوازُ الخروجِ على الملوك.

وقد ترجم البخاريُّ فقال: «بابُ من خصَّ بالعلم قومًا دونَ قومٍ مخافةَ أن لا يفهمُوا، وقال عليٌّ: حدِّثوا النَّاس بما يعرفُون أتحبُّون أنْ يُكذَّبَ الله ورسولُه» وأخرج في الباب حديثَ معاذٍ فراجعْه.

وينبغي أن يحمَلَ ما زعمَه بعضُهم من سكوتِ أحمد بن حنبل عن حديث عمَّار تقتلُه الفئةُ الباغيةُ على هذا المعنى لتواتر الحديث وإخراجِه له في «مسنده» كما أخرجَه أهلُ الصِّحاحِ.

وقد روى الحافظُ الثقة ابن أبي شيبةَ عن الإمامِ أحمدَ أنه قال: «هو حديثٌ صحيحٌ عن رسول الله ﷺ».

وكذلك ما زعمه ابنُ تيمية عنه في حديثِ: «وأنَّهما لنْ يفترِقَا حتَّى يَرِدَا عليَّ الحوْضَ». فإنَّه قد رُوي بأسانيدَ صحيحةٍ، ورواه أحمدُ في «مسنده» كما رواه غيره.

وينبغي لك أنّ تعرفَ أنَّ بعضَ أصحابِ أحمد ينقلُ عنه من أمثال هذا ما ينكرُه أكثرُ العلماءِ وينزِّهونه عنه فكنْ منهم على حذرٍ.

وقد كان في القديمِ لعلماءِ النَّواصبِ صولةٌ عظيمةٌ واستيلاءٌ على العامةِ والهمَجِ وقد أنكروا على أحمد تربيعه بعليٍّ عَلَيْتَلِمْ في الخلافةِ، وقد يتعصَّب بعضُ هؤلاءِ على حديث صحيحٍ فيردُّه أو يطعنُ فيه لأنَّه رأى الشِّيعةَ يستدلُّون به ولا يتفطن لوجه الجمعِ بين قبولِه وتأويلِه.

فإذا سمعَ المتعاملُون والعوامُّ ما يقولُه في ذلك الحديث اتَّخذوه حجةً ونقلُوه إلى كلِّ قطرٍ ومصرٍ وجعلُوه أصلًا بينهم، فإذا سُئل عنه مثلُ الإمامُ أحمد كان في مبادَهَتهم بغير ما عندهم إثارةُ فتنةٍ صمَّاءَ عمياءَ فكان قُصاراه السكوتُ أو اللياذُ بالمعاريضِ منَ القول فيفهمُون منها ما مَرَنُوا ومَرَدُوا عليه ويكون قد دفعَ بها عن نفسه وقد كان الأمرُ الملجِئ للإمام أحمد وأشباهه إلى ذلك عظيمًا، وحسبك بتألُّب الخاصَّة الذين هم علماء الملوك وأتباعهم من العامة وكان في تلك الأحاديث ما يتَّخذه بعضُ الناس دليلًا على بطلان ملكِ أهل السلطان لذلك العهد وقد كانوا يُريقون الدِّماء في أقلِّ من ذلك.

ومن أسبابِ تجافي بعضِ المحدِّثين عن ذلك ما يرَونه منْ غلوِّ غلاة الشِّيعة فإنَّك لا تكادُ تجدُ لعبدالله بن المبارك حديثًا رواه في فضائل أهلِ البيتِ أو ما ينْحُو ذلك النَّحْوِ وعذره ما ذكرناه، وأحسَبُ أنَّ سيِّدنا محمَّدَ بنَ جعفر بن محمد عليهما السلام لم يتفطَّنْ لذلك إذ نَعىٰ عليه كتمه لفضائلهم.

ومما يدلك على أنَّ غلوَّ الغلاةِ وجوْرَ الولاة هو الذي حمل كثيرٌ من الناس

علىٰ الإعراضِ أو الكتمِ ما حدث به محمَّد بن إسماعيل بن رَجَا قال: بعث إليَّ سفيانُ الثوريُّ سنة أربعين ومائة فأوْصاني بحوائِجه ثم سألني عن محمد بن عبدالله بن الحسن كيف هو؟ فقلتُ: في عافيةٍ. فقال: إنْ يُرِدِ الله بهذه الأمَّة خيرًا يجمعْ أمرَها علىٰ هذا الرَّجل. قال: قلتُ: ما علمتُك إلا قد سرَرْتَني.

قال: سبحان الله وهل أدركت خيارَ الناسِ إلا الشِّيعة؟ ثم ذكر زُبيدًا وسلمةَ بن كُهَيل وحبيبَ بن أبي ثابت وأبا إسحاق السَّبيعي ومنصورَ بن المعتمرِ والأعمشَ، قال: فقلت له: وأبو الجحاف؟ قال: ذاك الضربُ ذاك الضربُ وإيشْ كان أبو الجحاف؟ قال: كان يكفر الشاك في الشاك. قال: ثمَّ قال سفيانُ: إلا أنَّ قومًا من هذه الرافضةِ وهذه المعتزلةِ قد بغَّضُوا هذا الأمرَ إلىٰ الناسِ.اهـ والشاهدُ في آخرِ كلامِه.

وقد كانَ ملوكُ النَّواصبِ يضربُونَ بالسِّياطِ من لم يلعنْ عليًّا عليه السلام ولم يبرأْ منه وكثيرًا ما قتلُوهم فكيف بمن تجرَّأ فروىٰ فضائِلَه وفضائلَ آله، فكيف بمن روىٰ نقائصَ أولئك الجبابرة وما وردَ فيهم، ولو أردْنا تعديدَ من ضُرب أو جُلد أو قُتل أو هُدم بيتُه في ذلك السَّبيل لذكرنا ما يملأُ عدة صحائفَ، ومنهم أناسٌ مشهورون كالإمامِ يحيىٰ بن أبي كثيرٍ وعبدِالرحمنِ بنِ أبي ليلىٰ وغيرِهم.

والقصدُ مما ذكرناه بسطُ العذْرِ لمن لم يخرِّجْ بعضَ الأحاديثِ الصحيحةِ أو المتواترةِ الواردةِ في فضائل أهل البيتِ أو في فضائل عليٍّ عليه السلام فإنَّ الخوفَ كان شديدًا والاستبداد والتغلُّب في عنفوانِه وعِظَمِ قوته وانتشار سطوتِه، وإنا لنرىٰ في زماننا هذا كيف يتسابقُ العلماء والقُضاة والمُفتون إلىٰ إرضاء السَّلاطين فلا

يسألونَهم فتوىٰ بما يخالفُ الدِّين ويؤيد الطواغيتَ والقوانين إلا بادرُوا إليه فرادىٰ ووحدانا، وعمدُوا إلىٰ آياتِ الله يحرِّفونها، وإلىٰ سُنَّة رسولِه يطعنُون فيها أو يردُّونها.

هذا علىٰ أنَّهم آمنون علىٰ أنفسِهم وأموالهم ولكنَّهم يخافُون العزل من الوظائف أو يطمعُون في الحصول عليها، فكيفَ يلامُ بعد هذا من لم يخرِّج حديثًا صحيحًا وقد كان يخاف علىٰ عهدِه أن تُضرب عنقُه، أو تستصفىٰ أموالُه أو يصبَّ عليه الماءُ الباردُ، أو تُحلَقَ لحيتُه ويطافَ به في الأسواق، أو يُسقىٰ شربة من عسلٍ، فعليك رحمك الله ببَسط العذْرِ لهم والاستِمْساك بحسنِ الظنِّ لاسيَّما وحديثُ الثَّقلَين قطعةٌ من حديثِ «مَنِ كنتُ مولاهُ فعليٌّ مَولاهُ» وقد نافَ من رواهُ من الصَّحابةِ علىٰ مائةِ صحابيٍّ.

وقد أُفردَ بالتصنيف كما سبق ذكر ذلك، وممن أَفردَ هذا الحديثَ خاصةً بالتأليف الحافظُ محمَّدُ بن طاهر بن عليٍّ بن أحمد الشيباني أبو الفضل بن أبي الحسين المقدسيُّ المعروف بابن القيسرانيِّ في كتاب جمعَ فيه طرقَ حديثِ الثَّقلَين وقد رُوي عن سبعةٍ وعشرين من الصَّحابة وسنذكر ما وقفْنا عليه من طرقه مع الاعترافِ بقلَّة ما عندنا من مسانيد الكتب الحديثيَّة والأجزاء والمجاميع لانْدِراس هذا العلم وذَهاب أهلِه وإعراضِ الخاصَّة والعامة عنه.

وحسبُك بهذا الحديث صحةً حيثُ رُوي عنْ هذا القدر منَ الصَّحابة مع أنَّ مثلَه في عصورِ بني أميةَ مما تُضْربُ علىٰ روايتِه العنقُ ويَذهبُ المالُ والجاهُ، وإذا كان مثلُ زيدِ بن أرقمَ الصحابيِّ يتخوَّف من التحديث به أن يسعىٰ به ساعٍ إلىٰ الجبابرة

فتناله براثِنُهم حتىٰ استثبتَ سائله عنه، فما بالُك بغيره؟! وأنىٰ تروجُ بين الناس روايةُ أمثاله والحال ما ذكرنا؟!فإذا أضفتَ إلىٰ ذلك انصرافَ بعضِ المحدِّثين المجذُومين بالنَّصبِ عن روايته تحقَّق لديك أنَّه إذا وُجد لهذا الحديث عشرُ طرقٍ مثلًا فهيَ بمثابة مئةِ طريقٍ، كيف وهي عشراتٌ كما ستَراها؟!

وأيضًا فإنَّ هذا الحديثَ وأمثالَه إنَّما يرْويه ذَوُو الإخلاصِ والدِّيانة الذين باعُوا أنفسَهم لله ووطَّنوها علىٰ الصَّبر علىٰ ما ينالُهم منَ المكروهِ في ذلك السبيل، ولو أمِنوا علىٰ أنفسِهم من بطشِ الجبابرة والمستبدِّين فما كانوا بآمنين طعنَ النَّواصبِ في أعراضِهم وتلقيبهم بالألقابِ الفاحشة ولذلك ينبغي لك إذا رأيتَ جَرْحًا ممَّن يتهم بالنَّصب في راوٍ من الرواةِ أن تتثبتَ فلا تأخذْ جَرْحَه له علىٰ علاتِه فلعلَّه إنَّما طعنَ فيه لأنَّه رَوىٰ حديثًا في فضائل أهل البيت.

وعندنا من هذا النَّوع أمثلةٌ كثيرةٌ ليس هذا محلَّ ذكرِها، فإنْ كان ذلك الجرح عن غلاة النَّواصب كإبراهيمَ بن يعقوب الجوْزَجانيِّ والأزديِّ والشَّاذَكونيِّ والسَّاجيِّ وأشباهِهم فحذارِ منه حذارِ، فإنه السُّمُّ النَّاقعُ والموتُ الوَحِيُّ، وقد تجد في المنقول عن يحيىٰ بن سعيد القطَّان ما يشبه ذلك كتحديثه عن قاتل الحسين وامتناعِه عن حديث جعفر الَّصادق عليه وعلىٰ أبائه السَّلام بل قد رُمي بأنه كان يرسِل الشَّاذكُوني جاسوسًا علىٰ أقرانه من المحدثين ليتغفلهم فيفسدُ حديثَهم، وأنا أشكُّ في مثل هذا وإن كان قد ذكره الذهبيُّ.

وبالجملة فحافظْ علىٰ دينِك في هذا البابِ والتزمِ التَّثبتِ في كلِّ جَرْحٍ رُوي عن شاميٍّ أو بصريٍّ فإنَّ أهلَ الشَّام قد كانوا علىٰ حالةٍ عظيمةٍ يستعاذُ بالله منها.

[من أخبار نواصب الشام]

وقد ذكر ياقوتُ في «معجم الأدباء»[1] حكايةً طريفةً تدلُّك علىٰ بعض حالتِهم في ذلك العصرِ قال:

«حدَّث المدائنيُّ قال: أمر المأمونُ أحمد بن يوسف بإدخالي عليه فلمّا دخلتُ ذكر عليَّ بن أبي طالب عليه السلام فحدَّثْتُه فيه بأحاديثَ إلىٰ أن ذكر لعنَ بني أمية له. فقلتُ: حدثني أبو سلمةَ المثنىٰ بن عبدالله أخو محمَّد ابن عبدالله الأنصاري قال: قال لي رجلٌ: كنتُ بالشَّام فجعلتُ لا أسمع أحدًا يسمي عليًّا ولا حسنًا ولا حسينًا وإنَّما أسمعُ معاويةَ ويزيدَ والوليدَ قال: فمررتُ برجلٍ جالسٍ علىٰ باب دارِه وقد عطشتُ فاستسقيتُه فقال: يا حسن اسقِه. فقلت له: وسمَّيتَ حسنًا؟! فقال: أي والله إنَّ لي أولادًا أسماؤُهم حسنٌ وحسينٌ وجعفرٌ فإن أهل الشَّام يسمُّون أولادَهم بأسماءِ خلفاءِ الله ولا يزال أحدُهم يلعنُ ولدَه ويشتمُه وإنَّما سمَّيتُ أولادي بأسماءِ أعداءِ الله فإذا لعنتُ فإنَّما ألعنُ أعداءَ الله!!! فقلتُ له: ظننتُك خيرَ أهل الشَّام وإذا جهنَّم ليس فيها شرٌّ منك. فقال المأمونُ: لا جرمَ قد ابتعثَ الله عليهم من يَلعنُ أحياءَهم وأمواتهم ويلعنُ من في أصلابِ الرجال وأرحامِ النَّساء. يعني الشِّيعة».اهـ

وكانوا -أعني أهلَ الشام- قد اتَّبعوا بني أمية علىٰ جميعِ ما أرادُوه منهم من تأييدِ الملكِ وإفسادِ الدين وقتلِ الصَّالحين.

---

(١) «معجم الأدباء» (٤/ ١٨٥٣، ١٨٥٤).

[تأخير أمراء بني أمية صلاة الجمعة إلى الغروب، وإخافتهم للناس]

قال ابن القيِّم: «وقد كان الأمراء من بني أمية أو أكثرُهم يصلُّون الجمُعة عند الغروب»[1].اهـ

أقول: بل كلّهم ومن أنكرَ عليهم ذلك كانَ جزاؤُه القتلَ وقد أنكر عبدالله ابن عمر بن الخطاب ذلك على الحجَّاج بن يوسف فأمر رجلًا من أهلِ الشام فطعنَه في رجلِه فمات.

وقال الحافظُ ابنُ عساكر في ترجمة زيأد التميمي: «وقال: إنَّ الهيثمَ بنَ عمر دخل مسجدَ دِمَشق وقد تأخرت صلاة الجمُعةِ إلى العصر! فقال: والله ما بعث الله نبيًّا بعد محمَّدٍ أمرَكم بهذه الصلاة!! فأُخذ فأُدخل الخضراء فقُطع رأسُه وذلك في زمن الوليد بن عبدالملك»[2].اهـ

وقد بلغوا من إخافة الناسِ واضطهادِهم مبلغًا عظيمًا ذكرَ الحافظُ ابن عساكر أيضًا بسندِه إلى أبي خلدةَ أنه قال: أخَّر الحكمُ بنُ أيوب -ثقفيٌّ وكان واليًا للحجَّاج على البصرة- الصَّلاةَ فقام إليه يزيدُ الضَّبيُّ فقال له: أيها الأمير إنَّ الشَّمسَ لا تطيعُك وقد أخَّرتَ الصَّلاة؟ فقال: خُذاه. فأُخذَ فلما قضى الصلاةَ جيءَ بيزيدَ وجاء أنسُ بنُ مالكٍ حتى استوى معَ الحكَمِ على سريره

---

(١) انظر كتاب الصلاة المنسوب لابن القيم (ص ١٠٠)، وقال العلامة ابن عبد البر في «الاستذكار» (١/ ٧٩): «وقد كان الأمراء من بني أمية أو أكثرهم يصلون الجمعة عند الغروب، وراجع: «فتح الباري» لابن رجب الحنبلي (٥/ ١٢٦، ١٤٨).

(٢) «تاريخ دمشق» (١٩/ ١٣٦).

وجيء بيزيدَ فأقبل علىٰ أنسٍ فقال أذكرك الله يا أبا حمزة إنَّكَ قد صلَّيتَ مع نبيِّ الله ﷺ؛ إذا كان الحرُّ يبردُ بالصلاةِ؛ وإذا كان البردُ يبكرُ بالصَّلاة؟.

وقال العلاءُ بن زياد: لما هزَمَ يزيد بن المهلب أهل البصرة قال المعلىٰ: خشيتُ أن أجلسَ في حلقةِ الحسنِ بنِ أبي الحسن -يعني البصريّ- فأعرف فأتيته في منزله فدخلتُ عليه فقلت: يا أبا سعيد كيفَ بهذه الآية من كتاب الله؟ فقال: أيَّةُ آيةٍ؟ فقلت: هي قوله تعالىٰ: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٢].

فقال: يا عبدالله إنَّ القومَ عرضُوا عليَّ السيفَ فحال السَّيفُ دون الكلام.

فقلت: يا أبا سعيد فهل تعرفُ لهم فضلًا؟ قال: لا. ثمَّ إنَّ الحسنَ قال: حدَّثنا أبو سعيد الخدريُّ بحديثين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أَلَا لا يَمْنَعنَّ أحدَكم رهبةُ النَّاسِ أنْ يقولَ الحقَّ إذا رآه أنْ يذكرَ تعظيمَ الله [كذا] فإنَّه لا يقربُ من أجلٍ ولا يبعدُ من رزقٍ**».

وقال رسول الله ﷺ: «**ليسَ للمؤمنِ أن يُذِلَّ نفسَه**» قيل: وما إذلاله نفسَه؟ قال: «**يتَعرَّضُ منَ البلاءِ لما يطيقُ**». فقلت للحسنِ: يا أبا سعيد ما تقول في يزيد الضبِّي وكلامِه في الصَّلاة؟ فقال: إنه لم يخرجْ من السِّجن حتىٰ ندِم[١].

قال العلاءُ: فقمتُ من مجلسِ الحسنِ، فأتيتُ يزيدَ فقلتُ له: يا أبا مردود بينما أنا والحسنُ نتذاكرُ إذ نَصَّبْت أمرَك نصبًا. فقال: مه! فقلتُ: له قد فعلت قال: فما قال الحسنُ؟ فقلتُ قال: أما إنه لم يخرجْ من السِّجنِ حتىٰ ندِم علىٰ مقالته.

---

(١) تأمل تجدْ أنه ما أخرجَ مثل هذه العبارة التي تُوهمُ تخطئةَ المحقِّ وتصويبَ المبطل من مثلَ الحسنِ إلا خوفٌ شديدٌ والعياذُ بالله.

قال يزيدُ: ما ندمتُ علىٰ مقالتي وأيمُ الله لقد قمتُ مقامًا أخاطرُ فيه بنفسي. فأتيتُ الحسنَ فقلتُ: يا أبا سعيدٍ غُلبْنا علىٰ كلِّ شيءٍ أنُغلبُ علىٰ صلاتنا؟ فقال: يا عبدالله إنكَ لم تصنعْ شيئًا إنَّك تعرضُ نفسَكَ لهم. ثمَّ أتيتُه فقال لي مثلَ مقالتِه الأولىٰ، فقمتُ يومَ الجمُعةِ في المسجدِ والحكمُ بنُ أيوبَ يخطبُ فقلتُ: رحمَكَ الله؛ الصَّلاة. قال فلما قلتُ ذلك احْتوشَتْني الرِّجالُ يتعاورُوني فأخذُوا بلِحْيَتي وتِلابي وجعلُوا يوجأون بَطْنِي بنعالِ سُيوفهم ومضَوْا بي نحوَ المقصورةِ فيما وصلتُ إليها حتىٰ ظننتُ أنَّهم سيقتلوني دونها ففتحَ لي بابُ المقصورةِ فدخلتُ فقمتُ بين يدي الحكمِ وهو سَاكتٌ فقال: أمجنونٌ أنت؟

ثم قال: وما كانَ في الصَّلاة[1] فقلتُ: أصلحَ الله الأميرَ هل من كلامٍ أفضلُ من كتاب الله قال: لا. قلتُ: أصلحَ الله الأميرَ أرأيتَ لو أنَّ رجلًا نشَر مُصحفًا يقرأه من غداةٍ إلىٰ الليلِ أكان ذلك قاضيًا عنه صَلاته؟ قال: والله إني لأحسبُك مجنونًا. قال: وأنس بن مالك جالسٌ تحتَ منبرِه وهو ساكتٌ، فقلت لأنس: يا أبا حمزة أنشُدُكَ الله فإنَّك خدمتَ رسولَ الله ﷺ وصحبته بالمعروفِ فهل بمنكرٍ أم بحقٍّ قلتُ أم بباطلٍ؟ فلا والله ما أجابني بكلمةٍ وكان الحكمُ بن أيوب إذا قال: يا أنسُ يقول له: لبيكَ أصلحَكَ الله[2]، وكانَ وقت الصلاةِ قد ذهبَ وبقيَ من الشَّمسِ بقيةٌ فقال الحكم احبِسُوه. ثم قال يزيد للمعلىٰ: أقسمُ

---

(١) كأنَّ هذه الأميرَ المارقَ يرىٰ أنَّ خطبتَه خيرٌ من الصَّلاة.اهـ

(٢) أنس رضي الله عنه معذورٌ في مثل هذا فإنَّه يعلم أنَّ القومَ الذين قتلوا الحسنَ والحسينَ وسعد ابنَ أبي وقَّاص ومحمَّدَ بن مسلمةَ وعبدَ الله بنَ عُمر ويتأسَّفُ أحدُ أمرآئهم علىٰ عدم قتلِه عبدِ الله بن مسعودٍ لا يتأخَّرون عن قتلِه أيضًا لو لم يصانِعْهم.اهـ

لكَ أنَّ ما لقيتُ منْ أصحابي كانَ أشدَّ عليَّ منْ مقامي فإن بعضَهم قال عنّي مُراءٍ وبعضُهم مجنونٌ.

قال: فكتبَ الحكمُ إلىٰ الحجَّاج أن رجلًا من بني ضبَّة قام يومَ الجمُعة فقال: الصَّلاة وأنا أخطبُ وقد شهد العدولُ عندي أنه مجنونٌ. فكتب إليه الحجَّاج: إن كانت الشُّهود العدولُ شهدتْ عندك أنَّه مجنونٌ فخلِّ سبيلَه، وإلا فاقطعْ يديهِ ورجليه واسمرْ عينيْهِ واصلُبْه. قال: فشهدُوا عند الحكم أنِّي مجنونٌ فخلَّى سبيلي»[1].اهـ

ثم ذكر أنه عادَ له بعد ذلك فضربَه أربعمائةِ سوطٍ وبعثه إلىٰ واسط إلىٰ دَيماس الحجَّاج إلىٰ موتِه، والدَّيماسُ السِّجنُ.

فتأمَّل كيفَ أجمعَ كلُّ هؤلاءِ الناسِ علىٰ تصويبِ الأمير الجائرِ وتخطئة المنكرِ المصيبِ وكان قُصارىٰ أمرِهم أنْ شهدوا بجنونِه حتىٰ لا يقتَل، لم يجدوا له ولا لهم مخرجًا غيرُه وكانت أفعالُ هؤلاء الناسِ هي السُّنة عندهم وقد بقيَ من ذلك بقايا تجدُها في بعضِ التراجمِ كقولِ بعضِهم في منْ كانَ يحْمِل علىٰ عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كان صُلبًا في السُّنة» وكقول ياقوت في ترجمةِ بعضِهم: «وكان يتَسنَّن فسمعَه بعضُ الشِّيعةِ يتنقصُ عليًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فرمَوْهُ منْ أعلىٰ السَّطحِ»[2] وكيف يكونُ منْ أهل السُّنةِ من يتنقصُه كرَّم الله وجهَهُ؟!!.

وكقول المسعودي في بعضِهم: «وكان شيعيًّا ثمَّ تسنَّنَ وقال يهجُو عليًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ».

---

(١) «تاريخ دمشق» (١٥/ ٥-٧).

(٢) «معجم الأدباء» (٥/ ٢٢٩٨).

[أخبار أخرى للنواصب، ومذهب الجوزجاني]

وكنداءِ أهلِ الشَّامِ وصياحِهم بعمر بن عبدالعزيز لما ترك لَعْنَ عليٍّ عليه السلام في الخطبة: «السُّنة السُّنة تركتَ السُّنة يا أميرَ المؤمنين»!!!

وتلك قاعدةُ الجوزَجَانيِّ الشَّاميِّ فيمن لا يلعنُ عليًّا عليه السلام أو لا يتنقصه أو من كان يواليه[1] وأقلُّ ما يقوله فيه: «كان زائغًا عن الحقِّ» ويعني بالحقِّ مذهبَ النَّصبِ والبغْي والأثَرةِ والاسْتبدادِ والجبريَّةِ وطاعةِ الجبابرةِ في معصية الله.

ومما ينبغي معرفتُه أنَّك قد تجدُ في كلامِ النَّسائيِّ رحمه الله بعضَ الشِّدَّة وهو نقيُّ العقيدةِ مستقيمُ المذهبِ وقصَّته معَ أهل دمشقَ معروفةٌ ولكنَّه كان قد أخذَ عن الجوزجانيِّ فلا يَبْعدُ أنْ يكونَ قد قلَّده فيما يقولُه مَنَس الجَرحِ من غير بحثٍ، فالسُّنة في عُرفِ من ذكرنا هي ما أشرْنا إليه لا ما يتبادرُ إلى الذِّهن أنَّها سنَّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنَّهم أبعدُ الناسِ عنها.

وإذا كان بطشُ جبابرتِهم وأئمتِهم كما تقدَّم بمن أنكر عليهم في تأخير الصَّلاة وهو أمرٌ لا يزعزعُ سلطانَهم فكيف يكونُ بطشُهم بمن ذكر ما يتخوَّفون منه على ملكِهم؟ إنه ولابد أعظم وأشدُّ كمن ذكر عليًّا عليه السلام بخير أو حدَّث بفضائله وفضائل آله كما قال عبدالعزيز لابنه عمر بن عبدالعزيز: لو علمَ الناسُ منْ فضل عليٍّ ما يعلمُه أبوك ما تبِعَنا منهم أحدٌ.

وهل كان المائةُ والعشرين ألفًا الذين قتَلَهم الحجَّاجُ صبرًا بسيفِه إلا من ذلك القبيل الآمرين بالمعروفِ والنَّاهينَ عن المنكر؟!

---

(١) راجع مقدمة «لسان الميزان» للحافظِ ابنِ حجر الجزء الأول صحيفة ١٦.اهـ

وهل عَظُم الحجَّاجُ في عينِ عبدالملك بنِ مروانَ حتَّىٰ قال فيه: إنَّه جلدةٌ مما بينَ عيني وأنفي، وقال ابنه الوليد: إنَّه جلدةُ وجهي كلِّه، إلا بهذه الأفاعيل؟!

وفي معنىٰ ما تقدَّم ما ذكره ابن سعد في «الطبقات»[1] عن عُمارة بنِ مِهْرانَ قال: قيل للحسنِ: ألا تدخلُ علىٰ الأمراءِ فتأمرَهم بالمعروفِ وتنهاهُم عن المنكر؟ قال: ليس للمؤمنِ أنْ يُذلَّ نفسَه إنَّ سُيوفَهم لتسْبِقُ ألسنتَنا؛ إذا تكلَّمنا قالوا بسُيوفِهم هكذا، ووصفَ بيده ضَرْبًا.

وقد تنقَّل القلمُ من أمرٍ إلىٰ آخرَ فلْنتِمَّ ما جاء في هذا الموضعِ بذكرِ ما جاء في فتنةِ بني أمية علىٰ الأمَّة وشؤمِهم عليها وما ورد في ذلك تذكيرًا وإعلامًا بحال أتباعِهم المتولِّينَ لهم علىٰ ظلمِهم وفسقِهم من النَّواصبِ كما تولَّت اليهود قتلةَ الأنبياء وسَفَكةِ الدِّماء فألحقَهم الله بهم، ثمَّ نعودُ إلىٰ ما ترجمْنا له أولًا من الكلامِ علىٰ حديثِ الثَّقَلَيْنِ.

فتنة بني أمية وما ورد فيهم وفي أتباعهم

اعلمْ أنَّ فتنةَ بني أمية كانتْ أعظمَ فتنة علىٰ الإسلامِ والمسلمين وهم الذين كبُّوا الدينَ لوجْهِه ومحَوْا محاسنَه، ونسخُوا الشُّورىٰ والمساواةَ والخلافةَ بالاستبدادِ والتغلُّبِ والبغيِ والأثَرَةِ والملكِ العَضُوضِ والجبريَّة واستأثروا بالفيءِ وصرفُوه في غيرِ مصَارفِهِ حتىٰ استأثَرَ بعضُهم لخاصَّةِ نفسِه بنصفِ الخراجِ خمسين مليونًا عدا صوافي كِسْرىٰ، وأقطعَ آخرُ منهم ولدَه الخمسَ كلَّه، أو تركَ الخمسَ علىٰ مصارفِه لما ضعُفتِ الأمَّة الإسْلاميةِ في شئُون الحربِ والقتال حتىٰ تقدَّمتها الأممُ كلُّها فإنَّ

---

(١) «الطبقات الكبرىٰ» (٧/ ١٣١).

وجودَ طوائفَ عديدةٍ في الأمّة بتوقُّف معاشِها على الخمسِ من دواعي الاهتمام بالشُّئونِ الحربيَّة فإنَّ ذوي القُربىٰ والفقراءَ والمساكينَ واليتامىٰ وابنَ السبيل يتألَّفُ منهم عددٌ عظيمٌ كلُهم يهتمُّ بهذا الأمرِ ويسعىٰ إليه ويحثُّ غيرَه عليه فطمَسَ بنو أميةَ هذا كلَّه وامعنُوا في تقتيل الذين يأمرُون بالقسْطِ منَ الناسِ والمقاومِينَ لاستبدادِهم وتغلُّبهم وأثرتهم.

وقد حذَّر رسول الله ﷺ الأمةَ منهم ومنْ فتنتِهم ولكنَّه قضاءٌ مبرمٌ حمَّ وكتابٌ من الله سبقَ، ولله الأمرُ منْ قبلُ ومن بعدُ.

أخرج مسلمٌ في «صحيحه»[1] من طريقين عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: **«يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيشٍ»** قالوا: فما تَأْمُرُنَا؟ قال: **«لو أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُم»**. والمرادُ بهذا الحيِّ من قريش بنو أميَّة، وقوله: **«لو أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُم»** أي لا يتَّبعُونَهم ولا يُطيعُونَهم، وهيهاتَ، فإنَّهم قدْ أطاعُوهُم وتألَّبوا حولهم ولا يزالُ أهلُ الشَّقاءِ يتعصَّبُون لهم إلىٰ اليومِ.

قال القاضي عياضٌ: وأخرجَ البُخاريُّ عن سعيد بن عمر بن سعيد بن العاص قال: أخبرني جدِّي قال: كنتُ جالسًا مع أبي هريرة ﷺ في مسجدِ المدينةِ ومعنا مروانُ فقال أبو هريرة: سمعتُ الصَّادقَ المصدوقَ ﷺ يقول: **«هَلَكَةُ أُمَّتِي على يَدِ أُغَيْلِمَةٍ مِنْ قُرَيشٍ»** قال مروانُ: لعنةُ الله عليهم[2] فقال أبو هريرةَ: لو شئتُ أن أقولَ فلانٌ وفلانٌ لفعلتُ. قال سعيدٌ: فخرجْتُ مع جدِّي

---

(١) أخرجَهُ مسلمٌ في الفتَن (رقم ٢٩١٧).

(٢) إنَّه لا يدري أنه إنَّما يلعنُ قومَه وذرِّيَّته.اهـ

إلى الشَّامِ حين ملكه بنو مروانَ فإذا رآهُم غلمانًا أحداثًا قال: عسى أن يكونوا هؤلاء الذين عَنى أبو هريرة ﷺ. فقلتُ: أنتَ أعلمُ.

وأخرج الحاكمُ في «المستدرك» وصححه، وأقره الذهبيُّ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لكعبِ بنِ عُجْرة: «**أعاذَكَ الله يا كعبُ مِنْ إمارةِ السُّفَهاءِ**» قال: وما إمارةُ السُّفَهاء يا رسول الله؟ قال: «**أمراءُ يَكونُونَ بعدِي لا يهتدُونَ بهَدْيِي ولا يسْتنُّون بسُنَّتي**». الحديث[1].

وأخرج أيضًا عن حذيفةَ على شرطِ الشيخَيْنِ قال: «**يكونُ أمراءُ يعذِّبُونكم ويعذِّبُهم الله**»[2].

وأخرج أيضًا عن حُذيفةَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ هذا الحيَّ مِنْ مُضَرَ لا يزالُ بكلِّ عبدٍ صالحٍ يقتُلُه ويُهْلِكهُ ويُفنِيه حتَّى يُدرِكَهم الله بجنودٍ منْ عنْدِه فتقتَلهم حتَّى لا يَمْنعَ ذَنَبَ تَلْعَةٍ**»[3]. الحديث.

وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشَّيخَينِ»، وأقره الذهبيُّ.

وذلك الحيُّ من مُضَرَ هم بنو أمية فإنَّهم هُمُ الذين قتلوا عبادَ الله الصَّالحين وأهلكُوهم وأفنوهُم، وهو كقوله في الحديث السابق: «**يُهلِكُ أُمَّتي هذا الحيُّ مِنْ قُرَيشٍ**» وفي روايةٍ عنده: «**لا تدَعُ ظلَمةُ مُضَرَ عبدًا لله مؤمنًا إلا قتلُوه أو فتَنُوه حتَّى يضربَهم اللهُ والمؤمنونَ حتَّى لا يمنَعُوا ذَنَبَ تَلْعَةٍ**»[4].

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٤/ ٤٢٢) وصحَّحه ووافقه الذهبيُّ من حديثِ جابرِ بنِ عبدالله.

(٢) أخرجه الحاكمُ (٤/ ٤٨٢) وصحَّحه ووافقه الذهبيُّ.

(٣) أخرجه الحاكمُ (٤/ ٤٦٩، ٤٧٠) وصحَّحه على شرط الشَّيخَينِ، ووافقه الذهبيُّ.

(٤) أخرجه الحاكمُ (٤/ ٥١٧) وصحَّحه على شرطِ الشَّيخينِ ووافقُه الذهبيُّ.

وأخرج أيضًا عن خالدِ بنِ الحُوَيرثِ قال: كنَّا نَادينَ بالصَّباحِ وهناك عبدُالله بنُ عمرو وكانَ هناك امرأةٌ من بني المغيرةِ يقال لها فاطمة، فسمعتُ عبدالله بن عمرو يقول: ذاك يزيدُ بن معاويةَ. فقالتْ: أكذاكَ يا عبدَالله بن عمرو تجدُه مكتوبًا في الكتابِ؟ قال: لا أجدُه باسمِه ولكنِّي أجدُ رجُلًا من شجرةِ معاويةَ يسفِكُ الدِّماءَ ويستحلُّ الأموالَ وينقضُ هذا البيتَ حجرًا حجرًا، فإنْ كان ذلك وأنا حيٌّ وإلا فاذْكُرِيني. قال: وكان منزلُها على أبي قبيس فلما كان زمن الحجَّاج وابن الزبير ورأتِ البيتَ يُنقَضُ قالت: رحم الله عبدالله ابن عمرو، وقد كان حدَّثنا هذا[1].

وأخرج عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أوَّلُ منْ يبَدِّلُ سنَّتي رجُلٌ منْ بني أُمَيَّةَ**»[2].

---

(١) أخرجهُ الحاكم (٤/ ٥٢٠)، وجوَّد إسناده البوصيري في «إتحاف الخيرة» (رقم ٧٦١١/ ٢).

(٢) أخرجهُ أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (رقم ٤٤٦٣)، وابنُ خزيمةَ كما في «إتحاف المهَرة» (رقم ١٧٦٧١)، وابنُ عساكر (٦٥/ ٢٥٠)، ثلاثتُهم من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد، عن عوف بن أبي جميلة، عن مهاجر بن مَخْلَد، عن أبي العالية، عن أبي مسلمٍ، عن أبي ذرٍّ به مرفوعًا. وفيه مهاجر بن مخلد أبو مخلد مولى البَكَرات، قال ابن معين: صالح. وقال أبو حاتم: لينُ الحديثِ، ليس بالمتقن يكتب حديثه. وذكره ابنُ حبان في الثقات. وقال السَّاجي: صدوقٌ. انظر: «التهذيب» (١٠/ ٣٢٣)، وقال العجليُّ في «ثقاته» (ت١٦٤٤): «ثقةٌ». وصحَّح له ابنُ حِبَّان (رقم ٦٥٣٢)، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ. وأخرجه البيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٦/ ٤٦٦) من طريقِ أبي خلدة، عن أبي العالية، عن أبي ذرٍّ به، وقال: «وفي هذا الإسناد إرسالٌ بين أبي العالية وأبي ذرٍّ».

وأخرج الترمذيُّ[1] عن عمرانَ بنِ حُصينٍ قال: «مات رسولُ الله ﷺ وهو يكرَهُ ثلاثةَ أحياءٍ: ثقيفًا وبني حنيفةَ وبني أميَّة». قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفُه إلا منْ هذا الوجْهِ».

أقول: ولكنْ ما وقعَ في الإسلامِ من هذه القبائل الثَّلاثِ يدلّ على صحَّته، ولو لم يكنْ في ثقيفٍ إلا الحجَّاجُ لكفى فكيفَ ومعه أبناءُ عمِّه منْ تولَّى منهم اليمنَ والبصرةَ وغيرَها فقد فعلُوا في الناسِ الأفاعيلَ، وكفَى بفتنةِ مسيلمةَ دليلًا على بني حنيفةَ، وأمَّا بنو أميَّةَ فشاهده فراره.

على أنه قد أخرجه الحاكمُ في «المستدرك»[2] من رواية أحمد بن حنبل بسنده إلى أبي برزةَ الأسلميِّ قال: «كان أبغضَ الأحياءِ إلى رسول الله ﷺ بنو أميةَ وبنو حنيفةَ وثقيفٌ». قال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرِّجاه». أقرَّه الذهبيُّ.

وأخرج الحاكمُ[3] على شرطِ مسلمٍ وأقرَّه الذهبيُّ: عن حَلَّامِ بنِ جِذْلٍ الغفاريِّ قال: سمعتُ أبا ذرٍّ جُنْدبَ بن جَنادةَ الغفاريَّ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إذا بلغَ بنو أبِي العَاصِ ثلاثينَ رجُلًا اتَّخذُوا مالَ الله دُولًا وعبادَ الله خَوَلًا ودينَ الله دَغَلًا»**. قال حلَّامٌ: فأنكر ذلك على أبي ذر، فشهد عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه: إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«ما أظَلَّتِ الخضْرَاءُ ولا أقلَّتِ الغَبراءُ على ذي لَهْجَةٍ أصْدقَ منْ أبي ذرٍّ»**، وأشهد أنَّ رسول الله ﷺ قاله.

---

(١) أخرجه الترمذيُّ (رقم ٣٩٤٣).

(٢) أخرجه أحمدُ (٤/ ٤٢٠)، ومن طريقه الحاكمُ (٤/ ٤٨٠- ٤٨١).

(٣) أخرجه الحاكم (٤/ ٤٧٩-٤٨٠).

وأخرجه أيضًا[1] عن أبي سعيد الخدريِّ ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا بلغَ بنو أبي العَاصِ ثلاثينَ رجُلًا اتَّخذوا دينَ الله دَغَلًا وعبادَ الله خَوَلًا ومالَ الله دُوَلًا**». وأخرجه من طريق أخرىٰ عن أبي سعيد الخدريِّ أيضًا.

وأخرجه أيضًا من طريقين أخرَيَينِ عن أبي ذرٍّ ﵁ وقد ضعف الذهبيُّ بعضَ هذه الرِّواياتِ الأخرىٰ ولا ينفعُه ذلك مع تصحِيحِه الرِّواية السَّابقة وما بقي من الروايات شواهدُ معتبرةٌ فالحديثُ ثابتٌ، بل هو منَ الأحاديثِ المشهورةِ لما وقع في شأنه علىٰ عهد عمر بنِ عبدالعزيز في «سيرة عُمر» لابن الجوزيِّ.

قال العلماءُ بالسِّيرِ كان خبيبُ بنُ عبدالله بنِ الزُّبير قد حدَّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**إذا بلغَ بنُو أبي العَاصِ... إلخ**»، فبعثَ الوليد بنُ عبدالملك إلىٰ عمرَ بنِ عبدالعزيز وهو واليه علىٰ المدينة أنْ يضربَه فضربَه فماتَ، فكانَ عمرُ إذا قيل له: أبشِرْ. قال: كيفَ بخبيبٍ علىٰ الطريق؟!، ثم ذكر رواياتٍ عن ندم عمرَ وخوفِه وتوبتِه مما فعل.

أقول: وكم من راوٍ عنده هذا الحديثُ وأمثالُه طوىٰ عليهِ صدرَه وأدخلَه معه قبرَه خوفًا من الضَّربِ والقتلِ. ولما كتبَ عبدُالملك بنُ مروانَ لمحمَّد بن الحنفية بن عليٍّ ﵉ يدعوه إلىٰ المبايعة له وأنَّ أهل الشَّام قد بايَعُوه قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، لُعناءُ رسول الله وطردآؤه يطمعُون في هذا الأمر؟!. أو كما قال، ذكره ابن سعد[2].

---

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٤٨٠).

(٢) انظر: «الطبقات الكبرىٰ» (٥/ ٨١).

وأخرج الحاكم[1] وصحَّحه وأقره الذهبيُّ: عن أبي هريرة ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنِّي رأيتُ في منامي كأنَّ بني الحكمِ بنِ أبي العاص يَنْزُونَ على مِنْبرِي كما تنزُو القِرَدةُ». قال: فما رؤُي النبيُّ ﷺ مستجمعًا ضاحكًا حتىٰ توفي.

وأخرج الدُّولابيُّ[2] عن سعيد همدان قال: قلتُ للحُسيْنِ بن عليٍّ: يا أبا عبدالله أخبرني عن بني أميةَ هل منهم ناجٍ؟ فقال الحسينُ: أنا وهُم الخصمان اللذان اختصَما في ربِّهم، الآية.

أقول: وهذا يشبِه قولَ والدِه ﷺ: «أنا وبنو أميةَ قد اقتَتَلْنا علىٰ هذا الأمرِ والأمرُ يعودُ كما بدأَ».

والجملةُ الأخيرةُ بمعنىٰ ما يقولُه أهلُ العصرِ: «التاريخ يعيدُ نفسَه» وقد ذكر الحاكمُ بعضَ أحاديثٍ في لعنِه ﷺ مروانَ بنَ الحكمِ وولدَه ثم قال: «ليعلمَ طالبُ العلمِ أنَّ هذا بابٌ لم أذكرْ فيه ثلثَ ما رُوِي، وإن أوَّلَ الفتنِ في هذه الأمةِ فتنتُهم، ولم يسَعْني فيما بيني وبين الله تعالىٰ أن أُخْلي الكتابَ منْ ذكرِهم».اهـ

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٤/ ٤٨٠).

(٢) أخرجه الدولابيُّ في «الكُنىٰ» (١/ ٢٣٥) (رقم ٤٢١) من طريقِ مروانَ بنِ معاويةَ، عن قَنَّان بن عبدالله النَهمِيِّ عن جُعَيْد بن هَمْدَان قال: قلتُ للحسينِ بنِ عليٍّ ...وذكره. وجعيد ذكرَه ابنُ أبي حاتم في «الجرح» (٢/ ٥٢٧) ولم يذكرْ فيه جَرْحًا ولا تعديلا، وذكره ابنُ حبَّان في «الثقات» (٦/ ١٥٢) باسم جَعد، وذكره الحافظُ في «لسان الميزان» (٢/ ٤٨٢) باسم جعيدة الهمدانيّ. وقال: « كوفي، من رجال الشّيعة، ذكره الكشي وقال: إنه تابعيٌّ روىٰ عن الحسن بن عليٍّ. وذكره الطّوسيُّ لكنْ سمَّاه جعيدا وقال: روىٰ عن الحسين بن عليٍّ وعن ولده زين العابدين».

ولنكتفِ هنا بما ذكرناه ففيه لمنْ أرادَ الله هدايتَه وسعادتَه غنيةٌ ومن يُضْلِلِ الله فلنْ تجدَ له وليًّا مرشدًا.

العود إلى الكلام على حديث الثقلين

١- مسلمٌ[1]: حدثني زُهير بن حَربٍ وشُجاع بن مَخْلَد جميعًا، عن ابن عُلَيَّة: قال زُهيرٌ: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم: حدَّثني أبو حَيَّان: حدَّثني يزيدُ ابنُ حَيَّان قال: انطلقتُ أنا وحُصين بن سَبْرَة وعمرُ بن مُسْلِم إلى زَيدِ بنِ أرقمَ فلما جلسْنا إليه قال له حُصينٌ: لقد لقيتَ يا زيدُ خيرًا كثيرًا؛ رأيتَ رسولَ الله ﷺ وسمعتَ حديثَه وغزوتَ معه وصليتَ خلفَه، لقد لقيتَ يا زيدُ خيرًا كثيرًا، حدَّثنا يا زيدُ ما سمعتَ من رسول الله ﷺ. قال: يا ابنَ أخْتي والله لقد كبرتُ سِنِّي وقدمَ عَهْدي ونسيتُ بعضَ الذي كنتُ أعِي منْ رسول الله ﷺ فما حدَّثتكم فاقْبَلُوه وما لا فلا تُكَلِّفُونيهِ. ثمَّ قال: قامَ رسول الله ﷺ خطيبًا فينا بماءٍ يُدعىٰ خُمًّا بين مكةَ والمدينةِ، فحمدَ الله وأثنىٰ عليه ووعظَ وذكر ثُمَّ قال: **«أيُّها النَّاسُ إنَّما أنا بشرٌ يُوشِكُ أنْ يأتِيَ رسولُ ربِّي فأُجِيبَ، وإنِّي تاركٌ فِيكُم ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهما كتابُ الله عزَّ وجلَّ فيه الهدَى والنُّورُ فخذُوا بكتابِ الله تعالى واسْتَمْسِكُوا به»** فحثَّ علىٰ كتابَ الله ورغَّبَ فيه، قال: **«وأهلُ بيتِي، أُذَكِّرُكُمُ الله في أهلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكم الله في أهلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكم الله في أهلِ بَيْتِي»**.

فقال له حُصين: ومَنْ أهلُ بيتِه يا زيدُ؟ أليس نِسَاؤُه من أهلِ بيتِه؟ قال: إنَّ نساءَه من أهلِ بيته، ولكن أهل بيتِه من حُرِمَ الصَّدَقَة بعده، قال: ومَنْ هُم؟

---

(١) أخرجه مسلمٌ في فضائل الصَّحابة (رقم ٢٤٠٨).

قال: هم آلُ عليٍّ وآلُ عقيلٍ وآلُ جعفرٍ وآلُ عبَّاسٍ. قال: أكلُّ هؤلاء حُرِمَ الصَّدَقَة بعده؟ قال: نعم.

أقول: قد جرحَ (التِّلميذُ) في هذا السَّندِ يزيدَ بنَ حَيَّانَ فقال فيه: «قال البخاريُّ: عنده وهمٌ كثيرٌ. ذكره في « التاريخ الصغير»، وقال الحافظُ الذهبيُّ: صُويلحٌ. وهذا عند علماءِ الحديثِ من ألفاظِ التَّضعيفِ، ثمَّ قال في «الميزان»: قال البخاريُّ: عنده خلطٌ كثيرٌ. وعدَّه الحافظُ ابنُ حجرٍ من الضُّعفاءِ ذكره في «اللسان»، فهذا لا يعتمدُ علىٰ روايتِه».اهـ

وفي كلامِه هذا عدةُ أغْلاطٍ وأكاذيبَ وبيانُ ذلكَ بأمورٍ:

الأول: أنَّ البُخاريَّ إنَّما قال هذا القول الذي نسبَه إليه التلميذُ في يزيدَ بن حَيَّان النبطيِّ البلخيِّ مولىٰ بكر بن وائل، نزلَ المدائنَ ويقال له ابنُ دوالدون ومعناه الخرَّازُ بالفارسيةِ، وقال فيه البخاريُّ: «قال يحيىٰ بنُ اسحاقَ السَّلحينيُّ هو أخو مقاتلِ بنِ حيَّان سمعَ أبا مجلزٍ عنِ ابن عبَّاسٍ: كانتْ رايةُ النبيِّ ﷺ سوداءَ. يروي عن ابن بُرَيدةَ، عنده وهمٌ كثيرٌ» هذه بقيةُ كلامِ البخاريِّ في «التاريخ الصغير».

الثاني: أنَّ الذي في سندِ روايةِ مسْلمٍ هو يزيدُ بن حَيَّان أبو حَيَّان التيميُّ الكوفيُّ ليس بنبطيٍّ ولا مولىٰ وهو أقدمُ زمنًا من ذاك، فإنَّ التيميَّ روىٰ عن زيد بنِ أرقمَ وشبرمة بنِ الطفيل وكدير الضَّبيِّ وعنبسة بنِ عقبةَ. وروىٰ عنه ابن أخيه أبو حَيَّان التيميُّ والأعمشُ وفطرُ بن خليفة وسعيدُ بن مسروق الثوريُّ. قال النسائيُّ: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ بعد ما تقدَم: «قلت: وقال يعقوبُ بن سفيان: حدَّثنا سفيان بن سعيد: حدَّثنا يزيد بن حَيَّان وهو من قدماء الكوفةِ».اهـ من «تهذيب التهذيب». وقال في « التقريب»: «ثقةٌ من الرابعة».اهـ

وقد أخرج له مسلمٌ وأبو داود والنَّسائيُّ والطحاويُّ في «مشكل الآثار» وغيرُهم، واحتجُّوا به، ولم يتكلَّم فيه أحدٌ إلا التلميذُ، ولا ذكر له في «التاريخ الصغير» للبخاريِّ ولا في «الميزان» للذهبيِّ ولا في «اللسان» للحافظ ابن حجر لا في الضُّعفاء ولا في الثقات فما ادَّعاه التلميذُ باطلٌ.

الثالث: أنَّ يزيدَ بن حَيَّان التيميَّ الكوفيَّ الذي في سند هذا الحديث من الطبقة الرابعة ويزيد بن حَيَّان البلخيُّ من الطبقة السابعة فيا بعد ما بينهما فإن الأول من التابعين والثاني من صغار أتباعِ التابعين.

الرابع: أنَّ يزيدَ بن حَيَّان البلخيَّ إنما روىٰ عن أخيه مقاتل بن حَيَّان وأبي مجلز وعبدالله بن بريدة وعطاءٍ الخراسانيِّ ولا رواية له عن زيد بن أرقم ولا شبرمة ولا كدير ولا عنبسة بن عقبة، والذين رووا عنه هُم يحيىٰ بن إسحاق السَّليحينيُّ وعبدُالغفار بن داود الحرَّاني وشبابةُ بنُ سوار وعبدالعزيز بن نعمان، لا الرواة الذي روَوْا عن يزيدَ التيميِّ.

فافترقا في النَّسبِ والبلدِ والزمنِ والمشائخِ والتلاميذِ علىٰ أنَّ تضعيفَه للبلخيِّ باطلٌ أيضًا كما سيأتي.

الخامس: قوله: «وقال الحافظُ الذهبيُّ: صويلحٌ. وهذا عند علماءِ الحديثِ من ألفاظِ التَّضعيفِ».اهـ فهذا من التقوُّل علىٰ علماءِ الحديثِ فإنَّ الذهبيَّ عدَّ

في « مقدمة الميزان» ألفاظَ التوثيقِ وعدَّ منها لفظَ: «صُويلح»، وأقرَّه علىٰ ذلك الحافظُ ابنُ حجرٍ، والنبطيُّ عندهم صدوقٌ فكيفَ يضعِّفونه؟ وإذا لم تستَحي فاصْنعْ ما شئتَ.

السادس: أنَّه قد نقَلَ عن ابنِ معينٍ أنه قال في يزيدَ النبطيِّ: لا بأسَ به. وهذا من ألفاظِ التوثيقِ عندهم، فقد وثَّقه ابنُ معينٍ والذهبيُّ فضعَّفه هو اعتباطًا.

السابع: قوله: «أنَّه لا يعتمد علىٰ روايته» قولٌ باطلٌ لا مستندَ له ما بنيَ إلا علىٰ تقوُّل وزورٍ، فإنه زعمَ أنَّ لفظَ: «صويلح» من ألفاظِ التضعيفِ، والصوابُ أنَّه من ألفاظِ التوثيقِ وقال: «عدَّه الحافظُ ابنُ حجرٍ من الضُّعفاءِ ذكره في «اللسان»». وهذه دعوىٰ باطلةٌ فإنَّ الحافظَ ابنَ حجر قد حوَّل اسم النبطي من «اللسان» وأفرده مع رجال « تهذيب التهذيب» أمَّا التيميُّ فلا ذكر له فيه ولا في «الميزان» إذ لم يطعنّ فيه أحدٌ فيذكرَاه.

الثامن: أنَّ الحافظَ ابنَ حجر قد ذكر ما يكذبه في «التقريب» فإنه ذكره وعلم عليه لرواية أبي داود عنه في القدر والترمذيِّ وابن ماجه وقال: «يزيدُ بنُ حَيَّان النَّبَطيُّ، بفتحِ النُّونِ والموحَّدةِ، البَلخيُّ نزيلُ المدائنِ، أخو مقاتلٍ، صدوقٌ يخطئ، من السَّابعة».اهـ

فظهر بما ذكرناه أنَ كلامَ التلميذِ ساقطٌ من أصلِه، وأنَّ جميعَ ما نقله إنَّما هو في يزيدَ بنِ حَيَّانَ النبطيِّ البلخيِّ لا التيميِّ الكوفيِّ، وأنه أخطأ في تضّعيف النبطيِّ أيضًا وخالفَ علماءَ الحديثِ وقوَّلهم ما لم يقُولُوه وليكنّ ما ذكرناه هنا مغنيًا عن إعادته في الكلام علىٰ الرِّواياتِ الآتية.

٢ - **مسلمٌ أيضًا**: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدَّثنا محمَّدُ بنُ فُضَيل.

(ح) وحدَّثنا إسحاقُ بن إبراهيمَ: أخبرنا جريرٌ، كلاهُما عن أبي حَيَّان بهذا الإسنادِ نحو حديثِ إسماعيلَ.

زاد في حديثِ جرير: «**كتابُ الله فيهِ الهُدَى والنُّورُ، مَنِ اسْتَمسَكَ بهِ، وأخذَ بهِ، كانَ على الهُدَى، ومَنْ أَخْطَأَه ضَلَّ**».

أقول: أوردَ التلميذُ هذه الروايةِ وصدَّرها بقوله: «ورواه مسلمٌ بسندٍ أضعفَ من الأوَّل من طريقِ يزيدَ بنِ حَيَّان المذكور»، وعقَّبها بقوله: «ففي هذا السَّندِ محمَّدُ بن فُضَيل بن غزوانَ الكوفيُّ الشِّيعيُّ قال فيه أبو داود: كان شيعيًّا محترقًا. وقال ابنُ سعد: بعضُهم لا يحتجُّ به، ذكره في «الميزان».

وفيه أيضًا جريرٌ هو ابنُ عبدالحميد الضبيُّ، تكلَّمَ فيه الإمامُ أحمدُ من جهةِ حفظِه، وفيه يزيدُ بن حَيَّانَ المتقدمِ فالسَّندُ واهٍ لا يصحُّ به حديثٌ».اهـ

وردَّ كلامَه من وجوهٍ:

الأول: قد علمتَ بطلانَ كلامِه في يزيدَ وأنَّه لا ينقصُ به بل يزيدُ، وما عدىٰ أن سجَّل علىٰ نفسِه القصورَ والتقصيرَ، ولا ينبئُكَ مثلُ خبيرٍ.

الثاني: أنَّ مسلمًا رحمه الله تعالىٰ ذكرَ هنا طريقَيْنِ:

أولاهما منْ روايةِ أبي بكر بن أبي شيبةَ، عن محمَّدِ بن فُضَيل، عن أبي حَيَّان، عن يزيدَ التيميِّ.

وثانيتهما من روايةِ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن جريرٍ، عن أبي حَيَّان عنه. فساق التلميذُ كلامَه في الطَّعنِ فيهما مسَاقًا واحدًا كأنَّهما سندٌ واحدٌ لا سَندانِ وفي ذلك من التغرير ما فيه، وقد سبقَ له نظيرُه.

الثالث: أنَّه لم يذكرْ في محمَّدِ بنِ فُضَيل جَرْحًا لأحدٍ إلا قولَ ابنِ سعدٍ فيه «بعضُهم لا يحتجُّ به» ولا ريبَ أنَّ هذا البعضَ منْ أخابثِ النَّواصبِ وماضرَّ ذلك ابن فُضَيل شيئًا فإنه بالمحلِّ الذي جعله الله به من العلمِ والأمانةِ والعدالةِ وما زادَه عدمُ احتجاجِ ذلك الناصبيِّ به إلا رفعةً وفضلًا:

وإذا أتَتْكَ مذَمَّتي منْ نَاقِصٍ فهِيَ الشَّهادةُ لي بأنِّي كامِلُ

الرابع: أنَّ قول أبي داود فيه: «كانَ شِيعِيًّا محترقًا» ليسَ بجَرْحٍ كما سيأتي، وأنا أعتقدُ أنَّ مثلَ هذا القول لم يصدُر عن أبي داود نفسِه بل إمَّا أنْ يكونَ نقلَه نقلًا عمَّن تكلَّمَ في عِلْمِ الجرحِ قبله من النَّواصبِ أو يكونَ البلاءُ في مثلِه من ولدِه أبي بكر فإنَّه رُمِيَ بالنَّصبِ وقامتْ عليه فيه ضَجَّةٌ وكاد يُقتل ورُمِيَ بروايةِ الحديثِ الموضوعِ وتكلَّم فيه غيرُ واحدٍ منهم أبوه وهو أعلَمُ به، يدلُّك علىٰ ذلك أنَّك لا تجدُهم قالوا في وصفِ أحدٍ من النَّواصبِ كان ناصبيًّا محترقًا وهم أجلُّ منْ أنْ يرضَوْا بتلكِ البدعةِ فما في كتبِهم منْ وصفِ التشيُّع بالاحتراقِ دونَ النَّصبِ مما أبقته دولةُ النَّواصبِ بأيدِيهم لا غيرُ.

الخامس: أنَّ وصفَ الاحتراقِ بالتشيُّعِ أو التَّشيُّعِ بالاحتراقِ ليسَ ممَّا يجرحُ به كما نصَّ علىٰ ذلك الذهبيُّ في «الميزان»[1] في الجزءِ الأوَّل في ترجمة أبان بنِ تغلبَ فإنَّه بعد أنْ نقلَ عن ابنِ عديٍّ أنه قال: «كانَ غاليًا في التَّشيُّع، وقال السَّعديُّ مجاهرٌ زائغٌ»، قال ما نصُّه: «**فلقائلٍ أنْ يقولَ**: كيفَ ساغَ توثيقُ مبتدعٍ وحدُّ الثقةِ العدالةُ والإتقانُ؟ فكيف يكون عدلًا صاحبُ بدعةٍ؟ وجوابه: أنَّ

---

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٥-٦).

البدعةَ علىٰ ضربيْنِ فبدعةٌ صُغرىٰ كغلوِّ التشيُّعِ أو كالتشيُّعِ بلا غُلوٍّ ولا تحرق فهذا كثُرَ في التابعين وتابعِيهم معَ الدِّين والورَعِ والصِّدقِ، فلو رُدَّ حديثُ هؤلاءِ لذهبَ جملةٌ الآثار النبويَّة وهذه مفسدةٌ بينةٌ، ثم بدعةٌ كُبرىٰ كالرَّفضِ الكاملِ والغلوِّ فيه والحطِّ علىٰ أبي بكرٍ وعمرَ ﷺ والدُّعاء إلىٰ ذلك فهذا النوعُ لا يحتجُّ به ولا كرامةَ».

ثمَّ عاد ففرَّق بين الغالي في عُرفِ السَّلفِ والغالي في عُرفِ الخلفِ فقال: «فالشيعيُّ الغالي في زمانِ السَّلفِ وعرفِهم هو منْ تكلَّم في عثمانَ والزبيرِ وطلحةَ ومعاويةَ وطائفةٍ ممن حارب عليًّا رضي الله عنهم وتعرض لسبِّهم» فعنده أنَ هذا القسم لا تجرح عدالتهم بما ذكر ثم قال: «وعرفْنا هو الذي يكفرُ هؤلاءِ السَّادة ويتبرَّأ من الشَّيخينِ أيضًا فهذا ضالٌّ مفترٍ ولم يكنْ أبانُ بنُ تغلبَ يعرض للشَّيخينِ أصلًا بل قد يعتقدُ عليًّا أفضلَ منهما».اهـ

أقول: وما قاله في أبان بنِ تغلبَ صحيحٌ فإنَّه كان زيديًّا وهذه عقيدةُ الزيديةِ فظهر بذلك أنَّ الحدَّ الذي يخرجُ به من البدعةِ الصُّغرىٰ التي لا يجرح بها عدالة الراوي إلىٰ البدعة الكُبرىٰ التي يجرحُ بها هو الحطُّ علىٰ الشَّيخينِ أبي بكر وعمرَ وسبُّهما والبراءةُ منهما فعضَّ بناجذِك علىٰ هذه القاعدةِ واحْذُ عليها.

واعلم أنَّ الموجودَ من الجرح في كتبِهم لم يأتِ علىٰ هذا الرَّسم بل فيه ميل كثيرٌ وبونٌ عظيمٌ ولذلك قال بعض علمائنا إنَّ علماءَ الجرحِ والتَّعديل قد أصَّلوا أحسنَ تأصيلٍ ولم يراعُوا منه عند التفريع إلا القليل.

[جماعة من أتباع الإمام زيد بن علي عليهما السلام من أهل العلم]

وقد اتَّبعَ الإمامَ زيدًا ومن بعده من أهل البيتِ وقاتَلَ معَهم من حملة العلمِ ونقلة الحديثِ ورواةُ الآثار عددٌ يطولُ تعدادُهم كمنصور بن المعتمر ويزيدَ بن أبي زياد مولى بني هاشمٍ وهلال بنِ حبان العبديِّ قاضي المدائن وسالم بن أبي الجعد الغطفانيِّ الأشجعيِّ وزبيد بن عبدالله الياميِّ وسلمةَ بنِ كُهيل وهارونَ ابنِ سعدٍ وهاشمِ بن البريد أبي عليٍّ الكوفيِّ وأبي هاشم الرُّمانيِّ والحجَّاج بن دينار وسفيانَ الثوريِّ، قال أبو عوانة: «فارقني سفيانُ الثوريُّ على أنَّه زيديٌّ» وعبدةَ بنِ كثيرٍ الجرميِّ والحسنِ بنِ سعيدٍ الكوفيِّ الفقيه الهاشميِّ مولاهم والأعمشِ ومحمَّدِ بن أبي ليلى وقيسِ بن الرَّبيع وأبي خالد الواسطيِّ والقاسمِ ابنِ مسلمِ السلميِّ وعثمانَ بن عمير أبي اليقظان فكلُّ هؤلاءِ كانوا معَ الإمامِ زيدٍ عليه السلام وعلى دعوته ومنهم الإمامُ أبو حنيفةَ وسيأتي ما نُقل عنه في ذلك.

[جماعة من أتباع الإمام محمَّد بن عبدالله النَّفسِ الزَّكية عليهما السلام من أهل العلم]

وممن كان مع محمَّد بن عبدالله النَّفسِ الزَّكية عبدالله بن يزيد بن هُرْمُز وعبدالحميد بن جعفر وعبدالله بن عمر بن أبي ذئب ومحمَّد بن عجلانَ فقيهُ المدينة وعبدالعزيز بن عبدالمطلب والمنذرُ بن محمَّد بن المنذر بن الزُّبير أحدُ الفقهاءِ والفرسانِ وعبدالعزيز بن محمَّد الدراورديُّ وأبو بكر بن أبي سَبْرَةَ الفقيهُ وعبدالواحد بن أبي عون الأزديُّ مولاهم وعبدالله بن عامر الأسلميُّ وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن دينار مولى جُهينة وعبدالله بن عطاء وبنوه جميعًا وهم

تسعة، وعثمانُ بن محمد بن خالد بن الزُّبير، وعبدالرحمن بن أبي الموالي، وعبدالله بن عمر العمريُّ، وعبدالله بن الزُّبير الأسديُّ، وعبدالله بن جعفر بن عبدالرحمن بن المِسْوَر بن مَخْرمةَ.

[جماعة من أتباع الإمام إبراهيم بن عبدالله الكامل عليهما السلام من أهل العلم]

وقد أطبق فقهاءُ البصرة ومحدِّثوها مع إبراهيمَ بن عبدالله حتى قال حمَّاد بن زيد أنه لم يبقَ أحدٌ بالكوفة أيَّام إبراهيم إلا أنكرناه إلا ابنَ عونٍ.

فممَّن كان معه شعبةُ بن الحجَّاج وسلامُ بن أبي واصل الحذَّاء وكان من أصحاب الإمام زيد أيضًا، وأبو داود الطهوريُّ وفطرُ بن خليفة وعيسى بن أبي إسحاق السَّبيعي وأخوه يونُس وأبو خالد الأحمر وعبدالله بن جعفر المدائنيُّ وعباد بن العوَّام ويزيدُ بن هارون وهُشَيم بن بشير والعلاءُ بن راشد والعوَّامُ بن حوشب وأسامةُ بن زيد وعبدالواحد بن زياد وأيوبُ بنُ سليمان ومِسْعرُ بن كِدام ومسلمُ بن سعيد والأصبغُ بن زيد وإسحاقُ بن يوسف الأزرق وأبو العوام القطان وعبدُربِّه بنُ يزيدَ الرشك وعبادُ بن منصور ومعاذ ابنُ نصرٍ العنبريُّ وعمرو بن عون ومؤمَّلُ بنُ إسماعيل.

وإنما ذكرنا بعضَ من قاتل معهُم بالفعل أو كان على مذهبِهم من أهل تلك الطبقةِ دعْ ما سواها من الطبقاتِ ولو تتبَّعنا ذلكَ لطال، وأكثرُ هؤلاءِ حديثُهم في الصِّحاحِ والسُّنن.

وبذلك تعلمُ أنَّ الجرحَ بالمذهبِ لم يعوِّل عليه أهلُ التحقيق وفيما ذكره

الذهبيُّ غنيةٌ وناهيك به تعصُّبًا علىٰ الشِّيعة وهذا العددُ الذي ذكرناه منهم أنموذجٌ يدلُّك علىٰ صدقِ قول الذهبيِّ أنه -أي ذلك المذهبِ- كثر في التابعين وتابعيهم.

[كان الإمام ابو حنيفة من الدعاة للإمامين زيد وإبراهيم عليهما السلام]

ويكفيكَ في هذا البابِ من عدمِ التَّعصُّبِ المنفِّر الموحِشِ ما نقل عن الإمامِ الأعظمِ أبي حنيفة النُّعمان فنذكر منه هنا طرفًا لعلك لا تجدُه مجموعًا في كتاب.

أخرج أبو الفرج[1] بسندِه عن الفضل بن الزُّبير قال: قال أبو حنيفة: من يأتي زيدًا عليه السلام في هذا الشَّأنِ من فقهاءِ النَّاسِ؟ قال: قلتُ سلمةُ بن كُهَيل ويزيدُ بن أبي زياد وهارونُ بن سعد وهاشمُ بن البريد وأبو هاشم الرَّمانيُّ والحجاجُ بن دينار وغيرهم. فقال لي: قل لزيدٍ عليه السلام: لك عندي معونةٌ وقوةٌ علىٰ جهادِ عدوِّك فاستعنْ بها أنت وأصحابُك في الكراعِ والسِّلاحِ. ثم بعث ذلك معي إلىٰ زيدٍ عليه السلام فأخذه زيدٌ.

وعن زفرَ بنِ الهذيلِ: كان أبو حنيفة يجهرُ في أمرِ إبراهيمَ جهْرًا شديدًا ويفتي الناسَ بالخروجِ معه، فقلتُ له: والله ما أنتَ بمنتِهٍ عنْ هذا حتَّىٰ نُؤتىٰ فتوضَع في أعناقِنا الحبال.

قال: وكتبَ إليه هو ومِسْعرُ بن كِدام يدْعوانه إلىٰ أنْ يقصدَ الكوفةَ ويضْمَنا

---

(١) «مقاتل الطالبيين» (١/ ١٤١).

له نُصْرتَهما ومعونتَهما وإخراجَ أهلِ الكوفةِ معه فكانتْ المرجئةُ تعيبُه بذلك.

وعن إسماعيل بن عيسىٰ بن عليٍّ الهاشميِّ قال: قال أبو إسحاقَ الفزاريُّ: جئتُ إلىٰ أبي حنيفة فقلتُ له: ما اتقيتَ الله حيثُ أفتيتَ أخي بالخروجِ مع إبراهيمَ بن عبدالله بن حسنٍ حتّىٰ قُتِل؟ فقال: قَتلُ أخيك حيثُ قُتلَ يعدلُ قتلَه لو قُتلَ يوم بدرٍ، وشهادتُه مع إبراهيمَ خيرٌ له منَ الحياةِ.

قلت: ما منعكَ أنت من ذاك؟ قال: ودائعُ للناسِ كانتْ عندي.

وعن عبدالله بن إدريسَ قال: سمعتُ أبا حنيفة وهو قائمٌ علىٰ درجتِه ورجلان يستفتيانِه في الخروجِ معَ إبراهيمَ وهو يقولُ: اخرُجا.

وما ذكر آنفًا يشبهُ ما رواه أبو الفرج[1]، عن نصير بن حمَّاد قال: ما زلتُ أسمعُ أنَّ شعبةَ كان يقول في نُصرة إبراهيمَ بن عبدالله للناس إذا سألوه ما يقعدُكم؟ هي بدرٌ الصُّغرىٰ.

وعن أبي نُعيمٍ وعبدالله بنِ محمَّد بنِ حكيمٍ قالا: كتبَ أبو حنيفة إلىٰ إبراهيمَ يشيرُ عليه أن يقصدَ الكوفةَ ليعينَه الزيديةُ. وذكر نحوَ ما تقدَّم.

وعن الحسنِ بن الحسينِ: أنَّ أبا حنيفة كتبَ إلىٰ إبراهيمَ بن عبدالله لما توجَّه إلىٰ عيسىٰ بن موسىٰ: إذا أظفركَ الله بعيسىٰ وأصحابِه فلا تَسِرْ فيهم سيرةَ أبيك في أهل الجمَلِ فإنَّه لم يقتلِ المنهزمَ ولم يأخذِ الأمْوالَ ولم يتبعْ مُدبرًا ولم يذفِّفْ علىٰ جريحٍ لأنَّ القومَ لم يكنْ لهم فئةٌ، ولكنْ سِرْ فيهم بسيرتِه يومَ صِفِّين فإنه سبىٰ الذُّريَّةَ وذفَّفَ علىٰ الجريحِ وقسم الغنيمةَ لأنَّ أهلَ الشَّامَ كانتْ لهم فئةٌ وكانوا في بلادِهم، فظفَرَ أبو جعفر -يعني المنصُور العبَّاسي- بكتابِه فستره

---

(١) «مقاتل الطالبيين» (١/ ٣١٣).

وبعثَ إليه فأشخصَه وسقَاه شربةً فماتَ منها ودُفِنَ ببغداد.

وفي روايةِ أبي نُعيم قال: فقدم بغدادَ فسُقي بها شربةً فماتَ وهو ابنُ سبعينَ وكان مولدُه سنةَ ثمانين. وقال أبو نُعيم: دعىٰ أبو جعفر أبا حنيفة إلىٰ الطَّعام فأكل منه ثم استسقىٰ فسُقي شربةَ عسلٍ مجدوحة وكانت مسمومةً فماتَ من غدوٍّ ودُفنَ في بغداد في المقابر المعروفة بمقابر الخيزُران.

وعن المدائنيِّ أنَّ عباد بن العوَّام خرجَ إلىٰ إبراهيم بن عبدالله وشهدَ معه حربه فلمَّا ظفر أبو جعفر وقتلَ إبراهيم طلبَه فسأله فيه المهديُّ فوهبَه وقال: لا تظهرنَّ ولا تحدثنَّ فيقول الناس هذا رجلٌ من أهلِ العلمِ خرجَ معَ إبراهيمَ فيأخذُون عنه الفتيا. فلم يزلْ متواريًا حتَّىٰ ماتَ أبو جعفر وأذنَ له المهديُّ في الظهورِ والحديثِ وظهرَ وحدَّث.

وعن إبراهيمَ بنِ سويدٍ الحنفيِّ قال: سألتُ أبا حنيفة -وكان لي مكرمًا- أيامَ إبراهيم قلتُ: أيُّهما أحبُّ إليك بعد حَجَّةِ الإسلامِ الخروجُ إلىٰ هذا الرَّجلِ أو الحجُّ؟

فقال: غزوةٌ بعدَ حجَّةِ الإسلامِ أفضلُ من خمسين حجَّةً.

وعن الحسينِ بنِ سَلمةَ الأرحبيِّ قال: جاءتِ امرأةٌ إلىٰ أبي حنيفة أيامَ إبراهيمَ فقالتْ: إنَّ ابني يريدُ هذا الرجلَ وأنا أمنعُه. فقال: لا تمنعِيه.

وعن حمَّاد بن أعين: كان أبو حنيفة يحضُّ الناس علىٰ الخروجِ معَ إبراهيمَ ويأمرُهم باتِّباعه، ولما قُتلَ إبراهيمُ قال سفيانُ الثوريُّ: ما أظنُّ الصلاةَ تُقبلُ إلا أنَّ الصلاة خير من تركها.

وذكر ياقوت في «معجم الأدباء»[1] نقلًا عن ابنِ عساكر بسنده إلى الأصمعيِّ قال: كنتُ جالسًا بين يدي هارونَ الرَّشيد أنشدُه شعرًا وأبو يوسفَ القاضي جالسٌ على يسارِه فدخلَ الفضلُ بن الربيعِ فقال: بالبابِ أبو إسحاق الفزاريُّ. فقال: أدخلْه. فلما دخَل قال: السَّلامُ عليكَ يا أميرَ المؤمنين ورحمةُ الله وبركاتُه. فقال له الرَّشيدُ: لا سلَّم الله عليكَ ولا قرَّبَ دارَك ولا حيَّا مزارَك. قال: لِمَ يا أميرَ المؤمنين؟ قال: أنت الذي تحرِّم السَّوادَ؟ فقال: يا أميرَ المؤمنين من أخبرَكَ بهذا؟ لعلَّه هذا أخبرَكَ -وأشار إلى أبي يوسف وذكرَ كلمةً- والله يا أميرَ المؤمنين لقد خرجَ إبراهيمُ على جدِّك المنصورِ فخرجَ أخي معَه وعزمتُ على الغزْوِ فأتيتُ أبا حنيفةَ فذكرتُ ذلك فقال لي: مَخْرَجُ أخيكَ أحبُّ إليَّ ممَّا عزمتَ عليه من الغزْوِ والله ما حرمتُ السَّوادِ فذكرَ القصَّة.

وفيما ذكرَه عن سيرةِ الإمَامِ في صفِّين خلافٌ، ومما ينبغي أنْ يُعلمَ من سببِ ضربِ أبي جعفر للإمامِ مالكِ بن أنسٍ ما أخرجَه أبو الفرج[2]، عن جهْم بنِ جعفرٍ الحكميِّ قال: إنَّ مالكَ بنَ أنسٍ سبقني في الخُروجِ معَ محمَّد بنِ عبدالله - النفسِ الزَّكيةِ- وقيل له: إنَّ في أعناقِنا بيعةً لأبي جعفر فقال: إنَّما بايعتُم مُكرَهينَ وليس على مكرَهٍ يمينٌ.

الخامس: أنَّ الحافظَ ابنَ حجرٍ قد نصَّ على أنَّ الذين توقَّفوا عن الاحتجاجِ بمحمَّد بن فُضَيل إنما توقَّفوا فيه لتشيُّعه، وتلك شكاةٌ ظاهرٌ عنك

---

(١) معجم الأدباء (١/ ٩٦).

(٢) مقاتل الطالبين (١/ ٢٤٩).

عارُها. وعبارته في «مقدمةِ الفتحِ»[1]: «من شيوخِ أحمدَ وله تصانيفُ وثَّقه العجليُّ وابنُ معينٍ وقال أحمدُ كان شيعيًّا حسنَ الحديثِ، وقال أبو زُرعة: صدوقٌ من أهلِ العلمِ. وقال النَّسائيُّ: لا بأسَ به. وقال ابنُ سعد: كان ثقةً صدوقًا وبعضُهم لا يحتجُّ به. قلتُ: إنما توقَّف فيه من توقَّف لتشيُّعه وقد قال أحمد بن عليٍّ الأبار: حدَّثنا أبو هاشم: سمعتُ ابن فُضيل يقول: رحِم الله عثمان ولا رحِم الله من لا يترحَّم عليه. قال ورأيتُ عليه آثارَ السُّنة والجماعةِ رحمَه الله احتجَّ به الجماعةُ».اهـ

ففي كلامِ الحافظِ دفعُ حجَّةِ من توقَّف فيه لتشيُّعه على فرضِ أنَّ التشيُّعَ ممَّا يصحُّ به الجرح وأنَّى يصحُّ ذلك وكبراء النواصبِ مملوءةٌ بهم كتبُ الصِّحاحِ والسُّننِ كالشِّيعةِ وزاد في «تهذيب التهذيب»: «عن أبي هاشمٍ قال: وسمعتُه يحلفُ بالله إنَّه صاحبُ سنَّة وصليتُ خلفَه ما لا يُحصى فلم أسمعْه يجهرُ بالبسملة».اهـ

ونقلَ فيه عن ابنِ المدينيِّ كان ثقةً ثبتًا في الحديث ووثَّقه يعقوبُ بنُ سفيان وابنُ شاهين وقال الذهبيُّ في ترجمته في «طبقات الحفاظ» ما نصُّه: «قد كان مواليًا فقط».

السادس: أنَّ أولئك النواصبَ لا يروُون أشباهَ حديثِ الثَّقلَينِ ولا يحبُّون سماعَها ومنْ رواها من غيرِهم رمَوْه بكلِّ عظيمةٍ وجرَّحُوه بأنيابٍ وأضْراسٍ فمتى تصلُ إلى الأمةِ تلك الأحاديثُ لو تابَعهُم الناسُ على هذه الطريقةِ ومن

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٤٤١).

ينقلُها إليهم ومتىٰ تصحُّ علىٰ قولهم وعينُ روايتِها عندهم هو عينُ الأمرِ الذي يجرحُون به فتأمَّل واحكمْ.

السابع: أنَّا نَتنزَّلُ فنقول: إنَّه مما لا شكَّ فيه أنَّ من أحبَّ عليًّا عليه السلام وفضَّله أهونُ حالاً ممن تكلَّم فيه وقال بظلمِه وفسقِه أو كفرِه، باتفاقِ أهل السُّنة.

فكيف تقولون بضعفِ من أحبَّه لأنه أحبَّه ولا تقولون بضعفِ من أبغضَه وفسَّقه ولعنَه من الرُّواة؟!!

أفتكون محبةُ عليٍّ عليه السلام أشدَّ جرْمًا من بغضِه ولعنِه؟! سبحانك هذا بهتانٌ عظيمٌ.

فهل لهذا محملٌ إلا أنْ يقال :إنَّ السياسةَ والملكَ والوظائفَ والبدرَ هي التي أسستْ هذه القاعدة الهوْجَاء وعملَ فيها التَّقليدُ والجمُودُ عمله؟

وذلك أنا نرىٰ أولئك الذين لا يحتجُّون بمحمَّد بن فُضَيل وأمثاله ولا يصحِّحون حديثه يحتجُّون بالنواصبِ ويصحِّحون حديثهم، وقومٌ هذا فعلُهم لا يوثَقُ بهم ولا يقتدىٰ، ومن اتخذ أقوالهم حجةً فلا حجةَ له عند الله[1] ولبطلان قولِهم وسخافتِه خالفهم جامِعُوا الصِّحاح كالبخاريِّ ومسلمٍ فصحَّحوا أحاديثَ غلاةِ الشِّيعةِ كعبَّاد بنِ يعقوبَ وخالدِ بنِ مخلدٍ وغيرِهما ممن تقدم.

الثامن: أنَّا لو فرضْنا صحَّةَ الجرحِ بالتشيُّعِ وجرَينا علىٰ مذهبِ النَّواصبِ فيه وتركنا ما اختارَه الأئمةُ وعملوا به من مخالفتِه كالبخاريِّ ومسلمٍ وأصحابِ السُّننِ والحافظِ ابنِ حجر والذهبيِّ وغيرِهم فإنه لا يكون صحيحًا ولا مقبولًا إذا عارضه تعديلٌ منْ معدّل علمَ الجارحُ ونفاه وذلك هو الواقعُ

---

(١) راجع صحيفة ٢٢٧ والصَّحائفُ بعدها منْ هذا الجزء.

هنا فإنَّ الذهبيَّ نفىٰ ذلك فقال: «إنَّما كان مُواليًا» ورَوىٰ الحافظُ ابنُ حجرٍ عن ابن فُضيل ما يكذبُ كلامَ خصومِه.

وبما ذكرناه يعلمُ أنَّ الحديثَ صحيحٌ وابنُ فضيل حجةٌ علىٰ كلِّ قول ومذهبٍ والسَّندُ أثبتُ وأقوىٰ منَ الطَّودِ الرَّاسخِ، والله أعلمُ.

وأمَّا ما لمز به جريرَ بن عبدالحميد الضَّبي المذكور في سند الطريق الثانية فليس بجَرحٍ، والإمامُ أحمد إنَّما قال فيه: «ليسَ بالذكيِّ» وقد نظرنا فيما ذكره علماءَ هذا الفنِّ من ألفاظِ الجرحِ فما رأيناهم عدُّوا هذا اللفظَ من ألفاظ الجرحِ، كيف وجريرٌ مجمع علىٰ توثيقه؟! قال الحافظُ في مقدمة «الفتح»[1]: «قال اللالكائيُّ: أجمعوا علىٰ ثقتِه. وكذا قال الخليليُّ، وقال أبو خيثمة: لم يكنْ يدلِّسُ. وروىٰ الشاذكونيُّ عنه ما يدلُّ علىٰ التدليسِ، لكنَّ الشاذكونيَّ فيه مقالٌ. وقال ابنُ سعدٍ: كان ثقةً يُرحلُ إليه. وقال ابنُ معينٍ وأحمدُ: هو أثبتُ من شريكٍ. ووثَّقه العجليُّ والنسائيُّ وأبو حاتم وقال: يحتجُّ بحديثه ونسبَه ابنُ قتيبةَ إلىٰ التشيُّعِ المفرطِ. وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ لم يكنْ بالذَّكيِّ. وقال البيهقيُّ: نُسبَ في آخر عمرِه إلىٰ سوءِ الحفظِ، ولم أر ذلك لغيرِه بل احتجَّ به الجماعةُ».اهـ

زادَ في «تهذيب التهذيب»[2]: «عن ابن عمَّار: حجةٌ، كانتْ كتبُه صِحاحًا وفضَّله أبو حاتمٍ في حديثِ حُصينٍ علىٰ أبي الأحْوصِ ووثَّقه ابنُ خراش وأبو أحمد الحاكم».اهـ ملخصًا.

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٣٩٥).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٢/ ٧٥).

وإذا كان قد احتجَّ به أهلُ الصِّحاحِ والسُّننِ وتابَعَه علىٰ هذا الحديثِ غيرُه كما تقدَّم وكما يأتي فالسَّندُ قويٌّ جيدٌ وكلامُ التلميذِ هُراء لا يُعرّجُ عليه محصلٌ.

وقولُه «فالسَّندُ واهٍ لا يصحُّ به حديثٌ».اهـ مع ما ذكرنا أبلغُ حجةٍ وأتمُّ دليل علىٰ كونِ الرجلِ خلوًا منْ كلِّ شيءٍ إلا الجرأةَ علىٰ ما لا يَعلمُ والقول به.

٣- **مسلمٌ أيضًا**: قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ بكَّار بنِ الرَّيَان: حدَّثنا حَسَّانُ -يعني ابنَ إبراهيمَ- عن سعيدٍ -هو ابنِ مسروقٍ- عن يزيدَ بنِ حَيَّانَ، عن زيدِ ابنَ أرقمَ قال دخلْنا عليه فقلنا له لقد رأيتُ خيرًا كثيرًا لقد صَاحبتَ رسولَ الله ﷺ وصليتُ خلفه. وساقَ الحديثَ بنحو حديثِ أبي حَيَّان، غيرَ أنه قال: «**ألا وإنِّي تاركٌ فيكُمْ ثَقَلَينِ أَحَدُهُما كتابُ الله هوَ حبلٌ ممدودٌ منِ اتَّبعَه كانَ على الهُدَى، ومَنْ تركَهُ كَانَ عَلَى الضَّلالةِ**». وفيه: فقلنا من أهلِ بيته؟ نساؤُه؟ قال: لا، وأيمُ الله إنَّ المرأةَ تكونُ مع الرَّجلِ العَصْرَ مِنَ الدَّهرِ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فترجِعُ إلىٰ أبِيها وقومِها، أهلُ بيتِه أصلُه وعَصَبتُه الذينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ مِنْ بَعده.

أقول: صدَّرَ التلميذُ هذه الطريقَ بقولِه: «ورواه مسلمٌ أيضًا بسندٍ غير قويٍّ» وعقَّبها بقوله: «أقول: في هذا السَّند حَسَّانُ بنُ إبراهيمَ هو أبو هشام الكرمانيُّ قاضي كرمانَ مختلفٌ فيه كما في «الميزان» ..».

أقول: إنَّ الرجلَ ثقةٌ، وثَّقه أحمدُ وأبو زرعة وابنُ عديٍّ، وتفرَّد النَّسائيُّ فقال: ليس بالقويِّ ولم يُتابعْ علىٰ قوله، وقد أخرجا له في الصَّحِيحَينِ وروىٰ له أبو داود والتِّرمذيُّ ولو صحَّ فيه هذا الطعنُ لم يخرجْ به عن أن يكونَ حديثه مقبولًا في المتابعةِ، ولم يتفردْ بالحديثِ كما قد علمتَ والله يتولىٰ هداك.

٤- **أحمد في** «مسنده»: حدَّثنا عبدالله: حدَّثنا أبي: حدَّثنا إسماعيل بن

إبراهيمَ، عن أبي حَيَّان التيميِّ: حدثني يزيدُ بن حَيَّان قال: انطلقتُ أنا وحُصَين بن سَبْرَةَ. وساقَ الحديثَ بمثل روايةِ مسلمٍ الأولىٰ.

وقد أعادَ التلميذُ كلامَه في زيدِ بن حَيَّانَ في كلِّ طريقٍ من هذه الطرق الأربعِ فهو ممَّن لا يرْضَى بالوقوعِ في الغلطِ حتىٰ يكرِّرَه ويُصرَّ عليه، شِنْشِنةٌ أعرفُها مِنْ أخشن.

وهم ظريف أو كذب وتحريف

لم يكتفِ التلميذُ بغلطِه في يزيدَ بن حَيَّان التيميِّ ورميِه بها قيل في غيره بل أخذ يستدلُّ علىٰ ذلك ويبني عليه علاليَ وقُصورًا فإنَّه قال فيه: «ومنْ خلطِه ما هو ظاهرٌ في ألفاظِ هذا الحديثِ نفسِه فإنَّ في متنِه تناقضًا يدلُّ علىٰ سقوطِه ففي رواية أحمدَ وبعضِ رواياتِ مسلمٍ عن يزيدَ بن حَيَّان هذا قال: سُئل زيدُ بن أرقمَ عن نساءِ النبيِّ ﷺ فقال: إنَّ نساءَه من أهل بيتِه. وفي روايةِ مسلمٍ الأخرىٰ عنه قال: سُئل زيدُ بن أرقمَ: هل نساءُ النبيِّ ﷺ من أهلِ بيتِه؟ فقال: لا. وهذا تناقضٌ بديهيٌّ يتبينُ لك معه قولُ الإمامِ البخاريِّ أنَّ يزيدَ بنَ حَيَّان عنده خلطٌ كثيرٌ».اهـ

وفي كلامه هذا عدة أغلاط:

الأول: قوله: «منْ خلطِه...» إلخ. فإنَّ يزيدَ بن حَيَّان راوي الحديثِ لم يُرْمَ بتخليطٍ ولا وهْمٍ، فلا محلَّ لما أفاده كلامُه منَ التبيعضِ فلا كل هنا للتخليطِ ولا بعض.

الثاني: زعمُه أنَّ في متنِ الحديثِ تناقضًا لا أصلَ له والرِّوايتانِ يُصدِّقُ بعضُهما بعضًا.

الثالث: قوله: «ففي رواية أحمد» إلىٰ قوله: «هذا»، خطأ فإنَّ يزيدَ بنَ حَيَّان الذي في مخيلته غيرُ يزيدَ الذي في السَّندِ فإشارتُه واقعةٌ علىٰ ما في خيالِه وهو فاسدٌ.

الرابع: زعمُه أنَّ في بعضِ الرِّواياتِ اللفظَ الذي حكاهُ كذبٌ ظاهرٌ، والذي في روايةِ مسلمٍ الأولىٰ والثانية وروايةِ أحمدَ هذا اللفظِ: «فقال له حُصينُ ومنِ أهلِ بيتِه يا زيد أليسَ نساؤُه من أهلِ بيتِه؟ قال: إنَّ نساءَه منْ أهلِ بيتِه ولكنَّ أهلَ بيتِه مَنْ حُرِمَ الصَّدقةَ بعدَه». ففي هذه الروايةِ سؤالانِ :أحدُهما عن أهلِ بيتِه من هم؟، والثاني عن نِسائِه هل هنَّ من أهلِ بيتِه؟ وفيها جوابُ السؤال الأخيرِ منهما بقوله: «إنَّ نساءَه منْ أهلِ بيتِه» وجوابُ السُّؤال الأوَّل بقوله: «ولكن أهل بيته من حُرِمَ الصَّدَقَة بعده».

وقد اقتصرَ في الرِّوايةِ الثالثةِ لمسلمٍ علىٰ أحدِ هذينِ السُّؤالينِ وجوابه فإنه قال: «فقلنا مَن أهلُ بيتِه؟[1] نساؤُه؟ قال: لا. وأيمُ الله إنَّ المرأةَ تكونُ معَ الرجل العَصْرَ من الدَّهْرِ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فترجعُ إلىٰ أبيها وقومِها، أهلُ بيتِه أصلُه وعصبته الذين حُرِموا الصَّدَقَة بعده». فالذي في هذه الروايةِ الأخيرةِ هو بعضُ الذي في الرِّوايتين قبلَها ولا تناقضَ بينَهما وهذا كما لو كنتَ تتوهَّم غلطًا أنَّ زيدًا هو الذي جاء مثلًا فقلتَ لمن تخاطبُه تستفهمُه: منِ الذي جاء؟ زيدٌ؟ أي أهو زيدٌ؟ فقال لك: لا الذي جاءني هو فلانٌ. ومن المعلومِ أنَّ أهل بيته ﷺ وعترتُه الذين هم أصلُه وعصبتُه هم غيرُ نسائِه قطعًا لا يشكُّ فيه أحدٌ، ونساؤه ﷺ إنَّما لحقنَ بهم لمكانهنَّ منه ﷺ ولو طُلِّقتْ إحداهنَّ لخرجتْ بذلكَ عن أن تعدَّ من

---

(١) من اسم استفهام.

زوجاته، فضلًا عن أنْ تلحقَ بأهلِ بيتِه، لأنَّها إنَّما اتصلتْ بهذا البيتِ لمكانِ عقدِ الزَّوجية فإذا انحلَّ العقدُ انحلَّ ذلك الاتصالُ جملةً.

والسؤالُ عن أهلِ البيتِ منْ همْ؟ إنما يجابُ بأهله الأصليِّين لا التبعيِّين والسؤال عن أهلِ البيتِ منْ هم؟ وعن الزَّوجات هل هنَّ من أهل بيتِه؟ يجاب بنعم مع استدراكِ ما يُوهمُه الإطلاقُ من أصالتهنَّ وانحصارِ الأهليَّة فيهنَّ ولذلك أورد زيدُ بن أرقمَ ﵁ ذلك على صيغةِ الاستدراكِ فقال: «إنَّ نساءه من أهل بيته ولكن أهل بيته مَن حُرِمَ الصدقةَ بعده». والجوابُ على هذه الصفة أعلى ما يأتي به الفصيحُ البليغُ المطَّلعُ على مناهجِ الكلامِ ولطيفِ التعبيرِ ولذلك علا على فهمُ التلميذِ فجعله تناقضًا أو حرَّفه مع إدراكِه لمغزاه.

الخامس: قوله: «وفي روايةِ مسلمٍ الأخرى قال: سُئل زيد بن أرقم: هل نساءُ النبيِّ ﷺ من أهل بيتِه؟ فقال: لا» فإنَّ هذا كذبٌ على الرِّواية والذي فيها يخالفُ ما قاله كلَّ المخالفةِ، ونصُّه: «فقلنا: مَن أهلُ بيتِه؟ نساؤُه؟ قال: لا» فهي كما تراها مصرحةٌ صراحةً لا تقبلُ التأويلَ أنَّهم سألوه عن أهلِ بيتِه من هم؟ لا على عن نسائِه هل هنَّ من أهل بيتِه؟ كما زعمَ التلميذُ فإنَّ السؤالَ عن أهل بيتِه هل هم نساؤُه غير السؤال عنهنَّ هل هنَّ منهم، والأولُ هو الموجودُ في الرِّواية لا الثاني فإنَّه مختلَقٌ مخالفٌ لما عند مسلمٍ، والله المستعان.

السادس: قوله: «وهذا تناقضٌ بديهيٌّ... إلخ» الإشارة إلى ما اختلقه، وهو لعمري متناقضٌ، ولا عجبَ أن يكونَ كذبًا متناقضًا، وأمَّا الذي في الرِّواية فقد

علمتَ أنه صحيحٌ لا تناقضَ به وكلامُ البخاريِّ إنَّما هو في يزيدَ البلخيِّ ولعمري إنَّ المخلِّطَ هو التلميذُ لا ابنُ حيَّان.

٥- مسند أحمد[١]: حدَّثنا عبدالله: حدَّثني أبي: حدَّثنا أسودُ بن عامر: حدَّثنا إسرائيلُ، عن عثمانَ بنِ المغيرةِ، عن عليِّ بن ربيعةَ قال: لقيتُ زيدَ بن أرقمَ وهو داخلٌ على المختارِ أو خارجٌ من عنده فقلتُ له: أسمعتَ رسول الله ﷺ يقول: «إنِّي تاركٌ فيكم الثَّقَلينِ»؟ قال: نعم.

رجالُ هذا السَّند كلُّهم من رجال الصَّحيحين روى لهم الجماعةُ واحتجُّوا بهم إلا عثمانَ بنَ المغيرةِ فمِنْ رجال «صحيح البخاري» وروى له الأربعةُ، مجمعٌ على توثيقِه.

٦- التِّرمذيُّ[٢]: حدَّثنا عليُّ بن المنذرِ الكوفيُّ: أخبرنا محمَّدُ بن فضيلٍ: أخبرنا الأعمشُ، عن عطيةَ، عن أبي سعيد. والأعمشُ، عن حبيب بن أبي ثابت، عن زيدِ بنِ أرقمَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنِّي تاركٌ فيكُم ما إنْ تمسَّكتم به لن تَضلوا من بعدي أحدُهما أعظمُ من الآخرِ: كتابُ الله حبلٌ ممدودُ من السَّماءِ إلى الأرضِ، وعِترتي أهلُ بيتِي، ولنْ يفترقا حتَّى يَرِدا عليَّ الحوضَ فانظروا كيفَ تخلفُوني فيهما**». قال الترمذيُّ: «حديثٌ حسنٌ غريبٌ».

أقول: صدَّر التلميذُ هذه الروايةَ بقوله: «وروى الترمذيُّ هذا الحديثَ من طريقٍ آخرَ بسندٍ واهٍ جدًا وليسَ فيه لفظُ: الثَّقلينِ».

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٧١).

(٢) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ٣٧٨٨).

وجوابه: أنَّ إسقاطَ لفظِ «الثَّقلينِ» إنْ لم يكنْ من النُّساخِ فهو منِ اختصارِ بعضِ الرُّواةِ ولا بأسَ بذلكَ وله نظائرُ، وقد قال التِّرمذيُّ بحسنِه، وهو كذلك، فإنَّ رواتَه كلَّهم من رواةِ الصَّحيحيْنِ إلا عليَّ بنَ المنذرِ فأخرجَ له التِّرمذيُّ والنَّسائيُّ وابنُ ماجه وقال الحافظُ صدوقٌ وإلا عَطيةَ بنَ سعيد فأخرج له البخاريُّ في «الأدب المفرد» وأبو داود والتِّرمذيُّ وابنُ ماجه وقال الحافظُ: «صدوقٌ» كما في «التقريب» وقد تقدَّم ذكره[1] وذكر الأعمشَ[2] في الكلامِ على آيةِ التطهيرِ وتقدَّم ذكرُ محمَّد بن فُضَيل في الرِّواية الثانيةِ من هذا البابِ فلا عودَ ولا إعادةَ، وسندٌ هذا حاله لا يقول فيه أحدٌ من أهلِ العلمِ أنه واهٍ جدًّا، وإذا قال فيه وهو من أسانيدِ السُّنن الحسان أنه واهٍ جدًّا فما هو نوعُ السَّندِ الحسنِ عنده؟! وكيفَ حالُ الأئمةِ في أخذِهم في الأحكامِ بأحاديثَ جاءتْ بمثلِ هذا الإسنادِ وما شاكله؟! وأعجبُ منْ هذا أنَّ التلميذَ صيَّر هاتينِ الطريقينِ التي أوردَها التِّرمذيُّ طريقًا واحدًا فإنَّه جرحَ ابنَ فُضَيل والأعمشَ وعطيةَ ثم قال: «ففي السَّند ثلاثةُ ضُعفاءَ... إلخ» مع أنَّه لم يجتمعْ هؤلاءِ الثلاثةُ في سندٍ منهما فذلك من جملةِ مغالطاتِه.

٧- **الطبرانيُّ في « الصغير »**[3]: حدَّثنا الحسنُ بن محمَّد بنِ مُصْعبٍ الأشنانيُّ الكوفيُّ: حدَّثنا عبَّادُ بنُ يعقوبَ الأسديُّ: حدَّثنا أبو عبدالرحمن المسعودي، عن

---

(١) راجع صحيفة ١٨٨ وما بعدها و٢٠٩ من هذا الجزء.

(٢) راجع صحيفة ١٨٨ وما بعدها و ٢٠٩ من هذا الجزء.

(٣) أخرجه الطبراني في «الصغير» (رقم ٣٦٣)، و«الأوسط» (رقم ٣٤٣٩).

كثير النَّوَّاءِ، عن عطيةَ العوفيِّ، عن أبي سعيد الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنِّي تاركٌ فيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أحدُهما أكبرُ من الآخرِ: كتابُ الله عزَّ وجلَّ حبلٌ ممدودٌ من السَّماءِ إلى الأرضِ، وعترتي أهلُ بيتي، وإنَّهما لنْ يتفرَّقا حتَّى يَرِدا عليَّ الحوضَ**». لم يروه عن كثيرِ النَّوَّاءِ إلا المسعوديُّ.

جرح التلميذُ في هذا السَّندِ عبدَالله بنَ عبدِالملك أبا عبدالرحمن المسعودي فنقل عن «الميزان» «شيعيٌّ فيه كلامٌ، ذكره العقيليُّ وله عن عمرَ بنِ حارث خبرٌ منكرٌ».

قلت: هذا الخبرَ كذبٌ وقد أورده في ترجمتِه في الكُنى من كتابِ «الميزان» وقال: هذا الحديثُ كذبٌ. فانظرْه». اهـ كلامُ التلميذِ.

وردُّهُ مِنْ وُجُوهٍ:

الأول: أنَّ ما نقلَه عن « الميزان» عن العقيليِّ ليس فيه ما يُجرحُ به وذكره في الكنى ولم ينقلْ فيه عن العقيليِّ شيئًا يؤبَه له إلا قولَه: «له حديثٌ في الفتنةِ، يروي عنه عبَّاد الرواجني ونحوه قال العقيليُّ في حديثه: وكان من الشِّيعةِ» فليس في هذا أدنى جرحٍ، وحديثُه في الفتنة له شواهدُ كما سيأتي.

الثاني: أنَّ التلميذَ قال: «وله عن عمرَ بن حارث» وإنَّما هو عمرو بن حُريثٍ.

الثالث: الحديثُ المذكورُ هو ما أخرجَه العقيليُّ ونقلَه في «الميزان» قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ إبراهيمَ العامريُّ قال: حدَّثنا يحيى بنُ الحسن الفرات القزاز: حدَّثنا أبو عبدالرحمن المسعوديُّ، عن عمرو بن حريث، عن طارق بن

عبدالرحمن، عن زيد بن وهب الجهنيِّ قال: بينما نحنُ حول حذيفةَ. فذكره وأورده الحافظُ في «اللسان» مختصرًا قد حُذفَ منه بعضُ ما فيه إيحاشٌ فقال: عن حذيفة ﷺ قال: بينا نحنُ حوله إذ قال: كيفَ أنتم لو ضَربَ بعضُكم بعضًا بالسَّيفِ؟ قلنا: فما نصنعُ؟ قال: انظر الفرقةَ التي فيها عليُّ بنُ أبي طالب فالزمْها. وعند الذهبيِّ بلفظ انظرُوا إلىٰ الفرقةِ التي تدعو إلىٰ عليٍّ ﷺ فالزمُوها. قال الذهبيُّ: «عمرو ومجهولٌ وهذا الحديثُ كذبٌ»[1].اهـ

أقول: أمَّا قوله :إنَّ عمرًا مجهولٌ فيعارضُه أنَّ الحافظَ ترجمَ في «اللسان»[2] لعمرو بن حريثٍ وقال: «روىٰ عن طارقُ بنُ عبدالرحمن عن عمر»، ونقل عن «المتفق» للخطيبِ: «أنَّه حدث عن بردعةَ بنِ عبدالرحمن وعمرانَ بنِ سليم وداود بن سليكٍ، وروىٰ عنه إسماعيل بنُ أبانَ وعبدالعزيز بن الخطابِ ومالك بن إسماعيل»، وساق له حديثًا من طريقِ أحمدَ بن يحيىٰ الازدي: حدَّثنا إسماعيلُ ابن أبانَ، عن عمرو بن حُريثٍ وكان ثقةً ولا أحسبه إلا عمرًا هذا وإنْ كان الحافظُ قد تردَّد فيه، فهو علىٰ ما ذكرنا ليس بمجهولٍ بل معروفٌ موثَّقٌ ولا سبيلَ إلىٰ القطعِ بالقول بجهالتِه.

وأمَّا قوله إنَّ الحديثَ كذبٌ فمجازفةٌ، وقد جاء عن حذيفةَ نظائرُ وشواهدُ له، منها ما أخرجه الحاكمُ في «المستدرك»[3] بسندٍ لا بأسَ به قال: حضرَ

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٤/ ٥٤٦).

(٢) «لسان الميزان» (٦/ ١٩٨).

(٣) أخرجه الحاكمُ (٣/ ٤٢٨).

حذيفةَ الموتُ وكان قد عاشَ بعد عثمانَ أربعينَ ليلةً قال لنا: أوصيكم بتقوىٰ الله والطاعةِ لأميرِ المؤمنين عليٍّ بن أبي طالب. وفي روايةٍ أخرىٰ عن أبي راشد قال: لما جاءتْ بيعةُ عليٍّ إلىٰ حذيفةَ قال لا أبايعُ بعده إلا أصعرَ أو أبترَ.

وأخرج أيضًا[1] بسندٍ رجاله ثقاتٌ عن أمِّ سلمة ﵂ قالت: ذكر النبيُّ ﷺ خروجَ بعضَ أمهاتِ المؤمنين فضحكتْ عائشةُ فقال: «**انظُري يا حُمَيراءُ أنْ لا تكُوني أنتِ**». ثمَّ التفت إلىٰ عليٍّ فقال: «**إنْ وليتَ منْ أمرِها شَيئًا فارفقْ بِها**». وحديثُ كلابِ الحوأبِ مشهورٌ وهو مرويٌّ عن عائشةَ ﵂ وهو شاهدٌ لحديثِ عمرو بن حُريث فلذلك قلنا إنَّ إطلاقَ القول بكذبِه مجازفةٌ.

وقد أخرج الحاكمُ حديثَ الحوأبِ بسندٍ قويٍّ[2]، وفي حديثِ الفتنِ المشهور «أيقظُوا صَواحِبَ الحُجَرِ»[3]، وحديث عليٍّ ﵇ قال: «إنَّ ممَّا عَهِد إليَّ النبيُّ ﷺ أنَّ الأمةَ ستغدرُ بِي بعدَه». صحَّحه الحاكمُ والذهبيُّ[4]، وحديثُ ميمونةَ أمِّ المؤمنين ﵂ أنَّها قالتْ لجُرَيِّ بن كُليبٍ العامريِّ: ارجع معه - تعني عليًّا ﵇- فوالله ما ضلَّ ولا ضل به. صححَّه الحاكمُ والذهبيُّ[5].

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٢٩).

(٢) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٢٠).

(٣) أخرجه البخاريُّ في التهجد (رقم ١١٢٦) من حديثِ أمِّ سلمةَ رضي الله عنها.

(٤) أخرجه الحاكمُ (٣/ ١٥٠).

(٥) أخرجه الحاكم (٣/ ١٥٢).

وأظهرُ من ذلك ما أخرجَه الحاكمُ[1] على شرط الشَّيخينِ وأقرَّه الذهبيُّ، عن أبي الطفيل قال: انطلقتُ أنا وعمرو بن ضليعٍ إلى حذيفةَ بن اليمانِ وعنده سماطانِ من الناس فقلنا يا حذيفةُ أدركتَ ما لم ندركْ وعلمتَ ما لم نعلمْ وسمعتَ ما لم نسمعْ فحدِّثنا بشيء لعلَّ الله أن ينفعَنا به. فقال: لو حدثتكم بكلِّ ما سمعتُ ما انتظرتُم بي الليل القريبَ. قال: قلنا: ليس عن هذا نسألُك ولكن حدِّثنا بأمرٍ لعلَّ الله أن ينفعَنا به. قال لو حدَّثتكم أنَّ أمَّ أحدِكم تغزُو في كتيبةٍ حتى تضربَ بالسَّيفِ ما صدَّقتموني. قلنا ليس عن هذا نسألُك ولكنْ حدَّثنا بشيءٍ لعلَّ الله أن ينفعَنا به.

فقال حذيفةُ ﷺ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ هذا الحيَّ منْ مُضَرَ لا يزالُ بكلِّ عبدٍ صالحٍ يَقْتُلُه ويُهْلكُه ويُفنِيهِ حتَّى يُدْرِكَهُم الله بِجُنُودٍ منْ عندِه فتقتُلُهُم حتَّى لا يَمْنعَ ذَنَبَ تَلْعَةٍ**». قال عمرو بن ضليعٍ واثكلَ أمِّهِ ألهَوْتَ عنِ الناسِ إلا عنْ مُضَر؟!

قال: ألستَ منْ محاربِ خَصفَةَ؟ قال: بلى. قال: فإذا رأيتَ قيسًا قد توالتْ الشَّام فخذْ حذْركَ. وأخرجهُ البُخاريُّ في «الأدب المفرد» مختصرًا.

وفي لفظٍ آخرُ عند الحاكمِ عن خيثمةَ بن عبدالرحمن قال: كنَّا عند حذيفةَ ﷺ فقال بعضُنا: حدَّثنا يا أبا عبدالله ما سمعتَ من رسول الله ﷺ، قال: لو فعلتُ لرجمتُموني. قال: قلنا: سبحانَ الله! أنحنُ نفعلُ ذلك؟! قال: أرأيتُكم لو حدَّثتكم أنَّ بعضَ أمَّهاتِكم تأتيكم في كتيبةٍ كثيرٍ عددُها شديدٍ بأسُها صدقتم

---

(١) تقدم تخريجه في (ص٤٩٥)

به؟ قالوا سبحان الله ومن يصدِّق بهذا؟ ثمَّ قال حذيفةُ: أتتكم الحميراءُ في كتيبةٍ يسوقُها أعلاجُها حيثُ تسوءُ وجوهَكم. ثمَّ قامَ فدخل مخدعًا. قال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطِ الشَّيخينِ» وأقرَّه الذهبيُّ علىٰ ذلك.

فهذين بمعنىٰ حديثِ عمرو بن حُريثٍ، فقد عجل الذهبيُّ بتكذيبِه.

وبالجملة: فإنَّ روايةَ الراوي لحديثٍ منكر لا يوجبُ تضعيفَه كما هو معلومٌ من قواعدِ هذا الفنِّ وإنَّما يضعفُ الرَّاوي إذا كثرتِ المناكيرِ في حديثِه، وقول الذهبيِّ في المسعوديِّ: «فيه كلامٌ» لا تصريحَ فيه بجرحٍ ولا يعوَّلُ علىٰ مثله.

عودٌ إلى الكلامِ على سندِ الرِّواية:

وجرح التلميذ فيه أيضًا كثير بن إسماعيل النوَّاء، روىٰ له الترمذيُّ، قال في «تهذيب التهذيب»: «ذكره ابنُ حبان في « الثقات» قلت: وقال العجليُّ: لا بأس به. وروىٰ عن محمَّد بن بشر العبديِّ أنه قال: لم يمتْ كثيرٌ النوَّاءُ حتىٰ رجعَ عن التَّشيُّعِ».اهـ

أقول: وبما ذكر تعلمْ أنَّ تضعيفَ من ضعَّفه إنَّما كانَ من أجلِ المذهبِ وذلك جرحٌ لا يأخذُ به المحققون كما صرَّحَ به الحافظُ ﷺ.

وجرح أيضًا عبادَ بنَ يعقوبَ الأسديَّ وهو منْ رجال «صحيح البخاريِّ»، وأخرجَ له الترمذيُّ وابن ماجه، وثَّقه ابن خُزيمةَ وأبو حاتم، وقال الدارَقُطنيُّ: شيعيٌّ صدوقٌ.

وأما القصةُ التي نقلَها عن القاسمِ بن المطرز فهي من كذبِ أهلِ النِّحلِ بعضِهم علىٰ بعضٍ، وقد وقعَ فيها تحريفٌ فإنَّ ابنَ تيمية ذكرَ عن القاسم أنَّه قال: دخلتُ علىٰ بعضِ الشِّيعةِ ولم يعينْه وإنما قال: «وقد قيل إنه عبادُ بن

يعقوبَ»، فأورد التعيينَ بصيغةِ التَّمريضِ وما أكثرَ الظنونَ في هذا البابِ فاحترزْ جهدَك.

وبالجملة: فأقلّ ما يقالُ في هذا السَّند أنه مما يعتبر به وقد تُوبعَ رواتُه عليه كما سيأتي، والله أعلم.

أباطيل التلميذ وترَّهات ابن تيمية

أعاد التلميذُ ما تقدَّمَ من أنَّ في حديثِ الثقلينِ تناقضًا وقد بيَّنا فسادَ قوله وأفنَ رأيِه، ثمَّ ذكر بعضَ ألفاظِ الرواياتِ موهمًا أنَّ بينَها تخالفًا، ولا تخالفَ بينها أصلاً بل هي ترمي إلى معنى واحد فلا نطيل برد المردود بالذات.

ثم حكى عن ابنِ تيمية أن جملة: «ولنْ يتفرَّقا حتَّى يردَا عليَّ الحوضَ» مكذوبة موضوعة على رسول الله ﷺ وقال: إنَّ الإمامَ أحمدَ سُئل عنها فضعَّفها، وكذا ضعَّفها غيرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ.

وقال التلميذُ: «بل كلُّ هذه الأحاديثِ التي فيها ذكرُ الثَّقَلَينِ هي منكرةٌ كما نصَّ على ذلك الإمامُ البخاريُّ في «التاريخ الصغير»..».

وحكى أيضًا عن ابنِ تيمية أنَّه قال في حديث: «الحقُّ معَ عليٍّ»: «هذا من أعظمِ الكلامِ كذبًا وجهلًا فإنَّ هذا الحديثَ لم يروِه أحدٌ عن النبيِّ ﷺ لا بإسنادٍ صحيحٍ ولا ضعيفٍ فكيفَ يقال إنَّهم جميعًا روَوْا...» إلخ مزاعمِه، إلى أنْ قال: «وهو كذبٌ قطعًا على رسول الله ﷺ».

ثمَّ قال في قوله: «ولنْ يتفرَّقا حتَّى يَرِدا عليَّ الحوضَ»: «إنَّه كلامٌ ينزَّه عنه رسولُ الله ﷺ».

لما وقفتُ علىٰ ما نقلَه التلميذُ هنا عجبتُ أنْ تصدرَ هذه المجازفةُ من ابنِ تيميةَ مع ما اطلعتُ عليه من ثناءِ المعجبينِ به ووصفِهم إياه بالحفظِ وسَعةِ العلمِ والإطلاعِ علىٰ السُّنة وشككتُ في صحَّة ما نقلَه التلميذُ عنه ثمَّ وقفت علىٰ كلامِ الحافظِ ابنِ حجرٍ وأنه تحامَل في «منهاجه» فردَّ كثيرًا منَ الأحاديث الجياد[1].

ثمَّ اطلعتُ علىٰ «منهاجه» بعدُ؛ فبرِحَ الخفاءُ وتجلىٰ الصبحُ لذي عينين وتيقنتُ أنَّ الرجلَ ذو حظٍّ عظيمٍ من التعصُّب المذمومِ، وأنَّ العذرَ الذي اعتذرَ به الحافظُ عنه من كونِه لم يستحضرْ حالةَ التصنيفِ مظانَّ الأحاديثِ التي ردها عذرٌ ضعيفٌ أوهنُ من نسجِ العنكبوتِ، وإنما يصحُّ الاعتذارُ عنه بذلك لو كانَ يقولُ فيما لم يعلمْه أو لم يستحضرْه: لم أطلعْ عليه، أو لا علمَ لي به، أو نحوَ ذلك، كلا إنه لا يرضى لنفسه بذلك ولا يجدُ من الورعِ ما يحملُه علىٰ التحرِّي بل يدَّعي اتِّفاقَ أهلِ العلمِ علىٰ وضعِ أحاديثَ صحيحةٍ مرويةٍ في السُّنن وكتبِ الحديثِ، فمن هم أهلُ العلم الذين يدَّعي اتِّفاقهم وهؤلاءِ يخالفُونهم؟

وقد تراه يدَّعي أنَّ حديث كذا لم يروِه أحدٌ من أهل العلم لا بسندٍ صحيحٍ ولا ضعيفٍ، والواقعُ خلافُه! فأيُّ وجه للاعتذارِ عنه وهو بهذه المثابةِ وعلىٰ ماذا تُحملُ دعوىٰ الاتِّفاق وهي كذبٌ، وشهادةُ النفي التي يرسلُها جُزافًا وهي غيرُ صحيحة؟!

---

(١) راجع صفحة ٥٧٨من الجزء الأول من كتابنا هذا.

لقد أطلتُ الفكرَ أطلبُ عذرًا لهذا الرجل لأن ما أسمَعُه من ضجيجِ انصارِه بمدحِه والثناءِ عليه قد أحدثَ لي شكًّا في ما هو كفلقِ الصُّبحِ من أباطيلِه وعدتُ على نفسي بالتُّهمة، وقلَّبتُ الأمرَ ظهرًا لبطنٍ فلم أجدْ للعذر وجهًا اللهمَّ إلا إنْ كان يعني بأهلِ العلمِ الذين ينقلُ عنهم مزاعمَه علماءَ النَّواصبِ الذين ذكر الذهبيُّ أنَّهم دخلوا على يزيدَ بنِ عبدالملك فشهدُوا عنده أنَّ الخلفاءَ لا حسابَ عليهم ولا عذاب، فهذا له وجهٌ ولكنْ يَنبني عليه أنه كان يُخرِجُ أكابرَ المحدِّثين من دائرةِ العلمِ وأهلِه.

ثم وقفتُ للذهبيِّ وهو تلميذُه على كلامٍ فيه أحببتُ نقلَه هنا ليعلمَ الناظرُ اختلافَ العلماءِ في هذا الرجل وأنَّا لم نأتِ ببدعٍ من القول فيه.

كلام الذهبي في ابن تيمية

قال الذهبيُّ في رسالة «زغل العلم»[1]: «فوالله ما رمقتْ عيني أوسعَ علمًا ولا أقوى ذكاءً من ابنِ تيميةَ مع الزُّهد في المأكلِ والملبسِ والنِّساء، ومعَ القيام في الحقِّ والجهادِ بكلِّ ممكنٍ، فما وجدتُ قد أخَّره بينَ أهلِ مصرَ والشامِ ومقتَتْه نفوسُهم وازدرَوْا به وكذَّبوه وكفَّروه إلا الكبرَ والعُجبَ وفرطَ الغرامِ في رياسةِ المشيخةِ والازدراءَ بالكبارِ، فقد قامَ عليه أناسٌ ليسوا بأورعَ منه ولا أعلمَ منه ولا أزهدَ منه، بل يتجاوزُون عن ذنوبِ أصحابِهم وآثامِ أصدقائِهم، وما سلَّطهُم الله عليهِ بتقواهُم وجلالتِهم بل بذنوبِه، وما رفعَ الله عنه وعنْ أتباعه أكثرُ وما جرى عليهم إلا بعضُ ما يستحقُّون، فلا تكنْ في مريةٍ من ذلك».

---

(١) «زغل العلم» (ص٣٨).

وقال في موضعٍ آخرَ[1]: «فإن برعتَ في الأصول وتوابِعها من المنطقِ والحكمةِ الفلسفيةِ، وأراءِ الأوائل ومحارات العقول، واعتصمتَ من ذلك بالكتابِ والسنَّة وأصول السَّلف، ولفقتَ بين العقلِ والنقلِ، فما أظنُّك تبلغ رتبةَ ابن تيمية ولا والله تقاربها، وقد رأيتَ ما آل إليه أمرُه منَ الحطِّ والهجرِ والتضليلِ والتكذيبِ بحقٍّ وبباطلٍ، فقد كان قبل أنْ يدخلَ في هذه الصِّناعة منورًا مضيئًا على محياه سيماءُ السَّلف، ثمَّ صار مظلمًا مكسوفًا، عليه قتمةٌ عند خلائقَ من الناسِ ودجَّالًا أفَّاكًا كافرًا عند أعدائِه، ومبتدعًا فاضلًا محقِّقًا عند طوائفَ من عقلاءِ الفضلاء، وحاملَ رايةِ الإسلام وحاميَ حوزةِ الدِّين ومحي السُّنةِ عند عوامِّ أصحابه هو ما أقولُ لك».اهـ نقلتُه عن رسالة لسيِّدي العلامة علويٍّ بن أحمد بن حسن بن عبدالله بن علويٍّ الحداد العلوي.

وأقول: إنَّ الذهبيَّ قد أغفلَ أمرًا آخر؛ وهو أنَّ ابنَ تيميَّة طالما رتعَ في أعراضِ أهلِ بيتِ رسول الله ﷺ وفي «منهاجه» من السَّب والذمِّ الموجه المُورَد في قالبِ المعاريضِ ومقدِّماتِ الأدلَّة في أمير المؤمنين عليٍّ والزَّهراءِ البتول والحسنين وذريَّتهم، ما تقشعرُّ منه الجلودُ وترجفُ له القلوبُ، وكتاب التلميذِ الذي نردُّ عليه ونظائره إنما يستمدُّ من ذلك النتنِ الذي قذفتْه جوانحه ونخامات بلغمِ صدرِه اللزج الذي كسى به صحائفَ كتابه نسأل الله الهدايةَ إلى الصراطِ المستقيمِ والحفظَ من وساوسِ الشيطانِ الرجيمِ.

ولا سببَ لعكوفِ النواصبِ والخوارج على كتابه المذكور إلا كونُه يضربُ

---

(١) «زغل العلم» (ص٤٢).

علىٰ أوتارِهم ويترددُ علىٰ أطلالهم وآثارِهم، فكنْ منه ومنهم علىٰ حذرٍ والله يتولىٰ هداك.

علىٰ أنَّ كلامَ الذهبيِّ هذا في ابنِ تيمية كلامُ مَن حكىٰ محاسنَه وقبائحَه، وقد أشار في «تذكرة الحفاظ» إلىٰ الأمورِ التي أنكرتْ عليه.

ومن عيوبِه أنه كثيرًا ما يردُّ علىٰ الإماميةِ بأدلَّة الخوارجِ والنواصبِ وكان في غنىٰ عنها بأدلَّة أهل السُّنة فما فائدةُ إيرادِها إذًا؟! اللهمَّ إلا إن كان يتلذذُ في نفسِه بما فيها من الطعنِ علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام وسبِّه، أو يحاولُ بها إيقاعَ الشُّبه في القلوب وتزيينَ مذهب النَّصب والدعوة إليه، وذلك أنَّ تلك الأدلةَ إنْ كانت في نفسِها صحيحةً بطل بها مذهبُ الإمامية ومذهبُ أهل السُّنة جميعًا، وإن كانت باطلةً كان استدلالُه بها باطلًا.

وقد رأيته شنَّع في بعض كتبِه علىٰ من يحتجُّ بما يعتقد بطلانه، فهو هنا بين أمرين إمَّا الدُّخول في مَن قال الله فيهم: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤] وإما أنْ يكونَ معتقدًا صحَّتَها وتلك عظيمةٌ العظائم.

وقد رماه بعضُ العلماء بالنِّفاق وقال: «إنه يبغضُ عليًّا عليه السلام» كما نقلَه الحافظُ في بعضِ كتبه، وبالبدعةِ والتحقيقُ فيها كما هو في كلامِ الذهبيِّ آنفًا، وبسعةِ العلمِ والحفظِ والشُّذوذ كما في «تذكرة الحافظ».

ومن ذلك حطُّه علىٰ الإمامِ الغزاليِّ، مع أنه ما مشىٰ في كثيرٍ من مضائقِ العلمِ إلا بشعلةِ مصباحِه، ومن راجعَ مباحثَه ومباحثَ تلميذِه ابنِ القيِّم علم أنهما يأخذان منه كثيرًا.

فانظرْ إلىٰ كتابه «موافقة صريحِ المعقول لصحيحِ المنقول» تجدْه استمدَّ في كثيرٍ من مباحثِه من مؤلفاتِ الغزاليِّ وفلسفةِ ابن رشد من غيرِ عزْوٍ إنما يسند إليهما ما يريدُ ردَّه أوالاستدراكَ عليه فراجعْه، وقابلْه بمؤلفاتِهما يظهرْ لكَ صحَّةُ ما ذكرنا إن شاء الله تعالىٰ.

أنموذج من تحامل ابن تيمية بتكذيب الأحاديث الصحاح والحسان

لو تتبَّعْنا جميعَ ما وقعَ فيه هذا الرجلُ من ذلكِ لطال القولُ وضاقَ نطاقُ كتابنا هذا عن الاتِّساعِ لما بقيَ من مباحثِه، ولكنَّا نشيرُ إلىٰ نموذجٍ من ذلك يكون فيه دلالةٌ علىٰ ما وراءَه، ثم نعودُ إلىٰ تفنيدِ كلامِه في حديثِ: «**وإنَّهما لنْ يتفرَّقا حتَّى يردَا عليَّ الحوضَ**».

قال في « منهاجه» في حديث قوله ﷺ في عليٍّ عليه السلام: «**وليُّ كلِّ مؤمنٍ بَعدِي**» أنه كذبٌ علىٰ رسول الله ﷺ مع أنَّ الترمذيَّ قد خرَّجه بهذا اللفظِ من حديثِ عمرانَ بن الحُصينِ وقال: «حسنٌ غريبٌ»، وأخرجه أبو حاتم، وأخرجه أحمدُ وقال فيه: «فأقبل رسول الله [ﷺ] علىٰ الرابع وقد تغيَّر وجهُه فقال: «**دعُوا عليًّا دعُوا عليًّا دعوا عليًّا، عليٌّ منِّي وأنا منه، وهُو وليُّ كلِّ مؤمنٍ بَعْدِي**».

وأخرجه أيضًا عن بُرَيدةَ بسندٍ رجاله ثقاتٌ وله طرقٌ عنده، وأخرجه النَّسائيُّ بسند قويٍّ عن بُرَيدةَ، وأخرجه عن عمران بن حصينٍ أيضًا بسندٍ جميعُ رجاله من رجال الصَّحيحين، إلا جعفرَ بن سليمان فمِن رجال «صحيح مسلم».

فتأمَّل كيف يقطعُ هذا الرَّجل بتكذيبِ هذا الحديثِ الصحيحِ مع تعدد طرقِه وشهرتِه فإنه قطعةٌ من حديثِ الأربعة الذين تعاقدوا معَ خالدِ بن الوليد

علىٰ الوشايةِ بعليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وأرسلَهم خالدٌ من اليمنِ لذلك وقد قال لهم ﷺ قولًا شديدًا فقال للبَراءِ بعد أنْ وشىٰ به: «**ما تَرَى في رجُلٍ يحبُّ الله ورسولَه ويحبُّه اللهُ ورسولُه؟**» قال البراءُ: قلتُ: أعوذُ بالله مِنْ غضبِ الله وغضبِ رسوله وإنَّما أنا رسولٌ، فسكتَ[1]. وقال لبُريدةَ ما تقدَّم ذكرُه، وقال لعمرو ابن شاسٍ: «**يا عمرو أمَا والله لقدْ آذَيْتَني**». فقلت: أعوذُ بالله أنْ أوذيَك يا رسول الله. قال: «**بَلَى مَنْ آذَى عليًّا فقدْ آذاني**»[2]. صحَّحه الحاكمُ والذهبيُّ.

وقال في قوله ﷺ: «**اللهمَّ والِ مَنْ والاهُ وعَادِ منْ عادَاهُ**»: «فلا ريبَ أنه كذبٌ» مع ورودِه من طرقٍ متعددةٍ صحاحٍ وحسانٍ وهو حديثُ الموالاةِ الذي أخرجه ابنُ عقدةَ عن خمسة وسبعين من الصَّحابة، وأخرجه الحاكمُ بهذا اللفظ بسند رجاله رجالُ الصَّحيح، وأخرجه أحمدُ بذلك السَّند أيضًا ولفظه، وأخرجه النَّسائيُّ في «خصائصه» من خمسِ طرقٍ، الأولىٰ رجالُها رجالُ مسلمٍ إلا فطرًا فمن رجال البُخاريِّ، وكذلك الثانيةُ إلا محمدَ بن سليمان وهو ثقةٌ، والثالثةُ عن شيخه أبي عبدالرحمن السِّجْزيِّ بسندٍ مقبول، والرابعةُ بسندٍ قويٍّ، والخامسة بسندٍ مقبول.

وأخرجه أيضًا من طريق سادسةٍ بسندٍ رجاله رجالُ مسلمٍ عن سعيد بن وهب، فذكر مناشدةَ عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لمن حضرَ من الصَّحابة في رحبةِ الكوفةِ قال سعيد بن وهب: قام إلىٰ جنبي ستةٌ، وقال زيد بن يثيع: قام عندي ستةٌ، وقال عمرو بن مر فقام أناسٌ فشهدوا أنَّهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ كنتُ مولاهُ فعليٌّ**

---

(١) أخرجه الترمذيُّ في «جامعه» (رقم ١٧٠٤) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ».

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٨٣)، والحاكم (٣/ ١٢٢) وصححه ووافقه الذهبي.

مولاهُ، اللهمَّ والِ منْ والاهُ، وعادِ من عاداهُ، وأحبَّ مَن أحبَّه، وأبغضْ مَنْ أبْغضَه، وانصرْ مَنْ نَصرَه» وبالجملةِ فلهذا الحديثِ طرقٌ كثيرةٌ وفي «مسند أحمد» منها عدَّةٌ.

وفيما ذكرناه كفايةٌ يُعلمُ به كيف يُكَذِّب ابنُ تيمية الأحاديثَ الصحيحةَ إذا لم توافقْ هواه؟ ومن تناقضِ ابنِ تيميَّة أنَّه ردَّ الجملةَ الأخيرةَ من الحديثِ بأنَّ أصحاب عليٍّ عليه السلام لم ينصرُوا علىٰ أعدائِهم ولا في زمنه معَ علمه بخلافِهم عليه عند رفعِ المصاحفِ وتثاقلِهم عنه فيما بعد واقعةِ الحكمَين.

وقد كرَّر ذلك في كتابه مرارًا ووصفَهم بعصيانِه في الحقِّ وخفوف أهل الشَّام إلىٰ الباطل ومسارعتِهم فيه فنَسي هذا كلَّه! وقال في حديثِ سلمانَ رضي الله عنه أنه موضوعٌ، مع أنَّ الحاكمَ أخرجه في «المستدرك»[1]، عن أبي عثمان النَّهديِّ قال: قال رجلٌ لسلمانَ: ما أشدَّ حبَّك لعليٍّ! قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أحبَّ عليًّا فقد أحبَّني، ومنْ أبْغضَ عليًّا فقدْ أبغضَني». أقرَّه علىٰ تصحيحِه الذهبيُّ في «تلخيصِه».

وقال في حديثِ: «كانَ لواؤُه ﷺ معَ عليٍّ في كلِّ زحفٍ» أنه كذبٌ مع أنه رُوي عن ابن عبَّاسٍ بطرقٍ صحيحةٍ من طريق عمرو بن ميمون موصولًا، ومن طريق سعيد بن جبير، ذكره ابنُ سعد وأنَّ العبسيَّ كان يحملُها فإذا كان القتال حملها عليٌّ ﷺ.

واعتراضُ ابن تيميةَ بأنَّ رايتَه ﷺ يومَ أحدٍ كانت مع مصعبِ بنِ عُمير مدفوع بأنه أعطاها عليًّا عليه السلام ثمَّ سأل عمَّن يحمل رايةَ قريشٍ فقالوا طلحةُ

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١٤١).

العبدريُّ فأخذها من عليٍّ وأعطاها مصعبًا لأنه كان عبدريًّا وقال: «**نَحنُ أحقُّ بالوَفاءِ مِنْهُمْ**» يشيرُ إلىٰ اتِّفاقِ قريشٍ بعد اختلافِ بينهم إلىٰ إسنادِ اللواءِ إلىٰ بني عبدالدَّار فراجعْه في السيرة ثمَّ أعطاها رسول الله ﷺ عليًّا وكان مصعبٌ قد استشهد رضي الله عنه وإرساله ﷺ الزُّبير برايته ليركُزَها بالحَجُونِ في فتحِ مكةَ لا يناقضُ ذلك فما كان هناك زحفٌ.

ومن نظر ما في السِّيرة من الاختلاف في الرَّاية التي كانتْ مع رسول الله ﷺ وكانت بيدِ سعدِبنِ عُبادةَ ثم نُزعتْ فأخذَها عليٌّ عليه السلام أو الزُّبيرُ أو قيسُ بنُ سعد رضي الله عنهم عَلم الحقَّ إن شاء الله.

وقد أخرج الحاكمُ في «المستدرك»[1]: عن مالكِ بنِ دينارٍ قال: سألت سعيد بن جبير فقلتُ: يا أبا عبدالله من كان حامَل رايةِ رسول الله ﷺ؟ قال: فنظر إلي قال: كأنَّكَ رخيُّ البال! فغضبتُ وشكوتُه إلىٰ إخوانِه من القرَّاء فقلت: ألا تعجبُون من سعيدٍ إني سألته: من كان حامَل رايةِ رسول الله ﷺ فنظر إليَّ وقال: إنَّك لرخيُّ البال؟! قالوا: إنَّكَ سألتَه وهو خائفٌ من الحجَّاج وقد لاذ بالبيتِ الآنَ. فسألته فقال: كان حاملَها عليٌّ رضي الله عنه، هكذا سمعتُه من عبدالله بن عباس. هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه، ولهذا الحديث شاهدٌ من حديثِ زنفل العرفيِّ وفيه طولٌ فلم أخرِّجْه.اهـ

وإنما قال له سعيد: «إنكَ لرخيُّ البال» تعجُّبًا منه إذ كان يسأَل عن مناقبِ عليٍّ عليه السلام في ذلك العصرِ والظهورُ تُجلدُ والرءوسُ تقطعُ في سبيل البراءةِ منْ علي عليه السلام ولعنه.

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١٤٧).

[إنكار ابن تيمية للمؤاخاة بين النبي ﷺ وعلي

والتعقيب عليه]

وأنكر أن يكونَ رسول الله ﷺ آخىٰ بين المهاجرين، وبينه وبين عليٍّ عليه السلام وزعمَ أنه لا فائدةَ في المؤاخاة بينهم.

وقد ردَّ عليه ذلك الحافظُ ابنُ حجرٍ فقال: «هذا ردٌّ للنصِّ بالقياس، وبعضُ المهاجرين كان أقوىٰ من بعضٍ بالمال والعشيرة فآخىٰ بين الأعلىٰ والأدنىٰ ليرتفقَ الأدنىٰ بالأعلىٰ وليستعينَ الأعلىٰ بالأدنىٰ وبهذا تظهرُ مؤاخاته ﷺ لعليٍّ رضي الله عنه وكان هو الذي يقومُ بأمره قبل البعثة، وفي الصَّحيح في عُمرة القضاءِ أنَّ زيدَ بنَ حارثة قال: إنَّ بنتَ حمزةَ بنتَ أخي، أي بسببِ المؤاخاة»[1].اهـ

أقول: وقد أخرجَ البخاريُّ في «الأدب المفرد» والحاكمُ وغيرُهما أنَّ النبيَّ ﷺ آخىٰ بين الزُّبير وابنِ مسعود[2] وكلاهُما مهاجريَّان.

وأخرج النَّسائيُّ في «الخصائص»[3] عن أبي سليمان الجُهَنيِّ قال: سمعتُ

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ٢٧١).

(٢) أخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة (٣/ ١٠٥٣)، والطبراني في «الكبير» (رقم ١٢٨١٦) و«الأوسط» (٩٢٩ و ٥٢٢٣)، والحاكم (٣/ ٣١٤)، والضياءُ في «المختارة» (٩/ ٥٢٥) (٥٠٧، ٥٠٨) وغيرُهم من حديثِ ابن عبَّاسٍ، وصححه الحاكمُ ووافقه الذهبيُّ. وأخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (رقم ٥٦٨) من حديث أنس، ورجاله ثقاتٌ.

(٣) أخرجه النسائيُّ في «خصائص علي» (رقم ٦٧).

عليًّا علىٰ المنبر يقول: أنا عبدالله وأخو رسول الله لا يقومُ بها[1] إلا كذَّابٌ مفترٍ.
ورجال سندِه جميعُهم وثَّقهم الحافظُ في «التقريب».

وأخرج أيضًا[2] بسندٍ رجاله ثقاتٌ وثَّقهم الحافظُ في « التقريب»: أنَّ رجلًا قال لعليٍّ رضي الله عنه: يا أميرَ المؤمنين لمَ ورِثْتَ رسول الله دونَ أعمامِك؟ فساق الحديث وفيه: أنَّ رسول ﷺ قال لبني عبدالمطلب: «**أيُّكُم يبايُعُني على أنْ يكونَ أخِي وصاحِبِي ووارِثِي؟**» فلم يقمْ إليه أحدٌ، فقمتُ إليه وكنتُ أصغرَ القومِ فقال: «**اجلِسْ**»، ثم قال ثلاثَ مراتٍ، كل ذلك أقومُ إليه فيقولُ: «**اجلِسْ**» حتىٰ كان في الثالثة ضربَ بيده علىٰ يدي. وهذا الحديثُ قد أنكره ابن تيمية أيضًا.

وأخرج الحاكمُ في «المستدرك»[3] بسندٍ بعضُ رجالِه روىٰ لهم البخاريُّ في « صحيحه» والبعضُ الآخرُ من رجال «صحيح مسلم» عن عليٍّ عليه السلام أنه قال: والله إني لأخوه ووليُّه وابنُ عمِّه ووارثُ علمِه فمنْ أحقُّ به منِّي؟!!

أقول: ونحنُ نشهدُ أنه رضي الله عنه الصادقُ البارُّ فويلٌ للمكذبين.

وقد أخرج الترمذيُّ[4] عن ابن عمر رضي الله عنه قال: آخىٰ رسولُ الله ﷺ بين أصحابه فجاء عليٌّ تدمعُ عيناه فقال: يا رسول الله آخيتُ بينَ أصحابِك ولم

---

(١) المحفوظ: لا يقولها بعدي إلا كذابٌ مفترٍ.

(٢) أخرجه النَّسائيُّ في «خصائص عليٍّ» (رقم ٦٦).

(٣) أخرجه الحاكم (٣/ ١٣٦).

(٤) أخرجه الترمذي (رقم ٣٧٢٠).

تؤاخِ بيني وبينَ أحدٍ؟! فقال له رسول الله ﷺ: «أنتَ أخي في الدُّنيا والآخِرة».
«هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وفيه عن زيد بن أوفى».

أقول: وبسبب هذا الحديث اتهموا جُمَيعَ بنَ عميرٍ التيميَّ أحدَ رواته وطعنوا فيه، فالله المستعان.

وقد أخرجه الحاكمُ من طريقين إلى جُمَيعٍ، وجُمَيعٌ هذا احتجَّ به الأربعةِ وقال الحافظُ في «التقريب»: «صدوقٌ». اهـ ولم نرَ لمن طعنَ فيه حجةً إلا كونُه روى هذا الحديثَ، وكثيرٌ من الرواة لم يُطعنْ فيهم إلا لأنَّهم روَوْا شيئًا من فضائل الإمامِ عليٍّ عليه السلام.

وقد ترك أبو بكر بن أبي داود مذهبَه وتحنبلَ ليستعينَ بالحنابلة على ابنِ جريرٍ الطبريِّ لما صنَّف في تخريج حديثِ الموالاةِ وحديث الطيرِ.

وقد ضُرب النَّسائيُّ حتى مات، وضُرِب الحاكمُ أيضًا، في ذلك السَّبيل، وأُقيمَ الحافظُ الواسطيُّ وغسل مكانه بالماء تطهيرًا له من رجْسه -على ما زعموا- لما روى حديثَ الطيرِ. ذكره الذهبيُّ في ترجمته في «الطبقات»، هكذا كان تعصبُ النواصبِ وأتباعِهم، على أنَّ للحديثِ شواهدٌ لا محلَّ للإطالةِ بها.

وقال في حديثِ: «لا يؤدِّي عنِّي إلا رجلٌ منْ أهلِ بيتِي»: «أنه من رواية زيدِ بنِ يثيعَ، وهو متهمٌ في الرواية منسوبٌ إلى الرَّفضِ، وأنه شيءٌ جاء به أهل الكوفة عنه، وأنه كذبٌ».

أقول: وفي كلامِه هذا مؤاخذاتٌ:

منها: أن يزيدَ بن يثيع ثقةٌ لم يطعنْ فيه أحدٌ كما ذكره في «التقريب».

ومنها: أنَّه لم يُتهمْ بالرَّفض أصلًا، وقد ذكره الذهبيُّ في «الميزان» فلم يجدْ فيه جرحًا ينقلُه.

ومنها: أنَّ هذا الحديثَ قد جاء من طرقٍ أخرىٰ بنحوِ لفظِه، منها ما أخرجه النسائيُّ في «الخصائص» عن حُبْشِيٍّ بن جنادةَ ﷺ مرفوعًا: «**عليٌّ منِّي وأنا منه فلا يؤدِّي عنِّي إلا عليٌّ**»[1]. وسنده جيد.

وأخرجه عن أنس بلفظ: «**لا ينبغي أنْ يُبلِّغَ هذا إلا رجُلٌ منْ أهْلي**»[2].

وأخرجه بنحوِ حديثِ حُبشيٍّ عن سعدٍ ولكنْ في سندِه مجهولٌ[3].

والحديثُ في «مسند أحمد» أيضًا.

ومنها: أنَّ لفظَ حديثِ يزيدَ بن يثيع أنَّه ﷺ قال لأبي بكر ﷺ: «**إنِّي أمرتُ أنْ أبلِّغَه أنا أو رجلٌ منْ أهل بَيتي**»[4]. هكذا أورده النَّسائيُّ.

وقد زعمَ ابنُ تيمية بطلانه بوجهٍ آخرَ وهو أنه ﷺ قد أرسل الدعاة يعلمون الناس ويؤدُّون عنه الدِّين، وهذه مغالطةٌ منه فعمَّم معناه ليبطل معناه الخاصَّ، وهكذا يفعل المبتدعةُ كما حقَّقه الشاطبيُّ في «الاعتصام».

وقال في قصةِ الراية يومَ خيبر ما نصُّه: «إنها لم تكنِ الرايةُ قبل ذلك لأبي بكرٍ ولا لعمرٍ ولا قربها أحدٌ منهم، بل هذا من الأكاذيبِ» هكذا قال بهذه الصراحة!!!

فاسمعِ الآنَ تكذيبَه واستعذْ بالله من التهَوُّر والجرأةِ علىٰ القول بالباطل والتكذيب بالحقِّ، فاعلمْ أنَّ هذا مما أجمعَ عليه أهل المغازي والسِّير وروي من

---

(١) أخرجه النسائي في «خصائص علي» (رقم ٧٤).

(٢) أخرجه النسائي في «خصائص علي» (رقم ٧٥).

(٣) أخرجه النسائي في «خصائص علي» (رقم ٧٧).

(٤) أخرجه النسائيُّ في «خصائص علي» (رقم ٧٦).

طرقٍ صحح بعضَها الذهبيُّ علىٰ تعصبه.

أخرج الحاكمُ في «المستدرك»[1] وصحَّحه وتابَعه علىٰ ذلك الذهبيُّ، عن سلمةَ بنِ الأكوعِ رضي الله عنه قال: بعثَ رسول الله ﷺ أبا بكر رضي الله عنه إلىٰ بعضِ حُصُونِ خيبر فقاتَل وجاهدَ ولم يكنْ فتحٌ. قال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه».

وأخرجه من طريقٍ أخرىٰ، عن أبي ليلىٰ، عن عليٍّ أنه قال: يا أبا ليلىٰ أمَا كنتَ معنا بخيبر؟ قال: بلىٰ والله كنتُ معكم. قال فإنَّ رسول الله ﷺ بعثَ أبا بكر إلىٰ خيبر الحديث[2].

وأخرجه النَّسائيُّ من هذه الطريق بأبسطَ من رواية الحاكم فذكر بعث أبا بكر ثم بعث عمر رضي الله عنهما.

ورواه الحاكمُ أيضًا، عن بُريدةَ الأسلميِّ فذكر خروجَ أبي بكر رضي الله عنه بالناس وقتاله ورجوعه[3].

وأخرجه النسائيُّ بسندين آخرين، وأخرجه الحاكمُ أيضًا، عن عليٍّ عليه السلام قال: سار رسول الله ﷺ إلىٰ خيبر فلمَّا أتاها بعثُ عمر رضي الله عنه وبعثَ معه

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ٣٩).

(٢) أخرجه الحاكم (٣/ ٣٩) وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ، ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذهبيُّ.

(٣) أخرجه الحاكم (٣/ ٣٩) وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

الناس إلىٰ مدينتهم أو قصرهم فقاتلُوهم فلمْ يلبثوا أنْ هَزموا عمرَ وأصحابَه فجاؤا يجبِّنونه ويجبِّنهم. الحديث[1].

وأخرجه بسندٍ آخرَ فيه القاسم بن أبي شيبة فذكر فيه أنَّه ﷺ دفعَ الراية إلىٰ عمر قال: فانطلقَ فرجعَ يجبِّن أصحابه ويجبِّنونه»[2].

وأخرجه أيضًا عن جابرُ بن عبدالله قال: لما كانَ يومُ خيبرَ بعثَ رسول الله ﷺ رجلًا. الحديث[3].

ومنها: حديثُ الطائرِ قال فيه: «إنَّ حديثَ الطائر منَ المكذوباتِ الموضوعاتِ عند أهلِ العلمِ والمعرفةِ بحقائقِ النَّقل».اهـ

هكذا قال، مع أنَّ الحاكمَ في «المستدرك» قال: «قد رواه عن أنس جماعةٌ من أصحابه زيادة علىٰ ثلاثين نفسًا» ثم صحَّت الروايةُ عن عليٍّ وأبي سعيد الخدريِّ وسفينةَ، وقد أخرجه الحاكم[4]، عن أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ قال: كنتُ أخدمُ رسولَ الله ﷺ فقدِّم لرسول الله ﷺ فرخٌ مشويٌّ فقال: «**اللهُمَّ ائْتِني بأحبِّ الخلقِ إليكَ يأكُل مَعِي هذا الطيرِ**» قال: فقلتُ اللهُمَّ اجعلْه رجلًا من الأنصارِ

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ٤٠) وقال: «هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الحاكم (٣/ ٤٠) وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطِ مسلمٍ، ولم يخرِّجاه»، وتعقبه الذهبيُّ فقال: «القاسمُ بنُ أبي شيبة واه».

(٣) أخرجه الحاكم (٣/ ٤٠) وقال: «قد اتفقَ الشيخانِ علىٰ إخراجِ حديثِ الرَّاية، ولم يخرِّجاه بهذه السِّياقة».

(٤) أخرجه الحاكم (٣/ ١٤١).

فجاء عليٌّ رضي الله عنه فقلتُ: إنَّ رسول الله علىٰ حاجةٍ، ثم جاءَ فقال رسول الله ﷺ: «افتَح» فدخل، فقال رسول الله ﷺ: «ما حبَسكَ يا عليُّ؟» فقال: إنَّ هذه آخر ثلاثَ كرَّاتٍ يردُّني أنسٌ يزعم أنكَ علىٰ حاجةٍ. فقال: «ما حملكَ على ما صنعتَ؟» فقلت: يا رسول الله سمعتُ دعاءك فأحببتُ أن يكونَ رجلًا من قومِي. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرجلَ قد يحبُّ قومَه». قال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطِ الشيخين ولم يخرِّجاه». تعقَّبه الذهبيُّ فقال: «قلت ابن عياض لا أعرفه...» إلخ.

ولكنَّه عاد في كتابه «الميزان» فردَّ علىٰ نفسِه فإنه قال في ترجمة ابنِ عياض بعد الإشارة إلىٰ حديثِ الطير وروايةِ الحاكمِ له ما نصُّه: «قلتُ: الكلُّ ثقاتٌ إلا هذا فأنا اتَّهمه ثمَّ ظهرَ لي أنه صدوقٌ، روىٰ عنه الطبرانيُّ وعليُّ بن محمد الواعظُ ومحمدُ بن جعفر الرافقيُّ وحميد بن يونس الزيات وعدةٌ، يروي عنه حرملةُ وطبقته ويكنىٰ أبا علانة مات سنة ٢٩١ وكان رأسًا في الفرائضِ. وقد روىٰ أيضًا عن مكيٍّ بن عبدالله الرعينيِّ ومحمد بن سلمة المراديِّ وعبدالله بن يحيىٰ بن سعد صاحب ابن لَهيعة فأمَّا أبوه فلا أعرفه»[١].اهـ

تعقَّبه الحافظُ ابنُ حجرٍ فقال: «قلت ذكرَه -يعني الأب- ابن يونس في «تاريخ مصر» قال: أحمدُ بنُ عياضِ بن عبدالملك بن نصر الرضيُّ مولىٰ حبيب يكنىٰ أبا غسان يروي عنه يحيىٰ بن حسان توفي سنة ٢٩٣.

هكذا ذكره ولم يذكرْ فيه جَرحًا، ثم أسندَ له حديثًا فقال: حدَّثني المعافىٰ بن عمر بن حفص الرَّازي: حدَّثنا أبو غسَّان أحمد بن عياض المحسبيُّ: حدَّثنا

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٦٥).

يحيىٰ بن حسان، عن سليمان بن بلال، عن يحيىٰ بن سعيد، عن أنسٍ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يُلامُ الرَّجلُ على حبِّ قومِه». وهذا طرفٌ من حديثِ الطيرِ»[1].اهـ

فقد علمت أنَّ الرجلَ معروفٌ وإن لم يعرفْه الذهبيُّ، وقد صحَّح الحاكمُ حديثَه فهو ثقةٌ عنده، وحديثُ المعافىٰ شاهدٌ قويٌّ.

وأخرجه الحاكم[2] عن ثابتٍ البنانيِّ، عن أنس بزيادةِ ألفاظٍ، فتعقَّبه الذهبيُّ وقال: «إبراهيمُ بن ثابتٍ ساقطٌ».اهـ يعني به القصَّار، ولكنه خالف نفسه في « الميزان» فقال: «أنه لا يعرفُ حاله جيدًا»[3].اهـ

إذًا فلماذا يحكمُ الذهبيُّ بأنه ساقطٌ وهو لا يعلمُ حاله جيدًا؟!

وقال في «المغني»: «تالف لا أعلمه -كذا- بم سكتوا عن تضعيفِه» وقد علمت أنه ليس بيد الذهبيِّ حجةٌ في جرحِه وإنما يرتمضُ لأنه لم يضعِّفه أحدٌ مع أنه أحدُ رواةِ حديثِ الطير الذي سخنتْ به عيونُ النواصبِ.

قال الحافظُ: «قلتُ: وقد ذكرهُ البخاريُّ فلم يذكرْ فيه جَرحًا وابن أبي حاتم وضعَّفه العقيليُّ لكنه سمَّىٰ أباه ثابتًا كما سيأتي»[4].

ونقول: إنَّ العقيليَّ لم يأتِ بحجَّة في تضعيفِ غيرِ مفسرٍ، والعقيليُّ متهمٌ علىٰ مثل إبراهيمَ، لاسيَّما وقد روىٰ هذا الحديثَ وقد ألغىٰ الشَّرعُ شهادةَ

---

(١) «لسان الميزان» (٦/ ٥٣٣).

(٢) أخرجه الحاكم (٣/ ١٤٢).

(٣) «ميزان الاعتدال» (١/ ٢٥).

(٤) «لسان الميزان» (١/ ٢٤٧).

المتهمين، وقد عارضَ ذلك تَصْحيحُ الحاكمِ لحديثِه، والحاكمُ حجةٌ مأمونٌ قال الحافظُ: «وقد جمع طرقه الطبرانيُّ وابنُ مردَوَيه والحاكمُ وجماعةٌ، وأحسنُ شيء فيها طريقٌ أخرجه النَّسائيُّ في «الخصائص»..»[1].اهـ

قلت: وممن جمع طرقَ حديثِ الطيرِ أبو نُعيمِ الحافظُ.

وأمَّا الروايةُ التي أشارَ إليها الحافظُ فهيَ ما أخرجه النَّسائيُّ في «الخصائص»[2] قال: أخبرنا زكريا بن يحيىٰ قال: حدَّثنا الحسنُ بن حمَّاد قال: أخبرنا مُسْهِرُ بنُ عبدالملك، عن عيسىٰ بن عمر، عن السُّديِّ، عن أنس بن مالك: أنَّ النبيَّ ﷺ كان عنده طائر فقال: «**اللهمَّ ائتني بأحبِّ الخلقِ إليك يأكلُ مَعي مِنْ هذا الطير**» فجاء أبو بكر فردَّه ثم جاءَ عليٌّ فأذنَ له. وأخرجه الترمذيُّ في «سننه».

أما رجال سنده: فزكريا قال فيه الحافظُ في «التقريب»: «ثقةٌ حافظٌ».

وقال في الحسنِ بنِ حمَّاد: «صدوقٌ»، وفي مُسْهِرٍ: «ليِّنُ الحديثِ»، وقاعدة الحافظ في «التقريب» إطلاقُ هذه اللفظة علىٰ من ليس له من الحديثِ إلا القليل، ولم يثبتْ فيه ما يُترَكُ حديثُه من أجلِه ولم يُتابَع، فإن تُوبع كان مقبولًا وقد علمت أن مُسْهرًا قد تُوبع علىٰ هذا الحديث فهو بالنسبة إليه مقبول.

وقال في عيسىٰ بن عمر: ثقةٌ. وفي السُّديِّ وهو إسماعيل بن عبدالرحمن بن

---

(١) «لسان الميزان» (١/ ٢٥٦).

(٢) أخرجه النسائيُّ في «الخصائص» (رقم ١٠)، والترمذيُّ (رقم ٣٧٢١) وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه من حديث السُّديِّ إلا من هذا الوجهِ. وقد رُوي هذا الحديثُ من غيرِ وجهٍ عن أنس».

أبي كريمة: صدوقٌ يَهِمُ ورمي بالتَّشيُّعِ.

أقول: وإنَّما رماهُ أناسٌ يميلونَ إلىٰ النَّصب، يدلُّ عليه قول أبي داود: «أصحابنا لا يحمدونه» فإنَّما عنىٰ بهم أمثالَ الجوْزَجانيِّ، ولذلك أوردَ الكلامَ موردَ التبرِّي وكان الجوزجاني شيخَه وما تجدُه من الخشونةِ فيما ينقل عن أبي داود والنسائيِّ فقد تسرَّبَ إليهما منه فإنَّهما أخذا عنه علمَ الجرحِ وهما مستقيما المذهبِ. والسديُّ أخرج له مسلمٌ والأربعةُ.

وبالجملة: فتتبُّعُ ما أخطأ فيه ابنُ تيميةَ من هذا القبيل يطولُ وتحامله الشديدُ علىٰ أمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام لا يخفىٰ علىٰ من نظر في كتبِه، وقد نعاه عليه الحافظُ ابنُ حجرٍ كما سبق نقله، ومن ذلك أنه قد يعرضُ له الكلامُ علىٰ حديث ضعيف في مناقبه عليه السلام فيحملُ عليه حملةً شعواءَ مع وجودِ صحيحٍ يقاربُه لفظًا ومعنًىٰ أو معنًىٰ فقطْ، فلا تسمحُ له نفسُه أن يشيرَ إليه علىٰ عادةِ المحدثين، وانظر كيف ذكرَ الحديثَ الواردَ في سبب نزول آية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] فاقتصرَ علىٰ أضعفِ الروايتين وهي التي فيها أنَّ أميرَ المؤمنين عليه السلام هو الذي صلَّىٰ بجماعةٍ من الصحابةِ فخلط في القراءة، وتركَ أصحَّهما وفيها أنَّ الإمام كان غيرَه، ليتمَّ له التشفِّي والتحامُل عليه عليه السلام، مع أنَّ الحديثَ قد اختُلفَ فيه علىٰ عطاء بنِ السَّائب، وأصحُّ الرواياتِ عنه روايةُ سفيانَ الثوريِّ، وهو أحفظُ من روىٰ عنه وقد صرَّحَ فيها بأنَّ الإمامَ الذي خلطَ كانَ غيرَه.

وقد نصَّ الحاكمُ في «المستدرك» أنَّ الروايةَ التي ذكرها ابنُ تيميةَ هي التي

كان الخوارجُ يأخذون بها ويطعنونَ بها في أميرِ المؤمنين عليه السلام فما تنزه ابنُ تيمية عنها ولا ذكر ما قاله المحدثون في ذلك.

وتأملْ قولَه في رسالة «الفرقان»: «إنَّ الجهميةَ أغلظُ أهل البِدعِ» ثم قال في موضعٍ آخرَ منها: «إنَّ الأشعريَّ إنما انتقلَ في مسائلِ العدل والأسماء والأحكام إلىٰ مذهبِ جَهْمٍ»، فيخرجُ من هاتينِ الجملتينِ أنَّ الأشعريَّ من أغلظِ أهلِ البدع. وإذا قابلتَ ذلك بمدحِه للخوارج وزعمِه أنَّهم أصدقُ أهل الأهواءِ وأنَّهم أهلُ عبادةٍ ودينٍ، عرفتَ أنَّ الرجلَ أميَلُ إلىٰ الخوارجِ منه إلىٰ الأشعريةِ وقد رمىٰ الناسُ أبا العبَّاس المبردَ بأنه كان يرىٰ رأيَ الخوارجِ لحكايته أخبارَهم في « كامله» وإطالتِه في ذلك، فما بالك بمنْ يمدحُهم ويثني عليهِم بما يناقضُ الأحاديثَ الصحيحةَ المتواترةَ.

وأمَّا طعنه في حديثِ: «وإنَّهما لنْ يتفرَّقا حتَّى يَرِدَا عليَّ الحوضَ» فإنَّه قال: «وقد رواه الترمذيُّ وزاد فيه: «وإنَّهما لنْ يتفرَّقا حتَّى يَرِدَا عليَّ الحوضَ» وقد طعنَ غيرُ واحدٍ من الحفاظِ في هذه الزِّيادة وقال: إنَّها ليستْ من الحديثِ والذين اعتقدوا صحَّتها قالوا: إنَّما يدلُّ علىٰ أنَّ مجموعَ العترةِ الذين هم بنو هاشمٍ لا يتفقون علىٰ ضلالة، وهذا قد قاله طائفةٌ من أهل السُّنةِ وهو من أجوبةِ القاضي أبي يعلىٰ وغيرِه».

وقال في موضع آخر: «وقد سئل عنه أحمد بن حنبل فضعفه، وضعفه غير واحد من أهل العلم وقالوا: لا يصح».اهـ

ونقول: إنَّ هذا هو قول الخوارجِ والنواصبِ الذين يضلِّلون أميرَ المؤمنين

عليًا عليه السلام ويفسِّقونه ومنهم من ينكره.

ونقلُه أنَّ أحمد ضعَّفه لا يوثَقُ به فقد سبق أولَ البابِ ما يدلُّك على أن من أصحابِ أحمدَ من ينقلُ عنه ما لم يقلْه، وقد يلوذُ الإمامُ أحمدُ بالمعاريضِ في بعضِ المواضعِ فيحوِّلونَها إلى ما رسخَ في أفئدتِهم، وهذه الزيادةُ قد أخرجَها أحمد في « مسنده» من طرقٍ متعددةٍ ورواها غيره بأسانيدَ صحيحةٍ فنسوقُ ما وصل إلينا منها على الترتيبِ السَّابق فنقول:

٩- الحاكم في «المستدرك»[(١)]: حدَّثنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظليُّ ببغداد: حدَّثنا أبو قلابةَ عبدالملك بن محمد الرقاشيُّ: حدَّثنا يحيى بن حماد.

(ح) وحدَّثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيْه، وأبو بكر أحمد بن جعفر البزَّار قالا: حدَّثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل: حدثني أبي: حدَّثنا يحيى بن حمَّاد.

(ح) وحدَّثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى: حدَّثنا صالحُ بن محمَّد الحافظُ البغداديُّ: حدَّثنا خلفُ بن سالم المخرميُّ: حدَّثنا يحيى بن حمَّاد: حدَّثنا أبو عوانة، عن سليمان الأعمش قال: حدَّثنا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: لما رجعَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حجةِ الوداع ونزل غدير خم أمر بدوحات فقممن فقال: «**كأنِّي قد دُعِيتُ فأجبتُ، إنِّي قد تركتُ فيكمُ الثقَلَينِ أحدُهما أكبرُ منَ الآخرِ كتاب الله وعِترتي فانظرُوا كيف تخلفُوني فيهما فإنَّهما لن يتفرَّقا حتَّى يَرِدَا عليَّ الحوضَ**» ثم قال: «**إنَّ الله عزَّ وجلَّ**

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١١٨).

مولاي وأنا مولى كلِّ مؤمنٍ»، ثم أخذ بيد عليٍّ ﷺ فقال: «منْ كنتُ مولاهُ فهذا وليُّه اللهمَّ والِ منْ والاهُ وعادِ مَنْ عادَاهُ»، ذكر الحديثَ بطولِه. هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطِ الشيخينِ ولم يخرِّجاه بطولِه.

أقول: رواةُ هذا الحديثِ من رجال الصَّحيحينِ وكلّهم موثَّقون وبها تعلم أنَّ الحديثَ قد رواه الإمامُ أحمدُ بهذا السَّندِ الصَّحيحِ فظهرَ كذبُ ما عُزي إليه.

١٠- الحاكمُ في «المستدرك»[(١)]: حدَّثنا أبو بكر محمَّدُ بن الحسين بن مصلح الفقيهُ بالرَّي: حدَّثنا محمد بن أيوب: حدَّثنا يحيىٰ بن المغيرة السعديُّ: حدَّثنا جريرُ بن عبدالحميد، عن الحسن بن عبدالله النخعيِّ، عن مسلم بن صبيح، عن زيد بن أرقم ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنِّي تاركٌ فيكم الثَّقَلَين كتابَ الله وأهلَ بَيتي وإنَّهما لنْ يتفرَّقا حتَّى يَرِدا عليَّ الحوضَ**». هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ علىٰ شرطِ الشيخين ولم يخرجاه.

تابعه الذهبيُّ علىٰ ذلك، ورجاله ثقاتٌ، وهم من رجال الصَّحيحين إلا الحسنَ بن عبيد الله فمن رجال مسلمٍ وروىٰ له الأربعة.

١١- ساق الحاكمُ بعده شاهدًا من حديثِ محمَّد بن سلمةَ بن كُهيل بنحو ما تقدَّم، عن عامر بن واثلةَ وزيدِ بن أرقمَ.

١٢- النسائيُّ[(٢)]: أخبرنا أحمد بن المثنىٰ قال: حدَّثنا يحيىٰ بن معاذ قال: أخبرنا أبو عوانةَ، عن سليمان قال: حدَّثنا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم فذكره. وفيه: «**فانظُروا كيفَ تخْلفوني فِيهما فإنَّهما لن يتفرَّقا**

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١٦٠).

(٢) أخرجه النسائي في «الخصائص» (رقم٧٩)، و«السنن الكبرىٰ» (رقم ٨٠٩٢ و٨٤١٠).

حتَّى يَرِدا عليَّ الحوضَ». زاد عن أبي الطفيل: فقلت لزيدٍ: سمعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، وإنَّه ما كان في الدوحاتِ أحدٌ إلا رآه بعينَيه وسمعه بأذنيه.

١٣- **أخرج النَّسائيُّ**[١] حديثَ أبي الطفيل عامر بن واثلةَ مختصرًا من طريقين قال: أخبرني هارونُ بن عبدالله البغداديُّ الحبال قال: حدَّثنا مصعب بن المقدام قال: حدَّثنا فطرُ بن خليفة، عن أبي الطُّفيل.

وأخبرنا أبو داود قال: حدَّثنا محمَّدُ بن سليمان قال: حدَّثنا فطرٌ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلةَ قال: جمع عليٌّ الناسَ في الرحبةِ فقال: أنشد بالله كل امرئ سمع رسول الله ﷺ قال[٢] يوم غَديرِ خُمٍّ: «**ألستُم تعلمُون أنِّي أولى بالمؤمنين مِنْ أنفُسِهم**؟...» فذكره، وفيه: قال أبو الطفيل: فخرجتُ وفي نفسي منه شيء فلقيتُ زيدَ بنَ أرقم وأخبرنا[٣] فقال: تشكُّ؟ وأنا سمعتُ من رسول الله ﷺ. واللفظ لأبي داود.

وعندي أنَّ هذا شاهدٌ لرواية محمَّد بن سلمةَ بن كُهيل التي رواها الحاكمُ، وإن كان لفظ أبي داود مختصرًا.

١٤- **التِّرمذيُّ**: حدَّثنا نصرُ بنُ عبدالرحمن الكوفيُّ: أخبرنا زيد بن الحسن، عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله قال: رأيت رسول الله ﷺ في حجَّته يومَ عرفةَ وهو على ناقته القَصْواءِ يخطبُ، فسمعته يقول: «يا أيُّها

---

(١) أخرجه النَّسائيُّ في «الخصائص» (رقم ٩٣)، و «السُّنن الكبرىٰ» (رقم ٨٤٢٤).

(٢) صوابه: ما قال.

(٣) كذا، ولعله: فأخبرته.

الناسُ إنِّي تركتُ فيكُم ما إنْ أخذْتُم به لنْ تَضلُّوا؛ كتابُ الله وعترتي أهلُ بَيتي». وفي الباب عن أبي ذرٍّ وأبي سعيد وزيد بن أرقمَ وحذيفةَ بن أسيد. هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه. وزيد بن الحسن قد روىٰ عنه سعيد بن سليمان وغيرُ واحدٍ من أهل العلم. اهـ كلام التِّرمذيِّ[1]

قلت: وقد قوَّاه ابنُ حِبَّان، ذكره الذهبيُّ، وإنما قال فيه أبو حاتم: «منكرُ الحديث» -فيما أحسب- لما تفرَّد به هنا أنَّ رسول الله ﷺ خطبَ بذلك يوم عرفة، والمعروفُ أنه خطب بذلك مرجِعَه من حجَّة الوداعِ بغَدِيرِ خُمٍّ فإن حديثَ الثَّقَلينِ قطعةٌ من حديثِ الموالاة.

وقد سرَدَ بعضُ الرواة الخطبةَ برمَّتها واختصرَها غيرُه وقد تعددتْ خطبُه ﷺ في حجَّة الوداعِ فربَّما ذكر ما رواه جابرٌ رضي الله عنه في بعضِها وإن لم يروِه غيره فإنَّ خطبتَه ﷺ يومَ عرفة قد رويتْ عن عددٍ من الصَّحابة وقد ذكرَ بعضُهم ما لم يذكرْه غيرُه ومن حفظَ حجةٌ علىٰ من لم يحفظْ.

قال الحافظُ أبو عاصم النبيل في كتاب «الديات»: «وقام النبيُّ ﷺ بهذه الخطبة في أيام متواليةٍ في حجَّته يوم عرفة ويوم النَّحر ويوم الرُّءُوس وأوسط أيامِ التشريق يردد هذا الكلامَ ليُحفظَ عنه ثم يأمرَهم ليبلِّغوا ذلك عنه ثمَّ يُشهد الله عليهم وقال: «**اللهمَّ هلْ بلَّغتُ؟ فليبلِّغِ الشاهدُ منكمُ الغائبَ**» ويشهد الله عليهم بإبلاغِه إياهم، وأمرَ حاضرَهم بإبلاغِه الغائبَ عنهم وقال جابرٌ والعدَّاء بنُ خالد: خطبنا النبيُّ ﷺ يومَ عرفة. وقال أبو أمامةَ: عرفة.

---

(١) أخرجه الترمذي في «جامعه» (رقم ٣٧٨٦).

وقال أبو بكر وابن عمرَ ووابصةُ: يوم النَّحرِ. وقالت سرَّاءُ بنتُ النَّبهان: يوم الرُّءوسِ. وقال كعبُ بن عاصمٍ: في أوسطِ أيام تشريقِ الأضحىٰ»[1].اهـ

واحتجاجُ التلميذِ وقبله ابنُ تيمية علىٰ بطلانِ رواية التِّرمذيِّ بأنَّ رواية مسلمٍ عن جابرٍ ليس فيها ذلك؛ احتجاجٌ متروكٌ، واختصارُ الحديثِ ونسيان الراوي بعضه في بعض الأوقاتِ أو إعراضه عنه وذكره في وقتٍ آخرَ معروف عندهم وذلك شأنُ أهل الحفظِ، وما ذكراه لا يغنيها فتيلًا فإنَّ الحديثَ ثابت من الطرقِ المتقدمة ومرويٌّ عن جابر ﷺ كما رُوي عن غيره، وهي الرِّواية الآتية.

١٥- ما أخرجه ابنُ عقدةَ في الموالاة من حديث جابرٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ كنا مع رسول الله ﷺ فلما رجع إلىٰ الجُحفَة أمر بشجراتٍ فقمَّ ما تحتهنَّ ثم خطبَ الناس فقال: «**أمَّا بعدُ أيُّها الناسُ فإنِّي لا أراني إلا مُوشِكًا أنْ أُدْعَى فأجيبَ وإنِّي مسئولٌ وأنتُم مسئُولون فما أنتُم قائلونَ؟**» قالوا: نشهد أنَّك بلَّغتَ ونصحتَ وأدَّيتَ. قال: «**إنِّي لكُم فرطٌ وأنتُم واردُون عليَّ الحوضَ وإني مخلِّفٌ فيكُم الثَّقَلَيْنِ**». الحديثُ ذكرَه السمهوديُّ.

وقد روىٰ حديثَ جابرٍ: ابن أبي شيبةَ والخطيب في «المتفق والمفترق» وأيضًا فإنَّ زيدَ بن الحسن الأنماطيَّ قد روىٰ حديثَ الثَّقلينِ بنحوِ ما رواه غيره عن معروفِ بنِ خَرَّبُوذَ كما سيأتي في الرِّواية الآتيةِ وهي:

١٦- **الطبرانيُّ في «الكبير» والضِّياءُ في «المختارة»**: من طريقِ سلمةَ بنِ كُهيل، عن أبي الطُّفيل وهما من رجال الصحيحِ، عن حذيفةَ بن أسيدٍ أو زيدِ ابنِ أرقمَ بالشَّكِّ في صحابيِّه، وأبو نُعيم في «الحلية» من حديثِ زيد بن الحسن

---

(١) الديات (١/ ٤).

الأنماطيِّ وقد حسن له الترمذيُّ، عن معروف بن خَرَّبُوذَ، عن أبي الطُّفيل وهما من رجال الصحيح، عن حذيفةَ وحدَه من غير شكٍّ.

قال: لما صدر رسول الله ﷺ من حجَّةِ الوداع نهى أصحابه عن شجراتٍ بالبطحاء متقارباتٍ أن ينزلوا تحتهنَّ، ثم بعث إليهنَّ فقمَّ ما تحتهنَّ من الشَّوكِ وعمد إليهنَّ فصلى تحتهنَّ ثم قام فقال: «**يا أيُّها الناسُ إني قد نبأني اللطيفُ الخبيرُ أنه لنْ يُعَمَّرَ نبيٌّ إلا نصفَ عُمرِ الذي يليه منْ قبلِه وإنِّي لأظنُّ أنِّي أوشِكُ أنْ ادْعَى فأجيبَ وإنِّي مسئولٌ وأنتُم مسْئُولونَ فماذا أنتُم قائلُونَ؟**» قالوا: نشهدُ أنَّكَ قد بلَّغتَ وجاهدتَ ونصحتَ فجزاكَ الله خيرًا. قال: «**أليسَ تَشْهَدُون أنْ لا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه وأنَّ جنَّته حقٌّ ونارَه حقٌّ، وأنَّ الموتَ حقٌّ، وأنَّ البعثَ حقٌّ بعد الموتِ، وأنَّ الساعةَ آتيةٌ لا ريبَ فيها، وأنَّ الله يبعثُ مَنْ في القُبورِ؟**» قالوا: بلى نشهد بذلك.

قال: «**اللهُمَّ اشْهَدْ**» ثم قال: «**يا أيُّها الناسُ إنَّ الله مولايَ وأنا مولَى المؤمنينَ وإنِّي أولَى بِهِم منْ أنفسِهم فمنْ كنتُ مولاهُ فهذا مولاهُ -يعني عليًّا- اللهمَّ والِ من والاهُ وعادِ منْ عاداهُ**». ثم قال: «**يا أيُّها الناسُ إنِّي فرطكُم وإنَّكمْ واردُون عليَّ الحوضَ، أعرضُ مما بينَ بُصْرَى إلى صَنْعاءَ فيه عددُ النجومِ قِدْحَانُ فضةٍ وإنِّي سائلُكُم حينَ ترِدُونَ عنِ الثَّقَلينِ فانظرُوا كيفَ تخلفُوني فيهما الثَّقَلُ الأكبرُ كتابُ الله عزَّ وجلَّ سببٌ طرفُه بيدِ الله وطرفُه بأيديكم فاسْتمسِكُوا به ولا تضلُّوا ولا تبدِّلوا، وعترتي أهلُ بيتي فإنَّه قد نبَّأني اللطيفُ الخبيرُ أنَّهما لنْ ينْقَضِيا حتَّى يَرِدا عليَّ الحوضَ**». ذكره السمهوديُّ، والشكُّ في الصحابيِّ لا يؤثرُ في صحة الحديث كما هو معلومٌ من مصطلح الحديث، وقد أخرجه الطبرانيُّ

والحكيمُ الترمذيُّ بلا شكٍّ عن أبي الطفيل، عن حذيفةَ بن أسيد ﭬ أن رسول الله ﷺ. فذكر الحديث[1].

١٧- **إسحاقُ بن راهَوَيْه في «مسنده»**: من طريق كثير بن زيد، عن محمد بن عمر بن عليِّ بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدِّه عليٍّ كرم الله وجهه قال: قال النبي ﷺ: «**قد تركتُ فيكم ما إنْ أخذْتُم به لنْ تضلُّوا؛ كتابَ الله سببٌ بيدِه وسببٌ بأيديكم وأهلَ بَيتِي**»[2]. ورواه الدولابيُّ في «الذُّرية الطاهرة»، ذكره السمهوديُّ وسنده جيِّدٌ. وكثيرُ بنُ زيدٍ وثَّقه أحمدُ وابنُ معينٍ وابنُ عمَّار وأبو زُرعة وأبو حاتمٍ، وغلطَ فيه ابنُ حزمٍ فظنَّه كثيرَ بنَ عبدالله فضعَّفه وقد تعقَّبه الخطيبُ وقد روىٰ لهذا أبو داود والترمذيُّ وابنُ ماجه.

ومحمَّدُ بن عمر روىٰ له الأربعةُ، وقال الحافظُ في «التقريب» صدوقٌ من السادسةِ، وأبوه عمر بن عليٍّ ثقةٌ من الثالثة، ومما ينبغي معرفته أنَّ روايةَ عمرَ بنِ عليٍّ عن أبيه متصلةٌ، نصَّ على ذلك أبو حاتم.

١٨- **الجعابيُّ في «الطالبين»**: عنْ عبدالله بنِ موسىٰ، عن أبيه، عنْ عبدالله بنِ حسنٍ، عن أبيه، عن جدِّه، عنْ عليٍّ أميرِ المؤمنين كرَّم الله وجهَه ورضي عنهم

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ٣٠٥٢)، وأبو نُعيم في «الحلية» (١/ ٣٥٥) من طريق زيدِ بن الحسن الأنماطيِّ: ثنا معروفُ بن خَرَّبُوذَ عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد الغفاري به مرفوعًا. وقال الهيثمي (٩/ ١٦٥): «وفيه زيد بن الحسن الأنماطيُّ، قال أبو حاتم: منكرُ الحديث، ووثَّقه ابنُ حبان، وبقيةُ رجال أحدِ الإسنادَيْنِ ثقاتٌ».

(٢) أخرجه الدولابيُّ في «الذرية الطاهرة» (رقم ٢٣٧).

قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي مخلفٌ فيكم ما إنْ تمسَّكتم به لنْ تضلُّوا؛ كتابَ الله عزَّ وجلَّ طرفُه بيد الله وطرفُه بأيديكم، وعترتي أهلَ بيتي ولن يتفرَّقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ». ورواه البزار ولفظه: «إنِّي مقبوضٌ وإني قد تركتُ فيكمُ الثَّقَلين يعني كتابَ الله وعترتي أهلَ بيتي وإنكُم لنْ تضلُّوا بعدَهما»[1]. الحديث ذكره السمهوديُّ[2].

١٩- البيهقيُّ: بسندِه إلىٰ عليِّ بنِ موسىٰ الرِّضا قال: حدَّثني أبي موسىٰ بنُ جعفرٍ قال: حدثني أبي جعفرُ بن محمد قال: حدثني أبي محمَّدُ بن عليٍّ قال: حدثني أبي عليُّ بن الحسين قال: حدثني أبي الحسينُ بن عليٍّ قال: حدثني أبي عليُّ بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «كأنِّي قد دُعيتُ فأجبتُ وإنِّي تاركٌ فيكُم الثَّقَلينِ أحدُهما أكبرُ من الآخرِ كتابُ الله عزَّ وجلَّ حبلٌ ممدودٌ من السَّماءِ إلى الأرضِ وعترتي أهلُ بيتي فانظرُوا كيفَ تخلفوني فيهما». وهذا السَّندُ هو المسمَّىٰ بسلسلةِ الذَّهبِ.

٢٠- مسندُ الإمامِ زيد[3]: حدثني زيد بن عليٍّ، عن أبيه، عن جدِّه، عن علي عليه السلام قال: لما ثقل رسول الله ﷺ في مرضِه والبيتُ غاصٌّ بمَن فيه قال: «ادعُوا لي الحسنَ والحسينَ»، فدعوتُهما فجعل يلثمُهما حتىٰ أُغْمي عليه قال:

---

(١) أخرجه البزَّار في مسنده (رقم ٨٦٤)، وقال الهيثميُّ (٩/ ١٦٣): «وفيه الحارثُ وهو ضعيف».

(٢) انظر: «جواهِر العِقدين» (٢/ ٨٦).

(٣) أخرجه الإمام زيد في مسنده (ص٣٦٠، ٣٦١).

فجعل علي ﷺ يرفعُهما عن وجه رسول الله ﷺ قال: ففتحَ عينيه فقال: «دعْهُما يتَمتَّعان منِّي وأتمتَّعُ منْهما فإنَّه سيصيبُهما بعدي أثرةٌ» ثم قال: «أيُّها الناسُ إني خلفتُ فيكم كتابَ الله وسنَّتي وعِترتي أهلَ بيتي فالمضيعُ لكتابِ الله كالمضيعِ لسُنَّتي والمضيعُ لسنَّتي كالمضيعِ لعِترتي أما إنَّ ذلك لنْ يتفرِّقا[1] حتى ألقاهُ على الحوضِ».

أقول: ولهذه الروايةِ شواهدُ ومتابعاتٌ فنسوقها أولًا ثمَّ نعودُ إلىٰ بقية الروايات.

٢١- **الطبراني في «الأوسط»** [2]: عن ابن عمر ﷺ قال: آخرُ ما تكلَّم به رسول الله ﷺ: «**اخلفُوني في أهلِ بَيتِي**». ومعنىٰ ذلك آخر ما تكلَّم به قُبيل موتِه فيكونُ بمعنىٰ روايةِ أمِّ سلمةَ ﷺ وهي الرِّواية:

٢٢- **محمَّدُ بنُ جعفرِ البزَّار**: عن أمِّ سلمةَ: سَمعتُ رسول الله ﷺ في مرضه الذي قُبضَ فيه يقول، وقد امتلأتِ الحجرةُ من أصحابِه: «**أيُّها الناسُ يوشكُ أنْ أُقبضَ قبْضًا سريعًا فينطلقُ بي وقد قدَّمتُ إليكم القولَ معذرةً إليكم ألا إنِّي مخلِّفٌ فيكم كتابَ ربِّي عزَّ وجلَّ وعترتي أهلَ بَيتِي ثمَّ أخذَ بيدِ عليٍّ فرفعَها فقال هذا عليٌّ مع القرآنِ والقرآنُ مع عليٍّ لا يفترقانِ حتَّى يردا عليَّ الحوضَ فأسألهما ما خُلفتُ فيهما**». فهذا يدل علىٰ التكرير لقوله: «وقد قدَّمتُ

---

(١) كذا بالأصل ولعله يتفرق.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (رقم ٣٨٦٠)، وقال الهيثمي (٩/ ١٦٣): «وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف».

إليكم القولَ معذرةً إليكُم» أي في غدير خم وتشهد له الرواية:

٢٣- الترمذيُّ[1]: عن أبي سعيد الخدريِّ ﵁، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ألا إنَّ عَيْبتي التي آوِي إليها: أهلُ بَيتي، وإنَّ كَرِشِيَ الأنْصارُ، فاعفُوا عنْ مُسِيئِهم واقبلُوا منْ مُحْسِنِهم». قال الترمذي: «حسن».

وقد أخرجَه العسكريُّ في «الأمثال» من طريقِ عمرَبنِ قيسٍ، عن عطيةَ بلفظِ: «إلا إنَّ عَيْبتي وكَرِشِيَ أهلُ بيتي والأنصارُ فاقبلُوا منْ محسنِهم وتجاوزُوا عن مسيئِهم». وقد أخرجه الديلميُّ أيضًا.

وأخرج السيدُ أبو الحسين يحيىٰ بنُ الحسن في كتابه «أخبار المدينة»، عن محمَّد بنِ عبدالرحمن بن خلادٍ، وكان من رَهطِ جابرِ بنِ عبدالله حديثَ أخذِه ﷺ بيدِ عليٍّ والفضلِ بنِ عباسٍ في مرضِ موتِه قال: «فخرجَ يَعتَمدُ عليهِما» فذكر الحديثَ، وفيه الوصيةُ بكتابِ الله والعترةِ والأنصارِ، ذكره السمهوديُّ.

وبنحوِ ما أخرجه الترمذيُّ ما أخرجه ابنُ سعد في «طبقاته»[2] قال: أخبرنا إسحاقُ بنُ يوسفَ الأزرقُ: حدَّثنا زكريا بنُ زائدةَ، عنْ عطيةَ العوفيِّ، عن أبي سعيد الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ عَيْبَتي التي آوِي إليها أهلُ بيتي وإنَّ الأنصارَ كَرِشِي فاعفُوا عنْ مُسيئِهم واقبلُوا من محسنِهم».

أخبرنا عبدُالله بن موسىٰ العبسيُّ أناابنُ أبي ليلىٰ، عن عطيةَ العوفيِّ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره بنحوِه.

---

(١) أخرجه الترمذي في «جامعه» (رقم ٣٩٠٤).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرىٰ» (٢/ ١٩٣، ١٩٤).

أقول: إسحاقُ بنُ يوسفَ منْ رجال البخاريِّ ومسلمٍ، وكذلك زكريا وعبيد الله بن موسىٰ وابن أبي ليلىٰ، وأمَّا عطيةُ فمنْ رجال السُّننِ.

٢٤- الحافظُ أبو العباس بنُ عقدةَ في «الموالاة»[1] من طريقِ محمَّد بن كثيرٍ، عن فطرِ بنِ خليفةَ، عن أبي الطفيل ﵁ أنَّ عليًّا ﵇ قام فحمد الله وأثنىٰ عليه ثم قال: أنشدُ الله من شهدَ يومَ غديرِ خُمٍّ إلا قام، ولا يقومُ رجل يقول نبئتُ أو بلغني إلا رجلٌ سمعتْ أذناه ووعي قلبُه، فقام سبعةَ عشرَ رجلًا منهم: خزيمةُ بنُ ثابتٍ وسهلُ بنُ حاتمٍ وعقبةُ بنُ عامرٍ وأبو سعيدٍ الخدريُّ وأبو شريحٍ الخزاعي ورجالٌ من قريش، فقال عليٌّ ﵇: هاتوا ما سمعتُم، فقالوا: نشهدُ أنا أقبلنا مع رسول الله ﷺ من حجَّة الوداعِ حتىٰ إذا كان الظهرُ خرج رسول الله ﷺ فأمر بشجراتٍ فشُذِّبنَ وألقي عليهنَّ ثوبٌ ثم نادىٰ بالصَّلاة فخرجنا فصلينا ثمَّ قام فحمد الله وأثنىٰ عليه ثم قال: «**يا أيُّها الناسُ ما أنتُم قائلون؟**» قالوا: قد بلغت. قال: «**اللهمَّ اشهَدْ**» ثلاثَ مراتٍ، قال: «**إنِّي أوشِكُ أنْ أدْعَى فأجيبَ وإنِّي مسئولٌ وأنتُم مسئولُونَ**» ثم قال: «**إنَّ دماءَكم وأموالَكُم حرامٌ كحرمةِ يومِكم هذا -أو قال: شهرِكم هذا- أوصيكُم بالنِّساء أوصِيكم بالجارِ أوصِيكُم بالمماليكِ أوصيكُم بالعدلِ والإحسَانِ**» ثم قال: «**أيُّها الناسُ إني تاركٌ فيكم الثَّقلينِ كتابَ الله وعترتي أهل بيتي فإنَّهما لن يتفرَّقا حتى يرِدا عليَّ الحوض نبَّأني بذلكَ اللطيفُ الخبيرُ**».

وذكر في الحديث قوله ﷺ: «**منْ كنتُ مولاه فعليٌّ مولاهُ**» فقال عليٌّ: صدقتم وأنا علىٰ ذلك من الشَّاهدين. ذكره السمهوديُّ.

---

(١) أخرجه أبو العباس بن عقدة في «الولاية» (ص١٩٦، ١٩٧).

وفطرُ بن خليفة القرشيُّ من رجال البخاريِّ وروى له الأربعةُ، ترجمه في «تهذيب التهذيب»، وثَّقه أحمدُ ويحيى بن سعيد وابنُ معينٍ والعجليُّ وأبو حاتم والنَّسائيُّ وابنُ سعدٍ والساجيُّ وأبو نُعيم ومحمَّد بنُ نميرٍ وابنُ عديٍّ، وهؤلاء رجال الحديثِ ولم يأتِ من تكلَّم فيه بحجةٍ، وابن كثير مشاه ابن معين وقال: «شيعيٌّ لا بأسَ به»، واحتجَّ به الطحاويُّ.

وذكر حديثَ الثَّقلَينِ مع حديثِ المولاة أخرجَه ابنُ راهَوَيْهِ وابنُ جرير وابن أبي عاصم والمحامليُّ والطحاويُّ بأسانيدَ صحيحةٍ، وذكرَه الحافظُ في «الإصابة».

وحديثُ فطرِ بنِ خليفةَ رُوي مبسوطًا ومختصرًا، فمِمَّن رواه مختصرًا الإمام أحمد في «مسنده»[1] قال: حدَّثنا حُسينُ بنُ محمَّد وأبو نُعيم -المعنى واحد- قالا: حدَّثنا فطرُ بنُ خليفةَ قال: جمعَ عليٌّ الناسِ في الرَّحبةِ، فذكرَ الحديث.

فهذه متابعةٌ لمحمَّدِ بنِ كثيرٍ وهو حديثٌ مسلسلٌ بثقاتِ الكوفيين وكلُّهم من رجال الصحيحين إلا فطرَ فمنْ رجال البُخاريِّ وقد سبقَ آنفًا توثيقه.

وممَّن أخرجه كذلك ابنُ حِبان في «صحيحه» قال: أخبرنا عبدُالله الأزديُّ: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ: أنبأنا أبو نُعيم ويحيى بن آدم قالا: حدَّثنا فطرٌ فذكره به.

وممن أخرجه النَّسائيُّ في «الخصائص» وقد تقدَّم.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٧٠)، والنسائي في «الخصائص» (٩٣)، وابن حبان (٦٩٣١).

وأخرجه أحمدُ[1] من طريقٍ أخرىٰ وفيه مناشدةُ عليٍّ عليه السلام لمن حضرَ من الصحابةِ قال: حدَّثنا محمَّد بن عبدالله: حدَّثنا الربيعُ -يعني ابن أبي صالح الأسلميَّ-: حدَّثنا زيادُ بن أبي زيادٍ قال: سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالبٍ كرَّم الله وجهَه ينشدُ الناسَ فقال: أنشدُ الله رجلًا مسلمًا سمعَ رسول الله ﷺ يقولُ يومَ غَدِيرِ خُمٍّ ما قال. فذكرَ الحديثَ به. ورواه البزَّارُ وابنُ جريرٍ والخلعيُّ في «الخلعيات»، عن أبي إسحاقَ، عن عمرو ذي مر وسعيدِ بن وهبٍ وزيدِ بن يثيعَ قالوا: سمعنا عليًّا يقول: نشدتُ الله رجلًا سمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ يومَ غدير خُمٍّ ما قال فذكرَه مختصرًا.

قال الحافظُ الهيثميُّ شيخُ الحافظِ ابنِ حجرٍ: «رجاله ثقاتٌ»[2].

وأخرجه النَّسائيُّ مختصرًا أيضًا[3] فقال: أخبرنا الحسينُ بنُ حريثٍ المروزيُّ قال: أخبرني الفضلُ بنُ موسىٰ، عن الأعمشِ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيدِ بن وهبٍ قال: قال عليٌّ كرمَ الله وجهَه في الرَّحبةِ: أنشدُ بالله من سمعَ رسول الله ﷺ يومَ غَديرِ خُمٍّ فذكرَه.

وقال أيضًا[4]: أخبرنا يوسفُ بنُ عيسىٰ قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسىٰ قال: حدَّثنا الأعمشُ، فساقَه بنحوِ ما تقدَّم سندًا ومتنًا وقال: أخبرنا عليُّ بن

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٨٨).

(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٠٧).

(٣) أخرجه النسائي في «الخصائص» (رقم ٩٨).

(٤) أخرجه النسائي في «الخصائص» (رقم ١٥٧).

محمَّدِ بنِ عليٍّ قال: حدَّثنا خلفُ بنُ تميمٍ قال: حدَّثنا إسرائيلُ قال: حدَّثنا أبو إسحاقَ، عن عمرو ذي مر قال: شهدتُ عليًّا كرم الله وجهه... إلخ.

وبقي لذلك طرقٌ كثيرةٌ، فأخرجه عبدُالله بنُ أحمدَ عنْ سعيدِ بنِ وهبٍ ويزيدُ بنُ يثيعَ، وأخرجه عنهما البزَّار أيضًا، ورواه عبدالله بن أحمد والطحاويُّ عن عمرو ذي مر ورواه عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى من الطريقين، والطبراني في «الصغير» و «الأوسط»، عن عُميرة بن سعد.

كلُّ هؤلاء ذكروا مناشدةَ عليٍّ عليه السلام الصحابة فمنهم من استوفى الحديث كما هو في الرِّواية التي أوردناها عنِ الحافظِ أبي العباسِ بنِ عُقدةَ والحافظِ إسحاق بن راهَويه والحافظينِ الحاكمِ وابنِ حبان في صحيحيْهما والحافظِ أبي الفتح العجليِّ في كتابه «فضائل الخلفاء» والحافظِ ابن أبي عاصمٍ والحافظ المحامليِّ والحافظ الطحاويِّ، ومنهم من اختصره.

وأخرجه الطبرانيُّ وزاد فيه عقب قوله: «**وإنَّهما لن يتفرَّقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ**»: «**سألتُ ربِّي لهما فلا تَقدَّمُوهما فتهلكُوا ولا تُقصرُوا عنهما فتهلَكُوا ولا تعلِّمُوهُم فإنَّهم أعلمُ منكم**».

٢٥- أخرج الحافظُ بن عقدةَ في «الموالاة» (١) وأبو موسى المدينيُّ والحافظُ ابن حجرٍ من طريقِه بسنده، عن عبدالله بن سِنان، عن أبي الطُّفيل، عن عامر

---

(١) أخرجه أبو العباس بن عقدة في «الولاية» (ص٢٣٢، ٢٣٣)، وقال السمهوديُّ في «جواهر العِقدين» (٢/ ٨٤، ٨٥): «ومن طريق ابنِ عقدة أورده أبو موسى المدينيُّ في الصحابة وقال: إنه غريبٌ جدًّا، والحافظُ أبو الفتوح العجليُّ في كتابه «الموجز في فضائل الخلفاء»..

ابن ليلىٰ بن ضمرة وحذيفة بن أسيد رضي الله عنهما قالا: لما صدر رسول الله ﷺ من حجة الوداع ولم يحجَّ غيرها، أقبل حتىٰ إذا كان بالجُحفة نهىٰ عن شجراتٍ بالبطحاء متقارباتٍ لا ينزلوا تحتهنَّ، فذكر الحديثَ بنحو الرواية السادسة عشرة. وزاد: «فإنِّي قد نبأني اللطيفُ الخبيرُ أن لا يتفرقا حتَّى يلتقيانِ[1] وسألتُ ربِّي لهم ذلكَ فأعطاني فلا تَسبقُوهم فتَهْلكُوا ولا تعلِّمُوهُم فهُم أعلمُ منْكُم» وأخرجها أيضًا الحافظُ أبو الفتح العجليُّ في كتابه «فضائل الخلفاء».

٢٦- ابنُ أبي شيبةَ وأبو يعلى والدَّيلميُّ: عن عبدالرحمن بنِ عوف رضي الله عنه قال لما فتحَ رسول الله ﷺ مكةَ انصرفَ إلىٰ الطائف فحاصرَها سبعَ عشرةَ أو تسعَ عشرةَ ثم قام خطيبًا فحمد الله وأثنىٰ عليه ثم قال: «أوصِيكم بعترتي خيرًا وإنَّ موعدَكم الحوضُ»[2]، الحديث.

قال السمهوديُّ: «وفيه طلحةُ بنُ جبرٍ وثَّقه ابنُ معينٍ في رواية وضعَّفه في أخرىٰ وضعَّفه الجوزجانيُّ، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ».اهـ

أقول: أما الجوزجانيُّ فلا ثقةَ بجرحِه ولا تعديلِه ولا كرامةَ، وطلحةُ ذكره ابنُ حِبَّانَ في «الثقاتِ»، ولكنْ قال فيه ابنُ جريرِ الطبريُّ: إنه ممن لا تثبتُ بنقلِه

---

(١) كذا بالأصل ولعلَّ الصوابَ يلقياني.

(٢) أخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» (رقم ٣٢٠٨٦)، والفاكهيُّ في «أخبار مكة» (رقم ١٩٦٢)، والبزارُ (رقم ١٠٥٠)، وأبو يعلىٰ (رقم ٨٥٩)، والحاكم (٢/ ١٣١) وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه »، وقال الذهبيُّ: «طلحةُ ليس بعمدةٍ». وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٣٤): «وفيه طلحةُ بنُ جبر وثَّقه ابنُ معين في رواية وضعَّفه الجوزجانيُّ، وبقية رجاله ثقاتٌ».

حجةٌ وفي روايتِه مخالفةٌ للمعروفِ من أنَّ الخطبةَ بالوصيةِ إنما كانتْ منصرفَه من حجةِ الوداعِ لا من غزوةِ الطائفِ ففيها شاهدٌ فحسبُ، والله أعلم.

٢٧- الحافظُ أبو العباس بنُ عقدةَ في «الموالاة»[1]: عن ضمرةَ الأسلميِّ ﵁ قال: لما انصرفَ رسول الله ﷺ من حجَّةِ الوداعِ أمر بشجراتٍ فقُممنَ بوادي خُمٍّ وهجر فخطبَ الناسَ فقال: **«أمَّا بعدُ أيُّها الناسُ فإنِّي مقبوضٌ أوشكُ (أنْ) أُدعَى فأجيبَ فما أنتُم قائلونَ؟»** قالوا: نشهدُ إنَّكَ بلَّغتَ ونصحتَ وأدَّيتَ. قال: **«إنِّي تاركٌ فيكُم ما إنْ تمسكتُم به لنْ تَضِلّوا: كتابَ الله، وعِترتي أهل بَيتي ألا وإنَّهما لنْ يفترِقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ فانظرُوا كيفَ تخلُفُوني فيهما»**.

٢٨- الحافظُ أبو العباس بنُ عُقدةَ[2]: من حديثِ عمرو بنِ سعيدِ بنِ عمرو بنِ جعدةَ بن هبيرةَ، عن أبيه أنَّه سمعَ أمَّ هانئ بنتَ أبي طالبٍ ﵂ تقول: «رجعَ رسولُ الله ﷺ من حجَّتِه حتى إذا كان بغديرِ خُمٍّ أمرَ بدَوْحاتٍ فقُممنَ ثمَّ قام خطيبًا بالهاجرةِ فقال: **«أمَّا بعدُ أيها الناسُ فإنِّي يوشكُ أنْ أُدْعَى فأجيبَ وقد ترَكتُ فيكُم ما لم تضلّوا بعده أبدًا كتاب الله طرَفٌ بيدِ الله وطرَفٌ بأيديكم وعِترتي أهل بَيتي إلا أنَّهما لن يتفرَّقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ»**.

---

(١) أخرجه أبو العباس بنُ عقدةَ في «الولاية» (ص٢٢٧)، وفي إسنادِه إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ أبي يحيى الأسلميُّ متروكٌ. انظر: «التهذيب» (١/ ١٥٨).

(٢) أخرجه أبو العباس بن عقدةَ في «الولاية» (ص٢٤٥)، وعمرو بن سعيد بن عمرو بن جعدة لم أجدْ من ترجمَ له فيما اطلعتُ عليه من مراجعَ، وأبوه سعيد ثقةٌ.

٢٩- الحافظُ أبو العباسِ بنُ عقدةَ في «الموالاة» [١]: من طريقِ محمد بنِ عبدالله بن أبي رافعٍ، عن أبيه، عن جدِّه قال:

لما نزل رسول الله ﷺ غَديرِ خُمٍّ مصدرَه من حَجَّةِ الوداعِ قام خطيبًا بالناسِ بالهاجرةِ فقال: «أيُّها الناسُ إنِّي تركتُ فيكمُ الثَّقَلينِ الثَّقَلَ الأكبرَ والثَّقَلَ الأصغرَ فأمَّا الثَّقلُ الأكبرُ فبيدِ الله طرفُه والطَرَفُ الآخرُ بأيديكُم وهوَ كتابُ الله إنْ تمسكتُم به فلنْ تضلُّوا ولن تذِلُّوا أبدًا وأمَّا الثَّقَلُ الأصغرُ فعترتي أهلُ بيتي إنَّ الله هو الخبيرُ أخبرني أنَّهما لن يتفرَّقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ وسألتُه ذلك لهما، والحوضُ عرضُه ما بينَ بُصْرَى وصنعا فيه منَ الآنيةِ عددُ الكواكبِ، والله سائلُكم كيفَ خَلَفْتُموني في كتابِه وأهل بَيتِي» الحديث بطوله.

٣٠- الحافظ أبو العباس أيضًا [٢]: من حديثِ سعيدِ بن طريفٍ، عن الأصبغِ بن نباتة، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أنه أخذَ بحلقةِ الكعبةِ فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«إنِّي تاركٌ فيكم الثَّقليْنِ كتابَ الله وعترتي فإنَّهما لنْ يتفرَّقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ فانظرُوا كيفَ تخلفُوني فيهِما». أشار إلى هذا الحديثِ التِّرمذيُّ في «جامعه».

---

(١) أخرجه أبو العباس بنُ عقدةَ في «الولاية» (ص٢٢٤)، ومحمَّد بنُ عبدالله بن أبي رافع قال عنه ابنُ القطَّانِ: «لا يعرف». انظر: «التهذيب» (٩/ ٢٥٤).

(٢) أخرجه أبو العباس بن عقدةَ في «الولايةِ» (ص١٩٣)، وقال الذهبيُّ في «رسالةِ طرقِ حديثِ من كنتُ مولاهُ فعليٌّ مولاهُ: (ص: ٩٨): «إسنادُه مظلمٌ، ولعله مفتعلٌ».

٣٠- الطبرانيُّ في «الصغير»[١]: حدَّثنا الحسنُ بنُ مسلمِ بنِ الطيبِ الصنعانيُّ: حدَّثنا عبدُالحميد بن صبيحٍ: حدَّثنا يونسُ بن أرقمَ، عن هارونَ بن سعدٍ، عن عطيةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنِّي تاركٌ فيكُم الثَّقَلَينِ ما إنْ تمسَّكتُم به لنْ تضلُّوا؛ كتابَ الله وعترتي، وإنَّهما لن يفترقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ». لم يروه عن هارون بن سعد إلا يونس.

٣١- النَّسائيُّ: عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أيُّها الناسُ إنِّي تركتُ فيكمْ ما إنْ أخذتُم به لنْ تضلُّوا، كتابَ الله وعترتي أهل بَيتي». ذكره في «كنز العمال»[٢].

٣٢- أخرجَ أبو عمر وعثمانُ بن أحمدَ بن السَّماك في «فوائده» فقال: أخبرنا أبو عليٍّ حنبل بن إسحاق بن حنبل الشيبانيُّ: حدَّثنا سعيد بن سليمان: حدَّثنا زيد بن الحسن القرشيُّ: حدَّثنا معروفُ بن خَرَّبُوذَ: حدَّثنا أبو الطفيل هو عامرُ بنُ واثلةَ، عن حذيفة بن أسيدٍ الغفاريِّ قال: لما صدر رسول الله ﷺ من حجَّةِ الوداعِ نزل الجحفةَ ونهى عن شجراتٍ فذكر حديثَ الثَّقلينِ. تابَعه سمَّوَيْه في «فوائده»[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الصغير» (رقم ٣٧٦)، وشيخُ الطبرانيِّ ذكره ابنُ ماكولا في «الإكمال» (٧/ ١٨٩)، والحافظُ ابنُ حجر في «تبصير المنتبه» (٤/ ١٢٨٢) ولم يذكرا فيهِ جرحًا ولا تعديلا.

(٢) «كنز العمال» (رقم ٨٧٠).

(٣) أخرجه حنبلُ بنُ إسحاقَ الشيبانيُّ في جزئه (رقم ٥٥)، وبقيُّ بن مخلَدٍ في «الحوضِ والكوثرِ» (رقم ١٦) من طريقِ سعيدِ بنِ سليمانَ به.

وأخرجه أبو نُعيم من هذه الطريقِ: أخبرنا عبدالله بنُ جعفر قال: حدَّثنا إسماعيل بن عبدالله سمويه قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ سليمانَ فذكرَه به.

وأخرجه الطبرانيُّ في كتاب «السُّنة» قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ القاسم بن سادر: حدَّثنا سعيدُ بن سليمانَ الواسطيُّ.

(ح) وحدَّثنا محمَّدُ بن عبدالله الحضرميُّ وزكريا بن يحيى السَّاجيُّ قالا: حدَّثنا نصرُ بنُ عبدالرحمن الوشَّاء قال: حدَّثنا زيدُ بنُ الحسن الأنماطيُّ: حدَّثنا معروفُ بنُ خَرَّبوذَ، فذكره به.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية»[1] قال: حدَّثنا محمَّد بنُ أحمد بنُ حمدان قال: حدثني نصرُ بنُ عبدالرحمن الوشَّاء، فذكر السَّند، ثمَّ أوردُه بلفظِ: **«يا أيُّها النَّاسُ إنِّي فرطكُم وإنَّكم واردُون عليَّ الحوضَ وإنِّي سائلُكم حينَ تردُونَ عليَّ عنِ الثَّقلينِ فانظُروا كيفَ تخلُفوني فيهِما، الثَّقلُ الأكبرُ كتابُ الله سببٌ طرفُه بيدِ الله وطرَفُه بأيديكم فاسْتَمسِكوا به ولا تضِلّوا ولا تُبدِّلوا، وعترتي أهل بيتي فإنَّه قد نبَّأني اللطيفُ الخبيرُ أنَّهما لم[2] يتفرَّقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ»**.

٣٣- **الحافظ الطحاويُّ في «مشكل الآثار»**[3]: حدَّثنا إبراهيمُ بن مرزوقٍ: حدَّثنا أبو عامر العقديُّ: حدَّثنا يزيدُ بنُ كثيرٍ، عن محمَّد بن عليٍّ، عن أبيه، عن عليٍّ عليه السلام: أنَّ النبيَّ ﷺ حضر الشجرةَ بخمٍّ فخرج آخذًا بيدِ عليٍّ فقال:

---

(١) أخرجه أبو نُعيم في «الحلية» (١/ ٣٥٥).

(٢) كذا بالأصل والصواب: «لن».

(٣) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ١٧٦٠).

«يا أيُّها الناسُ ألستُم تشهَدُون أنَّ الله ربُّكم؟» قالوا: بلىٰ. قال: «ألسْتُم تشهدُون أنَّ الله ورسولَه أولى بكُم منْ أنفسِكم وأنَّ الله ورسولَه مولاكُم؟». قالوا: بلىٰ. قال: «منْ كنتُ مولاهُ فعليٌّ مولاهُ، إني قد تركتُ فيكُم ما إنْ أخذتُم له لنْ تضلُّوا؛ كتابَ الله بأيديكُم وأهلَ بيتي».

٣٤- مسند أحمد[(١)]: قال: حدَّثنا عبدالله: حدَّثنا أبو النَّضر: حدَّثنا محمَّد - يعني ابنَ طلحةَ- عن الأعمشِ، عن عطيةَ العوفيِّ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنِّي أوشكُ أنْ أُدْعَى فأجيبَ، وإنِّي تاركٌ فيكُم الثَّقلَيْنِ كتابَ الله عزَّ وجلَّ وعِترتي، كتابُ الله حبلٌ ممدودٌ من السَّماءِ إلى الأرضِ، وعِترتي أهل بَيتي، إنَّ اللطيفَ الخبيرَ أخبرني أنَّهما لنْ يفترِقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ فانظرُوا بما تخلُفوني فيهما».

وكلُّ رجالِ هذا السَّند منْ رجالِ الصَّحيحين وروىٰ لهمُ الأربعةُ واحتجُّوا بهم إلا عطيةَ العوفيَّ فقد روىٰ له أصحابُ السُّنن إلا النَّسائيَّ، وروىٰ له ابنُ خزيمةَ في «صحيحه» والبُخاريُّ في «الأدب المفرد»، وقد وثَّقه ابنُ معينٍ وغيرُه.

٣٥- مسند أحمد[(٢)]: حدَّثنا عبدُالله: حدَّثنا أبي: حدَّثنا ابنُ نُميرٍ: حدَّثنا عبدُالملك يعني ابنَ أبي سليمانَ، عن عطيةَ، عن أبي سعيد الخدريِّ، فذكره. ورجاله مجمعٌ علىٰ توثيقِهم وقد ذكرنا توثيقَهم لعطيةَ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٦، ٥٩).

٣٦- **مسند أحمد**[١]: حدَّثنا عبدالله: حدَّثنا أبي: حدَّثنا الأسودُ بنُ عامرٍ: حدَّثنا شريكٌ، عن الركين، عن القاسمِ بن حسان، عن زيدِ بنِ ثابتٍ قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنِّي تاركٌ فيكم خليفَتينِ كتابَ الله حبلٌ ممدودٌ ما بينَ السَّماءِ والأرضِ وعترتي أهل بَيتي وإنَّهما لنْ يفترِقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ».

٣٧- **مسند أحمد**: حدَّثنا عبدالله: حدَّثنا أبي: حدَّثنا أحمدُ الزُّبيريُّ: حدَّثنا شريكٌ، فذكر بقيةَ السندِ والمتنِ.

وكلُّ رجال السَّند موثَّقون:

فالأسودُ منْ رجالِ الصحيحين.

وشريكٌ من رجال «صحيح مسلم» وعلَّق له البخاريُّ وروىٰ له الأربعةُ.

والقاسمُ بنُ حسانَ الكوفيُّ أخرج له أبو داود والنَّسائيُّ وذكرَه ابنُ حِبَّانَ في «الثقات»، وقال ابنُ شاهين في «الثقات»: «قال أحمدُ بنُ صالحٍ: ثقةٌ».

وقد أخرج الحديثَ أيضًا الطبرانيُّ في «الكبير» وكتاب «السُّنة» وابنُ الأنباريِّ وعبدُ بنُ حميدٍ وابنُ سعدٍ وابنُ أبي شيبةَ وأبو يعلىٰ والباروديُّ وابنُ أبي عاصم في كتاب «السنة»، وجمعٌ غفيرٌ من الحفَّاظِ وعلماءِ الأمةِ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٤).

بقية الرد على كلام التلميذ في حديث الثقلين

سلكَ التلميذُ إلى تضعيفِ حديثِ الثَّقلينِ عدَّةَ مسالكَ واهيةٍ باطلةٍ بَيِّنة البطلانِ ولا يُعَرِّجُ عليها أحدٌ شَمَّ شمَّةً من هذا العلمِ ولو ظهرتْ في غيرِ هذا العصرِ لما تعرضَ أحدٌ لردِّها لبداهةِ بطلانها وركةِ موضوعِها ولكنَّه عصرٌ أظلتْ فيه الفتنُ كأنها قطعُ الليلِ المظلمِ وغربتْ فيه شمسُ العلمِ وانمحتْ سبلُ الهدى ووقفَ به على بابِ جهنَّم دعاةٌ ذلِقةٌ ألسنتُهم مزخرفةٌ دعوتُهم من أجابَهم قذفُوه فيها، فنسألُ الله أن يلهمَنا الرُّشدَ ويسلكَ بنا مسالكَ الصوابِ والحقِّ إنه وليُّ ذلك والقادرُ عليه.

فالأوَّلُ منْ تلكَ المسالكِ: طعنُه في رجالِ الأسانيدِ وقد فنَّدناه وبيَّنا بطلانَه بما لا مزيدَ عليه ونقلْنا عنْ جهابذةِ هذا العلمِ وصيارفتِه ما قطعَ جهيزةَ كلِّ خطيبٍ.

الثاني: ما زعمَه من التناقضِ بينَ رواياتِ زيدِ بن أرقمَ وقد رددْنا ذلك وأوضحْنا أنه لا تناقضَ فيها أصلًا وبيَّنا منشأَ غلطِ التلميذِ.

الثالثُ: مقابلتُه بينَ الرواياتِ فيما زادَ به بعضُها على بعضٍ وهذا مسلكٌ باطلٌ لا يعتبرهُ أهلُ العلمِ وفي الصِّحاحِ والسُّننِ نظائرُ لذلكَ ولا محلَّ للإطالةِ.

الرابعُ: ما نقله عنِ ابن تيميةَ عن الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ، وردّه بأمور:

١ - أنَّ ابنَ تيمية لم يطعنْ في رواياتِ مسلمٍ بل قبِلها وقال بصحَّتِها وأعادَ فيها القولَ وابدأه، فبينه وبينَ التلميذِ مراحلُ، وإنَّما أنكرَ ابنُ تيميةَ زيادةَ: «وإنَّهما لنْ يتفرَّقا حتَّى يردا عليَّ الحوضَ» ذهابًا إلى مخالفتِها مذهبَ النواصبِ

في عليٍّ عليه السلام وإذ كانَ الحديثُ مما يصادمُ تلكَ البدعةِ فلا يقبلُ كلامُ مبتدعٍ في تضعيفِها ولا متَّهمٍ.

٢- أنَّ الإمامَ أحمدَ قد رواهُ بمثلِ روايةِ مسلمٍ ورواهُ بزيادةِ: «وإنَّهما لنْ يتفرَّقا...» إلخ بسندِ البخاريِّ ومسلمٍ، وأخرج منْ طريقِه الحاكمُ في «مستدركه» وصحَّحه، وأقرَّه الذهبيُّ، وتعددَتْ طرقُه عندَه وعند غيرِه كما سبق، وليس الصَّحيحُ إلا ما كانَ على هذه الصِّفةِ، والطعنُ فيه مع ذلكَ تحكُّمٌ، واستغناءٌ بالمذهبِ والرأي والهوى عن السُّنة والهدى.

٣- أنَّه يلزمُ على الزَّعمِ بأنَّ هذه الزيادةَ مكذوبةٌ وموضوعةٌ أنْ نتَّهمَ عددًا غيرَ قليلٍ من رجال الصَّحيحين والسُّننِ بالوضعِ وروايةِ الموضوعِ وذلك يستلزمُ ردَّ سائرِ ما رووه أو الشكَّ في صحَّته فلا يصحُّ لهم حديثٌ، ولا يخفى بطلانُ ذلك.

٤- أنَّ ذلك لا يغني عنِ ابنِ تيميةَ والتلميذُ وذويهما شيئًا فإنَّ أوَّل الحديثِ وهو قوله ﷺ: «**إنِّي تاركٌ فيكم ما إنِ تمسَّكتُم به لنِ تضِلُّوا**» فيه إبدالُ الكتابِ والعترةِ من الموصول وذلك يستلزمُ أنَّ العترةَ لنْ تفارقَ الكتابَ ولن يفارقَها لأنَّه من المحال أنْ يأمرَ ﷺ بالاستمساكِ إلا بأمرٍ يوصلُ إلى الهدى.

٥- أنَّ فريقًا منْ أهل السُّنة أخذَ بمقتضى الحديثِ وحمله على أنَّ إجماعَ العترةِ حجةٌ وهم فريقٌ ليسوا بالقليلِ منهم القاضي أبو يعلى منَ الحنابلة وغيرُه، والفريقُ الآخرُ منهم فسَّروا الاستمساكَ بالعترةِ بالاستمساكِ بمودَّتِهم ومحبَّتِهم وموالاتِهم ونُصرتِهم والعملِ برواياتِهم كما هوَ في «المرقاة» و«اللمعات» ولم يردَّ أحدٌ منهم هذا الحديث أصلًا وقد عَظم نكيرُهم على ابنِ الجوزيِّ لما ذكرَه في الواهياتِ، وبذلك تعلم أنَّ ابن تيميةَ إنَّما حكى ردَّ تلكَ الزيادةِ عن علماءِ

النواصبِ أو متبعٍ لهم على تخفٍّ فهو يعرفُ ويُنكِر ويُخفِي ويظهرُ على أنَّه لم يَعْددّهم، وفي ذلك منَ المراوغَةِ ما فيه.

الخامسُ: ما نقله التلميذُ عن «التاريخ الصغير» للبخاريِّ وليس فيه دلالةٌ على مايحاولُ ويريدُ لأمرين:

١- أنَّ أحمد إنَّما سُئل عن حديثِ عبدالملك عنْ عطيةَ فقال: «رواياتُ الكوفيِّين هذه مناكيرُ» وقد روى الحديثَ من غيرِ طريقِ عبدِالملك عن عطية وغيرِه كما تقدَّم.

٢- أنَّ لأحمدَ في المنكرِ اصطلاحًا خاصًّا به فإنَّه يطلقُه على ما جاءَ من طريقٍ واحدةٍ ولو كانَ صحيحًا وهو المسمَّى في مُصطلحِ الحديثِ بالفردِ وهو قسمان:

أوَّلهما: فردٌ مطلقٌ؛ بأنْ ينفردَ به راوٍ واحدٍ عن كلِّ أحدٍ، وحكمُه الصِّحةُ إن بلغَ الضَّبطَ التَّامَّ، والحسنُ إنْ قاربَ الضَّبط التَّامَّ، والشذوذُ إنْ بَعُدَ عن الضَّبطِ، فلو كانتْ الرواياتُ التي فيها تلكَ الزيادةِ منْ هذا القسمِ لما كانتْ إلا صحيحةً لعدالةِ رجالها وثقتِهم وتعدُّدِ طرقِها فكيفِ بها وليسَتْ منه.

وثانيهما: فردٌ نسبيٌّ؛ أي بالنسبةِ إلى جهةٍ خاصَّةٍ كالكوفيين والبصريين، أو تفردَ به ثقةٌ كقولهم: لم يروِه ثقةٌ إلا فلانٌ، وليس في هذا ما يقتضي الحكمَ بضعفِه منْ حيثُ كونُها أفرادًا -أو مناكيرُ على مصطلح أحمدَ- وفي الصَّحيحين عددٌ غيرُ قليلٍ من القسمين وهي التي يُطلقون عليها: «أفرادَ الصَّحيحين».

فظهرَ أنَّ هذا القول منْ أحمدَ لا يوجبُ خدشًا ولا طعنًا، وقد علمتَ أنَّ الحديثَ روي من طريقِه بسندِ الصحيحين والحمدُ لله، فقول التلميذِ: «ومعلومٌ

أنَّ الحديثَ المنكرَ هو الشديدُ الضعفِ ولا يصحُّ الاستدلالُ به» ساقطٌ لما بيَّنَّا، علىٰ أنه عرَّف المنكرَ بخلافِ ما عرَّفه به المحدِّثون فإنَّهم قالوا: «إنَّ المنكرَ ما لا يعرفُ متنُه من غيرِ جهةِ راويه، وراويه لم يبلغْ مبلغًا منَ العدالةِ والضبطِ يحتملُ معه التفردُ بالروايةِ، بل هو قاصرٌ عن ذلك»، وقد علمتَ أنَّ حديثَ الثقلينِ والزيادةَ التي أنكرَها ابنُ تيميةَ قد وردا من طرقٍ متعددةٍ عن عددٍ من الرواةِ بأسانيدِ الصِّحاحِ والسُّنن، فأنَّىٰ ينطبقُ عليه تعريفُهم هذا فضلًا عنْ تعريفِ التلميذِ؟!

فقد رواه التِّرمذيُّ عن جابر وأشار إلىٰ أنه مرويٌّ عن أبي ذرٍّ وأبي سعيدٍ وزيد بنِ أرقمَ وحذيفةَ بنِ أسيدٍ.

وأخرجه مسلمٌ من حديثِ زيدِ بن أرقمَ من ثلاثِ طرقٍ وفيها: «**وإنِّي تاركٌ فيكم الثَّقَلينِ**».

وأخرجه أحمدُ عنه من طريقينِ رجالها رجالُ الصَّحيح.

وأخرجه الحاكمُ عن زيدِ بنِ أرقمَ من ثلاثِ طرقٍ، منها طريقانِ رجالُهما رجالُ الصَّحيحِ.

وأخرجه الحافظُ ابنُ عقدة والحافظُ أبو الفتح العجليُّ من حديثِ عامرِ ابن ليلىٰ بن ضمرةَ الأسلميِّ، وله شواهدُ منْ حديثِ أمِّ سلمةَ ﵂ وعبدِالرحمن ابنِ عوفٍ وابنِ عمر.

وأخرجه ابنُ عقدةَ من حديثِ ضمرةَ الأسلميِّ وجعدةَ بنِ هبيرةَ وأبي رافعٍ مولىٰ رسول الله ﷺ وأبي ذرٍّ.

وأخرجه أحمدُ أيضًا عن زيدِ بن ثابتٍ منْ طريقين.

فحديثٌ له هذه الطرقُ المتعددةُ ينيفُ من رواه منَ الصَّحابة على سبعةٍ وعشرين صحابيًّا كما قاله ابنُ حجرٍ وأكثرُها جيادٌ وحسانٌ، لا يقولُ فيه أحدٌ أنه منكرٌ، فلا محملَ لما نقل عن أحمدَ إلا حملُه على الروايةِ التي رواهَا عبدُالملك خاصَّةً، على ما عرفتَ من اصطلاحه الخاصِّ في أنَّ المنكرَ ما كانَ منَ الأفرادِ ولو كان صحيحًا، وهو على غيرِ هذا الوجهِ لا يصحُّ، ولا وجه له كما علمتَ.

السادسُ: ما نقله عنِ ابنِ تيميةَ في قوله ﷺ: «ولنْ يفترِقا حتَّى يردا عليَّ الحوضَ» أنه كلامٌ ينزَّه عنه رسول الله ﷺ فهذا من نوعِ الخطابياتِ، والصوابُ أنه كلام يُنزَّه رسول الله ﷺ أنْ لا يقولَه، ووجهُ ذلك أنَّه لو أمرَ رسول الله ﷺ بالتمسكِ بأهلِ البيتِ وسكت، لقال قائلون وظنَّ ظانُّون فبيَّن ﷺ وجهَ الأمر بالاستمساكِ بهم وحكمته وهي أنَّهم والقرآنَ لن يفترقا حتَّى يرِدا عليه الحوضَ، وأنه سأل الله ذلكَ لهما فأعطاه ذلكَ، فأمرَهم بالاستمساكِ بالحقِّ الذي هو الكتابُ وبأهل البيتِ الذين لن يفارقُوه ولولا ذلكَ لما صلحَ الأمرُ بالاستمساكِ بهم استمساكَ قدوةٍ وطاعةٍ ولكنِ استمساكُ محبةٍ ومودةٍ.

السابع: معارضتُه بحديثِ مسلمٍ الذي رواهُ عن جابرٍ في خطبةِ يومِ عرفةَ وهذه معارضةٌ باطلةٌ لعدمِ المنافاةِ وذاكَ حديثٌ صحيحٌ، ولكنَّ حديثَ الثَّقَلينِ أصحُّ وأشهرُ وأكثرُ طرقًا ورواةً وحديثُ مسلمٍ هو خطبتُه ﷺ يومَ عرفةَ وحديثُ الثقلينِ هو خطبتُه ﷺ يوم غَديرِ خُمٍّ، وكلٌّ صحيحٌ، ومسلمٌ هو الذي روى هذا وهذا.

الثامن: زعمُه أنه لو كانَ للحديثِ أصلٌ لما تقدم أبو بكر وعمرُ وعثمانُ رضي الله عنهم على عليٍّ عليه السلام في الخلافةِ بل كان مقتضى الحديثِ أن يتمسَّكوا بسيِّدنا عليٍّ

ويقدِّموه عليهم ويجعلُوه متبوعًا لهم لا تابعًا متمسِّكًا بهم كما فعلُوا معه ورضى هو بهم إلخ.

وجوابه: أنَّ علماءَ السُّنة قد فسَّروا معنىٰ الحديثِ بغيرِ ما قاله التلميذُ ولم يجعلوه حجةً علىٰ خلافةِ الثلاثةِ ولا معارضًا لما وقعَ منهم، لاسيَّما والتلميذُ يقرُّ أنه ﷺ كان راضيًا بهم وحينئذٍ فرضاه عنهم يدلُّ علىٰ أنَّهم كانوا متمسِّكين بأهل البيتِ ممتثِلين لأمرِه ﷺ، لا علىٰ بطلانِ الحديثِ.

التاسع: قول التلميذِ: «بل الظاهرُ أنَّ هذا الحديثَ وأمثالَه هو من مخترعاتِ الرافضةِ وقد تنزَّه عن نقلِه منْ تفطَّن لذلك كالبخاريِّ ونقله من ذهَل عن ذلك كمسلمٍ» من غريبِ الاستدلال ولو كانَ مثلُ هذا الاستدلال الساقطِ مما يُقبلُ عندَ العلماء ويقومُ علىٰ المحكِّ لأمكنَ الرافضةَ أنْ يحتجُّوا به علىٰ أهل السُّنة فيقولوا في الأحاديثِ المرويةِ في فضلِ الصحابةِ أنَّها من وضعِكم وأنتم خصومٌ متهمون فلا حجةَ فيها ولقال الجهميةُ والمعتزلةُ لأهل السُّنة في أحاديثِ القدَرِ والصفاتِ أنَّ هذا من وضعِ الحَشَويةِ والمشبهةِ، وهكذا ترمي كلُّ فرقةٍ بما يعارضُ نحلتَها منْ الحديثِ زاعمةً أنه من وضعِ خصومها فيسقطُ الاستدلال بسنَّته ﷺ بأوهىٰ سببٍ، والصوابُ أنَّ هذا شكٌّ ووسواسٌ لا يعارضُ به الظنُّ ولا اليقينُ علىٰ أنَّ حديثَ الثَّقلينِ رُوي بأسانيدَ صحيحةٍ لم يُرْمَ أحدٌ من رجالها برفضٍ والحمدُ لله وهو حجةٌ لا يستجيزُ ردَّها إلا من يؤمنُ ببعضِ السُّنةِ ويكفرُ ببعضٍ.

فإنْ قيل: لعلَّه جاز هذا الحديثُ علىٰ بعضِ الرواة فتلقَّاه بسلامةِ قلبٍ.

قلنا: ولعلَّه جازتْ عليه سائرُ الأحاديثِ التي رواها، ومن جازَ عليه حديثٌ لم يُؤمنْ أن يجوزَ عليه أكثرُ فيسري الشكُّ إلى جميعِ حديثِه وهذا الشكُّ ممكن في كل راوٍ أيًّا كان، فتبطلُ جميعُ الأحاديثِ به، وهل يقولُ بذلكَ أحدٌ إلا بعد أنْ يُسلبَ دينُه وأمانتُه وعقلُه؟! وهل ذلكَ إلا مخرقةٌ وسخريةٌ؟!

وقوله: «وقد تنزَّه، عن نقلِه منْ فَطِنَ» إلخ.

جوابه: وهذا مخرقةٌ أيضًا، فإنَّ في «صحيحِ البخاريِّ» حديثًا كثيرًا لم يروِه مسلمٌ وفي «صحيح مسلم» حديثًا كثيرًا لم يروِه البخاريُّ وفي السُّنن ما لم يروياهُ فلو كانَ ما ذكره برهانًا صحيحًا لأمكنَ للفرقِ الإسلاميةِ من الجبرية والقدريةِ والمشبِّهةِ والنواصبِ والشيعةِ والرَّوافضِ وغيرِهم أنْ يقُولوا في كلِّ حديثٍ خالفَ مذهبَهم قد تنزَّه عن روايتِه فلانٌ من المحدِّثين ورواه من لم يتفطَّنْ له كَفُلَانٍ، فيسقطُ الاحتجاجُ بحديثِ رسول الله ﷺ كلِّه أو أغلبِه وهذا ما لم يقلْ به أحدٌ.

وقد سبقَ عن ابنِ القيِّم كلامٌ حسنٌ في مثلِ هذا ونصُّه: «وما ضرَّ ذلك الحديثَ انفرادُ مسلمٍ به شيئًا، ثمَّ هل تقبلون أنتم أو أحدٌ مثلَ هذا في كلِّ حديثٍ ينفردُ به مسلمٌ عن البخاريِّ؟ وهل قال البخاريُّ قط: إن كلَّ حديثٍ لم أدخله في كتابي فهو باطلٌ وليسَ بحجةٍ أو ضعيفٌ؟ وكم احتجَّ البخاريُّ بأحاديثَ خارجَ الصحيح ليس لها ذكرٌ في صحيحِه وكمْ صحَّحَ من حديثٍ خارجَ صحيحِه»[1].اهـ

---

(١) راجع صحيفة ٢٢٢ من هذا الجزء.

فصل

وبما يلتحقُ بحديثِ الثقلينِ ويؤيدُ معناه حديث: «**مَثَلُ أهلِ بيتِي مثلُ سفينةِ نوحٍ من ركبَها نَجا، ومنْ تخلَّفَ عنها غَرِقَ**».

قال المقبليُّ: «وأخرجه الحاكمُ في «المستدرك» من حديثِ أبي ذرٍّ، وكذلكَ الخطيبُ البغداديُّ وابنُ جريرٍ، وأخرجه الطبرانيُّ من حديثِ ابن عبَّاسٍ وأبي ذرٍّ أيضًا، وأخرجه البزَّارُ من حديثِ عبدالله بنِ الزُّبير، وحُكْمُ الذهبيِّ بأنه منكرٌ غيرُ مقبولٍ لأنَّ هذا المحلَّ من مداركِ الأهواءِ، وللذهبيِّ في أهلِ البيتِ شأنٌ قد ذكرناه فيما يأتي».اهـ

أقول: قال الحاكمُ في «المستدرك»: حدَّثنا أبو القاسم عبدُالرحمن بن الحسنِ القاضي بهمدانَ من أصلِ كتابِه: حدَّثنا محمَّدُ بنُ المغيرة اليشكريُّ: حدَّثنا القاسمُ بنُ الحكم العرنيُّ: حدَّثنا عبدالله بنُ عمرو بن مرةَ: حدثني محمَّد ابن سوقةَ، عن محمَّد بنُ المنكدرِ، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه خرجَ ذات ليلة وقد أخَّر صلاةَ العشاءِ حتَّىٰ ذهبَ من الليلِ هنيهةٌ أو ساعةٌ والناسُ ينتظرون في المسجدِ فقال: «**ما تنتظرُون؟**» فقالوا: ننتظرُ الصلاةَ. فقال: «**إنَّكم لنْ تزالُوا في صلاةٍ ما انتظرْتُموها**» ثم قال: «**أمَا إنَّها صلاةٌ لم يُصَلِّها أحدٌ ممنْ كانَ قبلَكم من الأمم**» ثمَّ رفعَ رأسَه إلىٰ السَّماءِ فقال: «**النُّجومُ أمانٌ لأهلِ السَّماءِ فإنْ طُمِسَتِ النُّجومُ أتى أهلَ السَّماءِ ما يُوعَدُونَ، وأنا أمانٌ لأَصْحابي فإذا قُبِضْتُ أتَى أصْحَابي ما يُوعَدون، وأهلُ بيتي أمانٌ لأمَّتي فإذا ذهبَ أهلُ بَيتي أتَى أمَّتي ما يُوعَدُون**»[1].

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٣/ ٥١٧)، والطبرانيُّ في «الصغيرِ» (رقم ٩٦٧)، و«الأوسطِ» (رقم٧٤٦٧)، و«الكبير» (٢٠/ ٣٦٠) (٨٤٦) كلاهُما من طريقِ القاسمِ بنِ الحكمِ به، وقال الهيثميُّ في «المجْمَعِ» (١/ ٣١٢): «رواه الطبرانيُّ في الثلاثة، ورجالُه ثقات».

وإنَّما ابتدأتُ بذكرِ هذه الروايةِ لأنَّ الذهبيَّ مع ولَعِه بتضعيفِ هذا الحديثِ أينما وجدَه قد حذفَ هذه الروايةَ فلم يذكرْها في تعقُّبِه على «المستدرك» وذلك أنَّ محمَّدَ بنَ المنكدرِ قال فيه الحافظُ في «التقريب»: «ثقةٌ فاضلٌ»، وفي محمَّد بن سوقةَ: «مرضيٌّ عابدٌ»، وكلاهُما من رجال الكتبِ السِّتة، وفي عبدالله بن عمرو: «صدوقٌ يخطئُ»، واليشكريُّ لم يُذكرْ بجرحٍ إلا قول السليمانيِّ: «فيه نظرٌ» وما هذا بشيءٍ.

وقد تتبعَ الذهبيُّ رواياتِ هذا الحديثِ ليضعِّفَها وكلما عرضَ له راوٍ جاءَ ذكرُه في بعضِ أسانيدِها استطردَ إلى ذكرِ هذا الحديثِ في ترجمتِه ليقولَ إنَّه منكرٌ.

وكثيرًا ما يتبعُ خطواتِ ابنِ تيميةَ في إنكارِ ما أنكرَه من الحديثِ مثل هذا الحديثِ بل وفيما هوَ أشهرُ منه وأصحُّ كقوله بأنَّ حديثَ: «**إذا بُويعَ لخليفتَينِ فاقتُلوا الآخرَ مِنْهما**»: «لم يصحَّ» فإنه تبعَ في ذلكَ ابنَ تيميةَ لأنه أنكرَه في «فتاويه» حينَ سُئل عنه بزيادةٍ في آخرِه ليس في روايةِ مسلمٍ.

كما ذكر جُمَيعَ بنَ عميرٍ التيميَّ في كتاب «الميزان» ليطعنَ في حديثِ: «**أنتَ أخِي في الدُّنيا والآخِرَة**» لأنَّ ابنَ تيميةَ أنكرَه وقال: «جُميعٌ متَّهمٌ» ولم يتَّهمْه غيرُه وغيرُ ابنِ تيميةَ وأشباهُهما، مع أنَّ الحافظَ قال في جُمَيعٍ هذا: «صدوقٌ».

وأورد الذهبيُّ حديثَ البابِ في ترجمةِ الحسنِ بنِ عجلانَ أبي جعفر الحفريِّ البصريِّ وهو وإنْ ضعَّفه غيرُ واحدٍ فقد قال فيه مسلمُ بنُ إبراهيمَ: «كانَ منْ خِيارِ الناسِ»، وقال الفلاسُ: «صدوقٌ منكرُ الحديثِ».

وقال أبو بكر بنُ الأسودِ: كنتُ أسمعُ الأصنافَ من خالي عبدالرحمن بن مهديٍّ وكان في أصول كتابِه قومٌ قد تُركَ حديثُهم، منهم الحسنُ بنُ أبي جعفر

وعبادُ بن صهيبٍ وجماعةٌ، ثم أتيتُه بعد فأخرجَ إليَّ كتابَ الدِّيَاتِ فحدثني عن الحسن بن أبي جعفر فقلتُ له: أليس قد كنتَ ضربتَ على حديثِه؟ فقال: يا بنيَّ تفكرتُ فيه إذا كانَ يومُ القيامةِ قام فتعلَّق بي وقال: يا ربِّ سَلْ عبدَالرحمن فِيمَ أسقطَ عدالتي، وما كانَ لي حجةٌ عند ربي، فرأيتُ أنْ أحدِّثَ عنه.اهـ

فهذا عبدالرحمن بن مهديٍّ يقرُّ بأنه ليس له حجةٌ في تضعيفِه.

وقال ابنُ عديٍّ: «هو عندي ممَّن لا يتعمَّدُ الكذبَ».

وحكى له ابنُ عديٍّ جملةَ أحاديثَ نقل الذهبيُّ بعضَها ومنها: حدَّثنا مسلمُ ابنُ إبراهيم: حدَّثنا الحسنُ بنُ أبي جعفر: أنبأنا ابنُ جدعان، عن سعيد بن المسيِّب، عن أبي ذرٍّ مرفوعًا: «**مثلُ أهلِ بيتي كمَثَلِ سَفِينةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَ فِيها نَجَا ومَنْ تخلَّفَ عَنْها غَرِقَ ومَنْ قاتلَنا -وفي لفظٍ: ومنْ قاتلَهُم- فكأنَّما قاتلَ معَ الدَّجَّال**».اهـ

وقال الحاكمُ في «المستدرك»[1]: حدَّثنا مكرمُ بن أحمد القاضي: حدَّثنا أحمد ابنُ عليٍّ الأبارُ: حدَّثنا إسحاقُ بنُ سعيد أركون الدمشقيُّ: حدَّثنا خليدُ بن دعلجٍ أبو عمرو السَّدوسيُّ، أظنه عن قتادةَ، عن عطاءٍ، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**النُّجومُ أمانٌ لأهلِ الأرضِ منَ الغرَقِ وأهلُ بَيتِي أمانٌ لأمَّتي منَ الاختلافِ فإذا خالفتها قبيلةٌ منَ العربِ اختلفُوا فصارُوا حزبَ إبْليسَ**». «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه».

تعقَّبه الذهبيُّ فقال: «قلتُ: بل موضوعٌ وابنُ أركون ضعَّفوه وكذا خُليدٌ ضعَّفه أحمدُ وغيرُه».اهـ

وقال الحاكمُ[2]: أخبرني أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ حمدان الزاهدُ ببغداد: حدَّثنا

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١٦٢).

(٢) أخرجه الحاكم (٣/ ١٦٣).

العباس بن إبراهيم القراطيسيُّ: حدَّثنا محمَّد بن إسماعيل الأحمسيُّ: حدَّثنا مفضلُ بن صالح، عن أبي إسحاق، عن حنَشٍ الكنانيِّ قال: سمعتُ أبا ذرٍّ رضي الله عنه يقول وهو آخذٌ ببابِ الكعبة: من عرفني فأنا من عرفني ومن أنكرني فأنا أبو ذرٍّ، سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «**ألا إنَّ مثلَ أهلِ بيتي فيكُم مثلُ سفينةِ نُوحٍ في قومِه، منْ ركبِها نَجَا، ومنْ تخلَّفَ عنْها غَرِقَ**».

قال الحاكمُ: «صحيحٌ» وقال الذهبيُّ «قلتُ: المفضلُ واهٍ».

على أنَّ السمهوديَّ نقلَ أنَّ الحاكمَ روى الحديثَ من طريقينِ أحدُهما ما تقدَّم، والأخرى عن أبي إسحاق، عن حَنَشِ بن المعتمرِ الصنعانيِّ، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ فذكرَه بنحوِه إلا أنه زاد: «**ومثلُ حِطَّةٍ لبني إسْرائيلَ**» هكذا قال السمهوديُّ ولم أجدْه في النُّسخة التي بيدي من «المستدرك».

نعمْ فيه طريقٌ أخرى إلى المفضلِ قال: أخبرَنا ميمونُ بنُ إسحاقَ الهاشميُّ: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدالجبار: حدَّثنا يونسُ بنُ بكيرٍ: حدَّثنا المفضلُ بنُ صالحٍ فذكره[1].

وقد أعاد الذهبيُّ القولَ في «الميزان» في ترجمةَ مفضَّل بنِ صالح وبعدَ أنْ ساقَ الحديثَ المتقدِّمَ عن ابنِ عديٍّ قال: «قال ابنُ عديٍّ: أنكرُ ما رأيتُ له حديثُ الحسنِ بنِ عليٍّ وسائرُه أرجو أنْ يكونَ مستقيمًا».اهـ

وهذا القولُ منِ ابنِ عديٍّ في المفضلِ قد أثارَ ثائرةَ الذهبيِّ وأخذتْه منه غُصَّة فعقَّبه بقوله: «قلتُ: وحديثُ السفينةِ أنكرُ وأنكرُ»[2].اهـ

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٣٧٣)، وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم ولم يخرجاه»، وقال الذهبيُّ: «مفضلٌ خرَّجَ له الترمذيُّ فقط، ضعَّفوه».

(٢) «ميزان الاعتدال» (٤/ ١٦٧).

وأخرج الدولابيُّ في «الأسماء والكنى»[1] قال: حدَّثني روحُ بنُ الفرجِ قال: حدَّثنا يحيىٰ بن سليمانَ أبو سعيد الجعفيُّ قال: حدَّثنا عبدالكريم بنُ هلال الجُعْفِيُّ أنه سمع أسلمَ المكيَّ قال: أخبرني أبو الطُّفيل عامرُ بنُ وَاثِلَة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«مثلُ أهلِ بيتي مثلُ سفينةِ نوحٍ، من ركبَها نَجا، ومن تخلَّفَ عنْها غَرِقَ»**.

فأمَّا يحيىٰ بن سليمان فمن رجال «صحيح البخاري» قال الحافظُ: «صدوقٌ» وقال أبو حاتم: «شيخٌ».

وعبدالكريم بنُ هلال لم أر منْ ذكره إلا أنَّ الذهبيَّ ذكر رجلًا بهذا الاسم ولم ينسبْه وقال إنَّ الأزديَّ ضعَّفه، وظنَّ الحافظُ أنه ابنُ حميد بنُ هلال البصريُّ وعنه غنجار ذكره ابنُ أبي حاتم.

وأما أسلمُ المكيُّ فقد ذكره الحافظُ ابنُ حجرٍ، كانَ خادمَ الباقرِ عليه السلام، ساق له الحافظُ عدةَ رواياتٍ في «اللسان» تدلُّ علىٰ تثبتِه، وأخرجه مسدَّدٌ وابنُ أبي شيبة وأبو يعلىٰ والطبرانيُّ في مسانيدِهم عن إياس بنِ سلمةَ بن الأكوع، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله [ﷺ]: **«النُّجُومُ أمانٌ لأهلِ السَّماءِ وأهلُ بَيتِي أمانٌ لأمَّتي»** قال السمهوديُّ: «سندُه عندهم ضعيفٌ».

وأخرجه أحمدُ في «المناقب»[2] عن عليٍّ عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: **«النجومُ أمانٌ لأهلِ السَّماءِ فإذا ذهبتْ النجومُ ذهبَ أهلُ السَّماءِ وأهلُ بَيتِي**

---

(١) أخرجه الدولابيُّ في «الكنىٰ» (رقم ٤١٩).

(٢) أخرجه أحمدُ في «فضائل الصحابة» (رقم ١١٤٥)، وفي إسنادِه عبدالملكِ بن هارون بن عنترة ضعَّفوه ضعفًا شديدًا، وكذَّبه يحيىٰ وغيرُه، وقال ابنُ حِبانَ: يضعُ الحديثَ. انظر: «لسان الميزان» (٥/ ٢٧٦).

أمانٌ لأهلِ الأرضِ فإذا ذهبَ أهلُ بيتي ذهبَ أهلُ الأرضِ».

وأخرجه أبو يعلى في «مسندِه»[1] نحوَ روايةِ الحاكمِ بدون: «ومثلُ حِطَّة» إلخ.

وأخرجه الطبرانيُّ في « الأوسط»[2] من طريق الحسنِ بن عمرو العقيميِّ، وأبو نُعيم، عن أبي إسحاق. ومن طريقِ سماكِ بنِ حربٍ، عن حنشٍ.

وأخرجه أيضًا في «الصغير» و «الأوسط»[3] من طريقِ الأعمشِ، عن أبي

---

(١) أخرجه أبو يعلى (رقم ٧٢٧٦) من حديثِ أبي موسى الأشعريِّ، ورجاله ثقاتٌ رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٣٤٧٨)، و«الصغير» (رقم ٣٩١)، و«الكبير» (رقم ٢٦٣٧) من طريق عبدالله بن داهر الرازي قال: نا عبدالله بن عبد القدوس عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن حنش بن المعتمر قال: رأيت أبا ذر به مرفوعًا. وقال الهيثمي في المجمع (٩/ ١٦٨): « وفي إسناده عبدالله بن داهر وهو متروك». وأخرجه الطبراني في الأوسط (رقم ٥٣٩٠) من عمرو بن عبدالغفار الفقيمي عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن أبي إسحاق، به. وعمرو بن عبدالغفار الفقيمي متروك الحديث. انظر: «اللسان» (٦/ ٢١٥). وأخرجه أيضًا في «الأوسط» (رقم ٥٥٣٦) من طريق علي بن حكيم الأودي قال: ثنا عمرو بن ثابت، عن سماك بن حرب، عن حنش به. وفيه عمرو بن ثابت البكري ضعيف. انظر: «التهذيب» (٨/ ٩)، وأخرجه البزار في مسنده (رقم ٣٩٠٠)، والطبراني في الكبير (رقم ٢٦٣٦)، وأبو الحسن المغازلي في «مناقب علي» (رقم ١٧٧) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي ذر به. والحسن بن أبي جعفر الجفري كان فاضلاً في نفسه، لكنه ضعيفٌ في ضبطه، ورمي بالنكارة. راجع: «التهذيب» (٢/ ٢٦٠).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (رقم ٥٨٧٠)، و«الصغير» (رقم ٨٢٥)، وقال الهيثمي (٩/ ١٦٨): « وفيه جماعة لم أعرفهم».

إسحق قال: حدَّثنا محمَّد بن عبدالعزيز بن محمَّد بن ربيعةَ الكلابيٍّ أبو مليل الكوفي: حدَّثنا أبي: حدَّثنا عبدُالرحمن بنُ أبي حمَّاد المقريُّ، عن أبي سلمة الصائغ، عن عطية، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ **مثلَ أهلِ بَيتي فيكُم كمثلِ سفينةِ نُوحٍ مَنْ ركبَها نَجا ومنْ تخلَّف عنها غَرِق،** «**وإنَّما مثلُ أهلِ بيتي فيكُم مثلُ بابِ حِطَّة في بني إسرائيلَ منْ دخلَه غُفِرَ له**». لم يروه عن أبي سلمةَ إلا ابنُ أبي حمَّاد، تفرَّد به عبدالعزيز بن محمَّد.

وأخرجه بهذا اللفظِ أيضًا عن الأعمشِ، عن أبي إسحاقِ، عن حنشِ بنِ المعتمر أنَّه سمع أبا ذرٍّ، فذكره.

قال: لم يروه عنِ الأعمشِ إلا عبدُالله بنُ عبدالقدوس وفي سنده عبدالله هذا وعبدالله بن داهرٍ وهما ضعيفان.

وأخرجه أبو يعلى أيضًا من حديثِ أبي الطُّفيل عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، وأخرجه البزارُ من طريق سعيدِ بن المسيِّب عن أبي ذرٍّ، كلاهما بنحوِ لفظ الطبرانيِّ.

وكذا أخرجه الفقيه أبو الحسن المغازلي، وزاد: «**ومنْ قاتَلَنا آخرَ الزَّمانِ فكأنَّما قاتلَ معَ الدَّجَّالِ**».

وعن أبي الصَّهباءِ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثلُ أهلِ بَيتي مثلُ سفينةِ نُوحٍ منْ ركبَها نَجا ومنْ تخلَّفَ عنها غَرِقَ**»[1]. أخرجه الطبرانيُّ وأبو نُعيم في «الحلية» والبزارُ وغيرُهم.

---

(١) أخرجه البزارُ (رقم ٥١٤٢)، والطبرانيُّ في «الكبير» (رقم ٢٦٣٨)، وأبو نُعيمٍ في «الحلية» (٤/ ٣٠٦)، وأبو الحسن المغازليُّ في «مناقب عليٍّ» (رقم ١٧٦) وغيرِهم كلُّهم من طريق=

وأحسبُ أنَّ أبا الصَّهباءِ هذا هو مولى ابن عبَّاسٍ ﵄ وثَّقه أبو زُرعةَ فإنْ كان الكوفيَّ فهو مقبولٌ، وأخرجه الفقيه أبو الحسن المغازليُّ في «المناقب»[1] من طريقِ بِشر بن المفضَّل قال: سمعتُ الرشيد يقول: سمعتُ المهديَّ يقول: سمعت المنصورَ يقول: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عبَّاسٍ ﵄ به. إلا أنه قال: «**ومنْ تأخَّرَ عنها هلَكَ**».

وأخرجه أيضًا[2] من طريق إياس بن سلمةَ بنِ الأكوعِ، عن أبيه ﵁.

وأخرجه البزارُ عن عبدالله بنِ الزُّبير[3].

وأخرج الحافظُ عبدُالعزيزِ بنُ الأخضر حديثَ الثَّقلينِ وزاد فيه: «**مثلُه** -يعني كتاب الله- **كمثلِ سفينةِ نوحٍ من ركبَها نَجا، ومثلُهم** -يعني أهل البيت- **كمثلِ بابِ حطَّةٍ منْ دخلَه غفرَ له الذُّنوب**». وهذه طرقٌ يقوِّي بعضُها بعضًا وقد أطال السمهوديُّ في هذا الفصلِ فراجعْه، والله يتولَّى هداك.

=الحسن بن أبي جعفر، عن أبي الصَّهباء، عن سعيد به. وقال البزار: « وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه إلا الحسنَ بن أبي جعفر، والحسنُ لم يكنْ بالقويِّ، وقد حدثَ عنه جماعةٌ من أهل العلمِ، واحتملُوا حديثَه، وكانَ أحدَ العبَّاد».والحسن بن أبي جعفر الجفريُّ ضعيفٌ تقدم.

(١) أخرجه أبو الحسن المغازليُّ في «مناقب عليٍّ» ﵇ (رقم ١٧٣)، وفي إسنادِه محمَّد بن زكريا الغلابي وهو ضعيف. انظر: «اللسان» (٧/ ١٣٩).

(٢) أخرجه أبو الحسن المغازليُّ في «مناقبِ عليٍّ» (رقم ١٧٤)، وفي إسنادِه موسى بن عُبيدة ابن نَشيط الربذيُّ وهو ضعيفٌ. راجع: «التهذيب» (١٠/ ٣٥٦).

(٣) أخرجه البزار (كشف الأستار -٢٦١٣)، وقال الهيثميُّ (٩/ ١٦٨): «رواه البزَّارُ، وفيه ابن لَهِيعةَ، وهو ليِّنٌ».

الإشارة إلى بعض ما يدل عليه حديث الثقلين

اعلمْ هداك الله وألهمَك رشدَك وسلَكَ بكَ مسالكَ الحقِّ والصوابَ أنَّ هذا الحديثَ عظيمُ القدرِ جليلُ الشأنِ، وفيه من التبصرةِ والهدىٰ والدلالةِ علىٰ سبيلِ النَّجاةِ ما يكفي ويشفي، وقدْ قاله ﷺ للناسِ بينَ يدي وفاتِه محذرًا ومنذرًا ودالًّا لهم علىٰ الأمرِ الذي يعتصمُون به منْ بعدِه حتَّىٰ لا يضلُّوا فكان قوله ﷺ: «**يا أيُّها الناسُ إنما أنا بشرٌ يوشِكُ أنْ يأتيَ رسولُ ربِّي فأجِيبَ**» توطئةً وتقدمةً لما يأتي بعدَه من الكلامِ وإيذانًا بعِظمِ شأنِه وأنَّها وصيةٌ ممنْ دنىٰ أجلُه وحانَ عنهم غيابُه ليكونَ ذلك أدْعىٰ لاهتمامِهم بما سيقولُه لهم فيجعلُوه نصبَ أعينِهم ويَعَضُّوا عليه بنواجذِهم، والمرادُ بقوله: «**رسولُ ربِّي**»: ملكُ الموتِ، قال الله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١] ونحو ذلك ما جاءَ في الرواياتِ الأخرىٰ كقوله: «**كأنِّي قد دُعيتُ فأجبتُ**» وقوله: «**فإنِّي لا أراني إلا مُوشكًا أنْ أُدْعَى فأُجِيبَ**» أي مُسرعًا، والوشيكُ السريعُ القريبُ، و«**يوشكُ أنْ يأتيَ رسولُ ربِّي**» أي يسرعُ ويدنو ويقربُ.

ونحو ذلك قوله في الرِّواية الآخرىٰ: «**يا أيُّها الناسُ إنِّي قد نبَّأني اللطيفُ الخبيرُ أنه لنْ يعَمَّر نبيٌّ إلا نصفَ عُمُرَ الذي يليهِ منْ قبله وإنِّي لأظنُّ أنِّي أوشكُ أنْ أدْعَى فأُجِيب**» وهذه أصرحُ في إعلامِهم بدنوِّ وفاتِه وأنَّ لديه خبرًا يريد إعلامَهم به وفي ذلك من الإيقاظِ والتنبيه لهذا الشأنِ ما لا يخفىٰ فإنَّه عهدُه ﷺ إليهم عند دنوِّ أجله إقامةً للحجةِ ومبالغةً في الإعذارِ إليهم والنُّصحِ لهم فأيُّ عهدٍ أجلُّ قدرًا وأعظمُ شأنًا من عهدٍ يكونُ بهذه الصِّفةِ وقد أكَّد ذلك قوله: «**وإنِّي تاركٌ فيكُم ثَقَلَيْن**».

وفي روايةٍ: «وإنِّي مخلِّفٌ فيكُم الثَّقَلينِ» من قولهم: «خلَّف ثقلَهُ» إذا ترَكه وراءَه، لا منْ «خلَّف فلانًا» بمعنىٰ جعلَه خليفَته ولهذا جاءَ في أكثرِ الرواياتِ بلفظ: «وإنِّي تاركٌ فيكُم» أي مبقٍ ومخلفٌ فيكم ثقلَين، والثَّقَل -مُحرَّكة- متاعٌ المسافرِ وحشمِه، وكلُّ شيءٍ نفيسٍ مصونٍ عظيمِ الخطرِ جليلِ القدرِ، والمرادُ بهما الكتابُ والعترةُ كما هو نصُّ الحديثِ، سماهما بذلكَ إعظامًا لقدرِهما وتفخيمًا لشأنِهما، فلو لم يأمرْ ﷺ فيهما بشيءٍ لكانتْ هاتان الجملتانِ كافيتينِ في وجوبِ الاهتمامِ بهما والعنايةِ بحفظِهما، فكيفَ وقد أكدَ ذلك بما يأتي؟!

وفي قرنِ أهل البيتِ بالكتابِ تنويهٌ بشأنِهم عظيمٌ وفضلٌ لهم كبيرٌ وأنهم بمكانٍ من الدِّين جليلٍ، فقُرنوا بالكتابِ الذي هو أصلُ الدِّين ومنبعُه.

ثم قال: «**أولها كتابُ الله فيه الهدى والنُّور فخذُوا بكتابِ الله واسْتمسِكُوا به**» فالهدىٰ هو الرَّشادُ والدلالةُ، والنورُ هو الضياءُ، فهو بمنزلةِ المعلمِ المرشِد المعرفِ للطريقِ السويِّ وهو للبصيرةِ بمنزلةِ النور للبصرِ فمنْ لم يكنْ له نورٌ لم يبصِر شيئًا.

وفي بعضِ رواياتِ مسلمٍ: «**ألا إنِّي تاركٌ فيكُم ثقلينِ أحدُهما كتابُ الله حبلٌ ممدودٌ من اتبعَه كانَ على الهدَى**» وهذه الجملةُ تفسِّرها بقيةُ الرواياتِ ففي بعضِها: «**إنِّي تاركٌ فيكُم ما إنْ تمسَّكتُم به لنْ تضِلُّوا منْ بعدي أحدُهما أعظمُ من الآخرِ كتابُ الله حبلٌ ممدودٌ من السَّماءِ إلى الأرضِ وعِترَتي**» وفي أخرىٰ: «**الثَّقَلُ الأكبرُ كتابُ الله عزَّ وجلَّ سببٌ طرَفُه بيدِ الله وطرَفُه بأيدِيكم فاستمسِكوا بِهِ ولا تَضِلّوا ولا تُبدِّلوا وعترَتي أهلُ بَيتي**» وفي أخرىٰ: «**فأمَّا الثَّقَلُ الأكبرُ فبيدِ الله طرَفُه والطرَفُ الآخرُ بأيدِيكم وهوَ كتابُ الله**» إلخ.

فالحبلُ: السببُ الموصلُ والعهدُ والميثاقُ والنُورُ الممتدُّ، والعربُ تشبِّهُ النورَ الممتدَّ بالحبلِ، وأصلُ السببِ الحبلُ الذي يتوصلُ به إلى الماءِ ونحوِه ثم استُعير لكلِّ ما يتوصَّلُ به إلى شيءٍ والقرآنُ سببٌ موصلٌ لرضوانِ الله وللسعادةِ والفلاحِ في الدُّنيا والآخرةِ وعهدٌ بينَ العبدِ وربِّه متى استمسَكَ به أدركَ ما وعدَه الله من الخيرِ والثواب.

وقال في رواية مسلم: «**وأهلُ بيتي أذكِّرُكم الله في أهلِ بَيتي**» قالها ثلاثًا.

فهذا يدلُّ على شدَّةِ اهتمامه ﷺ بأهلِ بيتِه حتى أنه لم يكتفِ بمجرَّدِ الأمرِ بالاستمساك بهم بل ناشدَهم الله فيهمْ مناشدةً وهذا أبلغُ ما يكونُ من الحثِّ والمطالبةِ بالحقِّ المنشُود وفيه دلالةٌ على أنَّ لأهل البيتِ حقًّا مؤكَّدًا خاصًّا بهم لا يشاركُهم فيه غيرُهم يجبُ على الأمَّةِ أداءُه وتبليغُه والقيامُ به وليسَ من الحقوقُ المشتركةُ بينهم وبين الأمةِ لمناشدتِه أمَّتَه وتذكيرِهم بالله في ذلكَ دونَهم ولا يناشدُ إلا في حقٍّ ثابتٍ، ولا يناشَدُ في حقٍّ إلا من كان ذلك الحقُّ واجبًا عليه وقد بلغَ هذا الواجبُ والفرضُ المؤكَّدُ من المكانةِ أن يُقرنَ التذكيرُ به بالتذكيرِ بكتابِ الله العزيز فأيُّ حقٍّ أعظمُ منه؟!!

ويدلُّك على ذلك ما جاءَ في بقيةِ الرواياتِ من المبالغة في الحثِّ على القيام بحقِّهم كقوله: «**فانظُروا كيفَ تخلُفُوني فِيهما**» وقوله: «**إنِّي لكمْ فرطٌ وأنتُم وارِدُون عليَّ الحوضَ وإنِّي مخلفٌ فيكمُ الثَّقَلَين**» إلخ.

فرطُكم: أي متقدِّمُكم إليه كالفرطِ الذي يتقدَّمُ القومَ إلى الماءِ فيهيئُ لهم الدِّلاءَ والأرْشِيَةَ فذكرهم بورودِهم عليه ولقائِهم له لينظُروا في أنفسِهم على أيِّ حال يلاقونَه ﷺ ذلك اليومَ، أيلاقُونه وقد حفِظوا ثَقَلَيه وهما الأمرُ

العظيمُ الخطرِ العزيزِ النفيسِ عليه أمْ لا؟ وأكَّد ذلك بقولِه: «**واللهُ سائِلُكم كيفَ خلَفْتُموني في كتابِه وأهلِ بَيتي**» فكان علينا أنْ نَخلُفَه ﷺ في الكتابِ والعترةِ بأحسنِ الخلافة فإنَّ أمامَنا سؤالُ الله لنا يومَ القيامةِ كيفَ خلَفْناه فيهما فهذا حقٌّ لله ولرسولِه وأهلِ بيته، سيتولىٰ الله السؤال عنه فيا ويلَ المضيِّعِين.

وقوله: «**فانظُروا كيفَ تخلفُوني فيهما**» فيه تهديدٌ للأمةِ أن تضيِّع ما خلفَه فيهم، يقال: خلفَ فلانٌ فلانًا في أهلِه وشأنه خلافةً حسنةً أو سيئةً، فمعنىٰ ذلك: انظروا ماذا تفعلونَ بهما بعدي، ومعنىٰ الأخذِ في قوله ﷺ: «**إنِّي تركتُ فيكُم ما إنْ أخذتُم به لنْ تضِلّوا، كتابَ الله وعِترتي أهلُ بَيتي**»: الاستمساكُ والاقتداءُ، ومن لازِم الاقتداءِ: النُّصرةُ والموالاةُ، أي تركتُ فيكم ما إنْ تمسكتُم واقتديتُم به لنْ تضلُّوا، يقال: أخذَ بكذا أي استمسَك به ودانَ وعمِل فهو بمعنىٰ قوله: «**إنِّي مخلِّفٌ فيكُم ما إنْ تمسَّكتم به لنْ تضِلّوا**» وقوله: «**وقد تركتُ فيكُم ما لم تضِلوا بعدَه أبدًا**»، وقوله: «**إنِّي تاركٌ فيكُم ما إنْ تمسَّكتُم به لن تضِلُّوا، كتاب الله وعِترتي أهل بيتي**». فكلُّ ذلكَ يدلُّ مفردًا و مجموعًا علىٰ وجوبِ الاستمساكِ بأهل البيتِ والأخذ بسَمْتِهم وهديِهم والاقتداءِ بهم، ويشعرُ بأنَّ هذا هو المراد قوله ﷺ: «**وإنَّهما لنْ يفترِقا حتَّى يرِدا عليَّ الحوضَ**» كما يدلُّ ذلك أيضًا علىٰ وجوبِ موالاتِهم ومحبَّتهم ومودتِهم، فهو شبيهٌ بمعنىٰ الاستمساك بكتاب الله الذي هو الثقل الأكبر، وقد قال فريقٌ منْ أهل السُّنة المرادُ من الاستمساك بالكتابِ الأخذُ بحلالِه وحرامِه وحدودِه واتِّباعُ ما فيه من الهدىٰ والنور، والمرادُ من الاستمساك بأهلِ البيتِ الاستمساكُ بمحبَّتهم وموالاتُهم ونُصرتُهم وإكرامُهم، وقالت الشيعة قاطبةً وفريقٌ من أهلِ السُّنة إنَّ

ذلك يدلُّ علىٰ وجوبِ الأخذِ بما أجمعَ عليه أهلُ البيتِ كما يدلُّ علىٰ وجوبِ مودتهم والاستمساك بحبلِ موالاتهم، وقد قيلَ في الحديثِ غيرُ ذلك وما ذكرناه هو أشهرُ ما قيل في ذلك.

فأمّا القولُ الأولُ: وهو أنَّ الحديثَ إنما يدلُّ علىٰ وجوبِ الاستمساكِ بهم استمساكَ موالاةٍ ونصرةٍ ومحبةٍ ومودةٍ فوجهُه ظاهرٌ من مناشدتِه ﷺ للأمة وتذكيرِهم الله فيهم وتكريرِه ذلك ثلاثًا وإعلامِهم سؤالَ الله لهم يوم القيامة كيف خلفوه ﷺ فيهما وتهديدِهم بقوله: «**فانظُرُوا كيفَ تخلُفُوني فِيهما**» وتسميتِهم ثَقَلًا ونفيه الضلالَ عنهم ما اسْتمسَكوا بِهم ومفهومُه أنَّهم إذا لم يستمسِكوا ضلُّوا لا محالةَ فتكونُ موالاتُهم ومحبتُهم عينَ الهدىٰ ومواليهم ومحبُّهم هو المهتدي كما أنَّ بغضَهم والتولِّي عنهم ضلالٌ وفاعلُ ذلك هو الضالُّ الخائبُ، ومعلومٌ أنَّ الانتفاعَ بموالاتِهم ومحبتِهم لا يتمُّ إلا بالاستمساكِ بالكتابِ كالعكسِ فهما أمرانِ متلازمانِ لا يتمُّ الاستمساكُ بأحدِهما بدونِ الآخر.

ومن هنا كانَ ضلالُ الخوارجِ فقد أضاعُوا الكتابَ من حيثُ أرادُوا حفظَه ولذلك وردَ فيهم «**يقْرؤونَ القرآنَ لا يجاوِزُ تراقِيَهم**» وما ذكرناه يطابقُ ما جاءَ في سائرِ الأحاديثِ الصحيحةِ من الأمرِ بمودَّتِهم ونفي دخول الإيمانِ قلبَ من لم يحبَّهم لله ولقرابتِهم منه ﷺ وقد سبق ذكر ذلك فراجعه في الجزء الأول.

وكقوله ﷺ: «**لا يُبغِضُنا أهلَ البيتِ أحدٌ إلا أدخلَه الله النَّارَ**» وقد ذكرنا فيما سبق عدَّةُ رواياتٍ لهذا الحديثِ، منها طريقانِ رجالهما رجال الصحيح.

وبمعناه حديثٌ صحيحٌ عن ابن عبَّاسٍ وفيه: «فلَو أنَّ رجلًا صَفَنَ بينِ الرُّكنِ والمقامِ فصلَّى وصَامَ ثمَّ لقيَّ الله وهوَ مُبغضٌ لأهلِ بيتِ محمَّدٍ دخلَ النَّارَ» صحَّحه الحاكمُ والذهبيُّ[1].

ومما لم نذكرْه من رواياتِ هذا الحديثِ ما أخرجه الحاكمُ في «المستدرك» عن أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه قال: قُتل قتيلٌ على عهد رسول الله ﷺ بالمدينة فصعِدَ المنبرَ خطيبًا فقال: «ما تَدرُون منْ قتلَ هذا القتيلَ بينَ أظهُركم؟» ثلاثًا، قالوا: والله ما علمنا له قاتلًا. فقال ﷺ: «والذي نفسِي بيدِه لو اجتمَعَ على قتلِ مؤمنٍ أهل السَّماءِ وأهلُ الأرضِ ورضُوا بِهِ لأدخلَهُم به الله جميعًا جهنَّم، والذي نفسِي بيدِه لا يُبْغِضُنا أهلَ البيتِ أحدٌ إلا كبَّه اللهُ في النَّارِ»[2]. فقد جمع في هذا الحديثُ بين أمرين كلاهما يوجبُ لصاحبِه النارَ: قتلُ النفسِ المؤمنة، وبغضُ أهل البيتِ، وهذا مؤذنٌ بما يتعرضُ له المبغضُ لهم من سوءِ الخاتمةِ والموتِ على غيرِ الإسلام.

فإن قيل: بماذا صارتْ محبةُ أهل البيتِ وموالاتُهم ونُصرتُهم بهذه المنزلةِ من الدِّين، وهذه المكانةِ من الهدى وصارَ بغْضُهم على الضدِّ من ذلك.

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ١٦١) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه البزارُ (كشف الأستار- ٣٣٤٨)، والحاكم (٤/ ٣٩٢)، وأبو طاهر السِّلفي في «الطيوريات» (رقم ٦٤٤) وقال الذهبيُّ: «خبرٌ واهٍ»، وقال الهيثميُّ (٧/ ٢٩٦): «وفيه داود بن عبدالحميد وغيرُه من الضُّعفاء».

قلنا: إنَّ لذلك أسبابًا كثيرةً عظيمةً قد تضافرتْ وشدَّ بعضُها بعضًا على أنه لو انفردَ واحدٌ منها لكانَ خليقًا أن يكونَ له هذا الأثرُ فكيف وهي متضافرةٌ متآزرةٌ ونحن نشيرُ إلى بعضها فنقول:

السببُ الأول: الحقُّ العظيمُ الذي جعلَه الله لنبيِّه ﷺ على كلِّ مسلمٍ وما أوجبه من محبتِه وتعظيمِه وتوقيرِه، ومحبةُ أهل بيتِه وتعظيمُهم من جملةِ محبتِه وتعظيمِه عليه الصَّلاة والسَّلامُ، ولذلك قال أبو بكر الصِّديق رضي الله عنه: «والله لأنْ أصلَكم أحبُّ إليَّ من أنْ أصِلَ قرابتي لقرابتِكم منْ رسول الله ﷺ ولعظيم حقه الذي جعله الله على كل مسلم».

السببُ الثاني: قرابتُهم منه ﷺ، فإنَّ نفسَ القرابةِ توجبُ لهم حقًّا ومودةً كما قال أبو بكر الصِّديق رضي الله عنه: «لقرابتِكم منْ رسول الله ﷺ» إلخ. فعلل ذلك بالقرابةِ وحقِّه العظيمِ عليه الصَّلاة والسَّلامُ، والأحاديث والآثار في هذا المعنى متعددة وقد سبق بعضها، وسبق قوله ﷺ: «**والذي نفسِي بيدِهِ لا يدخلُ قلبَ رجلٍ الإيمانُ حتَّى يحبَّكم لله ولقرابَتِي**» وفي رواية: «**لله ولرسولِه**».

السبب الثالث: أنَّ محبتَهم من أسبابِ دخول الجنةِ، كما أنَّ بغضَهُم سببٌ لدخول النارِ.

أما كونُ بغضِهم سببُ دخول النارِ فكما نصَّ عليه حديثُ: «**والذي نفسِي بيدِه لا يُبغِضُنا أهلَ البيتِ أحدٌ إلا أدخلَه الله النَّار**» وكما هو مفهومُ حديثِ الثَّقليْنِ، لأنَّ عدمَ الاستمساكِ بمنِ الاستمساكُ به هُدى عينُ الضَّلال، كما أنَّ إضاعةَ حقِّ ذي الحقِّ العظيمِ وهو النبيُّ الكريمُ عليه أفضلُ الصَّلاةِ والتسليم

نهايةُ العقوقِ والتعدِّي لحدودِ الله تعالىٰ، وقد دلَّ حديثُ الثقلينِ علىٰ أنَّ من استمسك بالكتابِ والعترةِ لن يضلَّ أبدًا وواضحٌ من ذلكَ أنَّ من تركَ الاستمساك بهما أو بأحدِهما فهو ضالٌّ والنارُ مأوىٰ الضالّين وبئسَ المصيرُ.

وأمَّا كونُ محبتِهم سببَ دخولِ الجنةِ فلأنَّ الاستمساكَ بالكتابِ وبهم هو عينُ الهدىٰ والمهتدون هم أهلُ الجنة، وإنَّما خُلقتِ الجنةُ لهم كما أنَّ الضالّين هم أهلُ النارِ، وإنَّما خُلقتِ النارُ لهم ولأنه وردَ في بعضِ الأحاديثِ أنَّه لا يدخلُ الجنة إلا منْ أحبَّهم قال ابنُ تيمية: «وفي المسانيدِ والسُّنن أنَّ النبيَّ ﷺ قال للعباسِ لما شكىٰ إليه جفوةَ قومٍ لهم، قال: «والذي نفسِي بيدِه لا يدخُلُون الجنةَ حتَّى يحبُّوكُم منْ أجْلي»[1].اهـ

وأيضًا فإنَّ الإيمانَ شرطٌ في دخولِ الجنةِ ولنْ تدخُل الجنةَ إلا نفسٌ مؤمنةٌ ولا يدخلُ قلبَ رجلٍ الإيمانُ حتىٰ يحبَّهم لله ولرسوله كما صحَّ به الحديث.

السبب الرابعُ: أنه ﷺ أبُ الأمةِ الأكبرُ قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] وفي بعض القراءات «وهو أبٌ لهم»، فمنْ خلفَه في أهلِ بيتِه بسوءِ الخلافةِ فقد عقَّ أعظمَ أبٍ له في العالمِ وأوجبَهم حقًّا عليه فهو أشدُّ الناس عقوقًا وقطيعةً وكفرًا للنِّعمة التي جاءته علىٰ يدِه ﷺ وأشدُّهم إيذاءً وإغاظةً له وألأمُ الناسِ نفسًا إذْ جازىٰ أعظمَ الناسِ معروفًا عليه بأخبثِ جزاءٍ ولن تموتَ نفسٌ لئيمةٌ حتَّىٰ تسيءَ إلىٰ من أحسنَ إليها.

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٤٠٨).

قال الفرزدقُ ﵀ في زينِ العابدينَ عليِّ ابنِ السِّبطِ الحسينِ ﵉.

أيُّ الخلائــقِ ليسَــتْ في رقــابِهم	لأوليـــةِ هـــذا أو لـــه نعـــمُ
مــنْ يشــكُرِ اللهَ يشْــكرْ أوليــةَ ذا	فالدِّينُ من بيـتِ هـذا نالـه الأمَـمُ
يَنْمي إلىٰ ذروةِ الدِّين التي قصـرتْ	عنها الأكفُّ وعنْ إدراكِهـا القَـدَمُ
مــن جـدِّه دان فضــلُ الأنبيــاءِ لــه	وفضــلُ أمَّتِــه دانــتْ لــهُ الأمَــمُ

إلىٰ أنْ قال:

منْ معشـرٍ حـبُّهم ديـنٌ وبغضُـهُمُ	كفــرٌ وقــربُهم مَنْجــىً ومعتَصَــمُ
مقــدَّمٌ بعــدَ ذكــرِ اللهِ ذكــرُهُمُ	في كــلِّ بَـدءٍ ومختــوم بــهِ الكلِـمُ
إنْ عُدَّ أهلُ التقىٰ كـانوا أئِمَّـتَهُم أو	قيلَ منْ خيْرُ أهلِ الأرضِ قيلَ هُمُ
لا يســتطيعُ جــوادٌ بعــدَ غــايتِهِمْ	ولا يــدانِيهِمْ قــومٌ ولــوْ كرُمُــوا

السبب الخامس: أنَّ توصيتَه ﷺ بعترتِه في حديثِ الثَّقَلَينِ وتأكيدِهِ القولَ في ذلك أمرٌ تجبُ رعايتُه وتنفيذُه والمسارعةُ إليه علىٰ كلِّ مسلمٍ فكلُّ منْ أهمله ولم يُعِرْهُ طرفًا أو عملَ بضدِّ ما أوصاهُ به كانَ مخالفًا لرسول الله ﷺ منابذًا له تاركًا لأمره خائنًا له في ثَقَلِه وتركَتِه وأنفسِ شيءٍ خلَّفه ولا خيانةَ أعظم من هذه الخيانة، كما أنه لا أمين أوفىٰ ممن رعىٰ هذه الأمانة.

السببُ السادسُ: أنَّ المحبةَ تسري منَ المحبوبِ إلىٰ أقاربِه ومن يلوذُ به كما أنَّ البغضَ يسري كذلك، فمنْ أحبَّه ﷺ سرىٰ ذلك الحبُّ منه إلىٰ أهلِ بيتِه لا محالةَ، كما أنَّ من أبغضَ أهل بيتِه ﷺ سرىٰ بغضُه إليه لا محالةَ وإنْ لم يشعرْ، فراجعْ ما كتبناه في الجزءِ الأول تحتَ عنوان «إيجاب الحلُول في النارِ لمبغضِ

أهل بيتِ المصطفىٰ ﷺ» ففيه كفايةٌ، ومن هنا كانَ بعضُ ملوكِ بني مروان يَستنشِدُ الشِّعرَ الذي هُجي به ﷺ.

السببُ السابع: ما صرَّحتْ به الرواياتُ من أنَّهم قرناءُ الكتابِ لنْ يفارقوه حتىٰ يَرِدُوا علىٰ رسول الله ﷺ حوضَه الموردَ، ولا ريبَ أنَّ بغضَ قومٍ هذا شأنُهم من أعظمِ الضلال والانتكاسِ علىٰ أمِّ الرأس عافانا الله بمنِّه آمين.

وبقيتْ أسبابٌ أخرىٰ لا نطيلُ بها مثلُ ما لهم من السبقِ إلىٰ الإسلامِ وتأييدِه ومحلِّهم منه ومن تاريخه وحقوقُ الأممِ إنما هي وليدةُ تاريخِها[1] وذلك أمرٌ قد أيده الإسلامُ كما يعلم منْ أحكامه في خُمُسِ الخمُسِ والزَّكاة وغير ذلك والله أعلم.

وأما القول الثاني: وهو أنَّ الحديثَ يدلُّ علىٰ وجوبِ الاستمساكِ بهم قدوةً وطاعةً والاحتجاج بإجماعِهم كما يدلُّ علىٰ وجوبِ محبتِهم وموالاتِهم فقد قال به طائفةٌ من أهلِ السُّنة ذكر ذلك ابن تيميةَ، وعبارته: «الوجهُ الثاني أنَّ النبيَّ ﷺ قال عن عترته أنَّها والكتابَ لنْ يفترِقا حتىٰ يرِدا عليه الحووالضَ وهو الصادقُ المصدوقُ فيدلُّ علىٰ أنَّ إجماعَ العترةِ حجةٌ وهذا قولُ طائفةٍ من أصحابِنا وذكرهُ القاضي في المعتمدِ»[2].اهـ

وقالتْ به الزيديةُ والإماميةُ علىٰ اختلاف بينَ الطائفتينِ الأخيرتينِ في علة

---

(١) هذه الجملة من كلام السيد محمد رشيد في كتابه «الإمامة العظمىٰ» الذي لم يؤلَّفْ في موضوعه مثلُه.اهـ

(٢) «منهاج السنة» (٧/ ٣٩٥).

كونِه حجةً وإن اجتمعتا على القول به من حيثُ الاحتجاجُ في الجملةِ، وقد احتجَّ القائلونَ بهذا القول بحديثِ الثقلينِ وبغيِره كاحتجاجِهم بآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] قالوا: صحَّ الحديثُ بأنها لما نزلت لفَّ النبيُّ ﷺ عليهم كساء وقال:

«اللهمَّ هؤلاءِ أهل بيتي وخاصَّتي اللهمَّ أذهِبْ عنهُم الرِّجسَ وطهِّرْهُم تطهيرًا».

والخطأ رجسٌ فيكونُ منفيًّا عنهم وإذا امتنعَ إجماعُهم على الخطأ كان إجماعهُم حجةً يجبُ العمل بها.

وأجاب المانعون: بمنعِ كونِ الخطأ رجسًا، قالوا: وإنَّما الرجسُ هو العذابُ والإثمُ وكلُّ مستقذَرٍ ومستنكرٍ.

ورد ذلك: بأنكم قلتُم إنَّ الرجسَ يطلقُ على كلِّ مستنكرٍ ولا خلافَ أنَّ الخطأ أمرٌ مستنكرٌ فهو من الرِّجس المنفيِّ لا محالةَ.

على أنَّ علماءَ اللغة نصُّوا على أنَّ الرجسَ يطلقُ على القذَرِ والمأثمِ، وكلِّ ما استُقذر من العملِ، والعملِ المؤدِّي إلى العذاب، والشكِّ والعقابِ، والغضبِ.

والخطأ عملٌ تستقذرُه النفوسُ الشريفةُ وتستنكرُه العقولُ الزكية وإن سقط الإثمُ عن فاعله، وإنكارُه واجبٌ اتفاقًا، وأيضًا فإنَّ من الخطأ ما هو بدعةٌ والبدعةُ عملٌ أو اعتقادٌ ومن ذلك ما يؤدِّي إلى العذابِ والعقابِ والغضبِ، فصدق عليه اسمُ الرِّجسِ فوجب انتفاؤُه.

وقد سلكَ بعضُ علماء الأصول كالآمديِّ في ردِّ الاستدلال بهذه الآية

مسلكًا آخرَ وهو أنَّ المرادَ بأهل البيت في الآية زوجاتُه ﷺ مع أصحابِ الكساءِ عليهم السلام وإنَّما جاء الخطابُ للمذكر جريًا علىٰ قاعدةِ التغليبِ والسببُ في نزولها دفعُ التهمةِ عن الزوجات وامتدادِ الأعينِ بالنظر إليهن.

وهذا من الآمدي تسليمٌ بأنَّ الرجسَ يطلق علىٰ الإثمِ والأمرِ المستنكر وفيه دعوىٰ اختصاصُ الرجسِ بنوعٍ منه وليس له حجةٌ علىٰ ذلك.

ولو سلَّمنا له استدلاله بخصوصِ سببٍ وجد هنا مثلًا فإنَّ اللفظَ عامٌّ والعبرة بعمومِ اللفظ لا بخصوصِ السببِ، وأيضًا فإنَّه إذا كان المعنىٰ بالنسبة للزوجاتِ دفعُ التهمةِ عنهنَّ وامتدادِ الأعين إليهنَّ فما معناه بالنسبة إلىٰ أهل البيت؟! فإن فرَّق طولبَ بدليل الفرقِ ولا دليل.

علىٰ أنه لو نُوزعَ في المرادِ بأهل البيتِ في الآيةِ فلا ينازعُ أحدٌ في أنَّهم هم المرادون بحديثِ آيةِ التطهير.

أمَّا حديثُ الثقلين فقال المستدلُّون به علىٰ أنَّ إجماعَ العترةِ حجةٌ: إنَّ الحديث صحيحٌ مشهور بل متواترٌ وإن نازع منازعٌ في تواترِه عند جميعِ الطوائفِ فلا ينازعُ أحدٌ في تواتره عند الشيعة وأهلِ الكوفةِ وفيها أعلامُ الإسلام وأركانُ الحديثِ، والصحيحُ أنَّ علمَ المتواتر قد يختلفُ فيحصلُ لزيدٍ دون عمرو وقد يتواترُ عند أهلِ هذه البلدةِ أو الطائفةِ ما لا يتواترُ عند الأخرىٰ فلا يصحُّ الاعتراضُ بأن الحديثَ أحاديٌّ، علىٰ أنَّ الإجماعَ منعقدٌ علىٰ وجوبِ العمل بالأحاديِّ في العمل والفتوىٰ وفي غيرها علىٰ المعتمدِ، والحديثُ إنْ لم يكنْ نصًّا فيما نقوله كان ظاهرًا فيه.

[بنو أمية من أشدِّ الناس في إخفاءِ فضائل أهلِ البيتِ]

قالوا: وهذا الحديثُ مما تتوفَّر الدواعي على إبطالِه، وقد كان بنو أمية من أشدِّ الناس جدًّا في إخفاءِ فضائل أهلِ البيتِ ومزاياهم ولهم في ذلك أفعالٌ مشهورةٌ ووقائعُ كثيرةٌ أجمع على نقلِها وروايتها الموافقُ والمخالفُ حتى كان عليٌّ عليه السلام لا يذكر في مجالسِهم إلا أنْ يسبَّه سابٌّ تزلفًا لهم فبقاءُ هذا الحديثِ مرويًا مشهورًا على مدى الأعصار مما يزيده قوةً وصحةً.

وأمَّا وجهُ دلالتِه على وجوبِ الاقتداءِ بهم والاحتجاجِ بإجماعِهم فظاهِرٌ من الأمر بالاستمساكِ بهم وأنَّهم لن يضلُّوا ما استمسكوا بهم، وتعليله ذلك بأنهم لنْ يفارقُوا القرآنَ وأنه سأل الله لهم ذلك فأعطاه وذلك أصرحُ منْ أكثرَ ما استدلُّوا به على كونِ إجماعِ الأمةِ حجةٌ والاعتراضاتُ الواردةُ عليه أشدُّ ضعفًا من الاعتراضات والواردة على أدلة الإجماع العام.

وأما قولُ الآمديِّ: «ولكنْ لا نسلِّم أنَّ المرادَ بالثقلينِ الكتابُ والعترةُ بل الكتابُ والسُّنةُ على ما روي أنه قال: «**كتابُ الله وسُنَّتي**»[1].اهـ فباطلٌ إذ لا معارضةَ في ذلك، وقد جاء تفسيرُ الثقلينِ بالكتابِ والعترةِ عنه ﷺ فمخالفتُه مجاهرةٌ بردِّ النصِّ لمجرَّد المذهبِ، والحديثُ الذي أوردهُ إن صحَّ لا يعارضُ الحديثُ الصحيحَ، وقد روي بهذا اللفظ من طرقٍ ضعيفةٍ وطريقُ حديثِ الثَّقلينِ أصحُّ وأشهرُ وأكثرُ ولا يجهلُ مسلمٌ متحققٌ بمعنى الدين مطلعٌ عليه وجوبَ الاحتجاجِ والعمل بسُنَّةِ رسول الله ﷺ وإنْ خالفَ ذلك الخوارج.

---

(١) «الإحكام في أصول الأحكام» (١/ ٢٤٨).

[ضعف رواية كتاب الله وسنتي]

قال السيوطيُّ: «وقال مالكٌ في «الموطأ» بلغه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**تركتُ فيكمْ أمرينَ لن تضِلّوا ما تمسَّكتُم بها كتابَ الله وسنَّتي**» أسنده ابن عبدالبرِّ في «التمهيد» من طريقِ كثيرٍ، عن أبيه، عن جدِّه، قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في أطرافه: فالظاهرُ أنَّ مالكًا أخذه عن كثيرٍ، والأشبهُ أنَّ كثيرًا في درجة الضعفاء الذينَ لا ينحطُّ حديثهم إلى درجةِ الوضعِ».اهـ

أقول: وكثيرٌ هذا قد أغلظُوا فيه القولَ فقال ابنُ معينٍ: ليس بشيءٍ. وقال الشافعيُّ وأبو داود: ركنٌ من أركانِ الكذبِ. وضربَ أحمد على حديثِه. وقال الدارقطنيُّ وغيره: متروكٌ. وقال أبو حاتم: ليس بالمتينِ. وقال النَّسائيُّ: ليس بثقة. إلخ ما قالوه.

وذكره الذهبيُّ من حديثِ صالحِ بن موسى الطلحيِّ أحدِ الضعفاء المتروكين، قال يحيى: ليس بشيءٍ ولا يكتبُ حديثُه. وقال البخاريُّ: منكر الحديث. وقال النسائيُّ: متروك الحديثِ. وقال أبو حاتم: منكرُ الحديثِ جدًّا عن الثقاتِ. وقال ابنُ عديٍّ: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحدٌ. وقال الحافظُ: متروكٌ. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» عن عكرمةَ في خطبةِ حجة الوداعِ وقال: «وذِكْر السُّنة في هذه الخطبةِ غريبٌ ويحتاجُ إليها»[1].

أقول: وفي سنده عكرمةُ؛ مطعونٌ فيه، وعبدالله بن أبي أويس هو وإن

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ١٧١).

خرَّجا له في الصحيحِ فإنه لا يحتملُ هذا التفرُّد فقد قال يحيىٰ: صدوقٌ ضعيفُ العقل ليس بذاك. وقال أبو حاتم: مغفلٌ. وقال النَّسائيُّ: ضعيفٌ. وقال الدارقطنيُّ: لا أختار في الصحيح. وقال ابنُ معين: هو وأبوه يسرقانِ الحديث. وقال الدولابيُّ: سمعتُ النضر بن سلمةَ يقول: كذابٌ. وقال يحيىٰ بن معين: لا يساوي فلسينِ. قالوا: وقد أخطأ في عدَّة أحاديثَ.

وبالجملةِ فهذا الحديثُ لو صحَّ لم يعارضْ حديثَ الثقلينِ فلا معنىٰ لما أدعاه الآمديُّ ولا صحة.

وأمَّا معارضَتُه بحديث: «**أصْحابي كالنُّجومِ بأيِّهم اقتديتُم اهديتُم**» وبحديث: «**عليكُم بسُنَّتي وسنةِ الخلفاءِ الرَّاشدينَ من بَعدي**» الحديث، فإنها معارضةٌ غيرُ صحيحةٍ لأنها لم تعتبر في معارضةِ أدلةِ الإجماعِ العامِّ فلا تعتبر في معارضةِ أدلة الخاصِّ.

وقد تكلَّم المحدثُون في هذين بما هو معروفٌ عند أهله، وحديثُ الثقلينِ أصحُّ منهما، وأمَّا حمله على الرواية عنهم وأنَّ روايتَهم حجةٌ فهو كالإهدَار للنصِّ وليس ذلك خاصًّا بهم فهذا جملةٌ ما يؤيدُ به هذا القولُ مختصرًا.

فصل

واعلمْ أنَّ القائلين بهذين القولينِ إنما نظروا إلى الحديثِ من جهةِ ما دلَّ عليه من الحكمِ وما ينبني عليه فحسبُ ولم يتغلغلوا إلى باطنِ معناه وما دلَّ عليه من وقوعِ الاختلافِ بين الأمةِ ومفارقةِ بعضِها للكتابِ واستمساكِ بعضِها به، والحديثُ من أعظمِ دلائل النبوَّة وأظهرِ المعجزات، واستيفاءُ القول فيه يستدعي بسطًا كثيرًا ومباحثَ متنوعةً ولا داعي للإطالةِ، ولكنَّا نذكر هنا أمرًا مجملًا يكونُ فيه دلالةٌ على ما وراءه.

فنقول: قال الله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣] فأعلمنا الله عزَّ وجلَّ أنَّ الناسَ كانوا أمةً واحدةً لم يختلفوا في دينِهم ولم يتفرَّقوا إلى شيعٍ ونِحلٍ مختلفةٍ وإنما كانوا على دينٍ واحدٍ ثمَّ قال تعالى: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ الآية، أي فاختلفُوا فبعثَ النبيين، وقد دلَّ على الجملةِ المقدَّرة قولُه تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [يونس: ١٩] فهذا يدلُّ على أنهم بعد أنْ كانوا أمةً واحدةً تفرقتْ بهم الأهواءُ واختلفتْ عليهِم المناهجُ فبعثَ الله النبيِّين مبشرين ومنذرين ليردُّوا عليهم ألفتَهم ويجمعوهم على الحقِّ بعد تفرقِهم عنه ويفصلُوا بينَهم فيما اختلفُوا فيه من الأمرِ بالكتابِ الذي أنزله

وأقامه كالحكمِ بينهم يرجعونَ إليه في مضائقِ الخلافِ ويحكِّمونه فيما شجر بينهم من قبلُ ومن بعدُ.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨ - ١١٩].

فلو شاء الله أنْ يجعلَهم أمةً واحدةً لا يَفصِمُ عروةَ اجتماعِها بغيٌ ولا خلافٌ ولا يشعَبُ صفاتِها تفرقٌ ولا شقاقٌ لفَعَل فإنه ذو القدرةِ النافذةِ والإرادةِ التامةِ، ولكنْ هكذا اقتضتْ حكمتهُ وعلمُه فيهم ولذلك خلقَهم.

وقد جاءتْ هذه الآيةُ بعقبِ ما قصَّه الله من قصَّة نوحٍ وهودٍ وصالحٍ وإبراهيمَ ولوطٍ وشعيبٍ وموسىٰ عليهم الصَّلاة والسَّلامُ وعقب قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ فَٱخْتُلِفَ فِيهِ﴾ [هود: ١١٠] الآية، وقوله تعالىٰ: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [هود: ١١٦] الآية.

وإنما يأتي الفسادُ في الأممِ إذا تباغتْ فيما بينها فتركتْ دينَها واستدبرتْ أمرَ ربِّها ونبذتْ عهدَ كتابِها فالاختلافُ بين الناسِ سُنَّةٌ من سُننِ الله التي لا تبدَّل ولا مندوحةَ لكلِّ أمةٍ من وقوعِها في ذلك قال الله [تعالىٰ]: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُواْ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

قال المفسرون أنَّ المرادَ بالبعضِ في قوله تعالىٰ: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾: نبيُّنا محمَّدٌ ﷺ فذكره ﷺ في هذه الآية مع تعقيبِها بذكرِ ما وقعَ بين أمم الرسُل من الاختلافِ فيه إيماءٌ إلىٰ أنَّ أمته ستسلكُ سبيلَ من سلفَ من الأممِ في الاختلافِ والاقتتال.

والاختلافُ المذكورُ في هذه الآيةِ هو الاختلافُ فيما جاءتْ به الرُّسُلُ وهو غير الخلافِ الكائنِ قبل بعثِهم، وقد جمعتِ الآيةُ التي صدَّرنا بها هذا الفصلَ النوعين كلاهُما فإنَّه قال: ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ أيْ فيما اختلفوا فيه قبلَ أنْ تأتيَهم رسلُهم، ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾ أي في الكتاب، وهذا هو الاختلافُ الثاني الواقعُ بعد مجيءِ الرُّسل ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٣] فالذي حملَهم علىٰ الاختلافِ في الكتابِ هو البغيُ لإخفاءِ نصوصِ الكتابِ؟ كلَّا، فإنما هي الأهواءُ وبغيُ بعضِهم علىٰ بعضٍ فاختلفَ اليهودُ أولًا ثمَّ النَّصارىٰ ثانيًا وصحَّ الخبر عنه ﷺ بأنَّ هذه الأمةَ ستسلكُ سَنَنَ من قبلَها.

أخرج البخاريُّ ومسلمٌ وغيرُهما عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لتتبعُنَّ سَنَنَ منْ قبلَكم شِبرًا بِشِبرٍ وذراعًا بذراعٍ حتَّى لو دخلُوا جحرَ ضبٍّ تبِعتُمُوهم**»، قيل: يا رسول الله، اليهودُ والنَّصارىٰ؟ قال: «**فمنْ؟!**»[1].

وفي روايةٍ عن أبي هريرةَ: فقال رجلٌ: يا رسول الله كما فعلتْ فارسُ والرومُ؟ قال: «**وهل الناسُ إلا أولئكَ؟!**»[2].

---

(١) أخرجه البخاريُّ في الاعتصام (رقم ٧٣٢٠)، ومسلم في العلم (رقم ٢٦٦٩).

(٢) أخرجه البخاريُّ في الاعتصام (رقم ٧٣١٩).

وقال ﷺ: «ليأتينَّ على أمَّتي ما أتَى علَى بني إسرائيلَ حذْوَ النَّعلِ بالنَّعلِ حتَّى إنْ كان منهُم من أتَى أمَّه علانيةً لكانَ في أمَّتي من يصنعُ ذلكَ وإنَّ بني إسرائيلَ تفرَّقتْ على ثِنْتينِ وسَبعينَ مِلَّةً وتفترِقُ أمَّتي على ثلاثٍ وسبعينَ ملَّةً كلُّهم في النارِ إلا ملةً واحدةً» قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصْحَابي»(١). رواه الترمذيُّ، وللحديث رواياتٌ أخَرُ.

إلى غيرِ ذلكَ من الأحاديثِ المنبئة بما سيقعُ من الاختلافِ وما سيحدثُ من الفتنِ، وهي أحاديثُ كثيرةٌ، وقد وقعَ ذلك على وفْقِ ما أخبر به ﷺ وسلكتِ الأمةُ سبيلَ من قبلها وحلَّ بها ما حلَّ بهم، والله المستعان.

وقد أمر الله الأمةَ بالاعتصام بحبلِه جميعًا ونهاها عن التفرُّق فقال: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣] إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[آل عمران: ١٠٥] فنهاهم أنْ يتفرقوا ويختلفوا كما تفرَّق واختلفَ الذين من قبلهم بعد أنْ أمرَهم بالاعتصامِ بحبلِه مجتمعين عليه وأقامَ لهم بنصِّ السنة على موافقة الكتابِ دليلًا محسوسًا وعَلَمًا منصوبًا وهم العترةُ فمهما خَفي على المرءِ وجه الحقِّ لعروضِ الشُّبه وتعارضِ الأدلة فلنْ يخفَ عليه أنَّ العترةَ مع القرآنِ لنْ تفارقَه ولنْ يفارقَها وحينئذٍ يلزمُ منهجَها ولا ينحرفُ عن سبيلِها.

---

(١) أخرجه الترمذيُّ (رقم ٢٦٤١) من حديثِ عبدالله بن عمرو، وقال: «هذا حديث مفسر غريبٌ لا نعرفه مثل هذا إلا منْ هذا الوجه».

[افترقت الأمة إلى فرقتين]

وأنت إذا تأملتَ التاريخَ رأيتَ أنَّ هذا الحديث قد صدقه الواقعُ وإنَّما تعلمَ ذلك إذا علمت حال العترةِ عندما دارتْ رحى الإسلامُ واختلفتْ الأمةُ فيما بينَها وافترقَ مسعاها.

ففريقٌ منها سعى إلى هدمِ الشُّورى وتحويلِ الخلافةِ مُلْكًا عَضوضًا، والاستيلاءِ على أموال المسلمين العامَّةِ والتصرُّفِ فيها كيفَ شاء، أعني بيتَ مالهم والأخذِ فيه بالأثرةِ والقسوةِ دون الإيثارِ والأسوةِ والاعتزاز بالقوة الجنسيةِ على قوة الأمة المِلِّيَّة الدينيةِ.

والفريقُ الآخرُ ظل متمسكًا بنظام الإسلامِ الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابُه كما هو وفي هذا الفريقِ العترة وبقايا المهاجرينَ والأنصار.

وقد استمرَّ الحال بأتباعِ الفريقِ الأول حتى صارَ الملكُ جبريَّةً وفرعنةً ومالُ المسلمين دُولا بأيديهم وعِبادُ الله خَوَلًا وعبيدًا وذهب بهم الأمرُ حتى استأثروا على العجَمِ ثمَّ على العربِ ثمَّ ضربوا الجزية على كل من أسلم من العجم حتى اندثرَ نظامُ الإسلامِ ونُسي بالكليةِ فلم يبقَ له ذاكرٌ ولا آثرٌ وعادتْ الأممُ الإسلاميةُ إلى العصبيةِ الجنسيةِ ولم يبقَ لها من الحياة المِلِّية والأخوةِ الإسلامية إلا بقايا قليلةٌ لا تؤثرُ في شؤنِهم العامة.

أخرج أبو داود عن عبدالله بنِ مسعودٍ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال:

«تدورُ رَحَى الإسلامِ لخمسٍ وثلاثين أو ستٍّ وثلاثينَ أو سبعٍ وثلاثينَ فإنْ يهلكُوا فسَبيلُ منْ هلكَ وإنْ يقمْ لهمْ دينُهم يقمْ لهمْ سَبعينَ عامًا»

قلتُ: مما بقي أو مما مضىٰ؟.

قال: «**مما مضى**»[1].

وأخرجه الحافظُ الطحاويُّ عن عبدالله من طرق.

وفي بعضِها بلفظ: «**إنَّ رَحَى الإسْلامِ سَتَزُولُ**».

وفي أخرىٰ زيادة: «**فإنَّ اصْطلَحُوا فيها بينَهم علَى غيرِ قتالٍ يأكلُوا الدُّنيا سبعينَ عامًا رغدًا، وإن يقتَتِلُوا يركبُوا سَنَنَ مَنْ كانَ مِنْ قَبلِهِم**».

وقد اختلفَ العلماءُ في معنىٰ قوله ﷺ: «**تدورُ رَحَى الإسلام**».

فقال بعضُهم: المرادُ بدورانِها استقامةُ أمرِ الدِّينِ واستمرارُه إلىٰ ذلك الوقتِ.

وقال بعضُهم ما يأتي: قال العلامةُ الأردبيليُّ في شرح «المصابيح»: «قال الأكثرون المرادُ بدوَرَان رَحىٰ الإسلامِ استمرارُ أمر النبوَّةِ والخلافةِ واستقامةُ أمرِ الولاةِ وإقامةُ الحدودِ والأحكامِ من غيرِ فتورٍ إلىٰ سنة خمسٍ وثلاثينَ أو

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الفتن (رقم ٤٢٥٤)، وأحمد (١/ ٣٩٣، ٣٩٥)، وأبو يعلىٰ (رقم ٥٢٨١)، والحاكم (٣/ ١٠١ و ١١٤) وصحَّحه، وغيرُهم من طريق عبدالرحمن بنِ مهديٍّ، عن سفيان الثوريِّ، عن منصورٍ، عن ربعيٍّ بن حراشٍ، عن البراءِ بن ناجيةَ، عن ابنِ مسعود به مرفوعًا.

وأخرجه أحمد (١/ ٣٩٠ و٤٥١)، وأبو يعلىٰ (رقم ٥٠٠٩) و(٥٢٩٨)، وابنُ حِبَّانَ (رقم ٦٦٦٤) من طرقٍ عن يزيدَ بن هارونَ، عن العوامِّ بن حوشبٍ: حدثني أبو إسحاق الشيبانيُّ عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عبدالله بن مسعودٍ به مرفوعًا.

ستٍّ وثلاثينَ أو سبعٍ وثلاثينَ من الهجرةِ بدليلِ قوله ﷺ في آخرِ الحديثِ مما مضي.

وقال الخطابيُّ في المعالِمِ والشيخُ في «شرح السنة»: المرادُ بدورانِ رحىٰ الإسلامِ الحربُ والقتالُ وشبَّهها بالرَّحىٰ الدَّوارَةِ لما فيها من تلفِ الأرواحِ والأشباحِ»[1].اهـ

ويحتملُ أنْ يكونَ المرادُ بدورانِ رحىٰ الإسلامِ اضطرابُ الأمةِ الإسلاميةِ واختلافُها ونهوضُها للقتال فيما اختلفتْ فيه، فإنْ يَهلِكوا بتغييرِ نظامِ الإسلامِ فسبيلُ من هلكَ، وإنْ يقم لهم دينُهم بالرجوعِ إلىٰ ما كانَ عليه رسول الله ﷺ ومن بعدِه من الخلفاءِ الراشدين يقم لهم سبعينَ عامًا ثمَّ يعودُ إلىٰ النقصِ.

فالمرادُ بالهلاكِ هنا الوهَنُ في الدِّين وتغييرُ نظامِه وأحكامِه وتبديلُ حكومتِه وهو الذي وقعَ وهذا المعنىٰ أولىٰ ما يحملُ عليه الحديثُ وما سواه مما تكلَّفه بعضُهم مزيَّفٌ.

فإنْ قيل: إنَّ ما أشرْتَ إليه في هذا الفصل يقتضي أنْ يكونَ المرادُ بالعترةِ أميرَ المؤمنين عليًّا والسِّبطين عليهما السلام دون غيرِهم وأنَّهم هم الذين أمرَ رسول الله ﷺ بالاستمساكِ بهم وأخبرَ أنهَّم لن يفارقُوا القرآنَ لأنَّ الاختلاف الذي تغير بعده نظامُ الإسلام كان علىٰ عهدِهم وهم الذين قاومُوه هم ومن اتَّبعهم علىٰ ذلك فلا يكونُ الحديثُ دليلًا علىٰ كونِ إجماعِ العترة حجةً في كلِّ زمانٍ ومكانٍ.

---

(١) انظر: «عون المعبود» (١١/ ٢٢٠).

قلنا: إنَّ ما ذكرناه أمرٌ محتملٌ يشعرُ به بقيةُ الحديث في الحثِّ على نصرِ أمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام فإنَّها كلها تتضافرُ على ما أشرْنا إليه.

كحديثِ أبي سعيد: كنا مع رسول الله ﷺ فانقطعتْ نعلُه فتخلَّفَ عليٌّ يخصِفُها فمشى قليلًا ثمَّ قال:

«إنَّ منْكمُ منْ يقاتِلُ على تأويلِ القرآنِ كما قاتلت على تنزيلِه» فاستشرفَ لها القومُ وفيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما قال أبو بكر: أنا هو؟ قال: «لا» قال عمرُ: أنا هو؟ قال: «لا، ولَكِنْ خاصِفُ النَّعلِ» يعني عليًّا فاتيناهُ فبشرناهُ فلمْ يرفعْ به رأسًا كأنه قد كانَ سمعَه من رسول الله ﷺ[1].

صحَّحه الحاكمُ والذهبيُّ، وقد رُوي من غيرِ هذه الطريقِ.

وكقوله ﷺ لعليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ عليهم السلام:

«أنا حربٌ لمن حاربَكم وسِلْمٌ لمنْ سالمَكُم».

وفي رواية: «أنا حربٌ لمنْ حاربتُم وسِلْمٌ لمنْ سالمتُم».

ولا نعلمهم حاربوا أحدًا إلا أهلَ البَغْيِ.

وقتال أميرِ المؤمنين عليه السلام على تأويلِ القرآن يؤيِّدُ معنى حديثِ الثقلينِ ونحو ذلك حديثُ: «عمَّارٌ تقتلُه الفِئةُ الباغيةُ».

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣١، ٣٣، ٨٢)، وأخرجه القطيعي في زوائده على «الفضائل» لأحمد (رقم ١٠٧١) و(١٠٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (رقم ٨٥٤١) ، وأبو يعلى (رقم ١٠٨١) ، وابن حبان (رقم ٦٩٣٧) ،وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٦٧)، والحاكم (٣/ ١٢٢-١٢٣)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٤٣٦)، وغيرهم، وقال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي..

وقد أخرج البزَّارُ بسندٍ جيِّدٍ عنْ زيدِ بنِ وهبٍ قال:

كنا عند حذيفةَ فقالَ: كيف أنتُم وقد خرجَ أهلَ دينكُم يضربُ بعضُهم وجوهَ بعضٍ بالسَّيف؟.

قالوا: فما تأمرنا؟.

قال: انظروا إلىٰ الفرقةِ التي تدعو إلىٰ أمرِ عليٍّ عليه السلام فالزمُوها فإنها علىٰ الحقِّ.

وقد تقدَّم ذكر هذه الرواية.

وأيضًا فإنَّ الاختلافَ الذي وقعَ علىٰ عهدِهم أولُ اختلافٍ اقتتلَ المسلمون من أجلِه فهوَ أصلُ كلِّ خلافٍ وقعَ بينَ هذه الأمةِ.

وقد شهدَ صلى الله عليه وآله وسلم للعترةِ بأنَّها لن تفارقَ القرآنَ إذ ذاك فننظر إلىٰ ما فعلوه وما أجمعوا عليه فنعرفُ أنَّه الحقُّ الذي لا يجوزُ خلافُه فلا تحفلُ بما في كلامِ ابن تيميةَ من الطعنِ فيما فعلَه عليٌّ عليه السلام.

ولعلَّك لا تشكُّ في أنَّ منْ أخبرَ عنه رسول الله عليه السلام أنه يقاتلُ علىٰ تأويلِ القرآنِ كما قاتلَ هو صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ تنزيلِه أعلمُ بالحق من ابن تيمية.

وقد قال عليه السلام: والله لقد ضربتُ هذا الأمرَ ظهرًا لبطنٍ فما وجدتُ بدًّا من قتالِ القومِ أو الكفرِ بما أنزل الله علىٰ محمَّد صلى الله عليه وآله وسلم.

الكلام على حديث تجدون الناس معادن

اعلم أنَّ التلميذَ قد ذكر هذا الحديثَ في كتابه وحرَّف من معناه ما شاء ونقلَ ما وافقه من تفسيرِ النوويِّ له وترك ما سواه فنبتدئ بذكرِ الحديثِ

ورواياته ثم نعودُ إلى الكلامِ على معناه وبيانِ ما قاله العلماءُ في ذلك ثمَّ نذكر ما قاله التلميذُ مشفوعًا بردِّه وإبطاله فنقول:

أخرج البخاريُّ ومسلمٌ والنسائيُّ وأحمدُ عن أبي هريرةَ ﵁ قال: قيل للنبي ﷺ: من أكرمُ الناس؟ قال: «**أكرمُهُم اتقاهُم**» قالوا: يا نبيَّ الله ليس عن هذا نسألُك؟ قال: «**فأكرمُ الناسِ يوسفُ نبيُّ الله ابنُ نبيِّ الله ابنِ نبيِّ الله ابنِ خليل الله**». قالوا: ليسَ عن هذا نسألُكَ. قال: «**أفعنْ معادنِ العربِ تسألوني؟**» قالوا: نعم. قال: «**خيارُكم في الجاهليَّةِ خيارُكُم في الإسلامِ إذا فقُهُوا**»[1].

وفي رواية عند أحمد عن أبي هريرة الناس: «**معادنُ كمعادنِ الذهبِ والفضَّةِ**»[2] زاد الطيالسيُّ: «**الناسُ معادنُ في الخيرِ والشَّرِ**»[3].

وأخرجه الطبرانيُّ[4]، عن ابنِ مسعود ﵁ وأخرجه الإمامُ الشافعيُّ[5] ﵀ عن أبي هريرةَ ﵁ وأخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار»[6] عن جابر

---

(١) أخرجه البخاريُّ في أحاديث الأنبياء (رقم ٣٣٥٣)، ومسلمٌ في الفضائل (رقم ٢٣٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٥٣٩)، ومسلمٌ في البرِّ والصلةِ (رقم ٢٦٣٨).

(٣) أخرجه الطيالسيُّ في «مسندِه» (رقم ٢٤٧٦)، وأحمدُ (٢/ ٤٨٥)، وإسنادُه صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ.

(٤) أخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٤٤٧٩)، و«الكبير» (رقم ١٠٥٣١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٦٣): «وفيه عقيلٌ بن الجعْدِ، قال البخاريُّ: منكرُ الحديث».

(٥) أخرجه الإمامُ الشافعيُّ في مسنده (١/ ٢٧٩)، ورجاله ثقاتٌ رجال الشَّيخينِ.

(٦) أخرجه الطحاويُّ في «مشكلِ الآثار» (رقم ٣٣٥٣) ورجاله ثقاتٌ رجال الصحيحِ غيرَ شيخِ الطحاويِّ عبدالملك بن مروان الرَّقِّي، ذكره بدر الدِّين العينيُّ في «مغاني الأخيار» (٣/ ٢٧٧) ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا.

ابنِ عبدالله رضي الله عنه مرفوعًا من طريقينِ.

وأخرجه الحاكمُ في «المستدرك»[1] عن أمِّ سلمةَ رضي الله عنها قال الطحاويُّ: «فأعلمَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أنَّ خيارَ الناسِ في الجاهليَّة خيارُهم في الإسلامِ إذا فقُهوا وخيارُهم في الجاهليةِ هم أهلُ الشَّرفِ بالأنسابِ فإذا فقُهوا في الإسلامِ كانوا خيارَ أهلِ الإسلامِ، وعقلنا بذلك أنَّهم إذا لم يفقهوا في الإسلامِ لم يكونُوا كذلك وكان من فَقُه سواهُم ممن ليس له من النَّسبِ ما لهم يعلُون بذلكَ ويكونون بذلك لاحقينَ بمن كان عليه ممن لزمَه وكان من أهلِه سواهُم فكان في ذلك رفعةٌ لهم إلى درجةٍ عاليةٍ وإلى مرتبةٍ رفيعةٍ وكان لهم في ذلك فضيلةٌ على من سواهُم من الآخرينَ لأنَّ الذي شرُفَ به الآخرون لم يكنْ باكتسابٍ لهم إياه وإنما كان نعمةً من الله عليهم والذي كانَ من هؤلاء الآخرين كان باكتسابِهم إياه وبطلبِهم له وبنَصَبِهم فيه ومثلِ هذا فلا خفاءَ بالمرادِ به على سامعِه، والله نسأله التوفيقَ»[2].اهـ

ومما يتصلُ بالحديثِ ما أخرجه الحاكمُ وابنُ أبي حاتمٍ عن أبي الأحوصِ رضي الله عنه قال: فاخرَ أسماءُ بن خارجةَ الفزاريُّ رجلًا فقال: أنا ابنُ الأشياخِ الكرامِ. فقال عبدالله بن مسعودٍ رضي الله عنه ذاك يوسفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاق ذبيحِ الله بنِ إبراهيمَ خليلِ الله[3]. وأخرج الحاكمُ عن عمرَ رضي الله عنه أنه استأذن

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ٢٧١) وصححه.

(٢) «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٤٢٠).

(٣) أخرجه الحاكمُ (٢/ ٦٢٣) وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجاه»، ووافقه الذهبيُّ.

عليه رجلٌ فقال: استأذنوا لابنِ الأخيار. فقال عُمر: ائذنوا له. فلما دخلَ قال: من أنتَ؟ قال: فلانُ بنُ فلانٍ. فعد رجالًا منْ أشرافِ الجاهليةِ. فقال عُمر ﷺ: أنتَ يوسفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ؟ قال: لا. قال: ذاك ابن الأخيارِ وأنت ابنُ الأشرارِ وإنما تعُدَّ لي جبالَ النَّار[1].

وقال النوويُّ في «شرح صحيح مسلم»: «تجدُون الناسَ معادنَ أي أصولًا فإذا كانتْ الأصول شريفةً كانت الفروعُ كذلك، والفضيلةُ بالتقربِ إلى الله لكن إنِ انضمَّ إليها شرفُ النسبِ ازدادتْ فضلًا»[2].اهـ

أقول: سيأتي بيانُ ما فيه، وقوله: «والفضيلة بالتقربِ إلى الله» مرادُه من ذلك الفضيلةُ المستجمِعةُ شروطَها وهي التي ينْبني عليها النَّفعُ الأُخرويُّ كما سيأتي شرحُ ذلك، وإلا فكيفَ تزدادُ الفضيلةُ بما ليس له فضلٌ؟! هذا محال.

قال الحافظ ابنُ حجرٍ: «الجوابُ الأول من جهةِ الشرف بالأعمال الصَّالحة والثاني من جهةِ الشَّرف بالنسبِ الصالحِ»[3].

قال النوويُّ: «قال العلماءُ: وأصل الكرمِ كثرةُ الخيرِ، وقد جمع يوسفُ ﷺ مكارم الأخلاقِ مع شرفِ النبوَّةِ وكونه نبيًّا ابنَ ثلاثة أنبياء متناسلين أحدُهم خليلُ الله ﷺ إلخ»[4].

---

(١) أخرجه الحاكمُ (٢/ ٣٧٨) وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ ولم يخرِّجاه، وعليُّ بنُ رباحٍ تابعيٌّ كبيرٌ»، ووافقه الذهبيُّ.

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٦/ ٧٨، ٧٩).

(٣) «فتح الباري» (٦/ ٤١٤).

(٤) «شرح النووي على مسلم» (١٥/ ١٣٤).

وقال القسطلانيُّ: «معادنُ العربِ: أي أصولُهم التي يُنسَبون إليها ويتفاخرُون بها وإنَّما جعلتْ معادنُ لما فيها من الاستعداداتِ المتفاوتةِ فمنها قابلةٌ لفيض الله تعالىٰ علىٰ مراتبِ المعادن ومنها غيرُ قابلةٍ لها، «خيارُهم في الجاهليةِ خيارُهم في الإسْلام» جملةٌ مبيِّنةٌ بعد التفاوتِ الحاصل من فيضِ الله عليها من العلم والحكمة، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [البقرة: ٢٦٩] شبَّههم بالمعادنِ في كونِها أوعيةً للجواهرِ النَّفيسة المعنيِّ بها في الأنسابِ كونُها أوعيةَ العلومِ والحكمةِ والتفاوتُ في الجاهليَّة بحسب الأنسابِ وشرفِ الأباءِ وكرمِ الأصل وفي الإسلامِ بحسبِ العلم والحكمةِ فالشرفُ الأول موروثٌ والثاني مكتسبٌ»[1]. اهـ

أقول: لو قال القسطلانيُّ: وفي الإسلامِ بها معَ العلمِ والحكمةِ لوافقَ ما نصَّ عليه الحديثُ فإنَّ الحديثَ مصرِّحٌ بأنَّ الخيارَ في الجاهليةِ هم الخيارُ في الإسلامِ بشرطِ الفقهِ لذلك قال: «إذا فقُهُوا» وكلامُ العلماءِ في هذا المعنىٰ كثيرٌ وسيأتي بقية النقلِ عنْهُم في أثناءِ ما يأتي.

الكلام على معنى الحديث

قد أثبتَ ﷺ الأكرميَّة والخيريَّةَ في ثلاثةِ مواضعَ، فأثبتَ الأكرميَّة للأتقىٰ وهذه هي الأكرميةُ العامةُ المطلقةُ، وأثبتها للنسبِ الصالحِ بإثباتِها ليوسفَ ﷺ، وأثبتها للمعادنِ والمرادُ بها الأصول الزَّكية ومنْ لازمِ ذلكَ تغايرها بالمفهوم.

فههنا كرمُ عملٍ وكرمُ نسبٍ صالحٍ وكرمُ أصولٍ ومعادنَ كريمةٍ، والمراد بها قبائلُ العربِ.

---

(١) «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري» (٥/ ٣٤٥).

فكرمُ العملِ قد يكونُ لمن له أباء صالحون ولمنْ لم يكنْ له ذلكَ ولا تختصُّ به طائفةٌ دون أخرىٰ، فإنَّ أبوابَ العملِ الصالحِ مفتوحةٌ لكلِّ عاملٍ، وهذا الكرمُ يتفاوتُ فيه الناسِ تفاوتًا عظيمًا بحسبِ تقواهُم فأكرمُهم أتقاهُم.

أمَّا كرمُ النَّسبِ فلا يكونُ إلا لمن ينتسبُ إلىٰ أباء صالحين، وهو موهبةٌ وكرامةٌ من الله يكرمُ بها من يشاء ولا حيلةَ لأحدٍ في كسبِه، ولما كانتِ النبوَّةُ أعلىٰ مراتبِ الصلاحِ كان الانتسابُ إلىٰ المتصفِ بها ولاسيَّما إنْ تعدَّد غايةَ الأكرميةِ في هذا النوعِ من الكرمِ، ولم يكنْ ذلك لأحدٍ مثلما كانَ ليوسفَ ﷺ لكونهم أربعةً أنبياء في نسقٍ، فلذلك أثبتَ له ﷺ الأكرميةَ المطلقةَ منْ هذا الوجهِ ودونَ ذلك من لم يحصلْ له ما حصلَ ليوسفَ ﷺ، أما كرمُ الأصول فقد أشار ﷺ إلىٰ علة كرمها بقوله: «**تجدُون الناسَ معادنَ كمعادنِ الذَّهب والفضةِ**» وفي أخرىٰ: «**معادنُ في الخيرِ والشَّر**» فهذا إشارةٌ إلىٰ ما تأصَّل في القبائل من الخيرِ والشرِّ والاستعدادُ لهما والتطبُّع بهما حتَّىٰ يصيرُ طبيعةً كسائرِ الطبائعِ تنتقلُ جراثِيمُها وأمزجتُها بالوراثةِ إذا لم يخنقْها أو يتغلَّبْ عليها ما هُو أقوىٰ منها.

وقد سبقَ قولُ الحافظِ ابنِ حجرٍ أنَّ الجوابَ الأوَّل من جهةِ الشَّرفِ بالأعمال الصالحةِ، والثاني من جهةِ الشَّرفِ بالنسبِ الصَّالحِ، وقال النوويُّ: «قال العلماءُ: وأصلُ الكرمِ كثرةُ الخيرِ وقد جمعَ يوسفُ ﷺ مكارمَ الأخلاقِ مع شرفِ النبوَّة وكونُه نبيًّا ابنَ ثلاثةِ أنبياء متناسلين أحدُهم خليلُ الله ﷺ» إلخ ما قاله. وقال القسطلانيُّ نحوَ ما قاله الحافظُ ابنُ حجرٍ.

فأما أكرميةُ التقوىٰ فلا ينازعُ فيها أحدٌ، وأما كرمُ النسبِ الصالحِ الذي دلَّ

عليه الحديثُ فمنِ الناسِ منْ ينازعُ فيه كالشُّعوبيةِ وبعضِ النَّواصبِ، ومنهم من يواربُ ويجمعُ معه من الألفاظِ الخارجةِ عن سننِ الحديثِ ما يغبِّر به في وجهِ المعنىٰ أو يلفُّ معه من الخصائصِ الأخرىٰ ما يغمرُه به ويذهبُ أصلُه.

ويقال لهؤلاءِ بماذا كانَ يوسفُ عليه الصلاةُ والسَّلامُ أكرمَ الناسِ؟ أبالنبوَّة؟ فقد شاركَه فيها أباؤُه وغيرُهم، وفي مشاركيه منْ هو أكرمُ عند الله وعند الناسِ منه بهذا المعنىٰ، فإنَّ جدَّه إبراهيمَ عليه الصلاةُ والسلامُ أكرمُ منه من هذه الجهةِ وأفضلُ، ونبيُّنا محمَّدٌ ﷺ أكرمُ منهما.

فإن قيل: كانَ له ذلك لأنَّ الله آتاه الملكَ والنبوَّة.

قلنا: وسليمانُ ﵇ آتاه الله الملكَ والنبوةَ، بل كان مُلْكُ سليمانَ ﵇ أعظمَ وأشهرَ فخصوصيتُه من هذهِ الجهةِ أظهرُ من خصوصيةِ يوسفَ ﷺ فبطلَ قولُكم.

فإن قيل: كانَ له لأنه كان نبيًّا ابنَ نبيٍّ مباشرةً.

قلنا: وسليمانُ ﵇ كان نبيًّا ابنَ نبيٍّ مباشرةً بل زادَ سليمانُ ﵇ بكونِه ملكًا ابنَ ملكٍ.

فإن قيل: كانَ له ذلكَ لتعدُّدِ الأنبياءِ في عمودِ نَسبِه.

قلنا: همْ في عمودِ نسبِ سليمانَ ﵇ أكثرُ.

فإن قيل: إنَّ يوسفَ ﵇ انفردَ بكونِهم في نسقٍ واحدٍ.

قلنا: هذه هي العلةُ الصحيحةُ، وعلىٰ هذا المعنىٰ تدورُ مفاخرةُ العربِ، والسائل الذي سألَه ﷺ إنما سألَه عن الكرمِ بهذا المعنىٰ.

ودليلنا على ذلك زيادةُ علىٰ ما ذكرناه منَ السَّبرِ والتقسيمِ أنَّ ذلكَ هو المتعارفُ عند العربِ وكانو يتكارمُون بتوالي أولي الشرفِ في عمودِ نسبِ

البيتِ الواحدِ علىٰ نسقٍ واحدٍ فهو كرمٌ راجعٌ إلىٰ النسبِ الكريمِ لا محالة ويدل علىٰ ذلك ما ذكره غيرُ واحدٍ أن المنذرَ بنَ ماءِ السماء قال ذاتَ يومٍ وعنده وجوهُ العربِ ووفودُ القبائل ودعىٰ ببردَي محرِّقٍ فقال: ليلبسْ هذينِ البردَينِ أكرَمُ العربِ وأشرفُهم حسبًا وأعزُّهم قبيلةً فأحجمَ الناسُ فقامَ الأحيمرُ بن خلفِ ابن بهدلةَ بن عوفِ بن كعبِ بن سعد بن زيد مناة فقال: أنا لهما فاتَّزرَ بأحدِهما وارتدىٰ بالآخرِ، فقال له المنذرُ: ما حُجَّتُك فيما أدعيتَ؟ قال: الشَّرفُ من نزارٍ كلُّها في مُضَرَ ثم في تميمٍ ثم في سعدٍ ثم في كعبٍ ثمَّ في بهدلةَ.

قال: هذا أنتَ في أصلِك فكيف أنتَ في عشيرتك؟ قال: أنا أبو عشرةٍ وعمُّ عشرةٍ وأخو عشرةٍ وخالُ عشرةٍ قال: فهذا أنت في عشيرتِك فكيفَ أنت في نفسِك؟ فقال: شاهدُ العينِ شاهدي. ثم قامَ فوضعَ قدمَه علىٰ الأرضِ وقال: منْ أزالها فلَه منَ الإبلِ مائةٌ؟ فلم يقمْ إليه أحدٌ ولا تعاطىٰ ذلكَ.اهـ

فهذه القصةُ وإن كانَ مدارُ كرمها المزعومُ إنَّما كان جاهليًّا ولكنَّها توضحُ لنا المعنىٰ المسئولَ عنه ﷺ وقد كانَ العربُ يتعادون بينَهم أحسابهم ولذلك سُمِّي الحسبُ حسبًا أخذًا من الحسبِ والعدِّ وكانوا يختلفون ويتنازعون أي قبيلةٍ أكرمُ فكأن السائلُ أهمه الأمرُ وأشجنه وأحبَّ أنْ يقفَ علىٰ فصلِ القول في ذلك من لسانِ المعصومِ ﷺ فسأل رسول الله ﷺ عن ذلكَ وكأنَّه كان يريد جوابًا يُعيِّنُ فيه الأكرمُ تعيينًا فسلكَ معه ﷺ مسلكَ الحكيمِ لأنَّ في التعيينِ ما فيه فلما أبىٰ إلا التعيينَ أحاله علىٰ الدليلِ الخارجيِّ وهو النظرُ إلىٰ الأصول والمعادنِ العربيةِ بماذا انحبتْ وماذا أخرجتْ وهل أنجبَ معدنٌ بفضل الله بمثلِ ما أنجبَ معدنُه ﷺ؟!

ويؤيد ما تقدَّم ما أخرجَه ابنُ السكن في «صحاحه»، قال الحافظُ ابنُ حجرٍ: «بسند صحيح»، عن الشَّعبيُّ قال: تزوجَ عليٌّ عليه السلام أسماءَ بنتَ عميسٍ فتفاخرَ ابناها محمَّد بن جعفر ومحمد بن أبي بكر فقال كلٌّ منهما: أنا أكرمُ منك وأبي خيرٌ من أبيك فقال لها عليٌّ عليه السلام: اقضي بينهما. فقالتْ: ما رأيتُ شابًّا خيرًا من جعفرٍ ولا كهلًا خيرًا من أبي بكر. فقال لها عليٌّ: فما أبقيتَ لنا؟ قالت: إن ثلاثةً أنتَ أحسنُهم لأخيارٌ[1].

فقد قضتْ في الأكرميةِ بينَهم بالمعنىٰ المعروفِ عندهم وهيَ الأكرميةُ في النسبِ لأنه الأصلُ الذي ينبني عليه ذلك في عرفِهم.

وأخرج ذلك ابنُ أبي شيبةَ في «مصنَّفه»[2] قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ بشرٍ قال: حدَّثنا زكريا، عن عامرٍ أنَّ عليًّا عليه السلام تزوجَ أسماءَ بنتَ عميسٍ رضي الله عنها فتفاخرَ ابناها محمَّد بن جعفر ومحمد بن أبي بكر فقال كلُّ واحدٍ منهما: أنا أكرمُ منك وأبي خيرٌ من أبيكَ. فقال لها عليٌّ عليه السلام اقضي بينهما. فقالتْ: ما رأيتُ شابًّا من العرب خيرًا من جعفرٍ وما رأيتُ كهلًا كانَ خيرًا من أبي بكرٍ. فقال لها عليٌّ عليه السلام: ما تركتُ لنا شيئًا ولو قلتِ غيرَ هذا لَمَقَتُّك. فقالتْ: والله إنَّ ثلاثةً أنت أحسنُهم لخيارٌ.

وقال الحافظُ محمَّدُ بنُ إسحاقَ السَّراج صاحبُ «المسند» و «التاريخ»، من شيوخ الشيخين في صحيحَيهما قال: حدَّثنا زيادُ بن أيوبَ قال: حدَّثنا يحيىٰ بن أبي زائدةَ قال: أخبرني أبي وإسماعيل بنُ أبي خالد، عن الشَّعبي، فساقَ الحديثَ.

---

(١) «الإصابة» (٨/ ١٦).

(٢) أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في المصنف (رقم ٣٢٢٠٧)، ورجاله ثقاتٌ رجال الصَّحيحِ.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية»[1] وسندُه من أصحِّ الأسانيدِ الصحيحةِ باتفاق نقادِ الآفاقِ وهو عن الشَّعبيِّ مرسَلٌ لكنَّ مراسيلَه صحيحةٌ عند الأئمةِ.

قال العجليُّ: مرسلُ الشَّعبيِّ صحيحٌ ولا يكادُ يرسلُ إلا صحيحًا وهو في التشديد في هذا البابِ ما هو حتىٰ أنه أخذَ يعرضُ بالحسنِ البصريِّ كما في «صحيحِ مسلمٍ».

ومما تقدم ما نقلُه ابنُ خلدون في «مقدمة تاريخه» قال: «إنَّ كِسرىٰ قال للنعمانِ: هل في العربِ قبيلةٌ تشرفُ علىٰ قبيلةٍ؟ قال: نعمْ قال: بأيِّ شيء؟ قال: من كانَ له ثلاثةُ أباء متواليةٍ رُؤساء ثمَّ اتصلَ ذلك بكمال الرَّابع في البيتِ من قبيلته، وطلب ذلك فلم يجدْه إلا في آل حُذيفة بن بدرٍ الفزاريِّ وهم بيتُ قيسٍ وآل ذي الجدَّين بيتِ شيبانَ وآل الأشعثِ بن قيسٍ من كِندةَ وآل حاجبِ بن زرارةَ وآل قيسِ بنِ عاصمِ المنقريِّ من بني تميمٍ فجمعُ هؤلاءِ الرَّهط ومن تبعهم من عشائرِهم وأقعدَ لهم الحكامَ والعدولَ فقام حُذيفةُ بنُ بدرٍ ثم الأشعثُ بن قيس لقرابته من النُّعمان ثم بسطامُ بن قيس بن شيبانَ ثم حاجبُ ابن زرارةَ ثم قيسُ بنُ عاصمٍ فخطبوا ونثرُوا وقال كسرىٰ كلُّهم سيدٌ يصلحُ لموضعِه وكانت هذه البيوتاتُ هي المذكورةُ في العربِ بعد بني هاشمٍ ومعهم بيتُ ذبيانَ من بني الحارثِ بنِ كعبٍ بيت اليمن وهذا كلُّه يدلُّ علىٰ أنَّ الأربعةَ

---

(١) أخرجه أبو نُعيم في «الحلية» (٢/ ٧٥) قال: حدَّثنا أبو حامد بن جبلة: ثنا محمد بن إسحاق: ثنا زياد بن أيوبَ: ثنا أبو زكريا يحيىٰ بن أبي زائدة: أخبرني أبي، وإسماعيل ابن أبي خالد، عن الشَّعبيِّ، قال: تزوج عليٌّ عليه السلام...وذكره.

الآباءَنهايةٌ في الحسبِ والله أعلم»[1].اهـ

أقول: وعن الافتخارِ بمثلِ هؤلاءِ الأباءِ الجاهليين وردَ النَّهي، وفي ذلك وردت الأحاديثُ كما سيأتي بيان ذلك في موضعه فقدْ وضَح لكَ أنَّ الأكرميَّةَ المسئولَ عنها هي الناتجةُ عن تتابعِ الشرفِ في أصول البيتِ الواحدِ طبقات متوالية وقد أجابهم ﷺ علىٰ الوجهِ الذي يُسمىٰ أسلوبَ الحكيمِ فقال: «**أكرمُ الناسِ أتقاهُم**» فقالوا: ليس عن هذا نسألُكَ. فذكرَ لهمْ كرمَ النسبِ الصَّالحِ بذكرِ أكرمِ نسبٍ تتابعَ فيه أربعةُ أنبياء في نسقٍ فقالوا: ليسَ عن هذا نسألُك. فذكر لهم كرمَ المعادنِ الطيبة والأصول الزَّكية والمنابت المتأصِّلة في الخيريَّة.

وقد أشار إلىٰ معنىٰ ما ذكرناه غيرُ واحدٍ، منهم الحافظُ ابنُ حجرٍ فإنَّه قال وهو يذكرُ مناسبةَ ترجمةِ البخاريِّ لهذا الحديث: «فنصَّ الحديثُ علىٰ نسبِ يوسفَ وأنه ابنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ وزادَ أنَّ الأربعةَ في نسقٍ»[2]، وقال في موضعٍ آخر: «والغرضُ -أي من الحديثِ- واضحٌ وإنَّما أطلقَ علىٰ يوسفَ أنه أكرمُ الناسِ لكونِه رابعَ نبيٍّ في نسقٍ ولمْ يقعْ ذلك لغيرِه فإنَّه اجتمعَ له الشَّرفُ في نسبِه من وجهين»[3].اهـ

ولعلَّ الوجهين تعدُّدُ الأنبياءِ في نسبِه وكونُهم في نسق وقال نحو ذلك النوويُّ كما تقدمَ وقاله العزيزيُّ في «شرح الجامعِ الصغير» قال: «أي أكرمُهم

---

(١) «تاريخ ابن خلدون» (ص١٧٢).

(٢) «فتح الباري» (٦/ ٤١٥).

(٣) «فتح الباري» (٦/ ٥٢٨).

من حيثُ النسبُ لأنه جمعَ شرفَ النبوةِ وشرفَ النسبِ وكونه ابنَ ثلاثةِ أنبياء أحدُهم خليلُ الله فهوَ رابعُ نبيٍّ في نسقٍ واحدٍ».اهـ

وليس معنىٰ هذا أنَّ أكرميةَ يوسفَ ﷺ بهذا المعنىٰ توجبُ فضلَه علىٰ أولي العزمِ من الرُّسلِ، كلا، فإنَّه قد يوجدُ في المفضول ما لا يوجدُ في الفاضِل إذا تقررَ ذلك عرفتَ أنَّ الشارعَ قد أثبتَ للنسبِ الصالحِ كرمًا وخصَّ بالأكرميةِ فيه يوسفَ ﷺ لاختصاصِ الله له بها لم يشركه فيه أحدٌ فإنه مهْما ثبتَتِ الأكرميةُ للنسبِ ثبت له الكرمُ لا محالةَ فللنَّسبِ الصالحِ كرمٌ وللكرمِ فضلٌ فبطل روَغان المنازعين في هذا البابِ وما عددوه ليوسفَ من الخصال الحميدةِ حقٌّ وصدقٌ ولكنَّها ليستْ كلَّ السببِ الذي أوجبَ له الأكرميةَ المرادةَ هنا لأنه قد اجتمعَ للخليل وموسىٰ وعيسىٰ وداود وسليمانَ عليهم الصلاة والسلامُ ما يزيدُ علىٰ ما ذكروه ليوسفَ ﷺ شرفًا وعظَمًا ومع ذلك فلم يدركُوا ما ثبتَ له من أكرميةِ النَّسبِ.

ولو كانت الأكرميةُ إنما حصلتْ له لما ذكروه منْ خصالِه النفسيَّة لثبتَ لأولئكَ مثلُها أو خيرٌ منها ولو ثبتَ لهم ذلكَ لبطلتِ الأفضليةُ والتخصيصُ فقد بانَ أنَّ الأكرميةُ المثبتةُ ليوسفَ ﷺ إنَّما جاءتْ بالمعنىٰ المعروفِ عند العربِ من توالي الشرفِ في أباءِ الرَّجلِ، وعندهم أنَّ منْ تعدَّدَ ذلك في أبائه كان أكرمَ من غيرِه فمجرىٰ هذه الأكرميةِ ونظامُها هو النسبُ والحديثُ مُثبِتٌ للكرمِ والأكرميةِ فيه وذلك رتبٌ متفاوتةٌ فأعلاها مَنْ تناسقَ في نسبِه أنبياء متعدِّدون ويليه من كانوا في نسبِه أقلَّ عددًا أو لم يتناسقوا أو كانوا صالحين ليسُوا بأنبياء ومن هنا يفهم أنَّ المنفيَّ

من الفضلِ في حديثٍ: «**لا فضلَ لعربيٍّ على عَجَميٍّ**»[1]. الحديث على فرضِ صحَّته هو الفضلُ الذي ليسَ أساسُه التقوىٰ.

أما ما كانَ كذلك سواءٌ كان فضلَ نفسٍ أو نسبٍ فهو ثابتٌ صحيحٌ فقوله ﷺ: «**إلا بالتَّقوى**» أي سببًا أو نسبًا وبهذا يُجمعُ بينَ الأحاديث.

وقد روىٰ الترمذيُّ[2] قال: بلغَ صفيةَ أنَّ حفصةَ قالتْ: «بنت يهوديٍّ» فقال النبيُّ ﷺ: «**إنكِ لابنةُ نبيٍّ وإنَّ عمَّكِ لنبيٌّ وإنكِ تحتَ نبيٍّ ففيمَ تفخرُ عليكِ، اتَّقي الله يا حفْصَةُ**». قال الترمذيُّ: «حسنٌ صحيحٌ غريبٌ».

وأخرجه أبو عوانة عن أنسٍ[3]، ورواه الحاكمُ في «المستدرك» من طريقِ كنانةَ مولىٰ صفيةَ أنَّها حدثته قالتْ: دخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ وقد بلغني عنْ عائشةَ وحفصةَ كلامٌ فذكرتُ له ذلك فقال: «**ألا قلتِ وكيفَ يكونان خيرًا منِّي وأبي هارونُ وعمِّي مُوسى وزَوجِي محمَّدٌ؟!**» وكانَ بلغها أنَّهما قالتا: نحنُ أكرمُ الناسِ علىٰ رسول الله ﷺ نحنُ أزواجُه وبناتُ عمِّه[4].

---

(١) أخرجه أحمدُ (٥/ ٤١١) عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، حدثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق به، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٦٦): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

(٢) أخرجه الترمذي في «جامعه» (رقم ٣٨٩٤).

(٣) أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٩٢١)، ومن طريقه أحمد (٣/ ١٣٥-١٣٦)، والترمذي (٣٨٩٤) وأبو يعلىٰ (رقم ٣٤٣٧)، وابنُ حِبَّان (رقم ٧٢١١)، والضياءُ في «المختارة» (رقم ١٧٩٢)، وقال الترمذيُّ: «هذاحديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه».

(٤) أخرجه الترمذيُّ (رقم٣٨٩١)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (رقم ٨٥٠٣)، والحاكم

فهذه خيريةُ النسبِ وأكرميتهُ قد أثبتَها ﷺ لصفيةَ ؓ وأنكرَ على منْ نفاها وعيَّرها بضدها.

وأخرجَ الحافظُ الطحاويُّ في «المشكل» بسندِه عن رسولِ الله ﷺ قال: **«يُوشِكُ أنْ يغلبَ على الدُّنيا لكعُ بنُ لكعٍ، وأفضلُ النَّاسِ مؤمنٌ بينَ كريمَيْنِ»**(1).

أقول: وقد ظهرَ مصداقُ ذلك في تولِّي المروانيةِ وأمرائِهم.

قال الطحاويُّ «فتأملْنا هذا الحديثَ فوجدْنا قوله ﷺ: **«يُوشِكُ أنْ يغلبَ على الدُّنيا لكعُ بنُ لكعٍ»** لا خلافَ في تأويلِه عند العربِ أنه العبدُ أو اللئيمُ وتأملنا قوله: **«وأفضلُ الناسِ مؤمنٌ بين كريمَينِ»** أي مؤمنٌ بين أبٍ مؤمنٍ هو أصلُه وابنٍ مؤمنٍ هو فرعُه فيكونُ له من الإيمانِ موضعُه منه بإيمانِ نفسِه وله موضعُه منه بإيمانِ ابنِه الذي كان دونَه رفعه الله عزَّ وجلَّ إلى منزلته ليُقِرَّ به

(٤/ ٣١) من طريقِ هاشمِ بن سعيد، عن كنانة، عن صفية به، وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث هاشمٍ الكوفيِّ وليس إسنادُه بذاك».

(1) أخرجه الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (رقم ٢٠٥١) عن أحمدَ بنِ عبدالرحمن بن وهب قال: حدثنا عمِّي عبدالله بن وهب قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ سعدٍ الزُّهريُّ عن الزُّهريِّ قال: أخبرني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه قال: أخبرني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ عنْ رسول الله ﷺ مرفوعًا. ورجاله ثقاتٌ رجال الصحيحِ. وصدرُ الحديث له شواهدُ متعددةٌ عن أبي هريرة عند أحمد (٢/ ٣١٦ و٣٥٨)، وعن حُذيفةَ عند أحمد (٥/ ٣٨٩)، والترمذيِّ (٢٢٠٩)، وغيرهم وانظر «مجمَع الزوائد» (٧/ ٣٢٥ – ٣٢٦).

عينه». اهـ وساق نحو ما تقدم نقله عنه.

فذكره الإيمانَ قيدٌ للوصفِ بالكرمِ المرادِ هنا وإلا فيصيرُ المعنىٰ مؤمنٌ بين مؤمنين فلا مزيةَ له علىٰ بقية المؤمنين والمقصودُ إثباتُها له عليهم ويظهر لي أنه ﷺ لما ذكر قربَ مصيرِ الدُّنيا بعده إلىٰ لكعِ بنِ لكعٍ والمرادُ به اللئيمُ ذكر أفضل الناس إذ ذاك للمقابلة ولبيانِ أنَّ صيرورة الدُّنيا إليه ليس بموجبٍ له أفضليةً بل أفضلُ الناس مؤمنٌ بين كريمين، والمرادُ بالكريمين أبوه وأمُّه، ولعله يشيرُ بهما إلىٰ عليٍّ وفاطمةَ الزهراءِ عليهما السلام وبالمؤمنِ أحدُ السِّبطين أو كليهما والتنكيرُ للإبهامِ.

وهذا التلميحُ يشبِه ما ذكره ابنُ القيِّم في قولِه ﷺ حين خرجَ وهو حاملٌ أحدَهما أو كليهما: «**إنَّكم لمنْ ريحانِ الله وإنَّ آخرَ وَطْأةٍ وطِئَها الله بِوَجٍّ**» يشير إلىٰ قرب أجلِه ﷺ ومفارقَتِه لهما أو قريب من هذا القول فقد طالَ عهدِي به.

قال الدهْلَوِيُّ في «اللمعات»: «والمفاخرةُ إن كانتْ في حقٍّ ومصلحةٍ دينيةٍ وشكر نعمةٍ وتحدثٍ بنعمةِ الربِّ تعالىٰ ولإظهارِ الجلادةِ علىٰ أعداءِ الدِّين فهو جائزٌ، وإنْ كانَ علىٰ وجه التكبُّر والنفسانيةِ فهو غيرُ جائزٍ».

وذكر النوويُّ نحو ذلك وهذا مأخوذٌ من حديثِ وفدِ تميمِ المشهورِ ومن حديث حفصةَ رضي الله عنها.

مواضيع الكتاب وذكر الجزء الثالث

لقدْ أعلنَّا بطبعِ هذا الكتابِ وهو لا يزالُ في مسوداتِه وقَدَّرْنا أن يجيءَ مبيضًا مطبوعًا في زُهاءِ ألفِ صفحةٍ، ولكنْ ظهر لنا الآنَ خطأنا في ذلك التقديرِ ولا يزالُ من مسوداتِ الكتابِ وملحقاتِه ما يجيءُ في خمسمائةِ صفحةٍ أو تزيدُ.

فلابد لتمام الكتابِ من جزءٍ ثالثٍ نرجو أن يهيءَ الله له منْ يقومُ بطبعِه ونشرِه.

على أنا قد وفينا للمشتركين بما وعدناهم به وكمُل لهم بهذين الجزئيْنِ ألفُ صفحةٍ بل أكثر والحمدُ لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

أما بقيةُ الأبوابِ المعدَّة للجزءِ الثالثِ فعديدةٌ؛ منها:

بابٌ: في معنى قوله ﷺ: «معادنُ» وفيه إثباتُ تأثيرِ الوراثةِ وانتقال الشبهِ في الشُّعوب والأفرادِ وكلام العلماءِ المتقدمين والمتأخرينَ في ذلك وكلام في القيافة.

وبابٌ: في تحقيقِ المرادِ من قوله ﷺ: «**النَّاسُ معادنُ**» وأنَّ المرادَ بها الأصول والقبائل وفيه كلامٌ في العناصرِ والاستعدادِ إلخ، وردٌّ أغلاطِ التلميذِ في ذلك.

وبابٌ: في كلامِ ابنِ تيميةِ في ذلك ومناقشتُه.

وبابٌ: الأحاديثُ الواردةُ في فضْلِ العجمِ.

وبابٌ: الأحاديثُ الواردةُ في فضلِ العربِ.

وبابٌ: فضائلُ قريشٍ.

وبابٌ: في الردِّ علىٰ ما أنكرَه التلميذُ منها كحديثِ: «**قدِّمُوا قريشًا ولا تَقدَّمُوها**» وبيانُ صحةِ الاحتجاجِ به وذكر من احتجَّ به من الأئمةِ الأربعةِ وغيرِهُم وجوازُ إطلاقِ اسم الصحيحِ عليه علىٰ اصطلاحِ المتقدِّمين من المحدثين كما ذكره الحاكمُ في «علوم الحديثِ» ونقله عنه النوويُّ، وذِكر بقية الشواهد والمتابعاتِ له.

وبابٌ: في تصحيحِ حديثِ: «**الأئمةُ منْ قريشٍ**» وردِّ تضعيفِ التلميذِ له وتفنيدِ ما عرَّضَ به شيخُه من التهمةِ لسلفِ الأمةِ وكبار الصَّحابة في روايته وذكر رواياتِه وشواهده.

وبابٌ: في الكلامِ علىٰ معناه والمرادِ به وفيه مباحثُ رائقةٌ ينبغي الاطِّلاعُ عليها ولاسيما في الوقتِ الحاضرِ للمهتمينَ بشئونِ الخلافةِ الإسلاميةِ.

وبابٌ: في حديثِ آيةِ المباهلةِ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] الآية وذكرِ رواياتِه والكلامِ عليه.

وباب: في تحقيقِ منْ هُم آلُ محمَّدٍ ﷺ.

وبابٌ حافلٌ: في الكلامِ علىٰ حديثِ: «**إنَّ آل أبي فلانٍ ليسُوا لي بأولياءَ**» الحديث، وفيه كلامٌ العلماء في ذلك مبسوطٌ بما لم يسبقْ إليه.

وبابٌ: في الكلامِ علىٰ الكفاءةِ من جميعِ الوجُوه اللازمةِ ردًّا واستدلالًا بما لم يُجمعْ في كتابٍ واحدٍ وذلك مما يهم الاطلاعُ عليه.

وبابٌ: في أقوال الحكماءِ في الوراثةِ وتأثيرِها في أنفسِ الأفرادِ والشُّعوبِ وفيه نقولٌ غريبةٌ.

وبابٌ: في النَّهي عن الاغترارِ بالنسبِ والفخرِ به وما ينبغي لصاحبِه من الجِدِّ والتشميرِ والمسابقةِ إلىٰ الفضائلِ.

وبابٌ: في الردِّ علىٰ من زعَم أنَّ تقبيلَ يدِ العالمِ لعلمِه والصالحِ لصلاحِه والشريفِ توقيرًا لجدِّه ﷺ ومحبةً فيه حرامٌ أو شركٌ وفيه منَ الأحاديثِ والآثارِ ما يناهزُ المائةَ معَ إيرادِ كلامِ الأئمةِ وكبارِ أصحابِهم في ذلك.

وبابٌ: في نسبِ الشيخِ عبدالقادر الجيلانيِّ وما قيلَ فيه والردِّ علىٰ الطاعنين.

ولعلنا نعقدُ فصلًا في ذكر السَّادة العلويِّين الحسينيِّين الحضرميِّين ونشيرُ إلىٰ ما لهمْ منَ الأعمالِ والفضائلِ والمناقبِ وما لهمْ منَ الآثارِ الدينيَّةِ في البلادِ الحضرمية والأقطارِ الهنديَّة، والجزائرِ الملايويةِ والجاويَّةِ، وغيرهما كما في أفريقية الشرقيةِ، وجزائرِ القمرِ والهنزوانِ وغير ذلك من الجهاتِ المختلفةِ.

والإشارة إلىٰ الأسبابِ التي أوجبتْ ولَعَ بعضِ الناس بِهم وأنَّها لا تخرجُ في جوهرِها وحقيقتِها وغايتِها عنِ الحركةِ التي ظهرتْ في بقيةِ الأقطارِ الإسلاميةِ التي يُقصدُ بها عرقلةُ انتشارِ الإسلامِ وتشويهُ سمعةِ أهلِه ودعاتِه ومصادرُ ذلك لا يجهلُها أحدٌ ممن يفهم مجاري الأحوال.

إلىٰ غيرِ ذلك من المباحثِ والفوائدِ التي يرحَلُ إليها معَ البسطِ التامِّ الذي تقرُّ به عيونُ ذكورِ الرجال وتسرُّ به قلوبُ أولي التحقيقِ ومحبي العلمِ والغوَّاصينِ علىٰ غرائبِه، وتضيقُ به صدورُ البطالينَ والمبطلينَ.

واللهُ الموفقُ والمعينُ.

الانتقاد علينا

انتقدَ علينا بعضُهم: أنا لم نؤلفْ في المناضلةِ عن الصَّحابةِ الكرامِ رضوانُ الله عليهم.

وما أظنُّ مثلَ هذا الانتقادِ يصدرُ عن قلبٍ سليمٍ ونيةٍ حسنةٍ ولا عن مطلعٍ على علومِ الإسلامِ ومؤلفاتِ علمائِه، فإنَّ العلماءَ رحمهم الله ما غادروا من متردَّمٍ بل قد ألَّفوا في ذلك المؤلفاتِ الممتعةِ الحافلةِ وما تركوا قولًا لقائلٍ وكتبُهم موجودةٌ في الأيدي معروضَةٌ على الأنظارِ وفيها الكفايةُ والشِّفاءُ فالتأليفُ في موضوعٍ مخدومٍ مثلِ هذا الموضوعِ من بابِ تحصيلِ الحاصلِ وهو كتجريبِ المجرَّبِ خبلٌ في العقلِ وضياعٌ للوقتِ.

وإنَّما ألفنا في النضال عن العربِ وقريشٍ وأهلِ بيتِ المصطفى ﷺ لتظاهرِ خصومِهم منْ أهلِ البدعِ والملاحدةِ وأعوانِ المبشِّرين بذمِّهم وعيبِهم ولاسيما في الجهاتِ الجاوية لأنَّهم -أعني السَّادة العلويين- ومحبِّيهم ركن الإسلامِ فيها ولسانُ دعوته، وحاملُوا لوائِه ورايتِه، وإنَّما فعل خصومُهم ذلك توصلًا للتنفيرِ عنِ الإسلامِ بالتنفيرِ عنهم لا بلَّغَهم الله آمالَهم ولا أصلحَ أعمالَهم، إنَّه لا يصلحُ عملَ المفسدينَ.

ونسأله أن يخلف محمدا ﷺ في أمته بخير ولا يسلط عليهم من يفسد عليهم دينهم أو يفرق جماعتهم أو يحملهم على الكفر بالله والردة عن الدين.

وقد مضى على انتشارِ تلكِ البدعِ والغوائلِ التي يُكادُ بها الإسلامُ ما يزيدُ على عشرِ سنواتٍ فما رأينا أحدًا من أولئكَ المنكرينَ تعرضَ للردِّ عليهم ولو بكلمةٍ، بل تركُوا الحقَّ بينهم مُضاعًا وخانُوا أمانةَ الله في العلمِ، فلما انتدبْنا

للقيامِ بهذه المهمةِ وإسقاطِ فرضِ الكفايةِ عنا وعنهم أبدتْ ضِبابَها النَّافقاءُ، والله عند قول كلِّ قائلٍ ونيتِه، وحسبُنا الله ونعمَ الوكيلُ.

وانتقدَ علينا بعضُ الإخوانِ: انتقادَنا لكلامِ الرَّاغبِ في الجزءِ الأوَّل.

ولا محلَّ هنا للجوابِ وموعدُنا بِهِ الجزءُ الثالثُ إن شاء الله تعالىٰ.

وانتقد كلامنا: في المتعلمِّين لغةِ الأجانبِ وقال أنه عامٌّ وغيرُ مشروطٍ.

وكلامنا من حيثُ الأغلبُ، ولذلكَ صحَّحنا كلَّ بجل فلتراجعْ فهرست الخطأ والصوابِ لهذا الجزء.

وبلغتنا جلبةٌ وضوضاءُ عن فريقٍ من المبتدعةِ وأذنابِهم لا يلتفتُ إليها العاقلُ، ولا يشتغلُ بها المحصلُ، ومتىٰ أمَّلْنا منهُم مدْحًا أو استِحْسانًا؟! فراجعْ صحيفة ٦٢[٩٠] من الجزءِ الأوَّل.

وتعدَّى آخرون إلىٰ الشَّتمِ والسِّبابِ، وتمزيقِ العرضِ والإهابِ، فجروا من ذلك علىٰ عرقٍ قديمٍ وسنةٍ متبعةٍ، وقد أسلفْنا أوَّل كتابنا هذا أنا لا نتعرضُ لما كان من هذا البابِ بردٍّ ولا جوابٍ.

ولا ننكرُ عليهم تمكنَهم منْ هذا الفنِّ وتضلُّعَهم منه، ولا شدةَ بغضِهم لأهل بيتِ المصطفىٰ ﷺ فقد ورَثوا النصبَ لا عنْ كلالةٍ، فذاكَ ما عندهم وهذا ما عندنا، كلُّ أمريء ينفقُ من زادِه، كلُّ امريءٍ يجري علىٰ أعراقِه، وإنَّما يعجبني في مثلِ هذا قولُ إبراهيمَ بن هلال:

أيُّها النَّابحُ الذي يتصدَّىٰ	بقبيحٍ يقولُه لجوَابي
لا تؤمِّلْ أنِّي أقول لكَ اخْسَأ	لستُ أسخُو بها لكلِّ الكلابِ

انتقاد الصلاة على الآل

وانتقدَ بعضُ مَطمُوسي البصائرِ: صلاتَنا علىٰ الآل كلَّما صلَّينا عليه ﷺ.

والردُّ علىٰ هذا الانتقادِ وما فيه منْ جهلٍ وجفاءٍ وبعدٍ عنِ الحقِّ والصوابِ، ومخالفةِ السُّنةِ والكتابِ، يستدعِي مؤلَّفًا خاصًّا ولا محلَّ للإطالةِ هنا فنكتفِي بنقلِ ما قاله صاحبُ «عون الباري بحلِّ أدلة البخاري» وهو السيدُ العلامةُ أبي الطيب صدِّيق بنُ حسنٍ الحسينيُّ القنوجيُّ البخاريُّ، قال:

«وقال ﷺ ولم يقل: وعلىٰ آله. وهكذا اطَّردَ لائمةِ الحديثِ في القديمِ والحديثِ حذفُ الآل[1] عند الصلاةِ التي على خاتمةِ أهلِ الإرسال، وهمّ الذين رووْا لنا حديثَ التعليمِ في صِحاحِ كتبِهم التي يجبُ لها التعظيمُ والتكريمُ، ولا يتمُّ الامتثالُ في الاتيانِ بالصَّلاةِ التي علَّمها ﷺ أمته إلا بذكرِهم، ولقد عجبتُ ممَّن قال بوجوبِها عليه في التشهد في الصَّلاة وندبَها فيه علىٰ آله فإنَّه تفريقٌ بينَ ذوي الأرحامِ في الأحكامِ، وأما أئمةُ الحديثِ فلعلَّ العذرَ لهم في عدمِ رقمِ الصَّلاة علىٰ الآل، التقوي لأهلِ الجفاءِ والضلال الذين عادَوْا أهلَ محمَّدٍ ﷺ وأخافُوهم كلَّ مخافةٍ وشردُوهم كلَّ مشرَّدٍ كما وقعَ في عصرِ الأمويةِ والعباسيةِ، والعباسيةُ وإنْ كانوا يعدون أنفسَهم منَ الآل فإنَّه

---

(١) ليس إطلاقه صحيحًا فقد جرىٰ علىٰ الصلاةِ علىٰ الآل كثيرٌ منهم أذكرُ منهم الآنَ الحاكمُ في «المستدرك» والطحاويُّ في «مشكل الأثار» وصاحبُ «منتقىٰ الأخبار» في أغلبِ المواضعِ والطبرانيُّ في «المعجم الصغير» والحافظُ ابنُ حجرٍ في «الإصابة» و«لسان الميزان» و«تعجيل المنفعة» وغير ذلك من كتبه وابنُ القيِّم في كتاب «الروح». اهـ مؤلِّف.

يقولُ منهم لسَان الحال:

اقتلونِــــــي ومالكًـــــا واقتُلــــوا مالكًــــا مَعِـــــي

فافتقرَ أئمةُ الحديثِ وهمْ في تلكَ الأعصارِ إلىٰ حذفِ الصَّلاةِ علىٰ الآل في تصانيفِهم الصغارِ والكبارِ، وفي إملائِهم في مجالسِ الرِّوايةِ عندَ الخوضِ في علومِ الدرايةِ، والتقية تبيحُ مثلَ هذا، علىٰ أنَّا نحملُ أولئكَ الصالحينَ من ذلك السَّلف، ممن صنَّف في الحديثِ وألَّف أنَّهم وإنْ حذفوا الصَّلاةَ علىٰ الآل خطًّا لا يحذفونها عندَ الكتابة لفظًا؛ ثمَّ إنها ذهبتِ التقيةُ وانقرضتْ دولُ تلكِ الفِرقِ الغويةِ، ولكنَّه قد شابَ علىٰ ذلكَ الكبيرُ وشبَّ عليه الصغيرُ؛ فاستمرُّوا في الحذفِ لهم جهلًا؛ واستمرُّوا عليه خطًّا وقولًا؛ مع إملائِهم لحديثِ التعليمِ في كلِّ كتابٍ من كتبِ السُّنةِ كريمٍ، وأرجُو أنَّ العذرَ الذي ذكرناه هو الحقُّ.

وقد بسط السيدُ العلَّامةُ محمَّدُ بنُ إسماعيلَ بنِ صلاحٍ الأميرُ اليمنيُّ رحمه الله الكلامَ علىٰ هذا في حواشي «شرح العمدة» وقال في «جمع الشتيت»: سُئلتُ قديمًا عن ذلك فأجبتُ بجوابٍ حاصلُه ما سبقَ قال: معَ أنِّي لم أجدْ فيه كلامًا لأحدٍ ممن سبقَ.

فإن قلتَ: قد تقرَّر أنَّ الصلاةَ علىٰ الآل من جملةِ كيفيةِ الصلاةِ عليه ﷺ وقد قرَّرتَ أنَّه حذفَ ذلكَ أئمةُ الحديثِ[1] عند ذكرِهم له ﷺ لما ذكرتَه من العذرِ فماذا يصنعُ من يريدُ أن يمليَ تلكَ الكتبَ مثلُ من يريدُ إملاءَ «صحيح البخاريِّ» هل يذكرُ الآل فهو زيادةٌ علىٰ ما فيه فيكونُ كاذبًا لأنَّه ليسَ في

(١) ليس الإطلاقُ بصحيحٍ كما تقدَّم.

البخاريِّ أمْ يحذفُهم فليسَ بآتٍ للصلاةِ التي أمرَ ﷺ أنْ يقولها.

قلتُ: لا يخلو المملي إمَّا أن يريدَ حكايةَ ما قاله البخاريُّ وأنَّ مرادَه قال البخاريُّ: «صلَّىٰ الله عليه [وآله] وسلَّم»، فهنا لا يأتي بلفظِ الآل لأنَّه يكونُ كاذبًا وإن احتملَ أنَّ البخاريَّ صلَّىٰ عليهم لفظًا كما قلْناه، لكنَّ الحكايةَ للمكتوبِ المتفق ثمَّ أنه لا يكونُ المملي نفسُه هنا مصلِّيًا عليه ﷺ ولا مأجورًا أجرَ منْ صلىٰ عليه وسلَّم لأنه إنما حكىٰ عنْ غيره أنَّه صلَّىٰ والحاكي لا مأجورٌ ولا مأزورٌ وإن كان مرادُ المملي إنشاءَ الدعاءِ منه لرسول ﷺ لا الحكاية فينبغي له أنْ يأتي بلفظِ الآل ليكونَ آتيًا بالصَّلاة المأمورِ بها والأحسنُ أن يمليَ الصلاةَ المكتوبةَ حكاية ثمَّ يصلي من تلقاءِ نفسِه صلاةً كاملةً ليجتمعَ له أنه أملىٰ البخاريَّ مثلًا كلَّه وأنه صلَّىٰ علىٰ رسول الله ﷺ من لدنْ نفسِه صلاةً موافقةً لما أمر به بل قياسُ من يقولُ بوجوبِ الصلاة عليه ﷺ كلَّما ذُكِر أنه يجبُ عليه بعد حكايةِ صلاة البخاريِّ مثلًا أن يصلِّي من عند نفسِه لأنه يصدُق عليه أنه قد ذُكرَ عنده النبيُّ ﷺ ولم يصلِّ عليه لأنه إنما حكىٰ صلاةَ غيرِه والحاكي غيرُ مصلٍّ ومن قال بالاستحبابَ يستحبُّ له أيضًا.اهـ.

وقد يقال: الأحسنُ أن يتركَ الصلاةَ المبتدعةَ ويأتي من تلقاءِ نفسِه بالصلاةِ المشروعةِ وهو المطابقُ لغرضِ المحدثين حيثُ تركوا كتبَ الآل تقيةً وقد زالتْ، فمن ذكر الآل علىٰ جهةِ الحكايةِ لا يكونُ كاذبًا لأنَّه أتىٰ بالصَّلاة التي نطقَ بها المحدِّث وإن لم يكتبْها للعذرِ المذكورِ والله أعلم». اهـ كلام السيد.

اعتراف واعتذار

وليعلمَ المطَّلعُ علىٰ ما كتبتُه أنه قد وقعَ لي تبييضُ ما طُبع منْ هذا الكتابِ وأنا بالبلادِ الجاويَّة بعيدًا عن منزلي وكتبي، ومنْها ما لم أجدْ نظيرَه هنا لا بشراءٍ ولا إعارةٍ؛ ففاتني الشيءُ الكثيرُ من مكملاتِ التحريرِ والتقريرِ، فما بلغَ ما في نفسي؛ من الإتقانِ والإجادةِ وتحريرِ المباحثِ وتكثيرِ الإفادةِ.

ولقد كنتُ أبيِّضُ ما يُطبعُ منه يومًا بيومٍ ويعجلني العملُ عن التأمُّل وإعمال الرويَّة وكثيرًا ما أقنعُ بعفوِ الخاطر وبديهةِ القلمِ، مع ما لا يخلُو عنه المرء من الشواغلِ والعوارضِ، وهي لا محالةَ تأخذُ من وقتي وفكري، وتشغلُني عما أرغبُ فيه من مزيدِ التنقيبِ والتحرِّي.

فلا أسومُ مؤلَّفي هذا بشرطِ البراءةِ من العيوبِ أو الاتيانِ بكلِّ المطلوبِ، بل اعترفُ بقصورِ باعي وضيقِ ذرعي وذراعي، علىٰ أنِّي أتيتُ بالمستطاعِ والآتي به معذورٌ.

والميسورُ -كما قيلَ- لا يسقطُ بالمعسورِ.

وكلُّ ما جاءَ في مؤلَّفي هذا من حقٍّ وصوابٍ فمن الله وله الفضلُ والمنَّة علي وله الحمدُ كثيرًا، وما كان فيه من باطلٍ وخطأ فمن نفسي، واستغفرَ الله، إنَّ الله غفورٌ رحيمٌ.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلتُ وإليه أنيبُ، وحسبي الله ونعمَ الوكيلُ.

وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ محمَّدٍ وآله وصحبه وكلِّ عبدٍ مصْطفىٰ.

سبحان ربِّك ربِّ العزةِ عمَّا يصفُون وسلامٌ على المرسلينَ والحمدُ لله ربِّ العالمين.

تمَّ بعونِ الله تبييضًا ليلة الإثنين و٢٨ من جمادىٰ الأولىٰ سنة ١٣٤٤، وطبعًا فاتحة جمادىٰ الثانية من السُّنة المذكورةِ ببلد بوقور من الجزائر الجاويَّة.

والحمدُ لله الذي بنعمتِه تتمُّ الصالحاتُ.

ويليه الجزءُ الثالثُ إنْ شاءَ الله تعالىٰ.

* * *

[تقريظ السيد أحمد بن عبدالله بن محسن السقاف[1]]

وقرَّظه السَّيدُ الأصيلُ حسبُه، والكريمُ نسبُه، والناصعُ أدبُه، والعريقُ في الفضلِ والعلمِ هو وجدُّه وَأَبُهُ، أحمدُ بنُ عبدالله بنِ محسنٍ السقَّاف العلويُّ الحسينيُّ الحضرميُّ ناظر مدارس جمعيةِ خير ببتاوي رحمه الله بقوله:

بسمِ الله الرحمن الرحيم

[القول الفصل]

كلُّ من لم يعرفِ السيدَ علويَّ بن طاهر الحداد فسيعرفُه من كتابه «القول الفصل» الذي ظهرَ حديثًا وقرَّظتْه جريدةُ حضرموت في عددٍ ماضٍ، إذا أردتَ أن تعرفَ معنى قوَّة الحجة وصحةِ الاستدلال ورسوخِ القدمِ في العلوم والقدرةِ على التعبيرِ عن المعاني، بما يجعلُ لها صورًا قائمةً في النفوسِ.

إذا أردتَ أن تعرفَ معنى البلاغةِ، وحقيقةَ الفصَاحةِ، وكمالَ أدبِ المناظرةِ والنقدَ المبنيِّ على صحةِ النظر، وبيان الحقِّ ممن يعرفُ الحقَّ.

إذا أردتَ أن تعرف شيئًا من ذلك فطالعْ ذلك الكتابَ، طالعْ ولو صفحةً أو صفحتين منه تعرفْ كيفَ يؤلِّف العالم، ويملي الحكيمُ، ويتكلَّم قويُّ العارضةِ، ويكتبُ المنتصرُ للحقِّ، وينتقدُ من يعرفُ كيف ينتقدُ.

---

(١) كان من الشُّعراء والمُدرسين ومنْ أصحابِ النَّشاط الكَبير في إدارةِ المدارس الخَيرية في جاوه، ومشاركًا بقوةٍ في مجلةِ الرَّابطةِ العَلوية، تُوفي سنة ١٣٦٩، وقد ترجمه السَّيد علوي بن طاهر، وطُبعَ مختصرٌ لهذه الترجمة مع «ديوان السَّقاف» المطبوع (ص٢١٧-٢٢٠).

أبرزَ المؤلِّفُ متَّعَ اللهُ به هذا الكتاب في وقتٍ كثُرَ فيه أهلُ النزعاتِ، وتعدَّد مروِّجوا البدعِ، واشتبهَ فيه على العامَّة أمرُ المدَّعين حتَّى صعُبَ على البسطاءِ التمييزُ بيْنَ كلمةِ حقٍّ يرادُ بها فتنة، ونصيحة مخلصٍ يريد بها إنقاذَهم ممَّا هم فيه.

أبرز المؤلفُ ذلك الكتابَ فأزال به شبهاتِ المضلِّين، وضلالاتِ المفسدينَ.

أزال به عمىً عن العيونِ فأبصرتْ أنوارَ الحقِّ ساطعةً، وأبرأ به كمَهًا في البصائر فسجدتْ لحججِ اليقينِ خاضعةً.

أزال به أوهامًا طالما أوقعتِ الشِّقاقَ بين المسلمينَ وسببتِ التنافرَ بين المتآلفين.

أزال به شُكوكًا عشعشتْ في أذهانِ الأغبياءِ، وأوهامًا علقتْ بأفكارِ الجهلةِ.

فأبرز الحقَّ ظاهرًا ليتبعَه من وُفِّقَ له، وبيَّنَ طرقِ الاهتداءِ إليه ليسلكَها من أنارَ الله بصيرتَه.

عزَّ على المؤلِّفِ حفظه الله أنْ يرى الحق مهْضومًا فانتصرَ له، وأنْ يرى الباطلَ سائدًا فحمل عليه حملةً بددتْ فيالِقَه، وشتتتْ جموعَه، وقوَّضتْ أركانه وأطاحتْ بنيانَه، فخرَّ صريعًا أمامَ الحقِّ، كذلك يقذفُ الله بالحقِّ على الباطل فيدمغُه فإذا هو زاهقٌ.

طالعْ ذلك الكتاب -بشرطِ أنكَ تفهمُ- ثمَّ اتركِ الحكمَ لضميركَ -إن كان لك ضميرٌ- ولك بعد ذلكَ أن تخالفَ ضميرَك اتباعًا للهوى، أو تقبلَ الحقَّ متجرِّعًا مرارتَه، إذا كنتَ ممن لا يستعذبُ شُهدَه، أو لا يستطيبُ مذاقَه.

لم يدعِ الكاتبُ نفعَ الله بعلمِه فرقةً من فرقِ أهلِ الضَّلال إلا وبيَّنَ بالحججِ الواضحةِ فسادَ مزاعمِها وخبثَ مقاصدِها، لم يتركْ شبهةً من الشُّبهِ التي ينتحلُها

المغرضُون ليزيدوا بها فرقةَ المسلمين إلا وكشفَ ستارَها، وأظهرَ عوارَها، بما يجعلها واضحةَ البطلانِ، متداعيةَ الأركانِ، منظورةً بعينِ الاستهجانِ.

لم يغفلْ متَّع الله به، عن بيانِ مقاصدِ أهل النِّزعاتِ في العقائدِ منْ أنصارِ الشعوبيةِ وجاحدي فضلِ أهل البيتِ، ونافثي سموم مدنيةِ الغربِ، فأخجلَ كلًّا منهم بما شرحَ من أمره، وكشفَ من سرِّه، حتىٰ لم تبقَ لدىٰ المتمحليّن من أذنابِهم حيلةٌ يلتجئُون إليها، اللهُمَّ إلا جحدُ الحقايقِ، والتسترُ بالمغالطاتِ، التي تحقق ظنَّ المنصفين فيهم، وتزيدِهم بعدًا عن الحقِّ وأهله.

التأليفُ مرآةٌ تعكسُ شخصَ المؤلِّف وتمثلُه للعقول كما هُو، وهلْ من دليلٍ علىٰ مبلغِ علمِ المرءِ أو جهلِه أدل مما يبديه للناسِ بما يكتبه أو ينطقُ به.

فكما أنَّ هذا الكتابَ يشرحُ لنا من شواردِ الحكمةِ، وحقائقِ العلمِ، وأسرارِ الشريعةِ ما يشهدُ بفضلِ مؤلِّفه ويبرهُن علىٰ رسوخِ قدمِه في العلمِ، ويدل علىٰ سَعةِ اطلاعِه، كذلك قد يدَّعي الغبيُّ لنفسه كلَّ شيء فيصدقُه من لا يعرفُ شيئًا ثم يصدقُ هو أيضًا نفسَه فيحملُه ذلك علىٰ أنْ يزجَّ بنفسِه في المآزق الحرجة فيكتبُ أو يؤلفُ، وقد يتناول نصوصَ الشرائعِ الإلهية فيطلقُ عنانَ قلمِه فيها بالتفسير والتأويل، ثمَّ بالتَّحريمِ والتحليلِ، والتكفيرِ والتضليل، ناسيًا مكانتَه من العلم، وحظَّه من المعرفة، يريدُ بذلك تعريفَ نكرتِه، وتحسين سمعته، فلا يزيدُ علىٰ أن يظهرَ بذلك للناسِ جهله، ويسجلُ علىٰ نفسِه بما كتب عارًا يحفظه التاريخُ، وخزيًا يعسرُ عليه التملُّص منه ويهوي به الطمعُ فيما ليس له من حالق مكانته الموهومة إلىٰ الحضيضِ الذي يساوي فيه من يشاكلُه، والمرتبة التي لا يتعداها أمثاله.

مَنْ رامَ ما يعجزُ عنه طوقُه ملعبءٍ يومًا آضَ مجزولَ المطا

«القول الفصل» كتابٌ ظهر الجزءُ الأول منه وهوَ منْ أوله إلى آخره حقائقُ علميَّة مؤيدةٌ بالبراهينِ القاطعةِ من كتابِ الله وسُنةِ رسولِه، دفع المؤلف إلى إظهارِه الإحساسُ بالواجبِ من التواصي بالحقِّ، والذبِّ عن شريعة جدِّه، وإلفاتُ نظر العقلاءِ إلى ما وقعَ فيه أعداءُ أهل البيتِ من الخبطِ الذي لا سببَ له غير الجهلِ والتهافتِ الذي أداهُم إليه ما ملئتْ به صدورُهم منَ الضَّغائن.

فكتبَ ما شاء الله له أن يكتبَ، وبينَ من مخزياتِ تلك الفرقِ المضلَّة، وما تعمده زعانِفها من تحريفِ الكلمِ عن مواضعِه، والافتياتِ على الله ورسوله.

بينَ من ذلك ما أظهر به قبحَ وجهِ الباطل، ووهن أسس الضَّلال، مترفعًا عمَّا يلجأ إليه منقطعُ الحجةِ منْ البذَاءةِ، وما يعتمدُ عليه فاقدُ البرهانِ من المغالطةِ، واقفًا فيما يمليه عندَ حدودِ تمحيصِ الحقائقِ وتزييفِ الأوهامِ، فخدم بذلك الدينَ خدمةً يشهدُ له بها من عرفَ الحقَّ، ومهَّد بذلك للمسلمين سبيل الوصول إلى معرفةِ ما أوقعَ بينهم ما هم فيه من الفرقةِ، وما يشكونه من تسلُّط الأعداءِ، وما يفتُّ في عضدِ وحدتِهم من التنازعِ والتخاذل.

فشكرًا له على ما قامَ به، وحق لنا أن نغتبطَ بما وفقَ إليه، لا أجدُ ما أصف به ذلك الكتاب حقَّ وصفِه، وغاية ما أقول إنَّ من أعظمِ ما يفتخرُ به السَّادة العلويون في حاضرِهم كونَ المؤلفِ واحدًا منهم.

ثمَّ أتدري ما هو الذي حملَني على كتابةِ هذا؟ ولمن كتبتُ هذا المقال؟ ما حملني على الكتابةِ إلا ما شعرتُ به عند مطالعَتي لذلكَ السَّفر الجليل من السكون إلى تلك الحقائقِ والاطمئنانِ بما قرَّره حملةُ الشرعِ، والاقتناع بما أطبق

عليه جهابذةُ المفسرين في تفسيرِ الآياتِ التي أوَّلَها المبطلون، وتصرَّف في معانيها المضلُّون، بما يروجُ بضاعتَهم، ويبهرِجُ صناعتَهم، ذلك هو الذي حملني علىٰ كتابةِ هذا، وذلك ما أحبُّ أنْ يشاركني فيه كلُّ راغبٍ في نفيسِ الحكمة، تائقٍ إلىٰ لذيذِ المعرفةِ، محتاطٍ لدينِه، حريصٍ علىٰ إيمانه، وذلك هو الرجلُ الذي اكتبُ له هذا.

أما من أضلَّه هواه علىٰ علمٍ، أو أبعده شيطانُه علىٰ جهلٍ، حتىٰ طُمستْ بصيرتُه، وأظلمتْ سريرتُه، وصار يفهَم من مدلول الألفاظِ ما لا يفهمُه جميعُ الناس، ويعرفُ من الشريعةِ ما يجهله حملتُها، ويعتقدُ في نفسِه ما يكذِّبه بقولِه وفعله، وذلك الذي لا يبلغُ أحدٌ منه ما يبلغُ هو منْ نفسِه فهوَ الجديرُ بأنْ يُشفقَ عليه من حالتِه ويُرثىٰ له مما هو فيه وكفىٰ بالجهلِ عارًا وبالبعدِ عن الحقِّ مصيبةً.

غير أنَّ عدمَ انتفاعِ هذا وأمثالِه من مثلِ هذا السِّفر الجليل وارتعادَ فرائصِهم من صواعقِ التصريحِ بأغلاطِهم وارتجافِ قلوبِهم من نشرِ فضائحِهم وجعلِهم أصابِعَهم في آذانهم لئلا يسمعُوا صوتَ الحقِّ، وأكفهم علىٰ أبصارِهم لئلا يعشيها نورُ العلم، كل هذا منهم لا ينقصُ من قيمةِ ذلك الكتابِ، ولا يحطُّ من مقامِ مؤلفه، ولا يدفعُ عنهم عارَ الغباوةِ، ولا يردُّ عنهم سِهَامَ التحقيرِ بل إن إعراضَ أمثال هؤلاءِ عنه وعدمَ استفادتِهم منه هو مما يرفعُ شأنه، ويؤيدُ حجته ويظهر فضلَه، إذ المذمةُ من مثلِهم شهادةٌ بالكمال، والحرُّ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ ممتحنٌ بالأنذال، ولنا من التاريخِ علىٰ ذلك ألفُ ألفِ مثال.

«أحمد السقاف»

[تقريظ الشيخ محمد بن عوض بن محمد بافضل[1]]

وقد قرظه العلامةُ الجليلُ، ذو الحسب الأصليِّ، صاحبُ الكلمِ الغرِّ، والقلم الذي ينثر الدُّر، الشيخُ محمَّد بن عوض بنِ محمد بافضل الحضرميُّ التريميّ رحمه الله بقوله:

دعْ أمَّــــةً في غيِّهـــا راكِضَــــه ... وفي ضــلالاتِ الــرَّدىٰ خائِضَــه

تجهــدُ أنْ تطمــسَ نــورَ الهُــدَىٰ ... وأنْ تــــرىٰ أبحــــرَه غائِضَــــه

وهـــي لعمــرُ الله أخيـــبُ مِـــن ... كــفٍّ عــلىٰ المــاءِ غــدتْ قابِضَــه

تنتحـــلُ الإرشـــادَ جهْـــلًا بـــه ... وهـــيَ إلىٰ هـــدمِ العُـــلا ناهِضَـــه

مــذهبها بغــض بنــي المصــطفىٰ ... يــا قُبحهــا مِــن فئــةٍ باغِضَــه

لآل علـــوي هـــداةِ الـــورىٰ ... للحــقِّ نعــم الأبحــرُ الفائِضَــه

والأبريــاء مِــن فِرْيَــةِ النَّاصِــبي ... وعـــنْ مقـــال الفئـــةِ الرَّافِضَـــه

لا بـــدَّ للأســـادِ مـــنْ وثبـــةٍ ... وإنْ تكـــنْ في غابهـــا رابِضَـــه

أيتُهـــا العِـــترةُ لا تعبـــأوا ... ســـحابةٌ صـــيفيةٌ عارِضَـــه

وفـــيكم مَـــن ســـيفُه مرهـــفٌ ... وقوســـه مـــوترةٌ نابضـــه

يرمــي بهــا الأعــداءَ حتَّــىٰ تــرىٰ ... وهــي بــإدراكِ الــرَّدىٰ حارِضَــه

مــن كــلِّ شــهمٍ مــن بنــي هاشــمٍ ... فـــروعُ مجـــدٍ للعـــدىٰ هائِضَـــه

أمــا تــروْا شــمسَ الهــدىٰ أشرقــتْ ... فبـــانَ غنـــىٰ الفئـــةِ الراكِضَـــه

---

(١) له ترجمة في «تشنيف الأسماع» (٢/ ٥٧١)، وتوفي سنة ١٣٦٩ رحمه الله تعالىٰ.

بقــــول فصــــلٍ ســــاطعٍ نــــورُه — يمحــو الــدُّجىٰ مــن فكــرةٍ رائضَــه

عوامــــل الرفْــــعِ بــــه أعملــــتْ — لــــيس لمــــا ترفَعُــــه خافِضَــــه

حــــرره حــــبرٌ بتنقيبِــــه — يجلُــو علــومَ السُّــنةِ الغامضَــه

السَّــيدُ الحــدادُ مــنْ أوتي الــ — ــعلمَ وأعطــي ســعةَ العارضَــه

أقــوال تحقيــقٍ يقــصُّ علىٰ — أســماعنا وهــي لهــمْ قارِضَــه

تضــيءُ في الصــحفِ براهينُــه — وهــيَ لتأصــيلاتِهم ناقِضَــه

ضــاقوا بــهِ ذرعًــا فأعباؤُهم — مــنْ همِّهِــم مثقلــةٌ باهضَــه

وفــالهم في ضِــمنِ تاريخِــه — حــزبُ الهــوىٰ حجَّــتُهم داحِضَــه

* * *

فهارس الكاشفة وتشتمل على أربعة فهارس:

أولًا: فهرس الآيات القرآنية.

ثانيًا: فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

ثالثًا: فهرس الأعلام .

رابعًا: فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

آل عمران

﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾[آل عمران: ١٠٥] ٢/ ٥٧٢

﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾[آل عمران: ١٢٨] ١/ ٣٨٨

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ ﴾ [آل عمران:١٤٩] ١/ ٢٠٧

﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾[آل عمران: ١٦٤] ١/ ٣٢٥، ٣٩١

﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾[آل عمران: ١٦٩] ١/ ٢٣٥

﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ﴾[آل عمران: ١٧٩] ٢/ ٤٤٣

﴿ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ ﴾[آل عمران: ١٨٣] ١/ ٣٣٩

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ ﴾[آل عمران: ١٨٧] ١/ ١٣٥

﴿ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ ﴾[آل عمران: ١٩٤] ٢/ ٣٦١

﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾[آل عمران: ١٩٥] ١/ ٢٢٣

النساء

﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ ﴾[النساء: ٨] ٢/ ٢٥٥

﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾[النساء: ١١] ٢/ ٧٤

﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ﴾[النساء: ١١] ١/ ٤٢٦

﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ﴾ [النساء: ١١] ١/ ٤٢٨

﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ ﴾ [النساء: ٢٢] ٢/ ٣٨٦

﴿فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾[النساء: ٢٥] ١/ ٣٥٩

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾[النساء: ٢٦] ٢/ ٣٨١، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [النساء: ٢٦] ٢/ ٣٨٥

الأنبياء

الحج

المؤمنون

العنكبوت

الروم

لقمان

السجدة

الأحزاب

الدخان

الجاثية

الأحقاف

محمد

الفتح

الحجرات

ق

الذاريات

الطور

الجمعة

المنافقون

التحريم

القلم

المعارج

نوح

المدثر

عبس

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة والآثار

وفيها الصحيح والحسن والضعيف بأنواعه

الألف

الجيم

الحاء

الخاء

الدال

الذال

الراء

السين

الشين

الصاد

القاف

الكاف

اللام

الميم

النون

الهاء

الواو

الياء

فهرس الأعلام

(ت)

(ث)

(خ)

(س)

(ص)

(ع)

(ن)

(هـ)

(و)

فهرس الموضوعات
المجلد الثاني

فهرست المجلد الثاني من كتاب «القول الفصل»